

ندوات مركز الأبحاث العقائدية

المجلد الثاني

إعداد

مركز الأبحاث العقائدية

مركز الأبحاث العقائدية:

● إيران - قم المقدسة - صفائية - ممتاز - رقم ٣٤

ص . ب: ٣٣٣١ / ٣٧١٨٥

الهاتف: ٧٧٤٢٠٨٨ (٢٥١) (٠٠٩٨)

الفاكس: ٧٧٤٢٠٥٦ (٢٥١) (٠٠٩٨)

● العراق - النجف الأشرف - شارع الرسول ﷺ

شارع السور جنب مكتبة الإمام الحسن عليه السلام

ص . ب: ٧٢٩

الهاتف: ٣٣٢٦٧٩ (٣٣) (٠٠٩٦٤)

● الموقع على الإنترنت: www.aqaed.com

● البريد الإلكتروني: info@aqaed.com

شاك (ردمك):

ندوات مركز الأبحاث العقائدية / المجلد الثاني

إعداد

مركز الأبحاث العقائدية

صفّ الحروف والإخراج: محمد حسين الجبوري

الطبعة الأولى - ٢٠٠٠ نسخة

سنة الطبع: ١٤٣٤ هـ

المطبعة: ستارة

*** جميع الحقوق محفوظة للمركز ***

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١٤-١٥)

حديث المنزلة

السيد علي الحسيني الميلاني

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا ونسبنا محمد وآله الطيبين الطاهرين، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين.

موضوع بحثنا الليلة حديث المنزلة، قوله ﷺ «لأُمير المؤمنين عليّ:» «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى»، وقوله في بعض الألفاظ: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى»، أو «علي مني بمنزلة هارون من موسى».

يمتاز هذا الحديث عن كثير من الأحاديث في أنه حديث أخرجه البخاري ومسلم أيضاً، إلى جنب سائر المحدثين الذين أخرجوا هذا الحديث الشريف، وهو حديث اتفق عليه الشيخان باصطلاحهم.

ومن جهة أخرى يستدلّ بهذا الحديث على إمامة أمير المؤمنين عليّ من جهات عديدة، لوجود دلالات متعدّدة في هذا الحديث.

لذلك اهتمّ بهذا الحديث علماءنا منذ قديم الأيام، كما اهتمّ به الآخرون أيضاً في مجال رواية هذا الحديث بأسانيدهم، وفي مجال الجواب عن هذا الحديث بطرقهم المختلفة.

رواة حديث المنزلة

قبل كلّ شيء نذكر أسامي عدة من الصحابة الرواة لهذا الحديث ، وأسماء أشهر مشاهير الرواة له ، من محدّثين ومفسّرين ومؤرخين في القرون المختلفة .

على رأس الرواة لهذا الحديث من الصحابة :

١ - أمير المؤمنين عليه السلام .

ويرويه أيضاً :

٢ - عبد الله بن العباس .

٣ - جابر بن عبد الله الأنصاري .

٤ - عبد الله بن مسعود .

٥ - سعد بن أبي وقاص .

٦ - عمر بن الخطّاب .

٧ - أبو سعيد الخدري .

٨ - البراء بن عازب .

٩ - جابر بن سمرة .

١٠ - أبو هريرة .

١١ - مالك بن الحويرث .

١٢ - زيد بن أرقم .

١٣ - أبو رافع .

١٤ - حذيفة بن أسيد .

١٥ - أنس بن مالك .

١٦ - عبد الله بن أبي أوفى .

١٠ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

١٧ - أبو أيوب الأنصاري .

١٨ - عقيل بن أبي طالب .

١٩ - حُبشي بن جنادة .

٢٠ - معاوية بن أبي سفيان .

ومن جملة رواة هذا الحديث من الصحابيَّات :

١ - أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنها .

٢ - أسماء بنت عميس .

رواة هذا الحديث من الصحابة أكثر من ثلاثين ، وربما يبلغون الأربعين رجل

وامرأة .

يقول ابن عبد البر في الاستيعاب عن هذا الحديث : هو من أثبت الأخبار

وأصحّها .

قال : وطرق حديث سعد بن أبي وقاص كثيرة جداً .

فذكر عدّة من الصحابة الذين رووا هذا الحديث ، ثمّ قال : وجماعة يطول

ذكرهم^(١) .

وهكذا ترون المزي يقول بترجمة أمير المؤمنين عليه السلام في تهذيب الكمال^(٢) .

وذكر الحافظ ابن عساكر بترجمة أمير المؤمنين من تاريخ دمشق كثيراً من طرق

هذا الحديث وأسانيده من عشرين من الصحابة تقريباً^(٣) .

ويقول الحافظ ابن حجر العسقلاني في شرح البخاري بعد أن يذكر أسامي عدّة

من الصحابة ، ويروي نصوص روايات جمع منهم يقول : وقد استوعب طرقه ابن

عساكر في ترجمة علي^(٤) .

(١) الاستيعاب ٣ : ١٠٩٧ .

(٢) تهذيب الكمال ٢ : ٤٨٣ .

(٣) تاريخ مدينة دمشق ٤٢ : ١٦ .

(٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري ٧ : ٦٠ .

(١٤ - ١٥) حديث المنزلة ١١

فهذا الحديث مضافاً إلى أنه متواتر عند أصحابنا من الإمامية، من الأحاديث الصحيحة المعروفة المشهورة عند أهل السنة، بل هو من الأحاديث المتواترة عندهم كذلك.

يقول الحاكم النيسابوري: هذا حديث دخل في حدّ التواتر^(١).

كما أنّ الحافظ السيوطي أورد هذا الحديث في كتابه قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة^(٢)، وتبعه الشيخ علي المتقي في كتابه قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة.

وممن اعترف بتواتر هذا الحديث شاه ولي الله الدهلوي محدث الهند في كتابه إزالة الخفاء في سيرة الخلفاء.

ولنذكر أسماء عدة من أشهر مشاهير القوم الرواة لهذا الحديث في القرون المختلفة، منهم:

١ - محمد بن إسحاق، صاحب السيرة^(٣).

٢ - سليمان بن داود الطيالسي أبو داود الطيالسي، في مسنده^(٤).

٣ - محمد بن سعد، صاحب الطبقات^(٥).

٤ - أبو بكر ابن أبي شيبة، صاحب المصنف^(٦).

٥ - أحمد بن حنبل، صاحب المسند^(٧).

٦ - البخاري، في صحيحه^(٨).

(١) كفاية الطالب في مناقب علي بن أبي طالب للحافظ الكنجي: ٢٨٣.

(٢) قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة: ٢٨١ ح ١٠٣.

(٣) سيرة ابن هشام ٤: ٩٤٧.

(٤) مسند أبي داود: ٢٨.

(٥) الطبقات الكبرى ٣: ٢٣.

(٦) المصنف لابن أبي شيبة ٧: ٤٩٦.

(٧) مسند أحمد ١: ١٧٠.

(٨) صحيح البخاري ٤: ٢٠٨.

١٢ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

- ٧- مسلم، في صحيحه^(١).
- ٨- ابن ماجة، في صحيحه^(٢).
- ٩- أبو حاتم بن حبان، في صحيحه^(٣).
- ١٠- الترمذي، في صحيحه^(٤).
- ١١- عبد الله بن أحمد بن حنبل، هذا الإمام الكبير الذي ربّما يقدّمه بعضهم على والده، يروي هذا الحديث في زيادات مسند أحمد وزيادات مناقب أحمد.
- ١٢- أبو بكر البرّار، صاحب المسند^(٥).
- ١٣- النسائي، صاحب الصحيح^(٦).
- ١٤- أبو يعلى الموصلي، صاحب المسند^(٧).
- ١٥- محمّد بن جرير الطبري، صاحب التاريخ والتفسير^(٨).
- ١٦- أبو عوانة، صاحب الصحيح.
- ١٧- أبو الشيخ الإصفهاني، صاحب طبقات المحدثين^(٩).
- ١٨- أبو القاسم الطبراني، صاحب المعجم الثلاثة^(١٠).
- ١٩- أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، صاحب المستدرک على الصحيحين^(١١).
- ٢٠- أبو بكر الشيرازي، صاحب كتاب الألقاب.

(١) صحيح مسلم ٧: ١٢٠.

(٢) سنن ابن ماجة ١: ٤٣.

(٣) صحيح ابن حبان ١٥: ١٦.

(٤) سنن الترمذي ٥: ٣٠٢.

(٥) مسند البرار ٣: ٥٩.

(٦) السنن الكبرى ٥: ٤٤.

(٧) مسند أبي يعلى ١: ٢٨٦.

(٨) تاريخ الطبري ٢: ٣٦٨.

(٩) طبقات المحدثين ٤: ٢٦٤.

(١٠) المعجم الأوسط ٨: ٤٠، المعجم الصغير ٢: ٣٢، المعجم الكبير ١: ١٤٦.

(١١) المستدرک على الصحيحين ٣: ١٠٩.

- ٢١- أبو بكر بن مردويه الإصفهاني، صاحب التفسير .
٢٢- أبو نعيم الإصفهاني، صاحب حلية الأولياء^(١).
٢٣- أبو القاسم التنوخي، له كتاب في طرق أحاديث المنزلة .
٢٤- أبو بكر الخطيب، صاحب تاريخ بغداد^(٢).
٢٥- ابن عبد البر، صاحب الاستيعاب^(٣).
٢٦- البغوي، الملقب عندهم بمحيي السنة، صاحب مصابيح السنة^(٤).
٢٧- رزين العبدري، صاحب الجمع بين الصحاح .
٢٨- ابن عساكر، صاحب تاريخ دمشق .
٢٩- الفخر الرازي، صاحب التفسير الكبير .
٣٠- ابن الأثير الجزري، صاحب جامع الأصول .
٣١- أخوه ابن الأثير، صاحب أسد الغابة .
٣٢- ابن النجار البغدادي، صاحب تاريخ بغداد .
٣٣- النووي، صاحب شرح صحيح مسلم .
٣٤- أبو العباس محب الدين الطبري، صاحب الرياض النضرة في مناقب
العشرة المبشرة .
- ٣٥- ابن سيّد الناس، في سيرته .
٣٦- ابن قيم الجوزية، في سيرته .
٣٧- اليافعي، صاحب مرآة الجنان .
٣٨- ابن كثير الدمشقي، صاحب التاريخ والتفسير .
٣٩- الخطيب التبريزي، صاحب مشكاة المصابيح .

(١) حلية الأولياء ٤ : ٢١٢ .

(٢) تاريخ بغداد ١ : ٣٤٢ .

(٣) الاستيعاب ١ : ٣٣٨ .

(٤) مشكاة المصابيح ٣ : ٣٢٧ .

١٤ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

٤٠ - جمال الدين المزي، صاحب تهذيب الكمال .

٤١ - ابن الشحنة، صاحب التاريخ المعروف .

٤٢ - زين الدين العراقي المحدث المعروف، صاحب المؤلفات، صاحب

الألفية في علوم الحديث .

٤٣ - ابن حجر العسقلاني، صاحب المؤلفات .

٤٤ - السيوطي، صاحب المؤلفات كالدرا المنثور وغيره .

٤٥ - الديار بكري، صاحب تاريخ الخميس .

٤٦ - ابن حجر المكي، صاحب الصواعق المحرقة .

٤٧ - المتقي الهندي، صاحب كنز العمال .

٤٨ - المناوي، صاحب فيض القدير في شرح الجامع الصغير .

٤٩ - ولي الله الدهلوي، صاحب المؤلفات ككتاب حجة الله البالغة وإزالة

الخفاء .

٥٠ - أحمد زيني دحلان، صاحب السيرة الدحلانية .

وغير هؤلاء من المحدثين والمؤرخين والمفسرين من مختلف القرون

والطبقات .

نص حديث المنزلة وتصحيحه

أما نص الحديث في صحيح البخاري: حدّثنا محمّد بن بشّار، حدّثنا غندر، حدّثنا شعبة، عن سعد قال: سمعت إبراهيم بن سعد عن أبيه [أي سعد بن أبي وقاص] قال النبي ﷺ لعلي: «أما ترضى أن تكون منّي بمنزلة هارون من موسى»^(١).

قال: وحدّثنا مسدّد، حدّثنا يحيى، عن شعبة، عن الحكم، عن مصعب - مصعب بن سعد بن أبي وقاص - عن أبيه: إن رسول الله ﷺ خرج إلى تبوك فاستخلف عليّاً فقال: أتخلفني في الصبيان والنساء؟ قال: «ألا ترضى أن تكون منّي بمنزلة هارون من موسى إلاّ أنّه ليس بعدي نبي»^(٢).

وأما لفظ مسلم، فإنّه يروي هذا الحديث بأسانيد عديدة لا بسندٍ وسندين: منها: ما يرويه بسنده عن سعيد بن المسيّب، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ لعلي: «أنت منّي بمنزلة هارون من موسى إلاّ أنّه لا نبي بعدي».

قال سعيد: فأحببت أن أشفاه بها سعداً، فلقيت سعداً فحدّثته بما حدّثني به عامر فقال: أنا سمعته، قلت: أنت سمعته؟ قال: فوضع إصبعيه على أذنيه فقال: نعم، وإلاّ أستكتنا^(٣).

في هذا الحديث، وفي هذا اللفظ نكت يجب الالتفات إليها.

وبسند آخر في صحيح مسلم: عن بكير بن مسمار، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه قال: أمر معاوية بن أبي سفيان سعداً فقال: ما منعك أن تسبّ أبا

(١) صحيح البخاري ٤: ٢٠٨ باب مناقب المهاجرين .

(٢) صحيح البخاري ٥: ١٢٨ باب غزوة تبوك .

(٣) صحيح مسلم ٧: ١٢٠ باب من فضائل علي .

التراب؟ فقال: أمّا ما ذكرت ثلاثاً قالهنّ له رسول الله فلن أسبّه.... فذكر الخصال الثلاث ومنها حديث المنزلة^(١).

فهذا حديث المنزلة في الصحيحين، وأنتم تعلمون بأنّ المشهور بينهم قطعيّة أحاديث الصحيحين، فجمهورهم على أنّ جميع أحاديث الصحيحين مقطوعة الصدور، ولا مجال للبحث عن أسانيد شيء من تلك الأحاديث، وللتأكّد من ذلك يمكنكم الرجوع إلى كتبهم في علوم الحديث، فراجعوا مثلاً كتاب تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي^(٢) للحافظ السيوطي، وبإمكانكم الرجوع إلى شروح ألفيّة الحديث كشرح ابن كثير^(٣) وشرح زين الدين العراقي^(٤) وغير ذلك، وحتى لو راجعتم كتاب علوم الحديث^(٥) لأبي الصلاح لرأيتم هذا المعنى، ويزيد شاه ولي الله الدهلوي في كتاب حجة الله البالغة^(٦)، وهو كتاب معتبر عندهم ويعتمدون عليه، يزيد الأمر تأكيداً عندما يقول - وبعد أن يؤكّد على وقوع الاتفاق على هذا المعنى - يقول: اتفقوا على أنّ كلّ من يهون أمرهما [أي أمر الصحيحين] فهو مبتدعٌ متبع غير سبيل المؤمنين. فظهر أنّ من يناقش في سند حديث المنزلة بحكم هذا الكلام الذي ادّعى عليه الاتفاق شاه ولي الله الدهلوي، كلّ من يناقش في سند حديث المنزلة فهو مبتدع متبع غير سبيل المؤمنين.

وعندما تراجعون كتب الرجال، هناك اتفاق بينهم على قبول من أخرج له الشيخان، حتى أنّ بعضهم قال: من أخرج له فقد جاز القنطرة^(٧). بهذه العبارة!

(١) صحيح مسلم ٧: ١٢٠ باب من فضائل علي.

(٢) تدريب الراوي ١: ٨٨ - ٩٦.

(٣) الباعث الحثيث: ٢٣.

(٤) التقييد والايضاح: ٢٥ - ٢٦.

(٥) مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث: ١١ - ١٢.

(٦) حجة الله البالغة ١: ٤١٤.

(٧) مقدمة فتح الباري: ٣٨١.

ومن هنا نراهم متى ما أعيبتهم السبل في ردّ حديث يتمسك به الإمامية على إثبات حقهم أو على إبطال باطل، عندما أعيبتهم السبل عن الجواب يتندرعون بعدم إخراج الشيخين لهذا الحديث، ويتخذون عدم إخراجهما للحديث ذريعة للطعن في ذلك الحديث الذي ليس في صالحهم.

أذكر لكم مثلاً واحداً، وهو حديث: «ستفترق أمّتي على ثلاث وسبعين فرقة»، هذا الحديث بهذا اللفظ غير موجود في الصحيحين، لكنّه موجود في السنن الأربعة، يقول ابن تيمية في مقام الردّ على هذا الحديث^(١): الحديث ليس في الصحيحين ولكن قد أورده أهل السنن ورووه في المسانيد كالإمام أحمد وغيره. ومع ذلك لا يوافق على هذا الحديث متذرعاً بعدم وجوده في الصحيحين.

إلا أنّ الملفت للنظر لكلّ باحث منصف، أنّهم في نفس الوقت الذي يؤكّدون على قطعيّة صدور أحاديث الصحيحين، ويتخذون إخراج الشيخين للحديث أو عدم إخراجهما للحديث دليلاً وذريعة ووسيلة لردّ حديث أو قبوله، في نفس الوقت إذا رأوا في الصحيحين حديثاً في صالح الإمامية يخطئون ويردونه وبكلّ جرأة.

ولذا لو راجعتم إلى كتاب التحفة الاثنا عشرية^(٢) لوجدتم صاحب التحفة يبطل حديث هجر فاطمة الزهراء أبا بكر وأنها لم تكلمه إلى أن ماتت، يبطل هذا الحديث ويردّه مع وجوده في الصحيحين.

وينقل القسطلاني في إرشاد الساري في شرح البخاري^(٣)، وأيضاً ابن حجر المكي في كتاب الصواعق^(٤)، ينقلان عن البيهقي أنّه ضعّف حديث الزهري الدال على أنّ عليّاً عليه السلام لم يبايع أبا بكر مدّة ستّة أشهر، فالبيهقي يضعّف هذا الحديث ويحكي غيره

(١) منهاج السنة ٢: ٤٥٦ والنقل بالمعنى.

(٢) مختصر التحفة الاثنا عشرية: ٢٤٥.

(٣) إرشاد الساري في شرح صحيح البخاري ٦: ٣٦٣.

(٤) الصواعق المحرقة: ٢٦.

كالقسطلاني وابن حجر هذا التضعيف في كتابه، مع أن هذا الحديث موجود في الصحيحين .

وقد رأيتم أن الحافظ أبا الفرج ابن الجوزي الحنبلي أدرج حديث الثقلين في كتابه العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، مع وجود حديث الثقلين في صحيح مسلم^(١)، ومن هنا اعترض عليه غير واحد .

فيظهر: أن القضية تدور مدار مصالحهم، فمتى ما رأوا الحديث في صالحهم وأنه ينفعهم في مذاهبهم، اعتمدوا عليه واستندوا إلى وجوده في الصحيحين، ومتى كان الحديث يضرهم ويهدم أساساً من أسس مذهبهم ومدرستهم، أبطلوا ذلك الحديث أو ضعفوه مع وجوده في الصحيحين أو أحدهما، وهذا ليس بصحيح، وليس من دأب أهل العلم وأهل الفضل، وليس من دأب أصحاب الفكر وأصحاب العقيدة الذين يسنون فكرهم وعقيدتهم على أسس متينة يلتزمون بها ويلتزمون بلوازمها .

وعندما نصل إلى محاولات القوم في ردّ حديث المنزلة أو المناقشة في سنده، سنرى أن عدّة منهم يناقشون في سند هذا الحديث أو يضعفونه بصراحة، مع وجوده في الصحيحين، فأين راحت قطعية صدور أحاديث الصحيحين؟ وما المقصود من الإصرار على هذه القطعية؟

ونحن أيضاً لا نعتقد بقطعية صدور أحاديث الصحيحين، ونحن أيضاً لا نعتقد بوجود كتاب صحيح من أوّله إلى آخره سوى القرآن الكريم .

لكن بحثنا معهم، وإنما نتكلّم معهم على ضوء ما يقولون وعلى أساس ما به يصرّحون .

فإذا جاء دور البحث عن سند حديث المنزلة سترون أن عدّة منهم من علماء الأصول ومن علماء الكلام يناقشون في سند حديث المنزلة ولا يسلمون بصحّته^(٢)،

(١) راجع ندوة حديث الثقلين : ٣٦ و ٣٨ .

(٢) المواقف ٣ : ٦٠٣، شرح المواقف ٨ : ٣٦٣ .

فيظهر أنه ليس هناك قاعدة يلجأون إليها دائماً ويلتزمون بها دائماً، وإنما هي أهواء يرتّبونها بعنوان قواعد، يذكرونها بعنوان أسس، فيطبّقونها متى ما شاؤا ويتركونها متى ما شاؤا.

ولا بأس بذكر عدة من ألفاظ حديث المنزلة في غير الصحيحين من الكتب المعروفة المشهورة، وفي كلّ لفظ أذكره توجد خصوصية أرجو أن لا تفوت عليكم، وأرجو أن تتأملوا فيها:

في الطبقات لابن سعد، يروي هذا الحديث بطرق، ومنها: بسنده عن سعيد بن المسيّب، هذا نفس الحديث الذي قرأناه في صحيح مسلم، فقارنوا بين لفظه في الطبقات ولفظه في صحيح مسلم، يقول سعيد:

قلت لسعد بن مالك - هو سعد بن أبي وقاص -: إني أريد أن أسألك عن حديث، وأنا أهابك أن أسألك عنه! قال: لا تفعل يا بن أخي، إذا علمت أن عندي علماً فاسألني عنه ولا تهيني، فقلت: قول رسول الله ﷺ لعلي حين خلفه في المدينة في غزوة تبوك، فجعل سعد يحدثه الحديث^(١).

لماذا عندما يريدون أن يسألوا عن حديث يتعلّق بعلي وأهل البيت يهابون الصحابي أن يسألوه، أمّا إذا كان يتعلّق بغيرهم فيسألونه بكلّ انطلاق وبكلّ سهولة وبكلّ ارتياح؟

ويروي محمّد بن سعد في الطبقات باسناده عن البراء بن عازب وعن زيد بن أرقم قالاً:

«لما كان عند غزوة جيش العسرة وهي تبوك قال رسول الله ﷺ لعلي بن أبي طالب: «إنه لا بدّ أن أقيم أو تقيم»^(٢).

يظهر أن في المدينة في تلك الظروف حوادث، وهناك محاولات أو مؤامرات

(١) طبقات ابن سعد ٣: ٢٤.

(٢) طبقات ابن سعد ٣: ٢٤.

سنقرأها في بعض الأحاديث الآتية، وكان لا بد أن يبقى في المدينة إما رسول الله نفسه وإما علي ولا ثالث، أحدهما لا بد أن يبقى، وأما الغزوة أيضاً فلا بد وأن تتحقق، فيقول رسول الله ﷺ لعلي: «إِنَّه لا بد أن أُقيم أو تقيم»، فخلفه.

فلما فصل رسول الله ﷺ غزياً قال ناس - وفي بعض الألفاظ: قال ناس من قريش، وفي بعض الألفاظ: قال بعض المنافقين -: ما خلفه رسول الله ﷺ إلا لشيء كرهه منه، فبلغ ذلك علياً، فأتبع رسول الله ﷺ حتى انتهى إليه، فقال له: «ما جاء بك يا علي؟» قال: لا يا رسول الله، إلا أنني سمعت ناساً يزعمون أنك إنما خلفتني لشيء كرهته مني، فتضاحك رسول الله ﷺ وقال: «يا علي أما ترضى أن تكون مني كهارون من موسى إلا أنك لست بنبي؟» قال: بلى يا رسول الله، قال: «فإنه كذلك».

وفي رواية خصائص النسائي^(١) قال الناس: قالوا مله، أي مل رسول الله ﷺ علياً وكره صحبته.

وفي رواية: قال علي لرسول الله ﷺ: زعمت قريش أنك إنما خلفتني أنك استقلنتني وكرهت صحبتي، وبكى علي، فنادى رسول الله ﷺ في الناس: «ما منكم أحد إلا وله خاصة، يابن أبي طالب، أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي؟» قال علي: رضيت عن الله عز وجل وعن رسوله^(٢).

وإذا راجعتم سيرة ابن سيّد الناس^(٣)، وكذا سيرة ابن قسيم الجوزية^(٤)، وسيرة ابن إسحاق^(٥)، وأيضاً في بعض المصادر الأخرى^(٦): إن الذين قالوا ذلك كانوا رجالاً من المنافقين، ففي بعض الألفاظ: الناس، وفي بعض الألفاظ: قريش، وفي بعض الألفاظ: المنافقون، ومن هنا يظهر أن في قريش أيضاً منافقين، وهذا مطلب مهم.

(١) فضائل الصحابة للنسائي: ١٣.

(٢) خصائص الامام علي: ٨٤.

(٣) عيون الأثر ٢: ٢٩٤.

(٤) زاد المعاد ٣: ٥٥٩ - ٥٦٠.

(٥) سيرة ابن إسحاق ٤: ١٩٤٧.

(٦) المعجم الأوسط ٤: ٢٩٦.

وفي المعجم الأوسط للطبراني عن علي عليه السلام: «إن النبي قال له: «خلفتك أن تكون خليفتي»، قلت: أتخلف عنك يا رسول الله؟ قال: «ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي»^(١).

ففيه: «خلفتك أن تكون خليفتي».

وروى السيوطي في جامعه الكبير^(٢) عن كتب جمع منهم: ابن النجار البغدادي، وأبو بكر الشيرازي في الألقاب، والحاكم النيسابوري في كتابه الكنى، والحسن بن بدر - الذي هو من كبار الحفاظ - في كتابه ما رواه الخلفاء، هؤلاء يروون عن ابن عباس قال: قال عمر بن الخطاب: كفوا عن ذكر علي بن أبي طالب [لماذا كانوا يذكرون علياً وبم كانوا يذكرونه؟ حتى نهاهم عمر عن ذكره؟ أكانوا يذكرونه بالخير وينهاهم؟ قائلاً: كفوا عن ذكر علي بن أبي طالب] فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في علي ثلاث خصال لو كان لي واحدة منهن كان أحب إلي مما طلعت عليه الشمس.

كنت أنا وأبو بكر وأبو عبيدة بن الجراح [هؤلاء الثلاثة هم أصحاب السقيفة من المهاجرين] ونفر من أصحاب النبي، وهو متكىء [أي النبي] على علي بن أبي طالب، حتى ضرب بيده على منكبيه ثم قال: «يا علي أنت أول المؤمنين إيماناً وأولهم إسلاماً، وأنت مني بمنزلة هارون من موسى، وكذب من زعم أنه يحبني ويبغضك».

وفي تاريخ ابن كثير^(٣): «أو ما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا

النبوة».

وفرق بين عبارة «إلا النبوة» وبين عبارة «إلا أنك لست بنبي» و«إلا أنه لا نبي

بعدي» فرق كثير بين العبارتين، يقول ابن كثير: إسناده صحيح ولم يخرجوه.

وفي تاريخ ابن كثير أيضاً^(٤) في حديث معاوية وسعد: إن معاوية وقع في علي

(١) المعجم الأوسط ٤: ٢٩٦.

(٢) الجامع الكبير ١٦: ٢٤٤، كنز العمال ١٣: ١١٧.

(٣) البداية والنهاية ٧: ٣٤٠.

(٤) البداية والنهاية ٧: ٣٤٠.

٢٢ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

فشتمه [بنصّ العبارة] فقال سعد: والله لأن تكون لي إحدى خلاله الثلاث أحب إليّ ممّا يكون لي ما طلعت عليه الشمس...، فيذكر منها حديث المنزلة.

إلا أن الزرندي الحافظ يذكر نفس الحديث يقول: عن سعد: إنّ بعض الأمراء قال له: ما منعك أن تسبّ أبا تراب^(١).

فأراد أن لا يذكر اسم معاوية محاولةً لحفظ ماء وجهه وماء وجههم.

وفي تاريخ دمشق والصواعق المحرقة وغيرهما^(٢): إنّ رجلاً سأل معاوية عن مسألة فقال: سل عنها عليّاً فهو أعلم، قال الرجل: جوابك فيها أحبّ إليّ من جواب علي، قال معاوية: بس ما قلت، لقد كرهت رجلاً كان رسول الله ﷺ يغرّه بالعلم غرّاً، ولقد قال له: «أنت منّي بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي»، وكان عمر إذا أشكل عليه شيء أخذ منه.

وتلاحظون أنّ في كلّ لفظ من هذه الألفاظ التي انتخبها خصوصية، لا بدّ من النظر إليها بعين الدقّة والاعتبار.

وانتهت الجهة الأولى، أي جهة البحث عن السند والرواة.

(١) نظم درر السمطين: ١٠٧.

(٢) ترجمة الإمام علي عليه السلام من تاريخ دمشق ١: ٣٦٩ رقم ٤١٠، الرياض النضرة ٣: ١٦٢، مناقب الإمام علي عليه السلام للمغازلي: ٣٤، الصواعق المحرقة ٢: ٥٢٢.

دلالات حديث المنزلة

الجهة الثانية: في دلالات حديث المنزلة، وكما أشرنا من قبل، دلالات حديث المنزلة متعددة، وكلّ واحدة منها تكفي لأن تكون بوحدها دليلاً على إمامة أمير المؤمنين.

قبل كلّ شيء لا بدّ أن نرى ما هي منازل هارون من موسى حتّى يكون علي نازلاً من النبي منزلة هارون من موسى، لنرجع إلى القرآن الكريم ونستفيد من الآيات المباركات منازل لهارون:

المنزلة الأولى: النبوة

قال تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ مِنْ رَحْمَتِنَا أَخَاهُ هَارُونَ نَبِيًّا﴾^(١).

المنزلة الثانية: الوزارة

قال تعالى عن لسان موسى: ﴿وَاجْعَلْ لِي وَزِيْرًا مِنْ أَهْلِي هَارُونَ أَخِي﴾^(٢)، وفي سورة الفرقان قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيْرًا﴾^(٣)، وفي سورة القصص عن لسان موسى: ﴿وَأَخِي هَارُونَ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا فَأَرْسَلْهُ مَعِيَ رِدْءًا يُصَدِّقُنِي﴾^(٤).

المنزلة الثالثة: الخلافة

قال تعالى: ﴿وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ﴾^(٥).

(١) مريم: ٥٣.

(٢) طه: ٢٩.

(٣) الفرقان: ٣٥.

(٤) القصص: ٣٤.

(٥) الأعراف: ١٤٢.

المنزلة الرابعة: القرابة القريبة

قال تعالى عن لسان موسى: ﴿وَاجْعَلْ لِي وِزِيرًا مِّنْ أَهْلِي هَارُونَ أَخِي اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي﴾^(١).

ورسول الله ﷺ يخبر في حديث المنزلة عن ثبوت جميع هذه المنازل القرآنية لهارون وغيرها كما سنقرأ، عن ثبوتها جميعاً لعلي ما عدا النسب، لقد أخرج رسول الله ﷺ النبوة بعد شمول تلك الكلمة التي أطلقها، هي تشمل النسب إلا أنه أخرجها واستثنائها استثناءً، لقيام الضرورة على أن لا نبي بعده ﷺ، ويبقى غير هذه المنزلة باقياً وثابتاً لعلي عليه السلام، وبيان ذلك:

إنَّ علياً عليه السلام وإن لم يكن نبياً، وهذا هو الفارق الوحيد بينه وبين هارون في المراتب والمقامات والمنازل المعنوية الثابتة لهارون، وإن لم يكن بنبي، إلا أنه عليه السلام يعرف نفسه ويذكر بعض خصائصه وأوصافه في الخطبة القاصعة، نقرأ في نهج البلاغة يقول عليه السلام:

« ولقد علمتم موضعي من رسول الله ﷺ بالقرابة القريبة والمنزلة الخصيصة، وضعني في حجره وأنا ولد، يضمّني إلى صدره ويكنفني في فراشه، ويمسني جسده، ويشمّني عرفه، وكان يمضغ الشيء ثم يلقمني، وما وجد لي كذبة بقول ولا خطله في فعل، ولقد قرن الله به ﷺ من لدن أن كان فطيماً أعظم ملك من ملائكته، يسلك به طريق المكارم ومحاسن أخلاق العالم، ليله ونهاره، ولقد كنت أتبعه أتباع الفصيل أثر أمه، يرفع لي في كل يوم من أخلاقه علماً، ويأمرني بالاعتداء به، ولقد كان يجاور في كل سنة بحراء، فأراه ولا يراه غيري، ولم يجمع بيت واحد يومئذ في الإسلام غير رسول الله وخبيرة وأنا ثالثهما».

لاحظوا هذه الكلمة: «أرى نور الوحي والرسالة، وأشم ريح النبوة، ولقد سمعت رنة الشيطان حين نزل الوحي عليه، فقلت: يا رسول الله ما هذه الرنة؟ فقال:

(١) طه: ٢٩ - ٣٢.

هذا الشيطان قد أيس من عبادته».

ثم لاحظوا ماذا يقول الرسول لعلي: «إِنَّكَ تَسْمَعُ مَا أَسْمَعُ وَتَرَىٰ مَا أَرَىٰ، إِلَّا أَنَّكَ لَسْتَ بِنَبِيِّ وَلَكِنَّكَ وَزِيرٌ، وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خَيْرٍ»^(١).

أرجو الانتباه إلى ما أقول، لتروا كيف تتطابق الآيات القرآنيّة والأحاديث النبويّة وكلام علي في الخطبة القاصعة، إِنَّ عَلِيًّا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِنَبِيِّ لَكِنَّهُ رَأَىٰ نَوْرَ الْوَحْيِ وَالرَّسَالَةَ وَشَمَّ رِيحَ النَّبِوَّةِ.

أترون أنّ هذا المقام وهذه المنزلة تعادلها منازل جميع الصحابة من أولهم إلى آخرهم في المنازل الثابتة لهم؟ تلك المنازل لو وضعت في كفة ميزان، ووضعت هذه المنزلة في كفة، أترون أنّ تلك المنازل كلّها وتلك المناقب، تعادل هذه المنقبة الواحدة؟ فكيف وأنّ يُدعى أنّ شيئاً من تلك المناقب المزعومة يترجّح على هذه المنقبة؟

علي لم يكن نبياً، لكنّه شمّ ريح النبوة، لكنّ ما معنى هذه الكلمة بالدقّة، لا تتوصّل إلى معناها، وعقولنا قاصرة عن درك هذه الحقيقة، لم يكن نبياً إلاّ أنّه شمّ ريح النبوة، وأيضاً: لم يكن علي نبياً إلاّ أنّه كان وزيراً، لمن؟ لرسول الله الذي هو أشرف الأنبياء وخير المرسلين وأكرمهم وأعظمهم وأقربهم إلى الله سبحانه وتعالى، وأين هذه المرتبة من مرتبة هارون بالنسبة إلى موسى الذي طلب أن يكون هارون وزيراً له، إلاّ أنّ كلامنا الآن في دوران الأمر بين علي وأبي بكر.

ومن الأحاديث الشاهدة بوزارة علي عليه السلام لرسول الله، الحديث الذي ذكرناه في يوم الدار، يوم الإنذار، حيث قال: «فَأَيُّكُمْ يُوَازِرُنِي عَلِيٌّ أَمْرِي هَذَا؟» قال علي: أنا يا نبي الله أكون وزيرك عليه، فقال: «إِنَّ هَذَا أَخِي وَوَصِيِّي وَخَلِيفَتِي فَيُكْمِ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا»^(٢).

(١) شرح نهج البلاغة ١٣: ١٩٧.

(٢) كنز العمال ١٣: ١١٤، تفسير البغوي ٣: ٤٠٠، تاريخ مدينة دمشق ٤٢: ٥٠، تاريخ

وفي رواية الحلبي في سيرته: «إجلس، فأنت أخي ووزير ي ووصيي ووارثي وخليفتي من بعدي»^(١).

وفي تاريخ دمشق، وفي المرقاة، وفي الدر المنثور، وفي الرياض النضرة، يروون عن ابن مردويه وعن ابن عساكر وعن الخطيب البغدادي وغيرهم، عن أسماء بنت عميس قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اللهم إني أقول كما قال أخي موسى: اللهم اجعل لي وزيراً من أهلي أخي علياً، اشدد به أزرِي وأشركه في أمري كي نسبحك كثيراً ونذكرك كثيراً، إنك كنت بنا بصيراً»^(٢).

وأيضاً، هذه دلالات حديث المنزلة، لاحظوا كيف تتطابق الآيات والروايات وكلام علي بالذات؟

إنَّ لِعَلِيٍّ مَوْضِعاً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ يَقُولُ: «قَدْ عَلِمْتُمْ مَوْضِعِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ بِالْقَرَابَةِ الْقَرِيبَةِ»، هذه القرابة القريبة في قصة موسى وهارون قول موسى: ﴿وَاجْعَلْ لِي وَزِيْرًا مِنْ أَهْلِي هَارُونَ أَخِي﴾، ومن هنا سيأتي أنَّ رسول الله ﷺ قد ذكر حديث المنزلة في قصة المؤاخاة بينه وبين علي عليهما الصلاة والسلام.

مضافاً إلى قوله تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾^(٣).

فإنَّ الأوصاف الثلاثة هذه - أي الإيمان والهجرة وكونه ذا رحم - لا تنطبق إلا على علي، فيظهر أنَّ القرابة القريبة هي جزء من مقومات الخلافة والولاية بعد رسول الله ﷺ.

وقد ذكر الفخر الرازي^(٤) بتفسير الآية المذكورة استدلال محمد بن عبد الله بن

= الطبري ٢: ٦٣، الكامل في التاريخ ٢: ٦٣.

(١) السيرة الحلبيّة ١: ٤٦١.

(٢) شواهد التنزيل ١: ٤٧٩، تاريخ مدينة دمشق ٤٢: ٥٢، الرياض النضرة ٣: ١١٨.

(٣) الأحزاب: ٦.

(٤) تفسير الرازي ١٥: ٢١٤.

الحسن ابن الحسن المجتبي عليه السلام بالآية المباركة هذه، في كتاب له إلى المنصور العباسي، استدلل بهذه الآية على ثبوت الأولوية لعلي، وأجابه المنصور بأن العباس أولى بالنبي من علي، لأنه عمّه وعلي ابن عمّه، ووافق الفخر الرازي الذي ليس من العباسيين، وافق العباسيين في دعواهم هذه، لا حباً للعباسيين وإنما...
والفخر الرازي نفسه يعلم بأن العباس عمّ النبي، ولكن العباس ليس من المهاجرين، إذ لا هجرة بعد الفتح، فكان علي هو المؤمن المهاجر ذا الرحم، ولو فرضنا أن في الصحابة غير علي من هو مؤمن ومهاجر، والإنصاف وجود كثيرين منهم كذلك، إلا أنهم لم يكونوا بذوي رحم، ويبقى العباس وقد عرفتم أنه ليس من المهاجرين، فلا تنطبق الآية إلا على علي عليه السلام.

وهذا وجه استدلال محمد بن عبدالله بن الحسن في كتابه إلى المنصور، وقد كان الرجل عالماً فاضلاً عارفاً بالقرآن الكريم، والفخر الرازي في هذا الموضوع يوافق العباسيين والمنصور العباسي، ويخالف الهاشميين والعلويين حتى لا يمكن - بزعمه - الاستدلال بالآية على إمامة علي أمير المؤمنين.

فقوله تعالى: ﴿ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ ﴾ دليل آخر على إمامة علي، ومن هنا يظهر: أن استدلال علي عليه السلام وذكره القرابة القريبة كانت إشارة إلى ما في هذه الناحية من الدخل في مسألة الإمامة والولاية.

مضافاً إلى أن العباس قد بايع علياً عليه السلام في الغدير وبقي علي بيعته تلك، ولم يبايع غير أمير المؤمنين، بل في قضايا السقيفة جاء إلى علي، وطلب منه تجديد البيعة، فيسقط العباس عن الاستحقاق للإمامة والخلافة بعد رسول الله، ولو تتذكرون، ذكرت لكم في الليلة الأولى أن هناك قولاً بإمامة العباس، لكنّه قول لا يستحق الذكر والبحث عنه عديم الجدوى.

ومن منازل هارون:

أعلميته بعد موسى من جميع بني إسرائيل ومن كلّ تلك الأمة، وقد ثبتت المنزلة

هذه بمقتضى تنزيل علي منه بمنزلة هارون من موسى لأمير المؤمنين عليه السلام، وإلى الأعلمية هذه يشير علي عليه السلام في الأوصاف التي ذكرها لنفسه في هذه الخطبة وفي غير هذه الخطبة .

في هذه الخطبة يقول: «كنت أتبعه اتباع الفصيل أثر أمه، يرفع لي في كل يوم من أخلاقه علماً ويأمرني بالافتداء به»^(١).

ويقول عليه السلام في خطبة أخرى بعد أن يذكر العلم بالغيب يقول: «فهذا علم الغيب الذي لا يعلمه أحد إلا الله، وما سوى ذلك [أي ما سوى ما اختص به سبحانه وتعالى لنفسه] فعلم علمه الله نبيه، فعلمني به ودعا لي بأن يعيه صدري وتضطم عليه جوانحي»^(٢).

وأيضاً: تظهر أعلميته عليه السلام من قوله في نفس هذه الخطبة عن رسول الله حيث خاطبه بقوله: «إنك تسمع ما أسمع وترى ما أرى»^(٣).

وأيضاً: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول في علي عليه السلام: «أنا مدينة العلم وعليّ بابها، فمن أراد المدينة فليأْتها من بابها»^(٤).

هذا الحديث هو الآخر من الأحاديث الدالة على إمامة أمير المؤمنين سلام الله عليه، وكان ينبغي أن نخصص ليلة للبحث عن هذا الحديث الشريف، لتعرض هناك عن أسانيده ودلالاته، ولتعرض أيضاً لمحاولات القوم في رده وإبطاله، وما ارتكبه من الكذب والدس والتزوير والتحريف.

أمّا ثبوت الأعلمية لهارون بعد موسى، فلو أردتم، فراجعوا التفاسير في قوله تعالى: ﴿ قَالَ إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي ﴾^(٥) عن لسان قارون، في ذيل هذه الآية،

(١) نهج البلاغة ٢: ١٥٧ الخطبة القاصعة .

(٢) المستدرک ٣: ١٢٦، شرح نهج البلاغة ٧: ٢١٩ و ٩: ١٦٥ المعجم الكبير ١١: ٥٥ .

(٣) نهج البلاغة ٢: ١٥٨ الخطبة القاصعة .

(٤) المستدرک للحاكم ٣: ١٢٦، المعجم الكبير ١١: ٥٥، الاستيعاب ٣: ١١٠٢ .

(٥) القصص : ٧٨ .

تجدون التصريح بأعلمية هارون من جميع بني إسرائيل إلا موسى، فراجعوا تفسير البغوي^(١)، وراجعوا تفسير الجلالين^(٢)، وغير هذين من التفاسير.

من دلالات حديث المنزلة العصمة:

وهل من شك في ثبوت العصمة لهارون؟ وقد نزل رسول الله أمير المؤمنين منزلة هارون، ولم يدع أحد من الصحابة العصمة، كما لم يدعها أحد لواحد من الصحابة، سوى أمير المؤمنين عليه السلام.

وحينئذ هل يجوز عاقل أن يكون الإمام بعد رسول الله غير معصوم مع وجود المعصوم؟

وهل يجوز العقل أن يجعل غير المعصوم واسطة بين الخلق والخالق مع وجود المعصوم؟

وهل يجوز عقلاً وعقلاءً الاقتداء بغير المعصوم مع وجود المعصوم؟ وإلى مقام العصمة يشير علي عليه السلام عندما يقول ويصرح بأنه كان يرى نور الوحي والرسالة ويشم ريح النبوة.

وهل يعقل أن يترك مثل هذا الشخص ويقتدى بمن ليس له أقل قليل من هذه المنزلة؟

ولا يخفى عليكم أن الذي كان يسمعه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأن الذي كان يراه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، هو أسمى وأجل وأرقى وأرفع مما كان يراه ويسمعه غيره من الأنبياء السابقين عليه، فكان علي يسمع ويرى ما يسمع ويرى النبي، وعليكم بالتأمل التام في هذا الكلام.

(١) تفسير البغوي ٤: ٣٥٩.

(٢) تفسير الجلالين ٢: ٢٠١.

من خصائص هارون ومنازله:

إنَّ الله سبحانه وتعالى أحلَّ له ما لم يكن حلالاً لغيره في المسجد الأقصى، وبحكم حديث المنزلة يتم هذا الأمر لعلي وأهل بيته بالخصوص، ويكون هذا من جملة ما يختصُّ بأمر المؤمنين وأهل البيت الطاهرين ويميّزهم عن الآخرين، فيكونون أفضل من هذه الناحية أيضاً من غيرهم.

والشواهد لهذا الحديث ولهذا التنزيل في الأحاديث كثيرة، ومن ذلك: حديث سدِّ الأبواب، وهذه ألفاظ تتعلَّق بهذا الموضوع في السنَّة النبويَّة الشريفة المتفق عليها بين الفريقين، وأنا أنقل لكم من بعض المصادر المعتمدة عند أهل السنَّة:

أخرج ابن عساكر في تاريخه، وعنه السيوطي في الدرِّ المنتور^(١): إنَّ رسول الله ﷺ خطب فقال: «إنَّ الله أمر موسى وهارون أن يتبوَّءا لقومهما بيوتاً، وأمرهما أن لا يبیت في مسجدهما جنب، ولا يقربوا فيه النساء، إلا هارون وذريَّته، ولا يحلُّ لأحدٍ أن يقرب النساء في مسجدي هذا ولا يبیت فيه جنب إلا علي وذريَّته».

وفي مجمع الزوائد عن علي عليه السلام قال: أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال: «إنَّ موسى سأل ربَّه أن يطهَّر مسجده بهارون، وإني سألت ربِّي أن يطهَّر مسجدي بك وبذريَّتك»، ثم أرسل إلى أبي بكر أن سدَّ بابك، فاسترجع [أي قال: إنا لله وإنا إليه راجعون] ثم قال: سمعُ وطاعة، فسدَّ بابه، ثم أرسل إلى عمر، ثم أرسل إلى العباس بمثل ذلك، ثم قال رسول الله ﷺ: «ما أنا سددت أبوابكم وفتحت باب علي، ولكن الله فتح باب علي وسدَّ أبوابكم»^(٢).

وفي مجمع الزوائد وكنز العمال وغيرهما - واللفظ للأوَّل -: لما أخرج أهل المسجد وترك علياً قال الناس في ذلك [أي تكلموا في ذلك واعترضوا] فبلغ النبي ﷺ

(١) تاريخ مدينة دمشق ٤٢: ١٤١، الدر المنتور ٣: ٣١٤.

(٢) مجمع الزوائد ٩: ١١٤.

فقال: « ما أنا أخرجتكم من قبل نفسي، ولا أنا تركته، ولكن الله أخرجكم وتركه، إنما أنا عبد مأمور، ما أمرت به فعلت، إن أتبع إلا ما يوحى إليّ»^(١).

وفي كتاب المناقب لأحمد بن حنبل، وكذا في المسند، وفي المستدرک للحاكم، وفي مجمع الزوائد، وتاريخ دمشق، وغيرها^(٢) عن زيد بن أرقم قال: كانت لنفر من أصحاب رسول الله أبواب شارعة في المسجد، فقال يوماً: «سدوا هذه الأبواب إلا باب علي»، قال: فتكلم في ذلك ناس، فقام رسول الله ﷺ فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «أمّا بعد، فإنني أمرت بسد هذه الأبواب غير باب علي، فقال فيه قائلكم، والله ما سددت شيئاً ولا فتحتة، ولكن أمرت بشيء فاتبعته».

وهذا الحديث موجود في مسند أحمد، وفي الخصائص للنسائي^(٣)، وغيرهما من المصادر أيضاً.

ولذا كانت قضية سد الأبواب من جملة موارد قوله ﷺ: «علي مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي».

وإلى الآن ظهرت دلالة حديث المنزلة على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام:
من جهة ثبوت العصمة له.
ومن جهة ثبوت الأفضلية له.
ومن جهة ثبوت بعض الخصائص الأخرى الثابتة لهارون.

(١) مجمع الزوائد ٩: ١١٥، كنز العمال ١١: ٦٠٠ رقم ٣٢٨٨٧.
(٢) فضائل أمير المؤمنين عليه السلام لأحمد بن حنبل: ٧٢ ح ١٠٩، مسند أحمد ٤: ٤٦٩، مستدرک الحاكم ٣: ١٢٥، مجمع الزوائد ٩: ١١٤، فتح الباري ٧: ١٣ وصححه، السنن الكبرى للنسائي ٥: ١١٨، تاريخ مدينة دمشق ٤٢: ١٣٨.
(٣) مسند أحمد ٤: ٣٦٩، المستدرک ٣: ١٢٥، مجمع الزوائد ٩: ١١٤، فتح الباري ٧: ١٣، خصائص النسائي: ٧٢.

دلالة حديث المنزلة على خلافة أمير المؤمنين عليه السلام

نتنقل الآن إلى دلالة هذا الحديث على خصوص الخلافة والولاية، فيكون نصاً في المدعى.

ولا ريب في أنّ من منازل هارون: خلافته عن موسى عليه السلام، قال تعالى عن لسان موسى يخاطب هارون: ﴿اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ﴾^(١).

فكان هارون خليفة لموسى، وعليه بحكم حديث المنزلة خليفة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فيكون هذا الحديث نصاً في الخلافة والإمامة والولاية بعد رسول الله. ومن جملة آثار هذه الخلافة: وجوب الطاعة المطلقة، ووجوب الانقياد المطلق، والطاعة المطلقة والانقياد المطلق يستلزمان الإمامة والولاية العامة. ولا يتوهم أحدٌ بأنّ وجوب إطاعة هارون ووجوب الانقياد المطلق له كان من آثار وأحكام نبوته، لا من آثار وأحكام خلافته عن موسى، حتى لا تجب الإطاعة المطلقة لعلي، لأنّه لم يكن نبياً.

هذا التوهم باطل ومردود، وإن وقع في بعض الكتب من بعض علمائهم، وذلك لأنّ وجوب الإطاعة المطلقة إن كان من آثار النبوة لا من آثار الخلافة، إذن لم يثبت وجوب الإطاعة للمشايخ الثلاثة، لأنّهم لم يكونوا أنبياء، وأيضاً: لم يثبت وجوب الإطاعة المطلقة لعلي في المرتبة الرابعة التي يقولون بها له عليه السلام، إذ ليس حينئذ نبياً، بل هو خليفة.

(١) الأعراف: ١٤٢.

فإذن، وجوب الإطاعة لهارون كان بحكم خلافته عن موسى لا بحكم نبوته،
وحينئذ تجب الإطاعة المطلقة لعلي عليه السلام بحكم خلافته عن رسول الله، وبحكم تنزيله
من رسول الله منزلة هارون من موسى. فالمناقشة من هذه الناحية مردودة.
وإذا ما رجعنا إلى الكتب المعنوية بمثل هذه البحوث، لرأينا تصريح علمائهم
بدلالة حديث المنزلة على خلافة علي عليه السلام.

فراجعوا مثلاً كتاب التحفة الاثنا عشرية الذي ألفه مؤلفه ردّاً على الشيعة
الإمامية الاثنا عشرية، فإنه يعترف هناك بدلالة حديث المنزلة على الخلافة، بل
يضيف أن إنكار هذه الدلالة لا يكون إلا من ناصبي ولا يرتضي ذلك أهل السنة^(١).
إنما الكلام في ثبوت هذه الخلافة بعد رسول الله بلا فصل، أمّا أصل ثبوت
الخلافة لأمير المؤمنين بعد رسول الله بحكم هذا الحديث فلا يقبل الإنكار، إلا إذا كان
من النواصب المعاندين لأمير المؤمنين عليه السلام، كما نصّ على ذلك صاحب التحفة الاثنا
عشرية.

يقول صاحب التحفة هذا الكلام ويعترف بهذا المقدار من الدلالة.
إلا أنك لو راجعت كتب الحديث وشروح الحديث لرأيتهم يناقشون حتى في
أصل دلالة حديث المنزلة على الخلافة والولاية بعد رسول الله، أي ترى في كتبهم ما
ينسبه صاحب التحفة إلى النواصب، ويقولون بما يقوله النواصب.
فراجعوا مثلاً شرح حديث المنزلة في كتاب فتح الباري لابن حجر العسقلاني
الحافظ^(٢)، وشرح صحيح مسلم للحافظ النووي^(٣)، والمرقاة في شرح المشكاة^(٤)،
تجدوهم في شرح حديث المنزلة يناقشون في دلالة هذا الحديث على أصل الإمامة
والولاية، وهذا ما كان صاحب التحفة ينفيه عن أهل السنة وينسبه إلى النواصب.

(١) انظر مختصر التحفة الاثنا عشرية : ٣١٤ .

(٢) فتح الباري ٧ : ٦٠ .

(٣) شرح مسلم للنووي ١٥ : ١٧٤ .

(٤) مرقاة المفاتيح ١١ : ٤٣٩ .

أقرأ لكم عبارة النووي في شرح صحيح مسلم، ونفس العبارة أو قريب منها موجود في الكتب التي أشرت إليها وغيرها أيضاً من الكتب، يقول النووي: وليس فيه [أي في هذا الحديث] دلالة لاستخلافه [أي استخلاف علي] بعده [أي بعد الرسول]، لأن النبي ﷺ إنما قال لعلي حين استخلفه في المدينة في غزوة تبوك [أي إن هذا الحديث وارد في مورد خاص].

يقول: ويؤيد هذا أن هارون المشبّه به لم يكن خليفة بعد موسى، بل توفي في حياة موسى قبل وفاة موسى بنحو أربعين سنة على ما هو المشهور عند أهل الأخبار والقصص، قالوا: وإنما استخلفه - أي استخلف موسى هارون - حين ذهب لميقات ربّه للمناجاة، فكانت الخلافة هذه خلافة مؤقتة، وكانت في قضية خاصة محدودة، وليس فيها أي دلالة على الخلافة بالمعنى المتنازع فيه أصلاً^(١).

وهل هذا إلا كلام النواصب الذي يأبى أن يلتزم به مثل صاحب التحفة، فينسبه إلى النواصب؟

وأما ما يقوله ابن تيميّة وغير ابن تيميّة من أصحاب الردود على الشيعة الإماميّة، فسندكر مقاطع من عباراتهم، لتعرفوا من هو الناصبي، وتعرفوا النواصب أكثر وأكثر.

وإلى هنا بيّنا وجه دلالة حديث المنزلة على الخلافة والإمامة والولاية بعد رسول الله بالنص، وأن صاحب التحفة لا ينكر هذه الدلالة، وإنما يقول بأنّ الدلالة على الإمامة بلا فصل أول الكلام، لأن النزاع والكلام في دلالة الحديث على الإمامة بعد رسول الله مباشرة.

(١) شرح النووي لصحيح مسلم ١٥: ١٧٤.

محاولات القوم في ردّ حديث المنزلة

وحينئذٍ ندخل في الجهة الثالثة من جهات بحثنا عن حديث المنزلة، أي في المناقشات العلمية، وفي محاولات القوم في ردّ هذا الحديث وإبطاله.

أولاً: المناقشات العلمية

ونحن على استعداد تام لقبول أيّ مناقشة إن كانت مناقشة علمية، وعلى أسس علمية وقواعد مقرّرة في كيفية البحث والمناظرة، ويتلخّص ما ذكره في مقام المناقشة في دلالة هذا الحديث في المناقشات الثلاثة التالية:

المناقشة الأولى:

إنّ هذا الحديث لا يدلّ على عموم المنزلة، وحينئذٍ تتمّ المشابهة بين علي وهارون بوجه شبه واحد، ويكفي ذلك في صحّة الحديث، أمّا أن يكون علي نازلاً من رسول الله منزلة هارون من موسى بجميع منازل هارون فلا نوافق على هذا.

المناقشة الثانية:

إنّ هذه الخلافة كانت خلافة مؤقتة في ظرف خاص، وزمان محدود، وفي حياة النبي ﷺ، كما كانت خلافة هارون عن موسى في حياة موسى عندما ذهب لمناجاة ربه، وكانت تلك الخلافة أيضاً في حياة موسى، ويؤيد ذلك موت هارون في حياة موسى، فأين الخلافة بالمعنى المتنازع فيه؟

المناقشة الثالثة:

إنّ حديث المنزلة إنّما ورد في خصوص غزوة تبوك، وإنّ رسول الله ﷺ قال هذا الكلام عندما خرج في غزوة تبوك وترك علياً ليقوم بشؤون أهله وعياله ومن بقي

في المدينة المنورة، فالقضية خاصة وحديث المنزلة إنما ورد في هذه القضية المعينة .
ولا بد من الإجابة عن هذه المناقشات واحدة واحدة:

الجواب عن المناقشة الأولى:

والمناقشة الأولى كانت تتلخص في نفي عموم المنزلة، فنقول في الجواب: بأنّ الحديث يشتمل على لفظ وهو اسم جنس مضاف إلى علم قال: «أنت منّي بمنزلة هارون»، فكلمة المنزلة اسم جنس مضاف إلى علم وهو هارون، ثمّ يشتمل الحديث على استثناء «إلا أنه لا نبي بعدي»، فالكلام مشتمل على اسم جنس مضاف إلى علم، ومشتمل على استثناء باللفظ الذي ذكرناه، هذا متن الحديث .

ولو رجعنا إلى كتب علم أصول الفقه، ولو رجعنا إلى كتب علم البلاغة وكتب الأدب، لوجدناهم ينصّون على أنّ الاستثناء معيار العموم، وينصّون على أنّ من ألفاظ العموم اسم الجنس المضاف، فأبي مجال للمناقشة؟ اسم الجنس المضاف «بمنزلة هارون» من صيغ العموم، والاستثناء أيضاً معيار العموم، فيكون الحديث نصّاً في العموم، إذ ليس في الحديث لفظ آخر، فلفظه: «أنت منّي بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي»، وحينئذٍ يسقط الإشكال وتبطل المناقشة .

وهذه عبارة ابن الحاجب الذي هو من أئمة علم الأصول ومن أئمة علم النحو والصرف وعلوم الأدب، يقول في كتاب مختصر الأصول - وهو المتن الذي كتبوا عليه الشروح والتعليق الكثيرة، وكان المتن الذي يدرّس في الحوزات العلمية -: ثمّ إنّ الصيغة الموضوعية له - أي للعموم - عند المحققين هي هذه: أسماء الشرط والاستفهام، الموصولات، الجموع المعرفة تعريف جنس لا عهد، واسم الجنس معرفة تعريف جنس أو مضافاً^(١).

وإن شئتم أكثر من هذا، فراجعوا كتابه الكافية في علم النحو بشرح المحقق

(١) المختصر (بيان المختصر ٢): ١١١ .

الجامي المسمّى بـ (الفوائد الضيائية)، وهو أيضاً كان من الكتب الدراسية إلى هذه الأواخر.

وراجعوا من كتب الأصول أيضاً كتاب المنهاج للقاضي البيضاوي وشروحه .
وأيضاً راجعوا فواتح الرحموت في شرح مسلم الثبوت، الذي هو من كتب علم أصول الفقه المعتمدة المشهورة عند القوم .

وراجعوا من الكتب الأدبية كتاب الأشباه والنظائر للسيوطي .

وراجعوا من كتب علم البلاغة المطول في شرح التلخيص ومختصر المعاني في شرح التلخيص للتفتازاني، هذين الكتابين اللذين يدرّسان في الحوزات العلمية .

وهكذا غير هذه الكتب المعنية بعلم أصول الفقه وعلم النحو والبلاغة .

وأما الاستثناء، فقد نصّ أئمة علم أصول الفقه كذلك كما في كتاب منهاج الوصول إلى علم الأصول للقاضي البيضاوي، وفي شروحه أيضاً، كشرح ابن إمام الكاملية وغير هذا من الشروح، كلّهم ينصّون على هذه العبارة يقولون: معيار العموم الاستثناء .

فكلّ ما صحّ الاستثناء منه ممّا لا حصر فيه فهو عام، والحديث يشتمل على

الاستثناء .

وقد يقال: لا بدّ من رفع اليد عن العموم، بقرينة اختصاص حديث المنزلة بغزوة تبوك، وإذا قامت القرينة أو قام المخصص سقط اللفظ عن الدلالة على العموم، فيكون الحديث دالّاً على استخلافه ليكون متولّياً شؤون الصبيان والنساء والعجزة - بتعبير ابن تيمية - الباقيين في المدينة المنورة لا أكثر من هذا .

لكن يردّ هذا الإشكال وهذه الدعوى، ورود حديث المنزلة في غير تبوك، كما

سنقرأ .

وقد يقال أيضاً: إنّ الاستثناء إنّما يدلّ على العموم إنّ كان استثناء متّصلاً، وهذا

الاستثناء منقطع، لأنّ الجملة المستثناة جملة خبرية، ولا يمكن أن تكون الجملة الخبرية استثناءً متّصلاً .

٤٠ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

وهذه بحوث علمية لا بد وأنكم مطلعون على هذه البحوث ، وهذا وجه للإشكال وجيه ، ذكره صاحب التحفة الاثنا عشرية^(١)، فإن تمّ سقط الاستدلال بعموم الاستثناء . ولكن عندما نراجع ألفاظ الحديث نجد فيها مجيء كلمة « النبوة » مستثناة بعد «إلا» ، وليس هناك جملة خبرية ، وسند هذا الحديث أو هذه الأحاديث سند معتبر ، وممن نصّ على صحّة سند الحديث بهذا اللفظ : ابن كثير دمشقي في كتابه في التاريخ البداية والنهاية^(٢).

على أنّ من المقرّر عندهم في علم الأصول وفي علم البلاغة أيضاً: إنّ الأصل في الاستثناء هو الاتّصال ، ولا ترفع اليد عن هذا الأصل إلاّ بدليل ، إلاّ بقرينة ، وأراد صاحب التحفة أن يجعل الجملة الخبرية المستثناة قرينة ، وقد أجبنا عن ذلك بمجيء المستثنى اسماً لا جملة خبرية .

ولو أردتم أن تطلعوا على تعابيرهم وتصريحاتهم بأنّ الأصل في الاستثناء هو الاتّصال لا الانقطاع ، فراجعوا كتاب المطول ، هذا الكتاب الموجود بأيدينا ، الذي ندرسه وندرسه في الحوزة العلمية^(٣).

وأيضاً يمكنكم مراجعة كتاب كشف الأسرار في شرح أصول البزدوي^(٤) للشيخ عبدالعزيز البخاري الذي هو من مصادرهم الأصولية . كما بإمكانكم مراجعة كتاب مختصر الأصول لابن الحاجب^(٥) أيضاً ، وهو ينصّ على هذا .

بل لو راجعتم شروح الحديث ، لو جدتم الشرح من المحدثين أيضاً ينصّون على كون الاستثناء هذا متصلاً لا منقطعاً ، فراجعوا عبارة القسطلاني في إرشاد الساري^(٦) ،

(١) مختصر التحفة الاثنا عشرية : ١٦٣ .

(٢) البداية والنهاية ٧ : ٣٣٧ .

(٣) المطول : ٢٠٤ - ٢٢٤ .

(٤) كشف الأسرار ٣ : ١٢١ باب بيان التغيير .

(٥) المختصر (بيان المختصر ٢) : ٢٤٦ .

(٦) إرشاد الساري ٦ : ١١٧ - ١١٨ .

وراجعوا أيضاً فيض القدير في شرح الجامع الصغير^(١).
إذن، سقطت المناقشة الأولى، وتمت دلالة الحديث على العموم أي عموم
المنزلة، وهذه البحوث بحوث تخصصية، أرجو الالتفات إليها وتذكر ما درستموه من
القواعد العلمية المفيدة في مثل هذه المسائل.

الجواب عن المناقشة الثانية:

والمناقشة الثانية كان ملخصها: إن الاستخلاف هذا كان في قضية معينة، وفي
حياة النبي ﷺ، كما أن استخلاف هارون كان في حياة موسى، وقد مات هارون قبل
موسى، إذن لا دلالة على الإمامة والخلافة بالمعنى المتنازع فيه.
هذا الإشكال الذي طرحه كثيرون منهم، من ابن حجر العسقلاني^(٢)، ومن
القسطلاني^(٣)، ومن القاري^(٤)، ومن غيرهم من كبار المحدثين^(٥)، وأيضاً من
المتكلمين، لو راجعتم إلى كتبهم لوجدتم هذا الإشكال وهذه المناقشة.

مع ابن تيمية:

بل لو رجعتم إلى منهاج السنة لوجدتم عبارات ابن تيمية مشحونة بالبغض
والعداء والتنقيص والطعن في علي عليه السلام، لأقرأ لكم بعض عباراته يقول:
كان النبي كلما سافر في غزوة أو عمرة أو حج يستخلف على المدينة بعض
الصحابة، حتى أنهم ذكروا استخلاف رسول الله ابن أم مكتوم في بعض الموارد، ولا
يدعى لابن أم مكتوم مقام لاستخلاف النبي إياه في تلك الفترة.
يقول ابن تيمية: فلما كان في غزوة تبوك، لم يأذن في التخلف عنها وهي آخر

(١) فيض القدير ٤: ٤٧١.

(٢) فتح الباري ٧: ٦٠.

(٣) إرشاد الساري ٦: ١١٧.

(٤) عمدة القارئ ٨: ٢٠٠.

(٥) المواقف ٣: ٦٠٣.

مغازيه ، ولم يجتمع معه الناس كما اجتمعوا معه فيها ، أي في المغازي الأخرى ، فلم يتخلف عنه إلا النساء والصبيان أو من هو معذور لعجزه عن الخروج أو من هو منافق ، ولم يكن في المدينة رجال من المؤمنين أقوياء يستخلف عليهم ، كما كان يستخلف عليهم في كل مرة ، الباقون عجزه وأطفال وصبيان ونسوان ، هؤلاء الباقون في المدينة لم يكن حاجة أن يستخلف عليهم رسول الله رجلاً مهمماً وشخصيةً من شخصياته الملتفتين حوله ، بل كان هذا الاستخلاف أضعف من الاستخلافات المعتادة منه ﷺ ، أي استخلاف علي في تبوك كان أضعف من استخلاف ابن أم مكتوم في بعض الموارد التي خرج من المدينة المنورة فيها .

يقول : لأنه لم يبق في المدينة رجال كثيرون من المؤمنين أقوياء يستخلف عليهم ، فكان كل استخلاف قبل هذه يكون على أفضل ممن استخلف عليه علياً ، فلهذا خرج إليه علي يبكي ويقول : أتخلفني مع النساء والصبيان ؟ فبين له النبي أنني إنما استخلفتك لأمانتك عندي ، وأن الاستخلاف ليس بنقص ولا غض ، فإن موسى استخلف هارون على قومه ، والملوك وغيرهم إذا خرجوا في مغازيهم أخذوا معهم من يعظم انتفاعه به ومعاونته له ، ويحتاجون إلى مشاورته والانتفاع برأيه ولسانه ويده وسيفه ، فلم يكن رسول الله محتاجاً إلى علي في هذه الغزوة ، حتى يشاوره أو أن يستفيد من يده ولسانه وسيفه ، فأخذ معه غيره ، لأنهم كانوا ينفعون في هذه القضايا .

يقول : وتشبيه الشيء بالشيء يكون بحسب ما دل عليه السياق ، ولا يقتضي المساواة في كل شيء ، ألا ترى إلى ما ثبت بالصححين من قول النبي في حديث الأُسارى لما استشار أبا بكر فأشار بالفداء ، واستشار عمر فأشار بالقتل ، قال : سأخبركم عن صاحببيكم ، مثلك يا أبا بكر مثل إبراهيم ، ومثلك يا عمر مثل نوح ، فقوله ﷺ لهذا مثلك مثل إبراهيم وعيسى ، وقوله لهذا مثلك مثل نوح وموسى أعظم من قوله : أنت مني بمنزلة هارون من موسى^(١) .

(١) منهاج السنة ٧ : ٣٣٠ .

هذا كلام ابن تيمية، أي: قطعة من كلامه، وإنا لنسأل الله سبحانه وتعالى أن يعامل هذا الرجل بعدله، وأن يجازيه بكل كلمة ما يستحقه.

وهنا ملاحظات مختصرة على هذا الكلام:

أولاً: إذا لم يكن لعلي في هذا الاستخلاف فضل ومقام، وكان هذا الاستخلاف أضعف من استخلاف غيره من الاستخلافات السابقة، فلماذا تمتنى عمر أن يكون هذا الاستخلاف له؟ ولماذا تمتنى سعد بن أبي وقاص أن يكون هذا الاستخلاف له؟

ثانياً: قوله: إنَّ علياً خرج يبكي، هذا كذب، علي خرج يبكي لعدم حضوره في تلك الغزوة، ولما سمعه من المنافقين، لا لأنَّ النبي ﷺ خلفه في النساء والصبيان. وبعبارة أخرى: قول علي لرسول الله: أتخلفني في النساء والصبيان، كان هذا القول قبل خروج رسول الله في الغزوة، قبل أن يخرج، وبكاء علي وخروجه خلف رسول الله والتقاؤه به وهو يبكي، كان بعد خروج رسول الله وأما خرج - وكان يبكي - لما سمعه من المنافقين، لا لأنَّ هذا الاستخلاف كان ضعيفاً، فالقول بأنه لما استخلف مع النساء والصبيان جعل يبكي ويعترض على رسول الله هذا الاستخلاف، افتراء عليه.

وثالثاً: ذكره الحديث الذي شبّه فيه رسول الله أبا بكر بإبراهيم، وشبّه فيه عمر بنوح، وقوله: هذا الحديث في الصحيحين، هذا كذب، فليس هذا الحديث في الصحيحين، ودونكم كتاب البخاري ومسلم، ويشهد بذلك كتاب منهاج السنة، هذه الطبعة الجديدة المحققة التي حقّقها الدكتور محمّد رشاد سالم، المطبوعة في السعودية في تسعة أجزاء، راجعوا عبارته هنا، واستشهاد ابن تيمية بهذا الحديث ونسبة الحديث إلى الصحيحين، يقول محققه في الهامش: إنَّ هذا الحديث إنّما هو في مسند أحمد^(١)، ويقول محققه - أي محقق المسند الشيخ أحمد شاكر في الطبعة الجديدة -: هذا الحديث ضعيف^(٢).

(١) مسند أحمد ١: ٣٨٣.

(٢) فضائل الصحابة ١: ١٨١.

٤٤ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

وهو أيضاً في مناقب الصحابة لأحمد بن حنبل، المطبوع في جزئين في السعودية أخيراً، فراجعوا لتروا المحقق يقول في الهامش: إنَّ سنده ضعيف.

فالحديث ليس في الصحيحين، ليعارض به حديث المنزلة الموجود في الصحيحين، وإنما هو في بعض الكتب، وينصُّ المحققون في تعاليقهم على تلك الكتب بضعف هذا الحديث.

وكان ابن تيمية ما كان يظنُّ أن ناظراً ينظر في كتابه، وأنه سيراجع الصحيحين، ليظهر كذبه ويتبين دجله.

وأما ما في كلامه من الطعن لأمير المؤمنين عليه السلام، فكما ذكرنا، نحيل الأمر إلى الله سبحانه وتعالى، وهو أحكم الحاكمين.

مع الأعرور الواسطي:

ومثل كلمات ابن تيمية كلمات الأعرور الواسطي، هناك عندهم يوسف الأعرور الواسطي، له رسالة في الرد على الشيعة، يقول هذا الرجل: لو سلّمنا دلالة حديث المنزلة على الخلافة، فقد كان في خلافة هارون عن موسى فتنة وفساد وارتداد المؤمنين وعبادتهم العجل، وكذلك خلافة علي، لم يكن فيها إلا الفساد، لم يكن فيها إلا الفتنة، ولم يكن فيها إلا قتل للمسلمين في وقعة الجمل وصفين.

وهذا كلام هذا الناصبي الخبيث.

وبعد، إذا لم يكن لاستخلاف أمير المؤمنين عليه السلام في تبوك قيمة، ولم يكن له هذا الاستخلاف مقاماً، بل كان هذا الاستخلاف أضعف من استخلاف مثل ابن أم مكتوم، فلماذا هذا الاهتمام بهذا الحديث بنقل طريقه وأسانيده، وبالتحقيق في رجاله، وبالبحث في دلالاته ومداليه؟

إذا كان شيئاً تافهاً لا يستحق البحث، وكان أضعف من أضعف الاستخلافات،

فلماذا هذه الاهتمامات؟

(١٤ - ١٥) حديث المنزلة ٤٥

ولماذا قول عمر: لو كان لي واحدة منهم كان أحب إليّ ممّا طلعت عليه الشمس؟^(١)

وقول سعد: والله لأن تكون لي إحدى خلاله الثلاث أحب إليّ من أن يكون لي ما طلعت عليه الشمس؟^(٢)

ولماذا استشهاد معاوية بهذا الحديث أمام ذلك الرجل الذي سأله مسألةً، وكان معاوية بصدد بيان مقام علي وفضله؟

ولماذا كلّ هذا السعي لإبطال هذا الحديث وردّه؟

ألم يقل الفضل ابن روزهان - الذي هو الآخر من الراديين على الإمامية واستدلالاتهم بالأحاديث النبوية - ما نصّه: يثبت به - أي بحديث المنزلة - لأمير المؤمنين فضيلة الأخوة والمؤازرة لرسول الله في تبليغ الرسالة وغيرهما من الفضائل^(٣).

وهكذا تسقط المناقشة الثانية.

الجواب عن المناقشة الثالثة:

والمناقشة الثالثة كانت دعوى اختصاص حديث المنزلة بغزوة تبوك . نعم لو كان الحديث مختصاً بغزوة تبوك، ولو سلّمنا بأن سبب ورود وشأن النزول مخصّص، لكان لهذا الإشكال ولهذه المناقشة وجه .

ولكن حديث المنزلة - كحديث الثقلين وكحديث الغدير - كرّره رسول الله ﷺ في مواطن كثيرة، وهذه كتب القوم موجودة بين أيدينا، والباحث الحرّ المنصف يمكنه العثور على تلك الروايات، وتلك المواطن الكثيرة التي ذكر فيها رسول الله هذا الحديث .

(١) كنز العمال ١٣: ١١٧ .

(٢) السنن الكبرى للنسائي ٥: ١٤٤ .

(٣) دلائل الصدق ٢: ٣٨٩ .

مواطن ورود حديث المنزلة:

وأنا أذكر لكم بعض تلك المواطن ومصادر ورود حديث المنزلة فيها، وأحاول أن أختصر:

المورد الأول: قصة المؤاخاة

قال ابن أبي أوفى: لما آخى النبي ﷺ بين أصحابه، وآخى بين أبي بكر وعمر، قال علي: يا رسول الله ذهب روعي، وانقطع ظهري، حين رأيتك فعلت ما فعلت بأصحابك غيري، فإن كان هذا من سخط عليّ فلك العتبي والكرامة، فقال رسول الله: «والذي بعثني بالحق، ما أخرجتك إلا لنفسي، وأنت مني بمنزلة هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدي، وأنت أخي ووارثي»، قال: ما أرت منك يا رسول الله؟ قال: «ما ورث الأنبياء من قبلي»، قال: ما ورث الأنبياء من قبلك؟ قال: «كتاب ربهم وسنة نبئهم»، وأنت معي في قصري في الجنة، مع فاطمة ابنتي، وأنت أخي ورفيقي»، ثم تلا رسول الله قوله تعالى: ﴿إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ﴾.

ذكر هذا الحديث الحافظ جلال الدين السيوطي في الدر المنثور في تفسير قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ﴾^(١)، ولاحظوا المناسبة بين هذا الحديث وبين الآية: ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾.

يروى السيوطي في الدر المنثور هذا الحديث: عن البغوي، والباوردي، وابن قانع، والطبراني، وابن عساكر^(٢). وهو أيضاً: في مناقب علي لأحمد^(٣)، وفي الرياض النضرة في مناقب العشرة المبشرة^(٤)، وفي كنز العمال أيضاً عن مناقب علي عليه السلام^(٥).

(١) الحج: ٧٥.

(٢) الدر المنثور ٤: ٣٧.

(٣) فضائل أمير المؤمنين عليه السلام: ١٤٢ رقم ٢٠٧.

(٤) الرياض النضرة ٢: ١٨٢، قطعة منه.

(٥) كنز العمال ٩: ١٦٧ رقم ٢٥٥٥٤ و١٣: ١٠٥ رقم ٣٦٣٤٥.

المورد الثاني: في حديث الدار ويوم الإنذار

ففي رواية أبي إسحاق الثعلبي في تفسيره الكبير ذكر هذا اللفظ: «فأيكم يقوم فيبايعني على أنه أخي ووزيري ووصيي ويكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي؟»^(١).

المورد الثالث: في خطبة غدِير خَم

وقد تقدم في بحث حديث الغدير .

المورد الرابع: في قضية سد الأبواب

وقد أشرنا إليه ، وفي رواية هناك يقول رسول الله ﷺ: « وإن علياً مني بمنزلة هارون من موسى » ، هذه الرواية رواها الفقيه ابن المغازلي في مناقب أمير المؤمنين^(٢).

المورد الخامس:

هو المورد الذي قرأناه عن عمر بن الخطاب عن مصادر كثيرة قال عمر: كفوا عن ذكر علي... إلى آخره^(٣).

المورد السادس: في قضية ابنة حمزة سيد الشهداء

وذلك لما أتت من مكة ، وقدمت المدينة المنورة ، تخاصم فيها علي وجعفر وزيد ، في هذه القضية تحاكموا إلى رسول الله ، فقال رسول الله ﷺ: «أما أنت يا علي ، فأنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا النبوة» .

(١) الغدير ٢: ٢٨٣ .

(٢) مناقب الإمام علي عليه السلام للمغازلي: ٢٥٣ - ٢٥٥ ، ح ٣٠٣ .

(٣) كنز العمال ١٣: ١١٧ .

روى هذا الخبر ابن عساكر في تاريخ دمشق^(١)، والخبر موجود: في مسند أحمد^(٢)، وفي سنن النسائي^(٣)، وغيرهما من المصادر، لكن بدل حديث المنزلة: «أنت منِّي وأنا منك».

المورد السابع: في حديث عن جابر

قال: جاء رسول الله ﷺ ونحن مضطجعون في المسجد قال رسول الله: «أترقدون بالمسجد! إنّه لا يرقد فيه»، فحينئذ خاطب علياً وكان علي فيهم قال: «تعال يا علي، إنّه يحلّ لك في المسجد ما يحلّ لي، أما ترضى أن تكون منِّي بمنزلة هارون من موسى إلا النبوة». وهذا أيضاً في تاريخ دمشق^(٤).

المورد الثامن:

«يا أم سلمة، إن علياً لحمه من لحمي ودمه من دمي، وهو منِّي بمنزلة هارون من موسى إلا أنّه لا نبي بعدي».

وهذا الحديث أيضاً في تاريخ دمشق^(٥).

وهناك موارد أكثر، وأنا تتبعت تلك الموارد وسجلتها، ولكن أكتفي بهذا المقدار لغرض الاختصار.

فاندفعت المناقشات كلّها، وتمت دلالة حديث المنزلة على خلافة أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام.

(١) تاريخ مدينة دمشق ٤٣ : ١٧٠.

(٢) مسند أحمد ١ : ٢٣٠.

(٣) سنن النسائي ٥ : ١٢٧.

(٤) تاريخ مدينة دمشق ٤٢ : ١٤٠.

(٥) تاريخ مدينة دمشق ٤٢ : ٤٣، كنز العمال ١١ : ٦٠٧، ميزان الاعتدال ٢ : ٣.

خلاصة دلالة حديث المنزلة على الخلافة

وتتلخص وجوه الدلالة على الخلافة، أي على كون الحديث نصّاً في الإمامة،
تتلخص في:

أولاً: تمنيات بعض أكابر الأصحاب.

ثانياً: تكرار النبي هذا الحديث.

ثالثاً: القرائن الداخلية في هذا الحديث وفي ألفاظه المختلفة، وأقرأ لكم عدّة

من تلك القرائن:

منها قوله ﷺ في هذا الحديث في حديث المنزلة: « لا بدّ أن أقيم أو تقيم »^(١)،
مما يدلّ على أنه لا يمكن أن ينوب أحد مناب رسول الله في أمر من الأمور غير علي،
ولهذا نظائر كثيرة، منها إبلاغ سورة براءة إلى أهل مكة.

ومن القرائن الداخلية أيضاً: قوله ﷺ: « خلّفتك أن تكون خليفتي »^(٢).
وهذا أيضاً قد تقدّم.

ومنها: قوله ﷺ: « أنت منّي بمنزلة هارون من موسى - إلى آخره - فإنّ
المدينة لا تصلح إلاّ بي أو بك ».

أخرجه الحاكم في المستدرک قال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه^(٣).

ومن القرائن أيضاً: قوله لعلي: « لك من الأجر مثل مالي ومالك من المغنم مثلما
لي ».

رواه صاحب الرياض النضرة في مناقب العشرة المبشّرة^(٤).

وفي حديث أيضاً من أحاديث المنزلة يقول رسول الله: « إنّه لا ينبغي أن أذهب
إلاّ وأنت خليفتي ».

(١) فتح الباري ٧: ٦٠، الطبقات الكبرى ٣: ٢٤.

(٢) المعجم الأوسط ٤: ٢٩٧، مجمع الزوائد ٩: ١١٠.

(٣) المستدرک للحاكم ٢: ٣٣٧.

(٤) الرياض النضرة ٢: ١١٩.

٥٠ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

وهذا الحديث صحيح قطعاً، وهو موجود: في مسند أحمد^(١)، وفي مسند أبي يعلى، وفي المستدرک^(٢)، وفي كتاب السنة^(٣)، وفي تاريخ ابن كثير^(٤)، وفي الإصابة لابن حجر^(٥)، وغيرها من المصادر.

ومن القرائن قوله ﷺ: « أنت خليفتي في كل مؤمن بعدي أنت مني بمنزلة هارون من موسى وأنت خليفتي في كل مؤمن بعدي ».

وهو أيضاً بسند صحيح في خصائص علي للنسائي^(٦).

وأما القرائن الخارجية فما أكثرها.

وإلى الآن انتهينا من البحث عن حديث المنزلة سنداً ودلالة، وظهر: إن حديث

المنزلة نص في خلافة رسول الله ﷺ.

ومن يسعى وراء حمل الإمامة والخلافة بعد رسول الله ﷺ على أن يكون في

المرتبة الرابعة، عليه أن يثبت حقيقة خلافة المشايخ بالأدلة القطعية، حتى يحمل

الحديث على المرتبة الرابعة المتأخرة عن عثمان، وإلا فلا يتم هذا الحمل.

وإنه يدل هذا الحديث أيضاً على عصمة أمير المؤمنين عليه السلام.

ويدل أيضاً على أفضلية أمير المؤمنين من جهة الأعلمية وغيرها.

قصة أروى مع معاوية

والآن يعجبني أن أقرأ عليكم هذا الخبر، وإن طال بنا المجلس:

دخلت أروى بنت الحارث بن عبد المطلب بن هاشم على معاوية، وهي عجوز

كبيرة، فقال لها معاوية: مرحباً بك يا خالة، كيف أنت؟

(١) مسند أحمد ١: ٣٣١.

(٢) مستدرک الحاكم ٣: ١٣٣ - ١٣٤.

(٣) السنة لابن أبي عاصم: ٥٥٢.

(٤) البداية والنهاية ٧: ٣٧٤.

(٥) الإصابة لابن حجر ٤: ٤٦٧.

(٦) خصائص النسائي: ٦٤.

فقلت: بخير يابن أختي، لقد كفرت النعمة، وأساءت لابن عمك الصحبة، وتسميت بغير اسمك، وأخذت غير حقك، وكنا أهل البيت أعظم الناس في هذا الدين بلاءً، حتى قبض الله نبيه مشكوراً سعيه، مرفوعاً منزلته، فوثبت علينا بعده بنو تميم وعدي وأمّية، فابتزونا حقنا، وليتم علينا تحتجون بقرابتكم من رسول الله، ونحن أقرب إليه منكم وأولى بهذا الأمر، وكنا فيكم بمنزلة بني إسرائيل في آل فرعون، وكان علي بن أبي طالب بعد نبينا بمنزلة هارون من موسى.

فقال لها عمرو بن العاص: كفي أيتها العجوز الضالة، وقصري عن قولك مع ذهاب عقلك.

فقلت: وأنت يابن النابغة، تتكلم وأمك كانت أشهر بغية بمكة، وأرخصهنّ أجرة، وادّعاك خمسة من قريش، فسألت أمك عنهم فقالت: كلهم أتاني، فانظروا أشبههم به فألحقوه به، فغلب عليك شبه العاص بن وائل، فألحقوك به.

فقال مروان: كفي أيتها العجوز، واقصري لما جئتني له.

قالت: وأنت أيضاً يابن الزرقاء تتكلم.

ثم التفتت إلى معاوية فقالت: والله ما جرّأهم عليّ هؤلاء غيرك، فإن أمك القائلة في قتل حمزة:

نحن جزيناكم بيوم بدرٍ والحربُ بعد الحربِ ذاتِ سعيرِ
ما كان لي في عتبة من صبرٍ وشكراً وحشيٍّ عليّ دهري
حتى ترمّ أعظمي في قبري

فأجابتها بنت عمّي وهي تقول:

خزيت في بدرٍ وبعده بدرٍ يابنة جبارٍ عظيم الكفرِ
فقال معاوية: عفى الله عمّا سلف يا خالة، هات حاجتك.

فقلت: مالي إليك حاجة، وخرجت عنه.

وفي رواية: قالت: أريد ألفي دينار لأشتري بها عيناً فوّارة في أرض حرّارة،

٥٢ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

تكون لفقراء بني الحارث بن عبد المطلب، وألفي دينار أخرى أزوج بها فقراء بني الحارث، وألفي دينار أخرى أستعين بها على شدة الزمان.

فأمر لها معاوية بذلك .

فأروى هذه ابنة عم النبي ﷺ، استشهدت بحديث المنزلة، واستدلّت على إمامة أمير المؤمنين بهذا الحديث، وشبّهت علياً بهارون، وأيضاً: شبّهت أهل البيت ببني إسرائيل في آل فرعون.

وهذا الخبر تجدونه مع اختلاف في بعض الألفاظ: في العقد الفريد، وفي تاريخ أبي الفداء، وفي روضة المناظر لابن الشحنة الحنفي، الذي هو أيضاً من التواريخ المعتمدة^(١).

وهكذا، فقد تمّت الدلالة وسقطت المناقشات كلّها، والحمد لله .

ثانياً: المناقشات غير العلمية

وتصل النوبة الآن إلى الطرق الأخرى والأساليب غير العلمية في ردّ حديث المنزلة، أذكرها باختصار وإن طال بنا المجلس، لئلا يبقى شيء من البحث إلى الليلة القادمة .

الطريق الأول:

الطريق الذي مشوا عليه بعد المناقشات الفاشلة، وهو: تحريف الحديث، وبعد أن عرفوا أن لا جدوى في المكابرة في أسانيد الحديث ودلالاته رأى بعض النواصب أن لا مناص من تحريف الحديث، ولكن ما أشنع تحريفه وما أقبح صنيعه، إنه حرّف الحديث تحريفاً لا يصدر من الكفار .

لاحظوا: في ترجمة حريز بن عثمان من تاريخ بغداد للخطيب البغدادي، وأيضاً

في كتاب تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني، يروون عن حريز قوله:

(١) بلاغات النساء: ٢٧، جواهر المطالب: ٢٤٩، تاريخ أبي الفداء ١: ١٨٨.

هذا الذي يرويه الناس عن النبي ﷺ أنه قال لعلي: «أنت منِّي بمنزلة هارون من موسى»، هذا حق، ولكن أخطأ السامع، يقول الراوي: قلت: ما هو؟ قال: إنما هو: أنت منِّي بمنزلة قارون من موسى، قلت: عمّن ترويه؟ قال: سمعت الوليد بن عبد الملك يقوله وهو على المنبر^(١).

فماذا تقولون لهذا الرجل ولرواية هذا الخبير، ولكن الأسف كل الأسف أن يكون حريز هذا من رجال البخاري، أن يكون من رجال الصحاح سوى مسلم، كلهم يعتمدون عليه وينقلون عنه ويصححون خبره، وعن أحمد بن حنبل أنه عندما سئل عن هذا الرجل قال: ثقة ثقة ثقة.

والحال أنهم يذكرون بترجمة هذا الرجل: إنه كان يشتم علياً، ويتحامل عليه بشدة، نصوا على أنه كان ناصبياً، وأنه كان يقول: لا أحب علياً قتل آبائي، كان يقول: لنا إمامنا - يعني معاوية - ولكم إمامكم - يعني علياً، وكان يلعن علياً بالغداة سبعين مرة وبالعشي سبعين مرة، وقد نقلوا عنه أشياء أخرى غير هذه الأشياء.

مع ذلك يصححون خبره، وأحمد بن حنبل يكرّر توثيقه: ثقة ثقة ثقة! ويروي عنه البخاري وأصحاب الصحاح عدا مسلم.

ومن هنا يمكن للباحث الحر أن يعرف موازين هؤلاء ومعاييرهم في تصحيح الحديث وتوثيق الراوي، وأنهم كيف يتعاملون مع علي وأهل البيت.

الطريق الثاني:

إنه عمّد بعضهم إلى وضع حديث المنزلة للشيخين، فروى عن رسول الله ﷺ إنه قال: أبو بكر وعمر منِّي بمنزلة هارون من موسى.

هذا الحديث يرويه الخطيب البغدادي، وعنه المناوي في كتاب كنوز الحقائق من حديث خير الخلائق، وهو كتاب للمناوي مطبوع يروي فيه هذا الحديث عن

(١) تاريخ بغداد ٨: ٢٦٢٤، ح ٤٣٦٥، تهذيب التهذيب ٢: ٢٠٩، تاريخ الاسلام ١٠: ١٢٢.

الخطيب البغدادي، والخطيب يرويه بسنده^(١).

إلا أن من حسن الحظ أن ابن الجوزي يورد هذا الحديث الموضوع لكن لا في الموضوعات، بل في العلل المتناهية في الأحاديث الواهية ويقول: حديث لا يصح^(٢).
وأيضاً: يقول الذهبي في كتابه ميزان الاعتدال: هذا حديث منكر.
ويعيد ذكره أيضاً مرتين ويقول: خبر كذب^(٣).

وابن حجر العسقلاني أيضاً يكذب هذا الحديث في لسان الميزان^(٤).
وحيث لا يبقى مجال لاستناد أحد إلى هذا الحديث الموضوع الذي ينصون على ضعفه أو وضعه وكذبه، مع عدم وجوده في شيء من الصحاح والمسانيد والسنن.

الطريق الثالث:

وتبقى الطريقة الأخيرة، وهي ردّ حديث المنزلة وعدم قبول صحّة هذا الحديث، مع كونه في الصحيحين وغيرهما كما عرفتم.
وهذا الطريق مشى عليه كثير من علمائهم، ممّا يدلّ على فشلهم في الطرق الأخرى بعد عدم تمكّنهم من إبطال هذا الحديث بمناقشات علمية.
يقول الآمدي - وهو أبو الحسن سيف الدين الآمدي -: إنّ هذا الحديث غير صحيح.

وابن حجر المكي ينقل كلامه في الصواعق المحرقة^(٥).
وتجدون الاعتماد أيضاً على رأي الآمدي هذا في شرح المواقف^(٦) للشريف الجرجاني.

(١) تاريخ بغداد ١١: ٣٨٣، الكامل في الضعفاء ٥: ٧٥.

(٢) العلل المتناهية ١: ١٩٩ رقم ٣١٢.

(٣) ميزان الاعتدال ٣: ١٢٢.

(٤) لسان الميزان ٢: ٢٣.

(٥) الصواعق المحرقة: ٧٣.

(٦) شرح المواقف للجرجاني ٨: ٣٦٢.

ويقول القاضي الإيجي في الجواب عن حديث المنزلة: إنه لا يصح الاستدلال به من جهة السند^(١).

وهكذا غير هؤلاء الذين ذكرتهم، يردون هذا الحديث بعدم صحته سنده، وغير واحد منهم يعتمد على كلام الآمدي.

لكن الآمدي يذكره الذهبي في ميزان الاعتدال ونص عبارته: قد نفي من دمشق لسوء اعتقاده، وصح عنه أنه كان يترك الصلاة^(٢).

وأقول: إن كان ترك الصلاة عيباً مسقطاً للعدالة، وموجباً لسقوط الشخص وكلامه ورأيه في القضايا العلمية، فلماذا يعتمدون عليه وينقلون كلامه؟

ولكن عندي كثيرون من حفاظ الحديث وكبار أئمتهم المحدثين الرواة للسنة النبوية، الأئمة على الدين، يذكرون بتراجمهم أنهم كانوا يتركون الصلاة، ولو اتسع الوقت لذكرت لكم بعضهم، وذكرت بعض عباراتهم في الثناء عليهم وتبجيلهم وتوثيقهم وتعظيمهم، مما يدل على أن ترك الصلاة التي هي عمود الدين عند المسلمين ليس بطعن في شخص من هؤلاء.

(١) المصدر نفسه.

(٢) ميزان الاعتدال ٢: ٢٥٩ رقم ٣٦٤٧.

خاتمة المطاف

فهذه مناقشاتهم، وهذه محاولاتهم، وهؤلاء علماءهم وحفاظهم، والذين يعتمدون عليهم في عقائدهم، وفي أحكامهم وفروعهم الفقهيّة، ولو أنّ الله سبحانه وتعالى لم يقدر لهذه الأمة خيرة علمائها - من هذه الطائفة المظلومة التي أصبح حالها كما قالت أروى بنت الحارث حال بني إسرائيل في آل فرعون - لولا هؤلاء، لاندرس الدين وضاعت آثار سيّد المرسلين، ولكن الله سبحانه وتعالى أتمّ الحجة بهؤلاء على غيرهم، وعلى الباحثين المنصفين الذين يريدون أن يعرفوا الحق فيتبعونه أين ما كان، أن يتوصلوا إلى واقعيّات القضايا والأحوال.

وإنّنا نسأل الله تعالى أن يثبتنا على هذه العقيدة المستندة إلى الكتاب والسنة المعتمدة المقبولة عند الكل، وأن يوفّقنا لأن نؤدّي واجباتنا وتكاليفنا في تبين الحقائق وتوضيح الأمور على ما هي عليه، ونتمكّن من مساعدة أولئك الذين يريدون الحق، يريدون الوصول إلى الواقع، يريدون الحصول على حقيقة الأمر، وما فيه رضى الله ورسوله.

وصلّى الله على محمّد وآله الطاهرين.

(١٦)

الدليل العقلي على إمامة علي عليه السلام

السيد علي الحسيني الميلاني

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين.

يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿ أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴾^(١).

الحق في اللغة بمعنى الثبوت، ﴿ أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ ﴾ أي: أفمن يهدي إلى الأمور الثابتة القطعية اليقينية، هذا الذي يهدي إلى الواقع، ﴿ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ ﴾ أم الذي لا يهتدي ﴿ إِلَّا أَنْ يُهْدَىٰ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴾.

هذا الذي يقوله الله سبحانه وتعالى إرشاد إلى قاعدة عقلية قطعية عند جميع العقلاء من مسلمين وغير مسلمين، إنهم إذا أرادوا الوصول إلى أمر واقع وإلى حقيقة من الحقائق، يهتدون بمن يعلم بتلك الحقيقة ويهدي ويوصل الإنسان إلى تلك الحقيقة، يرجعون إلى هكذا شخص، أمّا الذي ليس بمهدي، ليس بعارف بالحقيقة، الذي لا يهتدي إلى الواقع، كيف يمكن أن يكون هادياً للآخرين إلى الواقع؟ ومن هنا قرّر العلماء من الفريقين على أنّ العقائد يجب أن يتوصل إليها الإنسان بالقطع واليقين، ولا يكفي في العقيدة الظن والتقليد، ويقول الله سبحانه وتعالى ﴿ إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً ﴾^(٢)، الظن لا يغني من الواقعيّات شيئاً، الواقعيّات والأمور الحقيقيّة، المطلوب فيها القطع واليقين، ولا يكفي فيها الظن، ولا يكفي فيها الأخذ بأقوال الآخرين، وهذه قاعدة عقلية، والقرآن الكريم يشير ويرشد إلى هذه القاعدة العقلية القطعية.

(١) يونس: ٣٥.

(٢) يونس: ٣٦.

وحينئذ إذا دار الأمر بين رجلين ، أحدهما مهتدي ويمكنه هداية الآخرين إلى العقائد الحقّة والأُمور الواقعية ، والشخص الآخر يحتاج إلى من يهديه ، يحتاج إلى من يرشده ويأخذ بيده ، كيف يمكن الحكم بالاهتداء وبأخذ الحقائق والواقعيّات ممّن هو بنفسه يحتاج إلى من يهديه ؟

أمّا نحن فنعتقد بأنّ الإمامة أمر لا يكون إلّا من الله سبحانه وتعالى ، الإمامة جعل ونصب من الله سبحانه وتعالى ، ولا فرق بين الإمامة والنبوة من هذه الحيثيّة ، وحينئذٍ نحتاج في معرفة الإمام وتعيينه إلى نصّ قطعيّ ، أو إلى أدلّة تقتضي أن يكون الشخص هو الإمام لكونه مهتدياً وهادياً .

وأيضاً ، لو قام الدليل على عصمة شخص أو أشخاص ، فإنّ العصمة إنّ وجدت في شخص لا يجوز العقل الاهتداء بغير هذا الشخص مع وجوده ، ومع التمكن منه ولو بالواسطة ، لذا جعلنا الإمامة إمّا بالنص وإمّا بالعقل ، والنص إمّا من الكتاب وإمّا من السنّة القطعيّة .

وكان حديث المنزلة - وهو آخر الأدلّة اللفظية التي بحثنا عنها - دليلاً على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام من الجهات الثلاثة جميعاً ، فلقد كان هذا الحديث نصّاً في إمامة أمير المؤمنين ، ودليلاً على عصمته ، ودليلاً على أفضليّته عليه السلام من سائر الصحابة .

وقد بحثنا عن مدلول هذا الحديث وفقهه ، وبيّنا اندفاع الشبهات التي طُرحت في كتب الأصول والكلام على هذا الحديث والاستدلال به على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام ، وكان عمدة تلك الشبهات ، ثلاثة شبهات ذكرتها ، وقد كانت شبهات مترابطة ، وبيّنا اندفاع تلك الشبهات بأدلة عديدة تجتمع تلك الأدلّة على اندفاع المناقشات الثلاثة كلّها في دلالة حديث المنزلة .

وموضوع بحثنا في هذه الليلة هو الاستدلال بما يحكم به العقل على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام ، أي الدليل العقلي على الإمامة .

الأوصاف المجمع عليها في الإمام

لو راجعتم كتب العقائد والكلام عند أهل السنّة ككتاب: المواقف في علم الكلام للقاضي الإيجي، وشرح المواقف للشريف الجرجاني، وشرح القوشجي على التجريد، وشرح المقاصد لسعد الدين التفتازاني، وشرح العقائد النسفية، وغير هذه الكتب التي هي من أمّهات كتب العقيدة والكلام عند أهل السنّة؛ لرأيتهم يذكرون في المباحث المتعلقة بالإمام فصولاً، منها:

إنّ نصب الإمام إنّما يكون بالاختيار، وليس بيد الله سبحانه وتعالى، خلافاً للإماميّة.

وإذا كان نصب الإمام عندهم بالاختيار، فإنّهم يذكرون في فصل آخر الشروط التي يجب توفّرها في الإمام حتّى يُختار للإمامة.

وإذا راجعتم ذلك الفصل الذي يذكرون فيه الشروط، شروط الإمام أو أوصاف الإمام، يذكرون هناك أوصافاً ويقسمونها إلى قسمين:

قسم قالوا بأنّها أوصاف مجمع عليها.

وقسم هي أوصاف وقع الخلاف فيها.

ونحن نتكلّم على ضوء تلك الشروط التي ذكروها على مسلّكهم في تعيين الإمام وهو الاختيار، تلك الشروط المجمع عليها بينهم، نتكلّم معهم على ضوء تلك الشروط التي ذكروها وأوجبوا توفّرها في الإمام كي يُختار إماماً على المسلمين بعد رسول الله.

نتكلّم معهم بغضّ النظر عن مسلّكنا في تعيين الإمام، وهو أنّه بيد الله سبحانه وتعالى، بغضّ النظر عن ذلك المسلّك، نتكلّم معهم على مسلّكهم، وعلى ضوء ذلك القسم من الأوصاف التي نصّوا على ضرورة وجودها للإمام بالإجماع.

٦٤ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

فما هي تلك الشروط والأوصاف التي أجمعوا على ضرورة وجودها في الإمام حتى يُختار إماماً؟

تلك الشروط المجمع عليها بينهم:

الشرط الأول: العلم

بأن يكون عالماً بالأصول والفروع، بحيث يمكنه إقامة الحجج والبراهين على حقيقة هذا الدين، ويمكنه دفع الشبهات الواردة من الآخرين، بأن يدافع عن هذا الدين من الناحية الفكرية، ويمكنه دفع الشبهات والإشكالات الواردة في أصول الدين وفروعه من المخالفين.

الشرط الثاني: العدالة

بأن يكون عادلاً في أحكامه، وفي سيرته وسلوكه مع الناس، أن يكون عادلاً في أحكامه عندما يتصدى رفع نزاع بين المسلمين، أن يكون عادلاً عندما يريد أن يقسم بينهم بيت المال، أن يكون عادلاً في تصرفاته المختلفة المتعلقة بالشؤون الشخصية والعامة.

الشرط الثالث: الشجاعة

بأن يكون شجاعاً، بحيث يمكنه تجهيز الجيوش، بحيث يمكنه الوقوف أمام هجمات الأعداء، بحيث يمكنه الدفاع عن حوزة الدين وعن بيضة الإسلام والمسلمين.

هذه هي الشروط المتفقة عندهم، التي يجب توفرها في الشخص حتى يمكن اختياره للإمامة على مسلكهم من أن الإمامة تكون بالاختيار.

ولا بدّ وأنكم تحبّون أن أقرأ لكم نصّاً من تلك الكتب التي أشرت إليها، لتكونوا على يقين ممّا أنسبه إليهم، ومن حقّكم أن تطالبوا بقراءة نص من تلك النصوص:

جاء في كتاب المواقف في علم الكلام وشرح المواقف ما نصّه:

«المقصد الثاني: في شروط الإمامة

الجمهور على أنّ أهل الإمامة ومستحقّها من هو مجتهد في الأصول والفروع ليقوم بأمر الدين، متمكناً من إقامة الحجج وحلّ الشبه في العقائد الدينية، مستقلاً بالفتوى في النوازل وأحكام الوقائع نصّاً واستنباطاً، لأنّ أهمّ مقاصد الإمامة حفظ العقائد وفصل الحكومات ورفع المخاصمات، ولن يتمّ ذلك بدون هذا الشرط»^(١).

إذن، الشرط الأول: أن يكون عالماً مجتهداً بتعبيره هو في الأصول والفروع، ليقوم بأمر الدين، وليكون متمكناً من إقامة الحجج والبراهين، ودفع الشبه المتوجهة إلى العقائد من قبل المخالفين.

الشرط الثاني: «ذو رأي وبصارة، بتدبير الحرب والسلام وترتيب الجيوش وحفظ الثغور، ليقوم بأمر الملك، شجاع.. ليقوى على الذب عن الحوزة والحفظ لبيضة الإسلام بالثبات في المعارك»^(٢).

لاحظوا بدقة ولا تفوتتكم الكلمات الموجودة في هذا النص، وكتاب المواقف وشرح المواقف من أهم كتب القوم في علم الكلام، فالشرط الثاني هو الشجاعة.

«وقيل في مقابل قول الجمهور: لا يشترط في الإمامة هذه الصفات، لأنّها لا توجد الآن مجتمعة»^(٣).

وكتاب المواقف إنّما ألف في القرن السابع أو الثامن من الهجرة، وهذه الصفات غير مجتمعة في الحكّام في ذلك الوقت، إذن، يجب عليهم أن يرفعوا اليد عن اعتبارها في الإمام، ويقولوا بإمامة من لم يكن بعالم أو لم يكن بشجاع، وحتىّ من يكون فاسقاً فاجراً كما سنقرأ صفة العدالة أيضاً.

(١) المواقف ٣: ٥٨٦.

(٢) المواقف ٣: ٥٨٦.

(٣) المواقف ٣: ٥٨٦.

٦٦ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

يقول: « نعم يجب أن يكون عدلاً، لئلا يجور، فإن الفاسق ربّما يصرف الأموال في أغراض نفسه فيضيع الحقوق.. فهذه الصفات: شروط معتبرة في الإمامة بالإجماع»^(١).

هذا نصّ عبارته، ثم يقول: «وهاهنا صفات أُخرى في اشتراطها خلاف»^(٢). إذن، نتكلم معهم باعتبارنا عقلاء مثلهم، ونعتبر هذه الصفات الثلاث أيضاً في الإمام، ونفترض أنّ الإمامة تثبت بالاختيار، والإمامة مورد نزاع بيننا وبينهم، فنحن نقول بإمامة علي وهم يقولون بإمامة أبي بكر.

فلنلاحظ إذن، هل هذه الصفات المعتبرة بالإجماع في الإمام، المجوّز توفّرها فيه لانتخابه واختياره إماماً، هل هذه الصفات توفّرت في علي أو في أبي بكر، حتّى نختار عليّاً أو نختار أبا بكر، ومع غضّ النظر عن الكتاب والسنة الدالّين على إمامة علي بالنص أو غير ذلك

نحن والعقل الذي يقول بأنّ الرئيس للأمة والخليفة عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يجب أن يكون واحداً لهذه الصفات المجمع عليها، ونحن تبع لهذا الإجماع الذي هم يدّعونه على هذه الصفات.

وأيضاً: نحن نوافق على هذا الإجماع، وإن كنّا نقول باعتبار العصمة التي هي أعلى من العدالة، لكن مع ذلك نبحث عن هذه المسألة في هذه الليلة مع غضّ النظر عن مسلكنا في ثبوت الإمامة وتعيين الإمام.

إذن، يتلخّص كلام القوم في الصفات اللازم وجودها في الإمام بالإجماع في ثلاثة صفات:

أن يكون متمكناً من إقامة الحجج وحلّ الشبه في العقائد الدينية، لأنّ أهم

(١) المواقف ٣: ٥٨٧.

(٢) المواقف ٣: ٥٨٧.

(١٦) الدليل العقلي على إمامة علي عليه السلام ٦٧

مقاصد الإمامة حفظ العقائد وفصل الخصومات، فلا بد وأن يكون عالماً في الدين بجميع جهاته من أصوله وفروعه، ليتمكن من الدفاع عن هذا الدين إذا ما جاءت شبهة أو توجهت هجمة فكرية.

وأن يكون شجاعاً، ليقوى على الذب عن الحوزة والحفظ لبيضة الإسلام بالثبات في المعارك، لأن الإمام إذا فرّ من المعركة فالمأمومون أيضاً يفرّون، إذا فرّ القائد فالجنود يفرّون تبعاً له، إذا انكسر الرئيس انكسر الجيش كله، وهذا واضح، إذن بنصّ عبارة هؤلاء يجب أن يكون من أهل الثبات في المعارك. وأن يكون عدلاً غير ظالم ولا فاسق.

فإنما تكون هذه الصفات مجتمعة في علي دون غيره، فيكون علي هو الإمام، وإنما تكون مجتمعة في غير علي فيكون ذاك هو الإمام، وإنما تكون مجتمعة في كليهما، فحينئذ ينظر إلى أن أيهما الواجد لهذه الصفات في أعلى مراتبها، وإلا فمن القبيح تقديم المفضول على الفاضل عقلاً، والقرآن الكريم يقول: ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي﴾، من يكون عادلاً أولاً بأن يكون إماماً أو من يكون فاسقاً؟ العالم أولاً أن يكون إماماً نقتدي به أو من يكون جاهلاً؟ وعلى فرض أن يكون كلاهما عالمين فالأعلم هو المتعین أو لا؟ لا بد من الرجوع إلى العقل والعقلاء، ونحن نتكلم على هذا الصعيد.

قالوا: هذه هي الصفات المعتبرة بالإجماع، أمّا أن يكون هاشمياً ففيه خلاف، أمّا أن يكون معصوماً ففيه خلاف، أمّا أن يكون حرّاً، ربّما يكون فيه خلاف، ربّما ينسبون إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه أمر بإطاعة من ولي علي المسلمين وإن كان عبداً^(١)، ربّما ينسبون إليه هكذا حديث، لكن هذه قضايا مختلف فيها، فالعصمة تقول بها الشيعة وغيرهم لا يقولون بها، وكذا سائر الصفات فهي مورد خلاف، مثل أن يكون

(١) مسند أحمد ٤: ١٢٦، سنن ابن ماجه ١: ١٦.

٦٨ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

هاشمية، أن يكون قرشياً، أن يكون حرّاً، وغير ذلك من الصفات المطروحة في الكتب.

أمّا الصفات المتفق عليها بين الجميع فهي: العلم والعدالة والشجاعة، ونحن

نبحث على ضوء هذه الصفات.

الصفة الأولى: العلم

العلم والتمكن من إقامة الحجج والبراهين على حقيقة هذا الدين، والتمكن من دفع شبه المخالفين، من الصفات المتفق عليها.

لندرس سيرة علي وسيرة أبي بكر، لندرس ما ورد في هذا وهذا، لندرس ما قاله رسول الله ﷺ، ما قاله الصحابة، ما قاله سائر العلماء في علي، وما قيل في أبي بكر.

ولا نرجع إلى شيء مما يروى عن كل واحد منهما في حق نفسه، فعلي عليه السلام يقول: «علمني رسول الله ألف باب من العلم، يفتح لي من كل باب ألف باب»^(١). لا نرجع إلى هذا الحديث، وهذا الخبر، لأن المفروض أنه في علي ومن علي عليه السلام، نرجع إلى غير هذه الروايات.

مثلاً يقول علي عليه السلام: «سلوني قبل أن تفقدوني»^(٢) هذا لم يرد عن أبي بكر، أبو بكر لم يقل في يوم من الأيام: سلوني قبل أن تفقدوني، لكن نضع على جانب مثل هذه الروايات الواردة عن علي عليه السلام، وإن كنا نستدل بها في مواضعها، وهي موجودة في كتب أهل السنة.

لكننا نريد أن ندرس سيرة هذين الرجلين، أن ندرس سيرة أمير المؤمنين علي عليه السلام وأبي بكر على ضوء ما ورد وما قيل فيهما عن رسول الله ﷺ والصحابة والعلماء، لنكون على بصيرة من أمرنا، عندما نريد أن نختار ونتخب أحدهما للإمامة بعد رسول الله على مسلك القوم.

(١) تفسير الرازي ٨: ٢٣، مطالب السؤول: ١٦٠.

(٢) المستدرک ٢: ٣٥٢، أخرجه أحمد في المناقب وابن سعد وابن عبد البر وغيرهم، الاستيعاب ٣: ١١٠٣، الرياض النضرة ٢: ١٩٨، الصواعق المحرقة: ٧٦.

أنا مدينة العلم وعلي بابها:

نلاحظ في كتب القوم أنّ رسول الله ﷺ يقول في عليّ عليه السلام: «أنا مدينة العلم وعلي بابها».

ونحن الآن نبحث عن الصفة الأولى وهي العلم، والتمكن من إقامة الحجج والبراهين، ورسول الله يقول في عليّ: «أنا مدينة العلم وعلي بابها».

هذا الحديث موجود في كتبهم، يرويه:

- ١ - عبد الرزاق بن همام الصنعاني.
- ٢ - يحيى بن معين، الإمام في الجرح والتعديل، مع تصحيحه لهذا الحديث.
- ٣ - أحمد بن حنبل.
- ٤ - الترمذي.
- ٥ - البزار.
- ٦ - ابن جرير الطبري.
- ٧ - الطبراني.
- ٨ - أبو الشيخ.
- ٩ - ابن السقا الواسطي.
- ١٠ - ابن شاهين.
- ١١ - الحاكم النيسابوري.
- ١٢ - ابن مردويه.
- ١٣ - أبو نعيم الأصبهاني.
- ١٤ - الماوردي.
- ١٥ - الخطيب البغدادي.
- ١٦ - ابن عبد البر.
- ١٧ - السمعاني.
- ١٨ - ابن عساكر.

(١٦) الدليل العقلي على إمامة علي عليه السلام ٧١

١٩ - ابن الأثير .

٢٠ - ابن النجار .

٢١ - السيوطي .

٢٢ - القسطلاني .

٢٣ - ابن حجر المكي .

٢٤ - المتقي الهندي .

٢٥ - علي القاري .

٢٦ - المناوي .

٢٧ - الزرقاني .

٢٨ - الشاه ولي الله الدهلوي .

وغيرهم ، وكل هؤلاء يشهدون بأن رسول الله صلى الله عليه وآله قال في علي عليه السلام : «أنا مدينة

العلم وعلي بابها»^(١) .

وهل قال مثل هذا الكلام في غير علي ؟

أنا دار الحكمة وعلي بابها:

ويقول رسول الله في حق علي : «أنا دار الحكمة وعلي بابها» ، وعندما تراجع

الكتب نرى هذا الحديث يرويه :

١ - أحمد بن حنبل .

٢ - الترمذي .

(١) راجع الحديث في المصادر التالية : المستدرک ٣ : ١٢٦ ، المعجم الكبير ١١ : ٥٥ ، مجمع الزوائد ٩ : ١١٤ ، الاستيعاب ٣ : ١١٠٢ ، الفائق في غريب الحديث ٢ : ١٦ ، الجامع الصغير ١ : ٤١٥ ، كنز العمال ١٣ : ١٤٨ ، فيض القدير ٣ : ٦٠ ، كشف الخفاء ١ : ٢٠٣ ، رد اعتبار الجامع الصغير : ١٥ ، فتح الملك العلي : ١٠ ، تفسير القرطبي ٩ : ٣٣٦ ، الجرح والتعديل ٦ : ٩٩ ، تاريخ بغداد ٣ : ١٨١ ، أسد الغابة ٤ : ٢٢ .

٧٢ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

٣ - محمد بن جرير الطبري .

٤ - الحاكم النيسابوري .

٥ - ابن مردويه .

٦ - أبو نعيم .

٧ - الخطيب التبريزي .

٨ - العلاءي .

٩ - الفيروزآبادي .

١٠ - ابن الجزري .

١١ - ابن حجر العسقلاني .

١٢ - السيوطي .

١٣ - القسطلاني .

١٤ - الصالحي الدمشقي .

١٥ - ابن حجر المكي .

١٦ - المتقي الهندي .

١٧ - المناوي .

١٨ - الزرقاني .

١٩ - ولي الله الدهلوي .

وغيرهم .

وهؤلاء يشهدون بأن رسول الله قال في علي : «أنا دار الحكمة وعلي بابها»^(١) .

(١) سنن الترمذي ٥ : ٣٠١ ، الجامع الصغير ١ : ٤١٥ ، كنز العمال ١١ : ٦٠٠ ، فيض القدير

(١٦) الدليل العقلي على إمامة علي عليه السلام ٧٣

فإذا كان رسول الله صلى الله عليه وآله يقول في حقّ علي هكذا، وهم يروون هذا الحديث، فهل علي المتمكن من إقامة الحجج والبراهين على حقيقة هذا الدين ودفع الشبهة، أو غيره الذي لم يرد مثل هذا الحديث في حقه؟

أنت تبين لأمتي ما اختلفوا فيه من بعدي:

والأظهر من هذا قوله صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام: «أنت تبين لأمتي ما اختلفوا فيه من

بعدي».

فقد نصب علياً للحكم بيننا في كل ما اختلفنا فيه، من أمور ديننا ودياننا.

وهذا الحديث يرويه:

١ - الحاكم النيسابوري، ويصحّحه.

٢ - ابن عساكر، في تاريخ دمشق.

٣ - الديلمي.

٤ - السيوطي.

٥ - المتقي الهندي.

٦ - المناوي.

وجماعة آخرون يروون هذا الحديث^(١).

ولم يرد مثل هذا الحديث في حقّ غير علي.

علي هو الأذن الواعية:

وأيضاً، لما نزل قوله تعالى: ﴿وَتَعِيهَا أُذُنٌ وَّاعِيَةٌ﴾^(٢) نرى رسول الله يقول:

بأنّ علياً هو الأذن الواعية.

= ٣ : ٦٠ ، كشف الخفاء ١ : ٢٠٣ ، تاريخ مدينة دمشق ٤٢ : ٣٧٨ ، ميزان الاعتدال ٣ : ٦٦٨ ،

البداية والنهاية ٧ : ٣٩٥ ، كشف الغمة ١ : ١١١ ، الصواعق المحرقة ٢ : ٣٥٨ ، حلية

الأولياء ١ : ٦٤ ، فضائل الصحابة ٢ : ٦٣٤ ، مشكاة المصابيح ٣ : ٣٢٩ .

(١) مستدرک الحاكم ٣ : ١٢٢ ، كنز العمال ١١ : ٦١٥ ، تاريخ مدينة دمشق ٤٢ : ٣٨٧ ، ميزان

الاعتدال ٢ : ٣٢٨ .

(٢) الحاقّة : ١٢ .

٧٤ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

فيكون علي وعاء لكل ما أنزل الله سبحانه وتعالى ، يكون وعاء لجميع الحقائق ،
يكون واعياً لجميع الأمور .

وهذا الحديث تجدونه في :

١ - تفسير الطبري .

٢ - تفسير الكشاف .

٣ - تفسير الرازي .

٤ - الدر المنثور، حيث يرويه السيوطي هناك عن: سعيد بن منصور، وابن جرير،

وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، وابن عساكر، والواحدي، وابن النجار .

وتجدونه أيضاً في :

٥ - حلية الأولياء .

٦ - مجمع الزوائد .

وفي غير هذه الكتب^(١) .

أقضاكم علي:

ويقول رسول الله ﷺ: «أقضاكم علي» .

وكنا نحتاج إلى الإمام لرفع الخصومات كما ذكر صاحب شرح المواقف، كنا

نحتاج إليه لرفع الخصومات والتنازعات والخلافات بين الناس، ورسول الله ﷺ يقول:

«علي أقضاكم» .

ولم يرد مثل هذا الكلام في حق غير علي عليه السلام .

فما ذنبنا إن قلنا بأن علياً هو المتعين للإمامة حتى لو كان الأمر موكولاً إلى

الأمة، حتى لو كان الأمر مفوضاً إلى اختيار الناس؟ كان عليهم أن يختاروا علياً، لأن

(١) تخريج الأحاديث ٤ : ٨٤، كنز العمال ١٣ : ١٧٧، فيض القدير ٣ : ٦٠، جامع البيان

(١٦) الدليل العقلي على إمامة علي عليه السلام ٧٥

هذه هي الضوابط التي قرروها في علم الكلام، وقالوا: بأن هذه الصفات هي صفات مجمع على اعتبارهم في الإمام.

وحديث «أقضاكم علي» تجدونه في:

١ - مسند أحمد.

٢ - المستدرک.

٣ - سنن ابن ماجه.

٤ - الطبقات الكبرى.

٥ - الاستيعاب.

٦ - سنن البيهقي.

٧ - مجمع الزوائد.

٨ - حلية الأولياء.

٩ - أسد الغاية.

١٠ - الرياض النضرة^(١).

وفي غيرها من الكتب.

هذا فيما يتعلق - باختصار - بكلمات رسول الله صلى الله عليه وسلم التي يروونها هم، وفيها شهادة رسول الله أو إخبار رسول الله بمقامات علي، وبأنه المتمكن من إقامة الحجج، إقامة البراهين، ودفع الشبه، إنَّ علياً هو المرجع من قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم في رفع الخلافات، هو المبيّن لما اختلف فيه المسلمون بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

كلمات الصحابة في المقام العلمي للإمام علي عليه السلام:

وأما كلمات الصحابة فما أكثرها، وإني أنقل لكم نصّاً من أحد كبار الحفاظ

(١) مسند أحمد ٥: ١١٣، المستدرک ٣: ٣٠٥، فتح الباري ٧: ٦٠، المصنف لابن أبي شيبه ٧: ١٨٣، الاستذكار ٢: ٦٦، الاستيعاب ١: ١٧، الإكمال في أسماء الرجال: ١٢٨، الطبقات ٢: ٣٣٩، تذكرة الحفاظ ٣: ٨٣٠، أنساب الأشراف: ٩٧، أخبار القضاة ١: ٨٨.

٧٦ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

بترجمة أمير المؤمنين عليه السلام، يشتمل هذا النص على شهادات من كبار الصحابة والتابعين في حق علي عليه السلام من حيث مقامه العلمي .

يقول الحافظ النووي في كتاب تهذيب الأسماء واللغات حيث يترجم

لعلي عليه السلام :

أحد العلماء الربانيين والشجعان المشهورين والزهاد المذكورين ، وأحد

السابقين إلى الإسلام ...

إلى أن قال :

أمّا علمه ، فكان من العلوم في المحلّ العالي ، روى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خمسمائة حديث وستة وثمانين حديثاً ، اتفق البخاري ومسلم منها على عشرين ، وانفرد البخاري بتسعة ، ومسلم بخمسة عشر ، روى عنه بنوه الثلاثة الحسن والحسين ومحمد بن الحنفية ، وروى عنه : ابن مسعود ، وابن عمر ، وابن عباس ، وأبو موسى ، وعبد الله بن جعفر ، وعبد الله بن الزبير ، وأبو سعيد ، وزيد بن أرقم ، وجابر بن عبد الله ، وروى عنه من التابعين خلائق مشهورون .

ونقلوا عن ابن مسعود قال : كنّا نتحدّث أن أقصى المدينة علي .

قال ابن المسيّب : ما كان أحد يقول : سلوني غير علي .

وقال ابن عباس : أعطني علي تسعة أعشار العلم ، والله لقد شاركهم في العشر

الباقي .

قال ابن عباس : وإذا ثبت لنا الشيء عن علي لم نعدل إلى غيره .

ثمّ يقول النووي :

وسؤال كبار الصحابة - متى قالوا كبار الصحابة فمقصودهم المشايخ الثلاثة

وغيرهم من العشرة المبشرة ، هذه الطبقة - ورجوعهم إلى فتاواه وأقواله في المواطن

الكثيرة والمسائل المعضلات ، مشهور^(١) .

(١) تهذيب الأسماء واللغات : ١ : ٣١٦ .

فإذا كان كبار الصحابة يرجعون إلى علي في معضلاتهم، ويأخذون بقوله ولم نجد - ولا مورداً واحداً - رجوع فيه علي إلى واحد منهم، أو احتاج إلى الأخذ عن أحدهم، فماذا يحكم عقلنا؟ وكيف تحكمون؟

عدم رجوع الإمام علي إلى أحد من الصحابة:

ويشهد بعدم رجوع علي إلى أحد منهم، ورجوع غير واحد منهم إلى علي في المعضلات كما نصّ النووي، يشهد بذلك موارد كثيرة - يذكرها ابن حزم الأندلسي في كلام له طويل - فيها جهل الصحابة وكبار الأصحاب بمسائل الدين، ورجوعهم إلى غيرهم، وليس في ذلك الكلام الطويل لابن حزم - ولا مورد واحد - يذكر رجوع علي إلى أحد من القوم.

يقول ابن حزم:

ووجدناهم - أي الصحابة - يقرّون ويعترفون بأنهم لم يبلغهم كثير من السنن، وهكذا الحديث المشهور عن أبي هريرة - لاحظوا هذا الحديث المشهور عن أبي هريرة - يقول: إن إخواني من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق، وإن إخواني من الأنصار كان يشغلهم القيام على أموالهم.

وعلي ما شغله الصفق في الأسواق، ولم يشغله القيام بأمواله، وإنما لازم رسول الله ليلاً ونهاراً.

يقول ابن حزم:

وهذا أبو بكر لم يعرف فرض ميراث الجدّة وعرفه محمّد بن مسلمة والمغيرة بن شعبة [فاحتاج مثل أبي بكر إلى المغيرة بن شعبة في حكم شرعي!!] وهذا أبو بكر سأل عائشة في كم كفن رسول الله ﷺ.

وهكذا يذكر موارد أخرى عنه، حيث جهل القضايا ورجع إلى غيره.

ثم يقول:

وهذا عمر يقول في حديث الاستئذان: أخفي عليّ، ألهاني الصفق في الأسواق،

وقد جهل أيضاً أمر إِملاص المرأة وعرفه غيره، وغضب عليّ عيينة بن حصن حتّى ذكره الحر بن قيس، وخفي عليه أمر رسول الله ﷺ بإجلاء اليهود، وخفي عليّ أبي بكر قبله، وخفي عليّ عمر أمره بترك الإقدام عليّ الوباء وعرف ذلك عبد الرحمن بن عوف، وسأل عمر أبا واقد الليثي عمّا كان يقرأ به رسول الله [وهذا طريف جداً] في صلاتي الفطر والأضحى، هذا وقد صلاهما رسول الله أعواماً كثيرة.

صلّى رسول الله الفطر والأضحى أعواماً كثيرة، وعمر جهل إنّ رسول الله أيّ سورة كان يقرأ في هاتين الصلاتين وسأل أبا واقد الليثي !!
ثمّ يقول ابن حزم:

ولم يدر [أي عمر] ما يصنع بالمجوس حتّى ذكره عبد الرحمن بأمر رسول الله، ونسي قبوله الجزية من مجوس البحرين وهو أمر مشهور، ولعلّه قد أخذ من ذلك المال حظّاً كما أخذ غيره، ونسي أمره بتيمّم الجنب فقال: لا يتيمّم أبداً ولا يصلي ما لم يجد الماء، وذكره بذلك عمّار، وأراد قسمة مال الكعبة حتّى ذكره بعض الصحابة.

ثمّ ينتقل ابن حزم إلى عثمان وغيره فيقول:

وهذا عثمان...، وهذه عائشة...، وهذه حفصة...، وهذا ابن عمر...، وهذا زيد بن ثابت....

وليس - ولا مورد واحد - يذكره كشاهد عليّ جهل عليّ بمسألة فيكون محتاجاً إلى غيره، ليسأله عن تلك المسألة.

هذا النص تجدونه في إحصاء الأحكام^(١).

لولا عليّ لهلك عمر:

وأما كلمة عمر بن الخطّاب: لولا عليّ لهلك عمر، فإن هذه الكلمة جرت مجرى الأمثال، سمع بها الكل حتّى الأطفال.

(١) الإحصاء في أصول الأحكام المجلد الأوّل الجزء ٢: ١٤٣ - ١٤٥.

وكذا قوله: لا أبقاني الله لمعضلة لست لها يا أبا الحسن.

وروى كلمة: لولا علي لهلك عمر في واقعة:

١ - عبد الرزاق بن همام.

٢ - عبد بن حميد.

٣ - ابن المنذر.

٤ - ابن أبي حاتم.

٥ - البيهقي.

٦ - ابن عبد البر.

٧ - المحب الطبري.

٨ - المتقي الهندي في كنز العمال.

وفي مورد آخر أيضاً قال هذه الكلمة - لولا علي لهلك عمر - وذلك المورد

قضية المرأة المجنونة التي زنت فهم عمر برجمها، وتلك القضية رواها

١ - عبد الرزاق.

٢ - البخاري.

٣ - الدارقطني.

وغيرهم من كبار الأئمة^(١).

وقد قالها في موارد أخرى، لا نطيل بذكرها.

ولا بأس بذكر كلمة المتأوي بهذا الصدد، يقول المتأوي في شرح قوله ﷺ:

«علي مع القرآن والقرآن مع علي لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض»، وهذا حديث

أيضاً وارد عن رسول الله، يقول:

أخرج أحمد: إن عمر أمر برجم امرأة، فمرّ بها علي فانتزعها، فأخبر عمر، فقال

(١) تأويل مختلف الحديث: ١٥٢، الاستيعاب ٣: ١١٠٣، شرح نهج البلاغة ١: ١٨،

المواقف ٣: ٦٢٧، تمهيد الأوائل ١: ٤٧٦، مطالب السؤول: ٧٧، الفصول المهمة ١:

١٩٩، فيض القدير ٤: ٣٥٧.

٨٠ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

عمر: ما فعله إلا لشيء، فأرسل إليه فسأله، فقال علي: أما سمعت رسول الله يقول: «رفع القلم عن ثلاث.... قال: نعم، فقال عمر: لولا علي لهلك عمر.

قال المناوي:

واتفق له مع أبي بكر نحوه^(١) - أي اتفق إنَّ أبا بكر أيضاً همَّ بمثل هذه القضية وعلي منعه واستسلم لقول علي - وربما قال: لولا علي لهلك أبو بكر.

كما أننا وجدنا في بعض المصادر مورداً عن عثمان قال فيه: لولا علي لهلك عثمان^(٢).

إذن، من الممكن من إقامة الحجج والبراهين ودفع الشبه؟

نحن الآن في القرن الرابع عشر أو في القرن الخامس عشر، ومن أين نعرف حالات علي وأحوال أبي بكر، ونحن نريد أن نختار أحدهما للإمامة على مسلك القوم؟.

أليس من هذه الطرق؟ أليس طريقنا ينحصر بالاطلاع على هذه القضايا لنعرف من الذي توفّر فيه الشرط الأول، الشرط الأول المتفق عليه، المجمع عليه بين العلماء من المسلمين، فهذا علي وهذه قضاياها، وهذه هي الكلمات الواردة في حقّه، وهذا رجوع غيره إليه، وعدم رجوعه إلى غيره، أي إنّه كان مستغنياً عن الغير وكان الآخرون محتاجين إليه.

انتشار العلوم الإسلامية بالبلاد بواسطة الإمام علي وتلامذته:

ولذا نرى أنّ العلوم الإسلاميّة كلّها قد انتشرت بالبلاد الإسلاميّة بواسطة علي عليه السلام وتلامذته من كبار الصحابة، وهذا أمر قد حقّقناه في موضعه في بحث مفصل، لأنّ البلاد الإسلاميّة في ذلك العصر كانت: المدينة المنورة، مكة المكرمة، البصرة، الكوفة، اليمن، الشام.

(١) فيض القدير في شرح الجامع الصغير ٤: ٤٧٠.

(٢) زين الفتى في شرح سورة هل أتى ١: ٣١٨ ح ٢٢٥.

(١٦) الدليل العقلي على إمامة علي عليه السلام ٨١

وقد دققنا النظر وحققنا في الأمر، ورأينا أن العلوم انتشرت في جميع هذه البلدان عن علي عليه السلام.

أما في المدينة والكوفة، فقد عاش علي في هاتين المدينتين وأفاد فيهما الناس بعلومه.

أما الكوفة فقبل مجيء علي إليها كان فيها عبد الله بن مسعود، والشام كان عالمها الأكبر أبو الدرداء، وأبو الدرداء تلميذ عبد الله بن مسعود، وعبد الله بن مسعود تلميذ علي عليه السلام.

وأما البصرة ومكة المكرمة، فانتشرت العلوم في هاتين البلدين أو هذين القطرين بواسطة عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عباس تلميذ علي عليه الصلاة والسلام. وهنا نصوص سجلتها فيما يتعلق بهذا الموضوع من ذلك البحث الذي حققته فيه هذه القضية، ولكن لا أريد أن أقرأ تلك النصوص لئلا يطول بنا المجلس. وأما اليمن، فقد سافر إليها علي عليه السلام بنفسه أكثر من مرة، وقبيلة همدان أسلمت علي يده.

فكان حديث مدينة العلم، وحديث أنا دار الحكمة، وغير هذين الحديثين، وما ورد في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَتَعَبَّهَا أُذُنٌ وَاَعْيَتْهُ ﴾ وشهادات كبار الصحابة، وشهادات كبار العلماء في القرون المختلفة، وأيضاً انتشار العلوم بواسطة علي، كل هذه الأمور كانت أدلة على أن المبرز في هذا الميدان هو علي عليه السلام، فالشرط الأول إنما توفّر في علي دون غيره.

ولدلالة هذه الأمور على تقدّم علي عليه السلام من الأوصياء، يضطر القوم إلى التحريف والتكذيب، فانكم إذا راجعتم صحيح الترمذي لا تجدون حديث «أنا مدينة العلم وعلي بابها»، مع رواية غير واحد من الحفاظ الأعلام كابن الاثير والسيوطي وابن حجر هذا الحديث عنه!

وهكذا يضطرّ ابن تيميّة أن يكذب كل هذه الأمور، حتى إن كون ابن عباس

٨٢ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

تلميذاً لعلي يكذبه ابن تيمية، حتى أخذ عبد الله بن مسعود عن علي يكذبه، وحديث مدينة العلم يكذبه، وهكذا الأحاديث الأخرى التي ذكرت بعضها.

يقول بالنسبة إلى حديث: «هو الأذن الواعية» يقول: إنه حديث موضوع باتفاق أهل العلم^(١).

وحديث «أقضاكم علي» يكذبه ابن تيمية، حتى يقول: هذا الحديث لم يثبت، وليس له إسناد تقوم به الحجة، لم يروه أحد في السنن المشهورة، ولا المسانيد المعروفة، لا بإسناد صحيح ولا ضعيف^(٢).

وقد ذكرنا أنه في البخاري، وفي سنن النسائي، و سنن ابن ماجه، وفي الطبقات لابن سعد، وفي مسند أحمد، وغيرها من الكتب.

وتكذيب ابن تيمية هو الآخر دليل على ثبوت هذه القضايا، وعلى تقدم علي في هذا الشرط على غيره.

وتلخص، أنه إذا كان العلم بالأصول والفروع، وإذا كان التمكن من إقامة الحجج والبراهين ودفع الشبه، هو الشرط الأول المتفق عليه بين المسلمين في الإمام الذي يريد المسلمون أن يختاروه على مسلك الاختيار، فهذا الشرط موجود في علي دون غيره.

فأي حديث يروونه في حق أبي بكر في مقابل هذه الأدلة وغيرها؟

يروون حديثاً يقول ﷺ - أي ينسبونه إلى رسول الله - «ما صب الله في صدري شيئاً إلا وصبته في صدر أبي بكر».

إن كان هذا الحديث صدقاً، فلماذا يقول ابن حزم جهل كذا فرجع إلى فلان، جهل كذا فرجع إلى فلان، جهل كذا فرجع إلى فلان.

(١) منهاج السنة ٧: ٥٢٢.

(٢) منهاج السنة ٧: ٥١٢.

(١٦) الدليل العقلي على إمامة علي عليه السلام ٨٣

ولكنّ هذا الحديث أدرجه ابن الجوزي في كتاب الموضوعات ونصّ على أنّه كذب^(١).

ولا يوجد حديث آخر في باب العلم يروونه بحق أبي بكر سوى هذا الحديث الذي ذكرته.

فكيف تحكمون؟ قال الله تعالى: ﴿فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾^(٢).

(١) كتاب الموضوعات لابن الجوزي ١ : ٣١٩.

(٢) يونس : ٣٥.

الصفة الثانية: العدالة

نتنقل الآن إلى الشرط الثاني ، وهو العدالة ، وأيضاً: نجد الأحاديث الكثيرة المتفق عليها بين المسلمين بين الطرفين المتخاصمين في هذه المسألة ، تلك الأحاديث شاهدة على أنّ عليّاً عليه السلام كان أعدل القوم .

أذكر لكم حديثين فقط :

أحدهما: قوله ﷺ: «كفّي وكفّ علي في العدل سواء» .

هذا الحديث يرويه :

- ١ - ابن عساكر في تاريخ دمشق .
 - ٢ - الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد .
 - ٣ - المتقي الهندي في كنز العمال .
 - ٤ - صاحب الرياض النضرة في مناقب العشرة المبشرة .
- وغير هؤلاء^(١) .

الثاني: قوله ﷺ لعلي: «يا علي أخصمك بالنبوة ولا نبوة بعدي ، وتخصم الناس بسبع ولا يخصمك فيها أحد من قريش: أنت أولهم إيماناً بالله ، وأوفاهم بعهد الله ، وأقومهم بأمر الله ، وأقسمهم بالسوية ، وأعدلهم في الرعية ، وأبصرهم بالقضية ، وأعظمهم عند الله مزية» .

فهذا ما يقوله رسول الله ﷺ ، ويرويه :

- ١ - أبو نعيم في حلية الأولياء .
- ٢ - صاحب الرياض النضرة .

(١) كنز العمال ١١ : ٦٠٤ ، تاريخ بغداد ٥ : ٢٤٠ ، تاريخ مدينة دمشق ٤٢ : ٣٦٩ ، ميزان الاعتدال ١ : ١٤٦ ، لسان الميزان ١ : ٢٨٧ ، السيرة الحلبية ٢ : ٢١١ .

٨٦ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

٣- ابن عساكر، حيث يرويه عن عمر بن الخطاب نفسه حيث يقول: كفوا عن ذكر علي...، ويذكر هذه القطعة من الحديث أيضاً^(١).

وأنتم تعرفون قضية ما كان بين عقيل وعلي عليه السلام، لعدالته، وتعرفون أيضاً قضايا أخرى كثيرة من عدله عليه السلام في كتب الفريقين، ممّا لا تطيل بذكرها هذا البحث.

(١) تاريخ مدينة دمشق ٤٢: ٥٨، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٩: ١٧٣، حلية الأولياء ١: ٦٥.

الصفة الثالثة: الشجاعة

وأما الشرط الثالث الذي هو الشجاعة، قال في شرح المواقف: إنما اعتبر هذا الشرط ليقوى على الذب عن الحوزة والحفظ لبيضة الإسلام بالثبات في المعارك. فراجعوا الأخبار والتواريخ وأنباء الحروب والغزوات، ليظهر لكم من كان الذاب عن الحوزة والحافظ لبيضة الإسلام والثابت أو ذوالثبات في المعارك؟ من كان؟ لقد علم المواقف والمخالف أن علياً عليه السلام كان أشجع الناس، وأن بسيفه ثبتت قواعد الإسلام، وتشيدت أركان الإيمان، وكانت الراية بيده في كافة الغزوات، وما انهزم عليه السلام في موطنٍ من المواطن قط.

هذه الأمور أعتقد أنها قد تجاوزت حدّ الرواية وبلغت إلى حدّ الدراية، فتلك مواقفه في بدر، وأحد، وخيبر، وحنين، والخندق - الأحزاب - وغير ذلك من الحروب والغزوات، من ذا يشك في أشجعيّة علي ومواقفه مع رسول الله صلى الله عليه وآله؟ نعم، يشك في ذلك مثل ابن تيميّة، لاحظوا ماذا يقول، يقول في جواب العلامة الحلبي حيث يقول: إن علياً كان أشجع الناس، يقول: هذا كذب، فأشجع الناس رسول الله ^(١).

وهل كان البحث عن شجاعة رسول الله؟ وهل كان من شك في أشجعيّة رسول الله؟ إنما الكلام بين علي وأبي بكر! كلامنا في الإمامة بعد رسول الله، كلامنا في الخلافة بعد رسول الله.

لاحظوا كيف يغالط؟ ولماذا يغالط؟ لأنه ليس عنده جواب، يعلم ابن تيميّة - ويعلم كلهم - بأنّ الشيخين قد فرّا في أكثر من غزوة، وأنهما لم يقتلا ولا واحداً في سبيل الله.

(١) منهاج السنة ٤: ٤٧٥.

يقول العلامة الحلبي: إن علياً قتل بسيفه الكفار.

فيقول في جوابه ابن تيمية: قوله: إن علياً قتل بسيفه الكفار، فلا ريب أنه لم يقتل إلا بعض الكفار.

وهل قال العلامة الحلبي: إن علياً قتل كل الكفار! فلا ريب أنه لم يقتل إلا بعض الكفار.

يقول ابن تيمية: وكذلك سائر المشهورين بالقتال من الصحابة، كعمر والزبير وحمزة والمقداد وأبي طلحة والبراء بن مالك وغيرهم.

يقول: ما منهم من أحدٍ إلا قتل بسيفه طائفة من الكفار.

فإذا سئل ابن تيمية: أين تلك الطائفة من الكفار الذين قتلهم عمر؟

يقول في الجواب: القتل قد يكون باليد كما فعل علي وقد يكون بالدعاء... القتال يكون بالدعاء كما يكون باليد.

بالنص عبارته - والله - راجعوا كتاب منهاج السنة فإنه موجود^(١).

إذن، قتل عمر طائفة من الكفار بالدعاء، ولا بأس!! وأي مانع من هذا!!

وإذا سألنا ابن تيمية عن شجاعة أبي بكر - أليس الشرط الثالث: الشجاعة؟ -

إذا سألناه عن شجاعة أبي بكر، يقول في الجواب بنص عبارته - بلا زيادة ونقيصة -:

إذا كانت الشجاعة المطلوبة من الأئمة شجاعة القلب، فلا ريب أن أبا بكر كان أشجع

من عمر، وعمر أشجع من عثمان وعلي وطلحة والزبير، وكان يوم بدر مع النبي في

العريش^(٢).

إذن، تكون شجاعة أبي بكر بقوة القلب فقط، وقد جاهد وقاتل بقوة القلب.

فالشجاعة على قسمين أو لها معنيان: الشجاعة التي يفهمها كل عربي، ومعنى

آخر يراد من الشجاعة: قوة القلب، وأبو بكر كان قوي القلب!!.

(١) منهاج السنة ٤: ٤٨٢.

(٢) منهاج السنة ٨: ٧٩.

وهكذا يجيب ابن تيمية عن توفر هذا الشرط في علي دون الشيخين، يجيب عن ذلك بجواب لا تجدونه في أي كتاب من الكتب، فيجعل عمر مقاتلاً، لكن لا باليد بل بالدعاء، والقتال بالدعاء كالقتال باليد، ويجعل أبا بكر شجاعاً، لكن شجاعة القلب وهي المطلوبة في الأئمة!! وكأن علياً كانت عنده الشجاعة البدنية ولم تكن عنده شجاعة قلبية!!

وكل هذا من ابن تيمية ينفعنا في يقيننا بصحة استدلالنا، وإلا فأني معني لتفسير القتال والجهاد في سبيل الله وقتل طائفة من الكفار بالدعاء؟

ثم لو كانا واجدين لقوة القلب - كما يقول ابن تيمية - فلماذا فراً؟
لاريب في أنهما قد فراً في أحد، وقد روى الخبر أئمة القوم، منهم:

١ - أبو داود الطيالسي .

٢ - ابن سعد صاحب الطبقات .

٣ - أبو بكر البرزاري .

٤ - الطبراني .

٥ - ابن حبان .

٦ - الدارقطني .

٧ - أبو نعيم .

٨ - ابن عساكر .

٩ - الضياء المقدسي .

وغيرهم من الأئمة الأعلام .

راجعوا كنز العمال^(١)، أعطاكم بعض الأوقات بعض الأرقام، لأنّ القضايا

حساسة فأضطرّ إلى إعطاء المصدر .

(١) جامع البيان ٤ : ١٤٥، الاستيعاب ٣ : ١٠٧٤، العجائب في بيان الأسباب ٢ : ٧٧٣، تفسير الألوسي ٤ : ٩٩، الإصابة ٢ : ٤٨٣، الإكمال في أسماء الرجال : ١٣٣، الوافي بالوفيات ٢٠ : ٦١ .

أمّا في خبير، فقد روى فرارهما:

١- أحمد.

٢- ابن أبي شيبة.

٣- ابن ماجة.

٤- البرّار.

٥- الطبري.

٦- الطبراني.

٧- الحاكم.

٨- البيهقي.

٩- الضياء المقدسي.

١٠- الهيثمي.

وجماعة غيرهم.

راجعوا أيضاً كنز العمال، يروي عن كلّ هؤلاء^(١).

وأمّا في حنين، فالذي صبر مع رسول الله ﷺ هو علي فقط، كما في الحديث

الصحيح عن ابن عباس، وهذا الحديث في المستدرك^(٢).

أمّا في الخندق فالكل يعلم كلمة رسول الله: «لضربة علي في يوم الخندق أفضل

من عبادة الثقلين»^(٣)، أو «أفضل من عبادة الأمة إلى يوم القيامة»^(٤).

(١) مسند أحمد ٥: ٣٥٤، المستدرك ٣: ٣٨، مجمع الزوائد ٩: ١٢٤، المصنف لابن أبي

شيبه ٨: ٥٢١، كنز العمال ١٠: ٤٦٣.

(٢) المستدرك على الصحيحين ٣: ١١١.

(٣) المواقف ٣: ٦٢٨.

(٤) المستدرك على الصحيحين ٣: ٣٢.

خاتمة المطاف

ففي من توفرت هذه الشروط: العلم، العدالة، الشجاعة...، هذه الشروط والصفات المتفق على ضرورة وجودها في شخص حتى يصلح ذلك الشخص لانتخاب الناس إياه واختياره للإمامة بعد رسول الله على مسلك الاختيار؟

هذه الشروط إنما توفرت في علي عليه السلام، وليست بمتوفرة في غيره، وعلى فرض وجودها في غيره أيضاً، أعني أبا بكر وعمر، فقد أمكننا أن نعرف على ضوء الأدلة الواردة في الكتب الموثوقة المعتمدة، أن نعرف الذي كانت تلك الصفات موجودة فيه على الوجه الأتم الأفضل، وقد ثبت أن علياً عليه السلام - على فرض وجود هذه الصفات في غيره - هو الأولي، فثبت أنه الأفضل، وثبت أنه الأحق، ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى﴾^(١).

إذا كان الرجل والرجلان يجهلان المسألة والمسألتين، ومسائل فرعية في الأحكام الشرعية، ويجهل الرجل ماذا كان رسول الله يقرأ في صلاتي الفطر والأضحى، كيف نجعل هذا الشخص قائماً مقام رسول الله، متمكناً من إقامة الحجج والبراهين، والذب عن دين الله وعن شريعة سيد المرسلين، متى ما جاءت شبهة أو توجهت هجمة فكرية عن خارج البلاد الإسلامية؟ فما لهم كيف يحكمون.

مسألة تقدم المفضول على الفاضل:

نعم، لا مناص لمن يقول بقبح تقدم المفضول على الفاضل كابن تيمية - ابن تيمية ينص في أكثر من موضع من منهاج السنة على قبح تقدم المفضول على الفاضل - فحينئذ لا بد وأن يلتزم بإمامة علي عليه السلام.

إلا أنه يضطر إلى تكذيب الثوابت، ولا مناص له من التكذيب، حتى لو كان الحديث موجوداً في الصحيحين وفي غير الصحيحين من الصحاح وفي غير الصحاح من الكتب المعتمدة بأسانيد صحيحة، لأن النصب والعداء لأمير المؤمنين عليه السلام يمنع من الاعتراف بالحق والالتزام به، إلا أنا نوضح هذه الحقائق ونستدل عليها، عسى أن يرجع بعض الناس عن تقليده واتباعه، ولا أقل من إقامة الحجة، ليهلك من هلك عن بينة .
نعم، هناك من يعترف بصحة هذه الأحاديث، إلا أنه ينفي قبح تقدم المفضول على الفاضل .

فيدور الأمر عند القائلين بإمامة أبي بكر وعمر، بين نفي قبح تقدم المفضول على الفاضل وقبول الأحاديث والآثار والأخبار هذه لصحتها، وبين قبول قبح تقدم المفضول على الفاضل وتكذيب هذه الأحاديث والآثار والقضايا الثابتة .

وقد مشى على الطريق الثاني ابن تيمية، وعلى الطريق الأول الفضل ابن روزبهان، وكلاهما في مقام الرد على العلامة الحلبي في استدلالاته على إمامة أمير المؤمنين، فابن روزبهان يقول بعدم ضرورة كون الإمام أفضل من غيره وأنه لا يقبح تقدم المفضول على الفاضل وحكم على خلاف حكم العقلاء من الأولين والآخرين، وابن تيمية يوافق على هذا الحكم العقلي، إلا أنه يكذب الأحاديث الصحيحة ويتصرف في معنى الشجاعة ومعنى القتل ومعنى الجهاد. والفضل ابن روزبهان لا يضطر إلى هذه التصرفات القبيحة الشنيعة الرديئة، إلا أنه ينكر أن يكون تقدم المفضول على الفاضل قبيحاً، وهذا رأي على خلاف حكم العقل وبناء العقلاء .

وإذا ما رجعتم إلى كتاب المواقف، شرح المواقف، شرح المقاصد، وغير هذه الكتب، ترونهم مضطربين، لا يعلمون ما يقولون، لا يفهمون بما يحكمون، فما لهم كيف يحكمون؟ راجعوا شرح المواقف وشرح المقاصد وغيرهما من كتب القوم:
فتارة يوافقون على قبح تقدم المفضول على الفاضل، وهذه الأحاديث صحيحة.
وتارة يتأملون وكأنهم لا يعلمون أن تقدم المفضول على الفاضل قبيح أو لا،
ويتركون البحث على حاله؟

وقد نقلت هنا عبارة كتاب المواقف للقاضي الإيجي، الذي ذكر في هذه المسألة الخلاف في تقدم المفضول وعدم تقدم المفضول، وأنه قبيح أو لا، وهو ساكت لا يختار أحد القولين، لأنه لا يدري ماذا يقول؟ يبقى متحيراً، يبقى مضطرباً، لأن الأمر يدور بين الأمرين كما ذكرت.

وإذا سألت القاضي الإيجي عن أن أبا بكر أفضل من علي أو لا، وتريد منه الكلام الصريح والفتوى الواضحة في هذه المسألة، والإفصاح عن رأيه؟ يقول: بأن الأفضلية لا يمكننا أن ندركها ونتوصل إليها! ثم إن الصحابة قدّموا أبا بكر وعمر وعثمان على علي، وجعلوا أولئك أفضل من علي، وحسن الظنّ بهم - أي بالصحابة - يقتضي أن نقول بقولهم ونوكل الأمر إلى الله سبحانه وتعالى. وهكذا يريد الفرار من هذه المسألة، والخروج عن عهدة هذه القضية، وإلقاء المسؤولية على الصحابة.

فأقول للقاضي الإيجي: إذن، لماذا أتعبت نفسك؟ إذن، لماذا بحثت عن هذه المسألة؟ ولماذا طرحت هذه القضية في كتابك الذي أصبح أهم متن من الكتب الكلامية؟ وكان عليك من الأول أن تقول: بأن الصحابة كذا فعلوا، ونحن كذا نقول، وإنا على آثارهم مقتدون، وكذلك يفعلون.

وإنّا لله وإنّا إليه راجعون، وسيعلم الذين ظلموا أيّ منقلبٍ ينقلبون، وصلّى الله على سيّدنا محمّد وآله الطاهرين.

(١٧)

ابطال ما استدلّ به لإمامة أبي بكر

السيد علي الحسيني الميلاني

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين.

بعد أن انتهينا من الأدلة المنتخبة على إمامة أمير المؤمنين من نصوص الكتاب والسنة، وانتهينا أيضاً من الدليل العقلي على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام، على ضوء ما أسسه وقرره علماء الكلام من أهل السنة، في الشروط المعتمدة في الإمام، وأنه لولا تلك الشروط لما جاز انتخاب ذلك الشخص واختياره إماماً بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، حيث أنهم يقولون بأن الإمامة تكون بالاختيار والانتخاب، وعلى هذا الأساس يعيّنون له الأوصاف والشروط التي لا بدّ من توفرها فيه حتى يُنتخب، ونحن تكلمنا معهم على أساس تلك الشروط المعتمدة فيما بينهم بالإجماع وعلى ضوء كلمات كبار علمائهم.

البحث الآن في الأدلة التي يقيمونها على إمامة أبي بكر، ولولا التعرّض لهذه الأدلة لبقى البحث ناقصاً، لأننا قد أقمنا الأدلة على إمامة أمير المؤمنين، لكنهم أيضاً يقيمون الأدلة على إمامة أبي بكر، فلا بدّ من النظر في تلك الأدلة أيضاً، لنرى مدى تمامية تلك الأدلة بحسب الموازين العلميّة.

وفي هذا الفصل من بحثنا أيضاً، سنكون ملتزمين بآداب البحث وبقواعد المناظرة، وسنرى أنهم يستدلّون بأحاديث أو بأدلة تختصّ بهم أو يختصّون هم وينفردون هم بالاستدلال بتلك الأدلة، وبرواية تلك الأحاديث، وقد قلنا وقرّرنا وأسسنا منذ الليلة الأولى أنّ الأدلة يجب أن تكون مورد قبول عند الطرفين، أو تكون الأدلة التي يستدل بها كلّ طرفٍ مقبولة عند الطرف المقابل، ليتمّ لهذا الطرف الإلزام والاحتجاج بالأدلة التي يرضيها الطرف المقابل ويقول باعتبارها.

لكن الأدلة التي يستدلون بها على إمامة أبي بكر أدلة ينفردون هم بها، وإذا

كانت روايات، فإنها ليست إلا في كتبهم وعن طرقهم، ومع ذلك ننظر في تلك الروايات ونباحثهم عليها، على أساس كتبهم ورواياتهم وأقوال علمائهم.

وكما أشرت من قبل، نكون في هذا الفصل أيضاً ملتزمين بآداب البحث، ملتزمين بالمتانة في الكلام، ملتزمين بعدم التعصب، وكل استدلالنا ستكون على ضوء رواياتهم وكتبهم، ليتضح لهم عدم تمامية أدلتهم بحسب كلمات علمائهم، فكيف لو أرادوا أن يلزمونا بمثل هذه الأدلة التي هم لا يقبلون بها، وعلمائهم لا يرتضون بصحتها وجواز الاستدلال بها؟

وعندما نريد أن ننقل تلك الأدلة، نعتمد على أهم كتبهم، نعتمد على أشهر كتبهم في علم العقائد.

وأهم كتبهم: كتاب المواقف في علم الكلام وشرح المواقف وأيضاً شرح المقاصد، هذه أهم كتبهم الكلامية التي ألفت في القرن الثامن والتاسع من الهجرة، وكانت هذه الكتب تدرّس في حوزاتهم العلمية، ولأساتذتهم شروح وحواشي كثيرة على هذه الكتب، فلو رجعتم إلى كشف الظنون وقرأتم ما يقوله صاحب كشف الظنون عن شرح المواقف وعن شرح المقاصد وعن المواقف^(١) نفسها، لرأيتم كثرة الكتب والشروح والحواشي المؤلفة عليها، وإن هذه الكتب أصبحت محوراً لتلك الكثرة من الكتب الكلامية عندهم.

ولا خلاف بينهم في اعتبار هذه الكتب وأهميتها، وكونها المعتمد والمستند عندهم في مباحث العقائد.

(١) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ٢: ١٧٨٠، ١٨٩١.

أهم أدلة القوم على إمامة أبي بكر

إذن، لننظر في أهم أدلتهم على إمامة أبي بكر، ولننظر ماذا يقولون هم في هذه الأدلة.

نص عبارة شرح المواقف^(١):

المقصد الرابع: في الإمام الحق بعد رسول الله، هو عندنا أبو بكر، وعند الشيعة علي... لنا وجهان - أي دليان - الأول: إن طريقه - طريق الإمام - وتعيين الإمام إما النص أو الإجماع... أما النص فلم يوجد^(٢)، وأما الإجماع فلم يوجد على غير أبي بكر اتفاقاً من الأمة... الإجماع منعقد على حقيقة إمامة أحد الثلاثة: أبي بكر وعلي والعباس [أي الشبهة منحصرة ومحصورة بين هؤلاء الثلاثة] ثم إنهما [أي علي والعباس] لم ينازعا أبابكر، ولو لم يكن على الحق [أبو بكر] لنازعا.

إذن يتم الدليل على إمامة أبي بكر عن طريق الإجماع، ويعترف بعدم وجود النص.

فالدليل الأول على إمامة أبي بكر هو الإجماع والنص مفقود.

ويقول صاحب شرح المقاصد^(٣) في المبحث الثالث في طريق ثبوت الإمامة: إن الطريق إما النص وإما الاختيار^(٤)، والنص منتفٍ في حق أبي بكر، مع كونه إماماً بالإجماع.

(١) شرح المواقف ٨: ٣٥٤.

(٢) فيعترف على عدم وجود نص على أبي بكر، وإن كان يدعي عدم وجود نص على علي، لكن كلامنا الآن في أبي بكر.

(٣) شرح المقاصد ٥: ٢٥٥.

(٤) لاحظوا: شارح المواقف يقول: الإجماع، شارح المقاصد يقول: الاختيار، وفرق بين الإجماع والاختيار، وكل هذا سيوضح في محله بالتفصيل.

فظهر إلى الآن أن لا نصّ على أبي بكر، وأنّ الدليل هو الإجماع.

يبقى طريق ثالث، هم أيضاً يتعرضون لذلك الطريق، وهو طريق الأفضلية، فكما بحثنا نحن يبحثون هم أيضاً عن الأفضلية، كما أشرنا بالأمس، عندما يبحثون عن الأفضلية يختلفون في اشتراطها في الإمام، كما أشرنا من قبل، فمن أنكر اعتبار الأفضليّة فلا داعي له للإصرار على أفضلية أبي بكر، كالفضل ابن رزبهان، وقد أشرنا أمس، وأمّا الذي يعتبر الأفضلية في الإمام، فلا بدّ وأن يصرّ على أفضليّة أبي بكر، لأنّه قائل بإمامة أبي بكر، ومن هؤلاء القائلين بالأفضليّة ابن تيميّة، ولذا يصرّ على أفضليّة أبي بكر، ويكذب كلّما يستدلّ به الإماميّة على أفضليّة علي عليه السلام.

أدلة القوم على أفضلية أبي بكر

حينئذ نرجع إلى بحث الأفضلية في كتاب المواقف وشرح المواقف^(١) يقول:
المقصد الخامس: في أفضل الناس بعد رسول الله، هو عندنا وأكثر قدما
المعتزلة أبو بكر، وعند الشيعة وعند أكثر متأخري المعتزلة علي.
فيظهر إلى هنا: إن الدليل عندهم على إمامة أبي بكر: الإجماع والأفضلية، بناء
على اعتبار الأفضلية في الإمام، والنص عندهم مفقود.
أما نحن، فقد أقمنا الأدلة الثلاثة كلها على إمامة أمير المؤمنين عليه الصلاة
والسلام.

هم يقولون بعدم النص على أبي بكر ويعترفون بهذا، فتبقى دعوى الأفضلية، ثم
دعوى الإجماع على إمامة أبي بكر.
فلننظر إلى أدلتهم في الأفضلية:

الدليل الأول:

قوله تعالى: ﴿ وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ
مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى ﴾^(٢).

يقول في شرح المواقف: قال أكثر المفسرين وقد اعتمد عليه العلماء: إنها نزلت
في أبي بكر، فهو اتقى، ومن هو اتقى فهو أكرم عند الله تعالى، لقوله عز وجل: ﴿ إِنَّ
أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾^(٣)، فيكون أبو بكر هو الأفضل عند الله سبحانه وتعالى.

(١) المواقف ٣: ٦٢٢، شرح المواقف ٨: ٣٦٥.

(٢) الليل: ١٧.

(٣) الحجرات: ١٣.

١٠٢ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

ولا ريب أن من كان الأفضل والأكرم عند الله، فهو المتعين للإمامة والخلافة بعد رسول الله، وهذا لا إشكال فيه، من كان الأكرم والأفضل عند الله فهو المتعين للإمامة والخلافة بعد رسول الله، فيكون أبو بكر هو الأفضل، الأفضل من الأمة كلها بعد رسول الله، فهو المتعين للخلافة بعده ﷺ.

الدليل الثاني:

قوله ﷺ: «اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر»^(١).

فإن «اقتدوا» أمر، والخطاب لعموم المسلمين، وهذا الخطاب العام يشمل علياً، فعلياً أيضاً مأمور بالاعتداء بالشيخين، فيجب على علي أن يكون مقتدياً بالشيخين، والمقتدى هو الإمام.

وهذا حديث نبوي يروونه في كتبهم، فحينئذ يكون دليلاً على إمامة أبي بكر، وخلافة عمر فرع خلافة أبي بكر، فإذا ثبتت خلافة أبي بكر ثبتت خلافة عمر، وليس البحث الآن في خلافة عمر بن الخطاب.

الدليل الثالث:

إن النبي ﷺ قال لأبي الدرداء: «والله ما طلعت شمس ولا غربت بعد النبيين والمرسلين على رجل أفضل من أبي بكر»^(٢).

وهذا في الحقيقة يصلح أن يكون نصاً على إمامة أبي بكر، والله ما طلعت شمس ولا غربت بعد النبيين والمرسلين على رجل أفضل من أبي بكر، فيكون أبو بكر أفضل من علي، وتقديم المفضل على الفاضل أو تقديم الفاضل على الأفضل قبيح، فيكون أبو بكر هو المتعين للخلافة والإمامة بعد رسول الله.

(١) مسند أحمد ٥: ٣٨٢.

(٢) سبل الهدى والرشاد ١١: ٢٥٦.

(١٧) ابطال ما استدلل به لإمامة أبي بكر..... ١٠٣

الدليل الرابع:

قوله ﷺ لأبي بكر وعمر: «هما سيّدا كهول أهل الجنّة ما خلا النبيين والمرسلين»^(١).

ومن كان سيّد القوم، ومن كان كبير القوم، فهو الإمام بينهم، هو المقتدى بينهم، هو المتّبع لهم، وعلي أيضاً من الناس، فيكون علي من جملة من عليه أن يتّبع الشيخين وهما سيّدا كهول أهل الجنّة.

الدليل الخامس:

قوله ﷺ: «ما ينبغي لقوم فيهم أبو بكر أن يتقدم عليه غيره»^(٢). إذن، غير أبي بكر لا يجوز أن يتقدم على أبي بكر، وهذا يشمل علياً أيضاً، فعلي لا يجوز له أن يتقدم على أبي بكر، ولا يجوز لأحد أن يدّعي التقدم لعلي على أبي بكر، لأنّه سيخالف قول رسول الله ﷺ.

الدليل السادس:

تقديمه - أي تقديم النبي أبا بكر - في الصلاة مع أنّها أفضل العبادات، فأبو بكر صلّى في مكان النبي ﷺ في مرض النبي، وكانت صلاته تلك على ما يروون بأمر من النبي، والصلاة أفضل العبادات، فإذا صلّى أحد في مكان النبي وأمّ المسلمين بأمر من النبي، فيكون هذا الشخص صالحاً لأنّ يكون إماماً للمسلمين بعد النبي.

الدليل السابع:

قوله ﷺ: «خير أمتي أبو بكر ثمّ عمر»^(٣). وهذا أيضاً حديث يروونه في كتبهم.

(١) سنن الترمذي ٥ : ٢٧٢.

(٢) المواقف ٣ : ٦٢٣.

(٣) المواقف ٣ : ٦٢٤.

الدليل الثامن:

قوله ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً دون ربي لاتخذت أبا بكر خليلاً»^(١).

الدليل التاسع:

قوله ﷺ وقد ذكر عنده أبو بكر فقال رسول الله: «وأين مثل أبي بكر، كذّبي الناس وصدّفتني، وآمن بي وزوّجني ابنته، وجّهزني بماله، وواساني بنفسه، وجاهد معي ساعة الخوف»^(٢).

الدليل العاشر:

قول علي عليه السلام: «خير الناس بعد النبيين أبو بكر ثم عمر ثم الله أعلم»^(٣).
هذه هي عمدة أدلتهم على أفضلية أبي بكر، تجدون هذه الأدلة في: كتب الفخر الرازي، وفي الصواعق المحرقة، وفي شرح المواقف، وفي شرح المقاصد، وفي عامة كتبهم من المتقدمين والمتأخرين، وحتى المعتزلة، أي المعتزلة أيضاً يشاركون الأشاعرة في الاستدلال بمثل هذه الأدلة على إمامة أبي بكر، إلا المعتزلة المتأخرين الذين لا يقولون بأفضلية أبي بكر، وإنما يقولون بأفضلية علي، لكن المصلحة اقتضت أن يتقدم أبو بكر على علي في الإمامة.

(١) صحيح البخاري ١: ١٢٠ باب فضل استقبال القبلة.

(٢) المواقف ٣: ٦٢٤.

(٣) المواقف ٣: ٦٢٤.

مناقشة أدلة القوم على أفضلية أبي بكر

هذه عامّة أدلتهم، ولو سألتني عن أهمّ هذه الأدلة لذكرت لك: قضية الصلاة أولاً، وحديث «اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر»، فهما أهم هذه الأدلة العشرة.

لكننا نبحث عن كل هذه الأدلة واحداً واحداً، على ضوء كتبهم، وعلى أساس رواياتهم، وأقوال علمائهم.

الدليل الأول:

قوله تعالى: ﴿ وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى ﴾^(١).

هذه آية قرآنية، وكما ذكرنا في مباحثنا حول الآيات المستدل بها على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام: إنّ دلالة الآية على إمامة علي تتوقف على ثبوت نزولها في علي وبدليل معتبر، وإلا فالآية من القرآن، وليس فيها اسم علي ولا اسم غير علي. قوله تعالى: ﴿ وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى ﴾ يتوقف الاستدلال به على مقدمات، حتى تتم دلالة الآية على إمامة أبي بكر...

أولاً: الاستدلال بهذه الآية على إمامة أبي بكر يتوقف على سقوط جميع الأدلة التي أقامها الإمامية على عصمة علي عليه السلام، وإلا فالمعصوم أكرم عند الله سبحانه وتعالى ممن يؤتي ماله يتزكّى، فإذن، يتوقف الاستدلال بهذه الآية على إمامة أبي بكر - لو كانت نازلة فيه - على عدم تمامية تلك الأدلة التي أقامها الإمامية على عصمة علي عليه السلام، وإلا فلو تمّ شيء من تلك الأدلة لكان علي أكرم عند الله سبحانه وتعالى، وحينئذ يبطل هذا الاستدلال.

(١) الليل: ١٧ - ١٩.

وثانياً: يتوقف الاستدلال بهذه الآية المباركة لأكرميتة أبي بكر، على أن لا يتم ما استدلل به لأفضلية علي عليه السلام، وإلا لتعارضاً بناء على صحة هذا الاستدلال وحجية هذا الحديث الوارد في ذيل هذه الآية المباركة، ويكون الدليلان حجّتين متعارضتين، ويتساقطان، فلا تبقى في الآية هذه دلالة على امامته.

ولكنّ ممّا لا يحتاج إلى أدلّة إثباتٍ هو: أنّ عليّاً عليه السلام لم يسجد لصنم قط، وأبو بكر سجد، ولذا يقولون - إذا ذكروا عليّاً -: كرم الله وجهه، وهذا يقتضي أن يكون علي أكرم عند الله سبحانه وتعالى.

ثالثاً: يتوقف الاستدلال بهذه الآية المباركة على نزول الآية في أبي بكر، والحال أنّهم مختلفون في تفسير هذه الآية على ثلاثة أقوال:

القول الأول: إنّ الآية عامّة للمؤمنين ولا اختصاص لها بأحد منهم.

القول الثاني: إنّ الآية نازلة في قصّة أبي الدحداح وصاحب النخلة، راجعوا الدر المنثور في التفسير بالمأثور^(١)، يذكر لكم هذه القصة في ذيل هذه الآية، وإنّ الآية بناء على هذا القول نازلة بتلك القصة ولا علاقة لها بأبي بكر.

القول الثالث: إنّ الآية نازلة في أبي بكر.

فالقول بنزول الآية المباركة في أبي بكر أحد الأقوال الثلاثة عندهم.

لكن هذا القول - أي القول بنزول الآية في أبي بكر - يتوقف على صحة سند الخبر به، وإذا لم يتمّ الخبر الدال على نزول الآية في أبي بكر يبطل هذا القول. وإليك المصدر الذي ذكر فيه خبر نزول الآية في أبي بكر وتصريحه بضعف سند هذه الرواية:

الرواية يرويه الطبراني، ويرويه عنه الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد، ثمّ يقول: فيه - أي في سنده - مصعب بن ثابت، وفيه ضعف^(٢).

(١) الدر المنثور في التفسير بالمأثور ٨: ٥٣٣.

(٢) مجمع الزوائد ٩: ٥٠.

(١٧) ابطال ما استدلل به لإمامة أبي بكر..... ١٠٧

فالقول الثالث الذي هو أحد الأقوال في المسألة يستند إلى هذه الرواية،
والرواية ضعيفة.

ومصعب بن ثابت هو حفيد عبد الله بن الزبير، ومصعب بن ثابت بن عبد الله بن
الزبير، وآل الزبير منحرفون عن أهل البيت كما هو مذكور في الكتب المفصلة المطولة،
ومصعب بن ثابت: ضعفه يحيى بن معين، ضعفه أحمد بن حنبل، ضعفه أبو حاتم قال:
لا يحتج به، وقال النسائي: ليس بالقوي، وهكذا قال غير هؤلاء^(١).

فكيف يستدل بالآية المباركة على أكرمية أبي بكر وأفضليته، وفي المسألة
ثلاثة أقوال، والقول بنزولها في أبي بكر يستند إلى رواية، وتلك الرواية ضعيفة؟
مضافاً: إلى أن هذا الاستدلال موقوف على عدم تمامية أدلة الإمامية على
أفضلية أمير المؤمنين وإمامته.

الدليل الثاني:

الحديث: «اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر».

هذا الحديث من أحسن أدلتهم على إمامة الشيخين...، يستدلون بهذا الحديث
في كتب الكلام، وفي كتب الأصول أيضاً، واستناداً إلى هذا الحديث يجعلون اتفاق
الشيخين حجة، ويعتبرون سنة الشيخين استناداً إلى هذا الحديث حجة، فالحديث مهم
جداً، لاسيما وأنه في مسند أحمد بن حنبل^(٢)، وأيضاً في صحيح الترمذي^(٣)، وأيضاً
في مستدرک الحاكم^(٤)، فهو حديث موجود في كتب معتبرة مشهورة، ويستدلون به في
بحوث مختلفة.

ولكن بإمكانكم أن ترجعوا إلى أسانيد هذا الحديث، وتدققوا النظر في حال

(١) تهذيب التهذيب ١٠: ١٤٤.

(٢) مسند أحمد ٥: ٣٨٢.

(٣) سنن الترمذي ٥: ٣٣٣.

(٤) المستدرک على الصحيحين ٣: ٧٥.

١٠٨ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

تلك الأسانيد، على ضوء أقوال علمائهم في الجرح والتعديل، ولو فعلتم هذا ودققتم النظر وتتبعتم في الكتب، لرأيتم جميع أسانيده ضعيفة، وكبار علمائهم ينصّون على كثير من رجال هذا الحديث بالضعف، ويجرحونهم بشتّى أنواع الجرح.

لكنكم لا بدّ وأن تطلبون منّي أن أذكر لكم خلاصة ما يقولونه بالنسبة إلى هذا الحديث، وأقرب لكم الطريق ولا تحتاجون إلى مراجعة الكتب، فأقول:

قال المناوي في شرح هذا الحديث في فيض القدير في شرح الجامع الصغير^(١):
أعلّه أبو حاتم [أي قال: هذا الحديث عليل] وقال البزار كابن حزم لا يصح^(٢).
فهؤلاء ثلاثة من أئمتهم يردّون هذا الحديث: أبو حاتم، أبو بكر البزار، وابن حزم الأندلسي.

والترمذي حيث أورد هذا الحديث في كتابه بأحسن طرقه، يضعفه بصراحة، فراجعوا كتاب الترمذي وهو موجود^(٣).

وإذا ما رجعتم إلى كتاب الضعفاء الكبير لأبي جعفر العُقيلي لرأيتموه يقول:
منكر لا أصل له^(٤).

وإذا رجعتم إلى ميزان الاعتدال يقول نقلاً عن أبي بكر النقّاش: وهذا الحديث وإه^(٥).

ويقول الدارقطني - وهو أمير المؤمنين في الحديث عندهم في القرن الرابع الهجري -: هذا الحديث لا يثبت^(٦).

(١) وقد ذكرت لكم من قبل إنّنا في فهم الأحاديث والدقة في أسانيدنا لا بدّ وأن نرجع إلى ما قيل في شرحها والكتب المؤلفة في شروح الأحاديث، من قبيل المرقاة وفيض القدير وشروح الشفاء للقاضي عياض، وأمثال ذلك.

(٢) فيض القدير شرح الجامع الصغير ٢: ٧٢.

(٣) سنن الترمذي ٥: ٣٣٦.

(٤) كتاب الضعفاء الكبير ٢: ١٥١.

(٥) ميزان الاعتدال ١: ١٤٢.

(٦) لسان الميزان ٥: ٢٣٧.

(١٧) ابطال ما استدللّ به لإمامة أبي بكر..... ١٠٩

وإذا رجعتم إلى كتاب العلامة العبري الفرغاني المتوفى سنة ٧٤٣هـ، يقول في شرحه على منهاج البيضاوي: إن هذا الحديث موضوع^(١).

ولو رجعتم إلى ميزان الاعتدال لرأيتم الحافظ الذهبي يذكر هذا الحديث في مواضع عديدة من هذا الكتاب، وهناك يردّ هذا الحديث ويكذّبه ويبطله، فراجعوا^(٢).
وإذا رجعتم إلى تلخيص المستدرك ترونه يتعقب الحاكم ويقول: سنده واه جداً^(٣).

وإذا رجعتم إلى مجمع الزوائد للهيتمي حيث يروي هذا الحديث عن طريق الطبراني يقول: وفيه من لم أعرفهم^(٤).

وإذا رجعتم إلى لسان الميزان لابن حجر العسقلاني الحافظ شيخ الإسلام لرأيتم يذكر هذا الحديث في أكثر من موضع وينصّ على سقوط هذا الحديث، فراجعوا لسان الميزان^(٥).

وإذا رجعتم إلى أحد أعلام القرن العاشر من الهجرة، وهو شيخ الإسلام الهروي، له كتاب الدر النضيد من مجموعة الحفيد - وهذا الكتاب مطبوع موجود - يقول: هذا الحديث موضوع^(٦).

وابن درويش الحوت يورد هذا الحديث في كتابه أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب، ويذكر الأقوال في ضعف هذا الحديث وسقوطه وبطلانه^{(٧)(٨)}.

(١) شرح المنهاج: مخطوط.

(٢) ميزان الاعتدال ١: ١٠٥، ١٤٢ و ٣: ٦١٠.

(٣) تلخيص المستدرك - ط في ذيل المستدرك ٣: ٧٥.

(٤) مجمع الزوائد ٩: ٥٣.

(٥) لسان الميزان ١: ١٨٨، ٢٧٢ و ٥: ٢٣٧.

(٦) الدر النضيد من مجموعة الحفيد: ٩٧.

(٧) أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب: ٤٨.

(٨) هذا، وللحافظ ابن حزم الأندلسي في الاستدلال بهذا الحديث كلمة مهمة جداً، إنّه

١١٠ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

فهذا الحديث - إذن - لا يليق أن يُستدلّ به على مبحث الإمامة، سواء كان يستدل به الشيعة الإمامية أو السنة، حتى لو أردنا أن نستدلّ عليهم بمثل هذا الحديث لإمامة علي عليه السلام، وهو حديث تبطله هذه الكثرة من الأئمة، فلا يمكن الاحتجاج به على القوم لإثبات الإمامة أصلاً، ولا يمكن الاستدلال به في مورد من الموارد. ولذا نرى بعضهم لما يرى سقوط هذا الحديث سنداً، ومن ناحية أخرى يراه حديثاً مفيداً لإثبات إمامة أبي بكر دلالة ومعنى، يضطر إلى أن ينسبه إلى الشيخين والصحيحين كذباً.

فالقاري - مثلاً - ينسب هذا الحديث في كتابه شرح الفقه الأكبر إلى صحيحي البخاري ومسلم، وليس الحديث موجوداً في الصحيحين، ممّا يدلّ على أنهم يعترفون بسقوط هذا الحديث سنداً، لكنّهم غافلون عن أنّ الناس سينظرون في كتبهم وسيراجعونها، وسيحقّقون في المطالب التي يذكرونها.

ثمّ كيف يأمر رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم بالافتداء بالشيخين، مع أنّ الشيخين اختلفا في كثير من الموارد، فبمن يقتدي المسلمون؟ وكيف يأمر رسول الله بالافتداء بالشيخين، مع أنّ الصحابة خالفوا الشيخين في كثير ممّا قالوا وفعلا؟ وهل بإمكانهم أن يفسّقوا أو تلك الصحابة الذين خالفوا الشيخين في أقوالهما وأفعالهما، وتلك الموارد كثيرة جداً؟

الدليل الثالث:

قول رسول الله لأبي الدرداء: « ما طلعت شمس ولا غربت... » إلى آخره. هذا الحديث ضعيف للغاية عندهم، فقد رواه الطبراني في الأوسط بسند قال الهيثمي: فيه إسماعيل بن يحيى التيمي وهو كذاب.

= يقول ما هذا نصّه: ولو أننا نستجيز التدليس والأمر الذي لو ظفر به خصومنا طاروا به فرحاً أو أبلسوا أسفاً لاحتججنا بما روي: « اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر »، ولكنّه لم يصح ويعيذنا الله من الاحتجاج بما لا يصح. الفصل في الملل والنحل ٤: ٨٨.

(١٧) ابطال ما استدللّ به لإمامة أبي بكر..... ١١١

وفيه أيضاً - أي في مجمع الزوائد بسند آخر يرويه عن الطبراني ويقول: فيه بقیة - بقیة بن الوليد - وهو مدلس وهو ضعيف^(١).

وهو ساقط عند علماء الرجال.

الدليل الرابع:

«هما سيّدا كهول أهل الجنّة».

هذا الحديث يرويه البزار، ويرويه الطبراني، كلاهما عن أبي سعيد.

قال الهيثمي حيث رواه عنهما في مجمع الزوائد: فيه علي بن عباس وهو

ضعيف.

ويرويه الهيثمي عن البزار عن عبید الله بن عمر ويقول في روايه عبد الرحمن بن

ملك: هو متروك^(٢).

وليس لهذا الحديث سند غير هذين السندين.

الدليل الخامس:

«ما ينبغي لقوم فيهم أبو بكر أن يتقدّم عليه غيره».

ومن حسن الحظ أن الحافظ ابن الجوزي أورد هذا الحديث في كتاب

الموضوعات وقال: هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ^(٣).

وإذا كانت فتاوى ابن الجوزي معتبرة عند ابن تيمية وأمثاله، فليكن قوله وفتواه

في هذا المورد أيضاً حجة.

الدليل السادس:

وأما صلاة أبي بكر، وهي مسألة مهمة جداً لسببين:

(١) مجمع الزوائد ٩: ٤٤.

(٢) مجمع الزوائد ٩: ٥٣.

(٣) كتاب الموضوعات ١: ٣١٨.

السبب الأول: إنَّ خبر صلاة أبي بكر وارد في الصحيحين لا بسند بل أكثر، ووارد

في المسانيد والسنن، وفي أكثر كتبهم المعتمدة المشهورة.

وثانياً: الصلاة أفضل العبادات، وإذا كان رسول الله ﷺ قد أرسل أبا بكر

ليصلي في مكانه في حال مرضه ودنو أجله، فإنه سيكون دليلاً على أنه يريد أن يرشحه

للخلافة من بعده، فيكون هذا الحديث - حديث صلاة أبي بكر في مكان رسول الله -

من أحسن الأدلة على إمامة أبي بكر.

ولو راجعتم الكتب لرأيتهم اهتمامهم بهذا الحديث، واستدلّاهم بهذا الخبر على

رأس جميع الأدلة وفي أوّل ما يحتجّون به لإمامة أبي بكر.

رووا هذا الحديث عن عدّة من الصحابة، وعلى رأسهم عائشة بنت أبي بكر،

ولكنك لو تأملت في الأسانيد لرأيت الصحابة يروون هذا الخبر مرسلًا، أو يسمعون

الخبر عن عائشة وتكون هي الواسطة في نقل هذا الخبر، وحينئذ تنتهي جميع أسانيد

هذا الخبر إلى عائشة، وعائشة متّهمة في نقل مثل هذه القضايا لسببين:

الأوّل: مخالفتها لعلي.

الثاني: كونها بنت أبي بكر.

ولكنّ بغض النظر عن هذه الناحية، لو نظرنا إلى ملابسات هذه القضية والقرائن

الداخلية في ألفاظ الخبر، وأيضاً القرائن الخارجية التي لها علاقة بهذا الخبر، لرأيت أن

إرسال أبي بكر إلى الصلاة كان بإيعاز من عائشة نفسها، ولم يكن من رسول الله ﷺ.

فمن جملة القرائن المهمة التي لها الأثر البالغ في فهم هذه القضية: قضية أمر

رسول الله بخروج القوم مع أسامة، قضية بعث أسامة، وتأكيده ﷺ على هذا البعث

إلى آخر لحظة من حياته المباركة.

أمّا أنّ النبي كان يؤكّد على بعث أسامة، وإلى آخر لحظة من حياته، فلم يخالف

فيه أحد، ولا خلاف فيه أبداً، وهو المذكور في كتبنا وفي كتبهم، فلا خلاف في هذا.

(١٧) ابطال ما استدلل به لإمامة أبي بكر..... ١١٣

وأما أن كبار الصحابة وعلى رأسهم أبو بكر وعمر كانا في هذا البعث، فهذا أيضاً ثابت بالكتب المعتبرة التي نقلت هذا الخبر، فكيف يأمر رسول الله ﷺ بخروج أبي بكر في بعث أسامة، ويؤكد على خروجه إلى آخر لحظة من حياته، ومع ذلك يأمر أبا بكر أن يصلي في مكانه؟

وهنا يضطر مثل ابن تيمية لأن ينكر وجود أبي بكر في بعث أسامة، ويقول هذا كذب، لأنه يعلم بأن وجود أبي بكر في بعث أسامة، يعني كذب خبر إرسال أبي بكر إلى الصلاة، ولكن مسألة الصلاة من أهم أدلتهم على إمامة أبي بكر، إذن، لا بد من الإنكار والحال أن وجود أبي بكر في بعث أسامة لا يقبل الإنكار.

أنقل لكم عبارة واحدة فقط، يقول الحافظ ابن حجر العسقلاني في كتاب فتح الباري بشرح البخاري:

قد روى ذلك - أي كون أبي بكر في بعث أسامة - الواقدي، وابن سعد، وابن إسحاق، وابن الجوزي، وابن عساكر، وغيرهم^(١). أي: وغيرهم من علماء المغازي والحديث.

ولذا لما توفي رسول الله ﷺ كان أسامة بجيشه في خارج المدينة، ولذا لما ولي أبو بكر اعترض أسامة ولم يبايع أبا بكر قال: أنا أمير على أبي بكر وكيف أبايعه؟ ولذا لما سير أبو بكر أسامة بما أمره رسول الله به استأذن منه إبقاء عمر في المدينة المنورة، ليكون معه في تطبيق الخطط المدبرة.

القرائن الداخلية والخارجية تقتضي كذب هذا الخبر، أي خبر: أن النبي أرسل أبا بكر إلى الصلاة.

ولكن لا نكتفي بهذا القدر، ونضيف أن علياً عليه السلام كان يعتقد، وكذا أهل البيت كانوا يعتقدون، بأن خروج أبي بكر إلى الصلاة كان بأمر من عائشة لا من رسول الله.

(١) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ٨: ١٢٤.

قال ابن أبي الحديد: سألت الشيخ - أي شيخه وأستاذه في كلام له في هذه القضية - أفتقول أنت أن عائشة عيّنت أباها للصلاة ورسول الله لم يعيّنه؟ فقال: أمّا أنا فلا أقول ذلك، لكن علياً كان يقوله، وتكليفني غير تكليفه، كان حاضراً ولم أكن حاضراً^(١). ولا نكتفي بهذا القدر فنقول:

سلمنا بأن رسول الله ﷺ هو الذي أمر أبا بكر بهذه الصلاة، فكم من صحابي أمر رسول الله بأن يصلي في مكانه في مسجده وفي محرابه، ولم يدع أحد ثبوت الإمامة بتلك الصلاة لذلك الصحابي الذي صلى في مكانه ﷺ. لكن لكم أن تقولوا: بأن الصلاة في أخريات حياته تختلف عن الصلاة في الأوقات السابقة، هذه الصلاة بهذه الخصوصية حيث كانت في أواخر حياته فيها إشعار بالنصب، بنصب أبي بكر للإمامة من بعده، لك أن تقول هذا، كما قالوا. فاسمع لواقع القضية، واستمع لما يأتي:

إنه لو كان رسول الله ﷺ هو الأمر، فقد ذكرت تلك الأخبار أنه ﷺ خرج بنفسه الشريفة - معتمداً على رجلين ورجلاه تخطان على الأرض - ونحى أبا بكر عن المحراب، وصلى تلك الصلاة بنفسه. لكنهم يعودون فيقولون: بأن صلاة أبي بكر كانت أياماً عديدة، وهذا الذي وقع من رسول الله وقع مرة واحدة فقط.

قلت:

أولاً: لم تكن الصلاة أياماً، بل هي صلاة واحدة، وهي صلاة الصبح من يوم الاثنين، فكانت صلاة واحدة.

وثانياً: على فرض أنه قد صلى أياماً وصلوات عديدة، ففعل رسول الله ذلك في آخر يوم من حياته، وخروجه بهذا الشكل معتمداً على رجلين ورجلاه تخطان على الأرض، دليل على أنه عزله بعد أن نصبه لو صح هذا النصب.

(١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٩: ١٩٨.

(١٧) ابطال ما استدلل به لإمامة أبي بكر..... ١١٥

فلو سلمنا أن الأمر بهذه الصلاة هو رسول الله ﷺ، لو سلمنا هذا، فرسول الله ملتفت إلى أنهم سيستدلون بهذه الصلاة على إمامته من بعده، وفي هذا الفعل إشعار بالإمامة والخلافة العامة من بعده ﷺ، فخرج بهذا الشكل ليرفع هذا التوهم وليزيل هذا الإشعار، وهذا مذكور وموجود في نفس الروايات التي اشتملت في أولها على أن رسول الله هو الأمر بهذه الصلاة بزعمهم.

وهنا نكات:

النكتة الأولى: قالت الروايات: إنه خرج معتمداً على رجلين، والراوي عائشة - كما ذكرنا، الأخبار كلها تنتهي إلى عائشة - خرج رسول الله معتمداً على رجلين ورجلاه تخطان الأرض، وتنحى أبو بكر عن المحراب، وصلّى تلك الصلاة بنفسه الشريفة.

وخروجه بهذه الصورة دليل على العزل لو كان هناك نصّ.

وعائشة ذكرت أحد الرجلين اللذين اعتمد عليهما رسول الله لدى خروجه، ولم تذكر اسم الرجل الثاني، والرجل الثاني كان عليّاً، ممّا يدلّ على انزعاجها من هذا الفعل.

يقول ابن عباس للراوي: أسمت لك الرجل الثاني؟ قال: لا، قال: هو علي، ولكتّها لا تطيب نفساً بأن تذكره بخير^(١).

النكتة الثانية: إنه لما رأى بعض القوم أن خروج النبي بهذه الصورة وصلاته بنفسه وعزل أبي بكر سيهدم أساس استدلالهم بهذه الصلاة على إمامة أبي بكر بعد رسول الله، وضع حديثاً في أن رسول الله لم يعزل أبا بكر، وإثماً جاء إلى الصلاة معتمداً على رجلين، وصلّى خلف أبي بكر، فثبتت القضية وقويت.

وبعبارة أخرى: رسول الله ﷺ ينصب أبا بكر عملاً، مضافاً إلى إرساله إلى

(١) المصنف للصنعاني ٥: ٤٢٩.

الصلاة لفظاً وقولاً، إذ يأتي معتمداً على رجلين حينئذ ورجلاه تخّطان الأرض ويصلي خلف أبي بكر.

ومن الذي يمكنه حينئذ من أن يناقش في إمامة أبي بكر وكونه خليفة لرسول الله، مع اقتداء رسول الله به في الصلاة، ألا يكفي هذا لأن يكون دليلاً على إمامة أبي بكر لما عدا رسول الله؟

نعم، وضعوا هذه الأحاديث الدالة على أن رسول الله اقتدى بأبي بكر.

لكن الشيخين لم يرويا هذا الحديث، أي هذه القطعة من الحديث غير موجودة في الصحيحين، الموجود في الصحيحين: إن رسول الله نحاه أو تنحى أو تأخر أبو بكر، وصلى رسول الله بنفسه تلك الصلاة.

أما هذا الحديث فموجود في مسند أحمد، وهو حديث كذب قطعاً، وكذبه غير واحد من كبار الأئمة من حفاظ أهل السنة، وحتى أن بعضهم كالحافظ أبي الفرج ابن الجوزي ألف رسالة خاصة في بطلان حديث اقتداء النبي ﷺ بأبي بكر، وهل من المعقول أن يقتدي النبي بأحد أفراد أمته، فيكون ذلك الفرد إماماً للنبي، هذا غير معقول أصلاً.

رسالة ابن الجوزي مطبوعة منذ عشرين سنة تقريباً لأول مرة، نشرتها أنا بتحقيق منّي والحمد لله^(١).

النكته الثالثة: إن النبي ﷺ بعد أن خرج إلى الصلاة وصلى بنفسه الشريفة، ونحى أبا بكر، لم يكتف بهذا المقدار، وإنما جلس على المنبر بعد تلك الصلاة، وخطب، وذكر القرآن والعترة، وأمر الناس باتّباعهما والافتداء بهما، فأكد رسول الله بخطبته هذه ما دلّ عليه فعله، أي حضوره للصلاة وعزله لأبي بكر عن المحراب، ثم

(١) هذه الرسالة ألفها الحافظ أبو الفرج ابن الجوزي الحنبلي، المتوفى سنة ٥٩٧ هـ، رداً على معاصره الحافظ عبد المغيث الحنبلي، ولذا أسماها بأفة أصحاب الحديث في الرد على عبد المغيث، طبعت لأول مرة بتحقيقنا.

(١٧) ابطال ما استدلل به لإمامة أبي بكر..... ١١٧

أضاف في هذه الخطبة بعد الصلاة إن علي جميع المسلمين أن يخرجوا مع أسامة، وأكد علي وجوب هذا البعث وعلي الإسراع فيه.

وبعد هذا كله لا يبقى مجال للاستدلال بحديث تقديمه في الصلاة.

الدليل السابع:

قوله ﷺ: «خير أمتي أبو بكر وعمر».

هذا الحديث بهذا المقدار ذكره القاضي الإيجي وشارحه وغيرهما أيضاً.

لكن الحديث ليس هكذا، للحديث ذيل، وهم أسقطوا هذا الذيل ليتّم لهم

الاستدلال، فاسمعوا إلى الحديث كاملاً:

عن عائشة، قلت: يا رسول الله، من خير الناس بعدك؟ قال: «أبو بكر»، قلت:

ثم من؟ قال: «عمر».

هذا المقدار الذي استدلل به هؤلاء.

لكن بالمجلس فاطمة سلام الله عليها، قالت فاطمة: يا رسول الله، لم تقل في

علي شيئاً!

قال: «يا فاطمة، علي نفسي، فمن رأيتيه يقول في نفسه شيئاً؟».

فيستدلون بصدر الحديث بقدر ما يتعلّق بالشيخين، ويجعلونه دليلاً على إمامة

الشيخين، ويسقطون ذيله، وكأنّهم لا يعلمون بأنّ هناك من يرجع إلى الحديث ويقراه

بلفظه الكامل، ويعثر عليه في المصادر.

لكن الحديث - مع ذلك - ضعيف سنداً، فراجعوا كتاب تنزيه الشريعة المرفوعة

عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة^(١).

الدليل الثامن:

قوله ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً دون ربّي لاتخذت أبا بكر».

(١) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة ١: ٣٦٧.

ويكفي في الجواب عن هذا الحديث أن نقول: إذا كان رسول الله قال في حق أبي بكر: «لو كنت متخذاً خليلاً لا تتخذت أبا بكر» إذا كان قال هكذا في حق أبي بكر، فقد جاءت الرواية عندهم في حق عثمان: إنه اتخذه خليلاً! فبالنسبة إلى أبي بكر يقول «لو» أمّا في حق عثمان يقول: «اتخذته خليلاً»، يقول: «إن لكل نبي خليلاً من أمته، وإن خليلي عثمان بن عفان» فيكون عثمان أفضل من أبي بكر.

وأنا أيضاً - كما ذكرت هذا مرّة في بعض الليالي الماضية اعتقادي على ضوء رواياتهم في مناقب المشايخ - أرى أنّ عثمان أفضل من أبي بكر وعمر، لمناقبه الموجودة في كتبهم، ومن جملتها هذا الحديث، لكنه حديث باطل مثله^(١).

الدليل التاسع:

قوله: وأين مثل أبي بكر فقد فعل كذا وكذا، زوّجني واساني بنفسه كذا جهّزني بماله إلى آخره.

وهذا الحديث:

أمّا سنداً، فقد أدرجه الحافظ السيوطي في كتابه اللآلي المصنوعة بالأحاديث الموضوعة^(٢)، وأيضاً أدرجه الحافظ ابن عزّاق صاحب كتاب تنزيه الشريعة^(٣)، أدرجه في كتابه هذا المؤلف في خصوص الروايات الموضوعة.

أمّا دلالة، فإنّه يدلّ على أنّ أبا بكر كان يعطي من ماله رسول الله ﷺ، وكان يصرف من أمواله الشخصية على رسول الله ﷺ، وكان رسول الله بحاجة إلى مال أبي بكر وإنفاقه عليه، وهذا من القضايا الكاذبة، وقد وصل كذب هذا الخبر إلى حدّ التجأ مثل ابن تيميّة إلى التصريح عن كذبه، مثل ابن تيميّة يصرّح بأنّ هذا غير صحيح^(٤) ورسول الله لم يكن محتاجاً إلى أموال أبي بكر.

(١) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة ١: ٣٩٢.

(٢) اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ١: ٢٩٥.

(٣) تنزيه الشريعة المرفوعة في الأحاديث الشنيعة الموضوعة ١: ٣٤٤.

(٤) منهاج السنة ٤: ٢٨٩.

(١٧) ابطال ما استدللّ به لإمامة أبي بكر..... ١١٩

وهكذا يضع الواضعون الفضائل والمناقب المستلزمة بالطعن في رسول الله، فإنفاق أبي بكر على رسول الله كذب، وابن تيميّة ممّن يعترف بهذا. فهذا الحديث كذب سنداً ودلالة.

الدليل العاشر:

ما رووه عن عليّ عليه السلام في فضل الشيخين، منها الرواية التي ذكرها هؤلاء أنّه قال: خير الناس بعد النبيين أبو بكر ثمّ عمر ثمّ الله أعلم. ليس هذا اللفظ وحده، لهم أحاديث أخرى، وألفاظ أخرى أيضاً ينقلونها عن عليّ في فضل الشيخين، لكن:

أولاً: أبو بكر نفسه يعترف بأنّه لم يكن خير الناس، ألم يقل: ولّيّتكم ولست بخيركم؟، وهذا موجود في الطبقات لابن سعد^(١)، أو: أقبولني فلست بخيركم، كما في المصادر الكثيرة^(٢).

وثانياً: ذكر صاحب الاستيعاب بترجمة أمير المؤمنين سلام الله عليه، وذكر ابن حزم في كتاب الفصل^(٣)، وذكر غيرهما من كبار الحفاظ: إنّ جماعة كبيرة من الصحابة كانوا يفضلون عليّاً على أبي بكر.

فإذا كان عليّ بنفسه يعترف بأفضليّة الشيخين منه، كيف كان أولئك يفضلون عليّاً عليهما؟ لقد ذكروا أسماء عدّة من الصحابة كانوا يقولون بأفضليّة عليّ، منهم أبو ذر، وسلمان، والمقداد، وعمّار، و...، وعليّ يعترف بأفضليّة الشيخين منه!! هذه أخبار مكذوبة على أمير المؤمنين عليه السلام سلام الله عليه.

إذن، لم نجد دليلاً من أدلّة القوم سالماً عن الطعن والجرح والإشكال، إمّا سنداً ودلالة، وإمّا سنداً، على ضوء كتبهم وعليّ ضوء كلمات علمائهم.

(١) الطبقات الكبرى ٣: ١٨٢، شرح نهج البلاغة ١: ١٦٨، تفسير الآلوسي ٢٧: ١٨٠.

(٢) مجمع الزوائد ٥: ١٨٣، سيرة ابن هشام ٢: ٦٦١، تاريخ الخلفاء: ٧١.

(٣) الاستيعاب ٣: ١٠٩٠، معرفة الثقات ١: ١٠٨، الفصل في الملل والنحل ٤: ١٨١.

١٢٠ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

فتلك الأحاديث من الأحاديث الموضوعة التي لا أساس لها، في اعترافهم،
لاسيما حديث اقتدوا باللذين من بعدي.

والمهم قضية الصلاة، فصلاة أبي بكر في حياة رسول الله قد تشعر بإمامته بعده،
لكن رسول الله عزله عن المحراب وصلّى تلك الصلاة بنفسه، إن صحّ خبر إرساله أبا
بكر إلى الصلاة.

مضافاً إلى أنّ إمامة الشيخين يجب أن تبحث من ناحية أخرى، وهي: أنّ هناك
موانع، أنّ هناك قضايا تمنع من أن يكونا إمامين للمسلمين، تلك القضايا كثيرة
ومذكورة في الكتب، ولم يكن من منهجنا التعرض لتلك القضايا.

مناقشة الإجماع على خلافة أبي بكر

ويبقى الإجماع، إجماع الصحابة على خلافة أبي بكر، وأنتم أعرف بحاله، ولا أحبّ الدخول في هذا البحث، لأنّه سيجرّنا إلى قضايا قد لا يقتضي ذكرها في الوقت الحاضر.

وأيّ إجماع هذا الذي يدّعونه على إمامة أبي بكر؟! وتلك قضايا السقيفة وملابسات بيعة أبي بكر وإمامته التي يقولون بها، ولربّما نتعرّض إلى بعض النقاط المتعلقة بهذا الأمر في بحثنا عن الشورى التي خصّصنا لها ليلة.

ولكن الذي يكفي أن أقوله هنا هو: أنّ صاحب شرح المقاصد^(١) وغيره من كبار علماء الكلام يقولون بأنّنا عندما ندّعي الإجماع، لا ندّعي وقوع الإجماع حقيقةً، عندما نقول: قام الإجماع على خلافة أبي بكر، ليس بمعنى أنّ القوم كلّهم كانوا مجمعين وموافقين على إمامته، بل إنّ إمامته قد وقعت في الحقيقة ببيعة عمر فقط وفي السقيفة، بعد النزاع بين المهاجرين والأنصار، وإلقاء النزاع بين الأنصار الأوس والخزرج، يكفي أن أشير إلى هذا المطلب.

لكن مع ذلك عندما نراجع إلى هذه الكتب يقولون بأنّ الأولى أن نسكت عن مثل هذه القضايا ولا نتكلّم عنها، فإنّ رسول الله قد أمر بالسكوت عمّا سيقع بين أصحابه، لا داعي لطرح مثل هذه القضايا وللتعرض لمثل هذه الأمور.

وإني أرى من المناسب أن أقرأ لكم نصّ عبارة السعد التفتازاني في شرح المقاصد، لتروا كيف يضطربون، وإنّهم إلى أين يلتجئون، يقول السعد:

إنّ جمهور علماء الملة وعلماء الأئمة أطبقوا على ذلك - أي على إمامة أبي بكر - وحسن الظنّ بهم يقضي بأنّهم لو لم يعرفوه بدلائل وإمارات لما أطبقوا عليه.

(١) شرح المقاصد ٥: ٢٥٤.

١٢٢ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

قلت: إذا كان كذلك، إذا كنّا مقلّدين للصحابة من باب حسن الظن بهم، فلماذا أتعبنا أنفسنا؟ ولماذا اجتهدنا فنظرنا في الأدلّة وجئنا بالآية والحديث، كنّا من الأوّل نقول: بأنّنا في هذه المسألة مقلّدون للصحابة، فعلوا كذا ونحن نقول كذا، لاحظوا، ثمّ يقول التفتازاني:

يجب تعظيم الصحابة والكفّ عن مطاعنهم، وحمل ما يوجب بظاهره الطّعن فيهم على محامل وتأويلات، سيّما المهاجرين والأنصار.

خاتمة المطاف

وعندما ينقل السعد عن الإمامية قولهم: إنَّ بعد رسول الله إماماً، وليس غير علي، لانتفاء الشرائط من العصمة والنص والأفضلية عن غيره - وقد رأيت كيف كان هذا الانتفاء في بحوثنا السابقة - يتهجم ويشتم الشيخ المحقق نصير الدين الطوسي وسائر علماء الإمامية، لاحظوا كلامه، أنقل نصَّ عبارته، لتقفوا على مقدار فهم هؤلاء، وعلى حدِّ أدبهم، ثمَّ تقارنوا بين كلام الإمامية وكلام هؤلاء القوم، يقول:

احتجَّت الشيعة بوجوه لهم في إثبات إمامة علي بعد النبي من العقل والنقل، والقدح فيما عداه من أصحاب رسول الله الذين قاموا بالأمر، ويدعون في كثير من الأخبار الواردة في هذا الباب التواتر، بناء على شهرته فيما بينهم، وكثرة دورانه على ألسنتهم، وجر يانه في أديتهم، وموافقته لطباعهم، ومقارنته لأسماعهم، ولا يتأملون كيف خفي على الكبار من الأنصار والمهاجرين، والتقات من الرواة والمحدثين، ولم يحتجَّ البعض على البعض، ولم يبرموا عليه الإبرام والنقض، ولم يظهر إلا بعد انقضاء دور الإمامة وطول العهد بأمر الرسالة، وظهور التعصبات الباردة، والتعسفات الفاسدة، وإفضاء أمر الدين إلى علماء السوء، والملك إلى أمراء الجور، ومن العجائب أن بعض المتأخرين من المتشعبيين، الذين لم يروا أحداً من المحدثين ولا روى حديثاً في أمر الدين، ملؤوا كتبهم من أمثال هذه الأخبار والمطاعن في الصحابة الأخيار، وإن شئت فانظر في كتاب التجريد المنسوب إلى الحكيم نصير الدين الطوسي، كيف نصر الأباطيل وقرّر الأكاذيب....^(١)

قلت: أما نصير الدين الطوسي، فإننا نشكر التفتازاني على قناعته بهذا المقدار من

الشتم والسبِّ له! نشكره على اكتفائه بهذا المقدار!

(١) شرح المقاصد ٥: ٢٦٧.

فإن ابن تيمية ذكر في الشيخ نصير الدين الطوسي بسبب تأليفه كتاب التجريد واستدلاله في هذا الكتاب على إمامة علي من كتب أهل السنة، ذكره بما لا يمكن أن يتفوه به مسلم في حق أدنى الناس، ذكره بما لا يقال، ونسب إليه الكبائر والعثرات التي لا تقال، وقد خصصنا ليلةً للتحقيق حول هذا الموضوع، وسنتعرض لكلامه بعون الله. هذا فيما يتعلق بالشيخ نصير الدين الطوسي.

وأما أصل المطلب، فإننا قد أقمنا الأدلة على إمامة علي من نفس كتبهم، بيّنا صحة تلك الأدلة من نفس كتبهم، وقد ذكرنا احتجاجاتنا بكلّ أدب وامتانة ووقار، لم نتعرض لأحد منهم بسبب أو شتم، فأثبتنا إمامة أمير المؤمنين بالنص، وأثبتنا إمامته بالعصمة، وأثبتنا إمامته بالأفضلية، كلّ ذلك من كتبهم، كلّ ذلك بناء على أقوال علمائهم، واستشهدنا بأفضل الطرق والأسانيد، واستندنا إلى أشهر الكتب والمؤلفات، لم يكن منّا سب ولا شتم ولا تعصّب ولا تعسف، ثمّ نظرنا إلى أدلتهم في إمامة أبي بكر، أمّا النص فقالوا هم: بعدم وجوده، وأمّا الإجماع فلا إجماع حتّى اضطرّوا إلى الاعتراف بعدم انعقاده، وربما نتعرض لذلك في ليلة خاصة، وأمّا الأفضلية فتلك أفضل أدلتهم، وقد نظرنا إليها واحداً واحداً على ضوء كتبهم، فما ذنبنا إن لم يتم دليل على إمامة أبي بكر؟ وتمّ الدليل من كتبهم على إمامة علي.

لماذا لا يريدون البحث عن الحقيقة؟ لماذا تكون الحقيقة مرّة؟ لماذا يلجؤون إلى السبّ والشتم؟ ولماذا هذا التهجم؟ ألا يكفي ما واجهه علماءنا منذ العصور الأولى إلى يومنا هذا، من سبّ وشتم وقتل وسجن وطرد وإلى آخره؟ إلى متى؟ ولماذا هذا؟ نحن نريد البحث عن أمر حقيقي واقعي يتعلّق بمن نريد أن نقنّدي به بعد رسول الله، نريد أن نجعله واسطة بيننا وبين ربّنا، في أمورنا الاعتقادية وفي أمورنا العملية، أي في الأصول والفروع وفي جميع الجهات، نريد أن نبحث عن الحقيقة ونتوصّل إليها، فإذا وصلنا إلى الحقيقة وعثرنا على الحق حينئذ نقول لربّنا: إنّنا قد نظرنا في الأدلة وبحثنا عن الحقيقة، فكان هذا ما توصّلنا إليه، وهذا إمامنا، وهذا منهجنا ومسلكتنا، ليكون لنا

(١٧) ابطال ما استدللّ به لإمامة أبي بكر..... ١٢٥

عذراً عند الله سبحانه وتعالى، وكلّ هذا البحث لهذا، وليس لحبّ أو بغض، وليس لدينا أيّ غرض، وما الداعي إلى الشتم؟ وإلى متى تكون الحقيقة مرّة؟ وإلى متى لا يريدون استماع الحق وأخذ الحق وقبول الحق؟ والشتم لماذا؟ وهل يتفوّه به إلاّ السوقة؟ إلاّ الجهلة؟

نسأل الله سبحانه وتعالى أن يوفّقنا لما يرضيه، نسأله تعالى أن يهدينا إلى فهم الحقائق، إلى أخذ الحقائق، إلى العمل بالحق، إلى اتّباع الحق، ونسأله سبحانه وتعالى أن يبيّض وجوهنا عندما نرد عليه ونلقاه، وعندما نواجه رسول الله ﷺ .
وصلّى الله على محمّد وآله الطاهرين .

(١٨)

إمامة بقية الأئمة عليهم السلام

السيد علي الحسيني الميلاني

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين.

قال الله عز وجل: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا ﴾^(١).

موضوع بحثنا في هذه الليلة إمامة بقية الأئمة: .

بعد أن فرغنا من بيان الأدلة بنحو الاختصار والإيجاز من الكتاب والسنة والعقل على إمامة أمير المؤمنين سلام الله عليه، وبحثنا أيضاً عن أدلة القوم على إمامة أبي بكر، كان لابد من التعرض للبحث عن إمامة بقية الأئمة سلام الله عليهم.

القول بإمامة الحسن المجتبي بعد أمير المؤمنين، والحسين سلام الله عليه بعد الحسن، وعلي بن الحسين السجاد، ومحمد بن علي الباقر، وجعفر بن محمد الصادق، وموسى بن جعفر الكاظم، وعلي بن موسى الرضا، ومحمد بن علي الجواد، وعلي بن محمد الهادي، والحسن بن علي العسكري، والإمام المهدي صلوات الله عليهم أجمعين.

القول بإمامة هؤلاء الأئمة هو من ضرورات مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية، فلو أن أحداً يشكك في إمامة أحدهم أو يشك بكون ذلك خارجاً عن هذا المذهب، فالقول بإمامة الأئمة من ضروريات هذا المذهب، وهذه الطائفة تسمى بالطائفة الاثني عشرية بهذه المناسبة، وبعد أن كان هذا الاعتقاد من ضروريات هذا المذهب لا تبقى حاجة للبحث عن أدلة هذا الاعتقاد في داخل المذهب.

ومع ذلك فهناك كتب كثيرة ألفها علماء الطائفة في إثبات إمامة هؤلاء الأئمة سلام الله عليهم، عن طريق النص، وعن طريق العصمة، وعن طريق الأفضلية.

١٣٠ ندوات مركز الأبحاث العقائدية / المجلد الثاني

وقد ذكرنا منذ اليوم الأول: أن طريق إثبات الإمامة لإمام، إما يكون بالأفضلية، وإما بالنص، وإما بالعصمة.

والحق اجتماع الأدلة الثلاثة في إمامة أمير المؤمنين وسائر الأئمة الطاهرين، ولا سيما على صعيد النصوص الواردة في إمامة الأئمة سلام الله عليهم، فقد ثبت نص الإمام أمير المؤمنين عليه السلام على الحسن عليه السلام وهكذا على الحسين عليه السلام إلى آخر الأئمة، وثبت نص رسول الله على إمامة كل هؤلاء.

والكتب المؤلفة في خصوص النصوص كثيرة، بإمكانكم الرجوع إلى كتاب كفاية الأثر في النص على الأئمة الاثني عشر، وهكذا كتاب الإنصاف في النص على الأئمة الأشراف، وكتاب إثبات الهداة بالنصوص والمعجزات، وغير هذه الكتب المؤلفة في هذا الباب.

وهل بالإمكان إثبات إمامة بقية الأئمة على ضوء أدلة أهل السنة؟ وهل يمكن أن نستند إلى كتب أهل السنة المشهورة ورواياتهم في إثبات إمامة بقية الأئمة عليهم الصلاة والسلام أو لا؟

التحقيق أننا يمكننا إثبات إمامة بقية الأئمة أيضاً على ضوء كتب أهل السنة فقط، وعن طريق النص والعصمة والأفضلية كلها، وقد تتعجبون وتستغربون من هذا الذي أدعيه الآن، ولكن لا تستعجلوا، وسترون أن أي باحث محقق حرّ منصف يستمع إلى ما أقوله في هذه الليلة، سوف لا يمكنه أن يناقش في شيء مما أقوله، اللهم إلا أن يتعصب، وليس لنا مع التعصب والمتعصب بحث.

الأئمة اثنا عشر

إننا نسأل أهل السنّة ونراجع كتبهم، ونفحص في رواياتهم، عمّا إذا كان عندهم شيء عن رسول الله ﷺ في الإمامة، وعدد الأئمة بعد رسول الله، هل هناك دليل على حصر الأئمة بعد رسول الله في عدد معيّن أو لا يوجد دليل؟ وإذا كان يوجد دليل فما هو ذلك العدد؟ ومن هم أولئك الأئمة الذين دلّت عليهم وعلى إمامتهم تلك الأدلّة؟

الجواب واضح تماماً، فحديث الأئمة اثنا عشر أو الخلفاء من بعدي اثنا عشر، هذا الحديث مقطوع الصدور، اتفق عليه الشيخان وغيرهما من أئمة الحديث، وأخرجوه بطرق وأسانيد معتبرة، ورووه عن عدة من الصحابة، أقرأ لكم نصوصاً من هذا الحديث، وأرجو الدقّة في ألفاظ هذه النصوص، والتأمّل فيما تختلف فيه هذه الألفاظ، والتوصل إلى نتيجة قطعية على ضوء الدقّة في هذه النصوص.

نصوص من حديث الأئمة اثنا عشر:

أخرج أحمد في المسند عن جابر بن سمرة قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «يكون لهذه الأئمة اثنا عشر خليفة»^(١).

وأخرج أحمد أيضاً عن مسروق قال: كنّا جلوساً عند عبد الله ابن مسعود وهو يقرؤنا القرآن فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن هل سألتم رسول الله ﷺ كم تملك هذه الأئمة من خليفة؟ فقال: ما سألتني عنها أحد منذ قدمت العراق قبلك، ثمّ قال: نعم، ولقد سألتنا رسول الله ﷺ فقال: «اثنا عشر كعدّة نعباء بني إسرائيل»^(٢). في هذا اللفظ توجد هذه الإضافة: «كعدّة نعباء بني إسرائيل».

(١) مسند أحمد ٥: ١٠٦.

(٢) مسند أحمد ١: ٣٩٨.

وأخرج أحمد عن عامر بن سعد بن أبي وقاص قال: كتبت إلى جابر بن سمرة مع غلامي: أخبرني بشيء سمعته من رسول الله، قال: فكتب إلي: سمعت رسول الله ﷺ يوم الجمعة عشية رجم الأسلمي - يعطي علامة أنه في ذلك اليوم المعين الذي رجم فيه فلان - سمعته يقول: « لا يزال الدين قائماً حتى تقوم الساعة أو يكون عليكم اثنا عشر خليفة، كلهم من قريش»^(١).

لاحظوا الإضافات في هذا اللفظ عن نفس جابر الراوي لهذا الحديث. وأخرج مسلم في صحيحه عن جابر بن سمرة، نفس هذا الشخص قال: دخلت مع أبي على النبي ﷺ فسمعته يقول: «إن هذا الأمر لا ينقضي حتى يمضي فيهم اثنا عشر خليفة»، ثم تكلم بكلام خفي عليّ، فقلت لأبي: ما قال؟ قال: قال: «كلهم من قريش»^(٢).

في هذا اللفظ إضافة، والتفتوا إلى هذه الفوارق.

وأما البخاري فيروى في صحيحه عن جابر نفسه: سمعت النبي ﷺ يقول: «اثنا عشر أميراً»، فقال كلمة لم أسمعها، فقال أبي: إنه يقول: «كلهم من قريش»^(٣). وأخرج الترمذي عن جابر نفسه قال: قال رسول الله: «يكون من بعدي اثنا عشر أميراً»، ثم تكلم بشيء لم أفهمه فسألت الذي يليني فقال: قال: «كلهم من قريش»، قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقد روي من غير وجه عن جابر بن سمرة، وفي الباب عن ابن مسعود وعبد الله بن عمرو^(٤).

وأما في سنن أبي داود يقول جابر، - الرواية عن جابر نفسه -: سمعت رسول الله يقول: «لا يزال هذا الدين عزيزاً إلى اثني عشر خليفة»، قال: فكبر الناس وضجوا، ثم قال كلمة خفيت، قلت لأبي: يا أبا، ما قال؟ قال: قال: «كلهم من قريش»^(٥).

(١) مسند أحمد: ٥ : ٨٦.

(٢) صحيح مسلم ٦ : ٣ باب الناس تبع لقريش.

(٣) صحيح البخاري ٨ : ١٢٧ كتاب الأحكام.

(٤) سنن الترمذي ٣ : ٣٤٠.

(٥) سنن أبي داود ٤ : ٣٠٩.

يقول الحافظ ابن حجر العسقلاني: أصل هذا الحديث في صحيح مسلم من دون كلمة: فكبر الناس وضجوا^(١).

وقد قرأنا عبارته، لم تكن فيه هذه الجملة: فكبر الناس وضجوا، لكنّها موجودة في صحيح أبي داود.

وللطبراني لفظ آخر، يقول الطبراني عن جابر بن سمرة: «يكون لهذه الأمة اثنا عشر قيماً» - لم يقل خليفة، ولم يقل أميراً - «لا يضربهم من خذلهم، كالهم من قريش»^(٢).

قال ابن حجر في فتح الباري في شرح البخاري: ووقع عند الطبراني من وجه آخر هذا الحديث في آخره يقول جابر هذا الراوي يقول: فالتفت فإذا أنا بعمر بن الخطّاب وأبي في أناس، فأثبتوا إليّ الحديث^(٣).

هذه هي الألفاظ التي انتخبها، واكتفيت بها لإلقائها في هذه الجلسة. ولاحظوا أولاً ألفاظ الحديث إلى الآن، في بعض الألفاظ: «اثنا عشر خليفة»، في بعض الألفاظ: «اثنا عشر أميراً»، في بعض الألفاظ: «اثنا عشر قيماً»، وبين الكلمات فرق كبير.

ثم في بعض الألفاظ: «لا يزال هذا الدين عزيزاً»، وفي بعض الألفاظ توجد جملة: «لا يزال الدين قائماً حتى تقوم الساعة...»، وفي بعض الألفاظ: «لا يضربهم من خذلهم».

أمّا هذه الألفاظ التي لم ينقلها كلّ الرواة ونقلها بعضهم دون بعض، لماذا؟ لماذا لم تكن جملة «فكبر الناس وضجوا» في صحيح مسلم، والحال أنّ الحديث نفس الحديث كما ينصّ الحافظ ابن حجر؟ غير مسلم يأتي بهذه الجملة لكن ليست الجملة في صحيح مسلم! أمّا البخاري فلم ينقل من هذه النقاط الإضافية المهمة شيئاً!

(١) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ١٣: ١٨١.

(٢) المعجم الكبير للطبراني ٢: ١٩٦.

(٣) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ١٣: ١٨٠.

تارة المتكلم يتكلم ثم يخفض صوته فلا يسمع كلامه ، وتارة المتكلم لا يخفض صوته ، وإنما الصياح في أطرافه والضجة من حوله تمنع من وصول كلامه وبلوغ لفظه فلا يسمع كلامه ، وفي أكثر الألفاظ يقول جابر : إنه قال كلمة لم أسمعها ، قال كلمة لم أفهمها ، قال كلمة خفيت عليّ .

ولسائل أن يسأل : ما هو السبب في خفاء هذه الكلمة أو غيرها من الكلمات على جابر ؟ جابر الذي ينقل الحديث من رسول الله ويقول : سمعته .. فلما وصل إلى هنا خفض رسول الله صوته أو كانت هناك أسباب وعوامل خارجية ؟ فهذه العوامل الخارجية من الذي أحدثها وأوجدها ؟ لماذا قال رسول الله بعض الحديث وسمع كلامه وبعض الحديث خفي ولم يُسمع ؟ وماذا قال ؟ وهل كان لعمر بن الخطاب وأصحابه دور في خفاء صوته وعدم بلوغ لفظه إلى الحاضرين ؟ أو لم يكن ؟

لسائل أن يسأل عن هذه الأمور ، والمحقق لا يترك مثل هذه القضايا على حالها ، المحقق لا يتجاوز هذه الأشياء بلا حساب ، تارة يراد منّا أن نقرأ ونسكت ، وتارة يراد منّا أن نسمع ونسلم ، وتارة يراد منّا أن نحقق ونفهم .

لقد وجدنا أنّ رسول الله ﷺ لما أمر بإتيان دواة وقرطاس إليه ، كثر اللغط من حوله ، وجعل الحاضرون يتصايحون ، لئلا يسمع كلامه ، ولئلا يلبّ طلبه ! وحينئذ قال عمر كلمته المشهورة في تلك القضية !! أتستبعدون أن يكون رسول الله قد قال هنا كلمات ومنعوا الحاضرين من سماع تلك الكلمات لئلا ينقلوها إلى من بعدهم ، عن طريق إحداث الضجة من حوله والتكبير ؟ وماذا قال رسول الله حتّى يكبروا كما جاء في الحديث : فكبر الناس وضجوا ؟ لماذا ؟ وأي مناسبة بين قوله ﷺ : « يكون بعدي خلفاء... » وبين التكبير ، وبين الضجة ولماذا ؟

وعندما بحثت عن ألفاظ الحديث ، وجدت في عمدة المصادر لا يلتفتون إلى هذه الحقيقة ، أو لا ينتبهون على هذه النقطة ، حتّى عثرت على اسم عمر بن الخطاب في أحد ألفاظه ، هذا المقدار الذي بحثت عنه ، وقارنت بين القضية هذه وبين قضية الدواة والقرطاس .

وإن أردتم مزيداً من التأكيد والتوضيح، فراجعوا بعض مؤلفات أهل السنة من المتأخرين، فإذا لوجدتم الحديث عن نفس جابر وبنفس السند الذي في صحيح البخاري، كانت تلك الكلمة التي خفيت على جابر: «كلهم من بني هاشم» وليس «كلهم من قريش»^(١) فماذا حدث؟ وماذا فعل القوم؟ وكيف انقلبت ألفاظ رسول الله وتغيرت من لفظ إلى لفظ على أثر الضجة؟ منعوا من سماع الكلمة وحالوا دون وصول كلامه، فإذا سئلوا ماذا قال؟ أجابوا بغير ما قال رسول الله، عندما سأل: يا أباه أو يا عمر أو يا فلان، يقول: سألت الذي يليني ماذا قال رسول الله؟ قال: «كلهم من قريش».

لكن عبد الملك بن عمير، يروي الرواية عن جابر نفسه أنه قال: «كلهم من بني هاشم»، وعبد الملك بن عمير نفس الراوي عن جابر في صحيح البخاري، فراجعوا. نحن وإن كنا لا نوافق على وثاقة عبد الملك بن عمير، هذا الرجل عندنا مطعون ومجروح، لأنه كان قاضي الكوفة، وعندما أرسل الحسين عليه السلام إلى الكوفة رسولاً من قبله، وأمر عبید الله بن زياد بأن يأخذوا هذا الشخص إلى القصر وأمر بإلقائه من أعلى القصر إلى الأرض فسقط على الأرض وبه رمق، جاء عبد الملك ابن عمير، وذبح هذا الرجل في الشارع، فلما اعترض عليه قال: أردت أن أريحه^(٢).

هذا الشخص - عبد الملك - ليس عندنا بثقة، لكنه من رجال الصحاح الستة.

عبد الملك بن عمير يروي الحديث عن جابر وفيه بدل «كلهم من قريش» جملة «كلهم من بني هاشم».

وأيضاً، يوافق عبد الملك بن عمير في رواية الحديث عن جابر بلفظ «كلهم من بني هاشم»: سماك بن حرب، وسماك بن حرب من رجال مسلم، ومن رجال البخاري في تعليقاته، ومن رجال الصحاح الأربعة الأخرى.

فبعد الملك وسماك كلاهما يرويان عن جابر الحديث نفسه بلفظ «كلهم من

بني هاشم».

(١) ينابيع المودة ٢: ٣١٥، شرح إحقاق الحق ١٣: ٣٠.

(٢) تاريخ الطبري ٤: ٣٠٠ حوادث سنة ٦٠.

١٣٦ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

وإذا ما رجعتم إلى كتب أصحابنا وجدتموهم يروون هذا الحديث بأسانيدهم إلى جابر نفسه، وتجدون الحديث مشتملاً على ألفاظ وخصوصيات أخرى، وسأقرأ لكم تلك الخصوصيات عندما أريد أن أستدلّ بهذا الحديث على إمامة الأئمة: .

وإلى الآن عرفنا من هذه الأحاديث:

أولاً: عدد الأئمة على وجه التحديد، عدد الخلفاء، أو القوام على هذا الدين

على وجه التحديد: اثنا عشر .

ثانياً: يقول رسول الله بأنّ هؤلاء باقون إلى قيام الساعة .

ثالثاً: يقول رسول الله بأنّ عزّ الإسلام منوط بوجود هؤلاء، بإمامة هؤلاء،

بخلافة هؤلاء .

رابعاً: هؤلاء أئمة قوام للدين، وإن خذلوا وإن خولفوا .

يقول أصحابنا بأنّ المراد من هذا العدد وهؤلاء الذين ذكرهم رسول الله أو أشار

إليهم هم أئمتنا الاثنا عشر سلام الله عليهم .

ومن العجيب أنّ إمامة أئمتنا بنفس العدد والنص موجود في الكتب السماوية

السابقة، وثابت عند أهل الكتاب وأهل الأديان السالفة، ولذا لو أنّ أحداً من أهل

الكتاب أسلم، صار شيعياً، وهذا ما ينصّ عليه ابن تيمية في منهاج السنة^(١) .

(١) منهاج السنة ٨ : ٢٤٢ .

المراد من الاثني عشر عند أهل السنة

فإذا كان المراد بنظر أصحابنا من هذا الحديث أئمتنا الأطهار الاثنا عشر، فلنرجع إلى أئمة أهل السنة ومحدثيهم الحفاظ الكبار، لنلاحظ ماذا يقولون في معنى هذا الحديث، ومن المراد من هؤلاء الأئمة في هذا الحديث الثابت؟ فهنا أمور:

الأمر الأول: هذا الحديث لا يمكنهم رده، لصحته ووجوده في الصحيحين وغيرهما من الكتب.

الأمر الثاني: إنهم لا يريدون أن يعترفوا بما تقوله الشيعة الإمامية.

الأمر الثالث: إن الذين تولوا الأمر بعد رسول الله عدددهم أكثر من هذا العدد بكثير.

ومع الالتفات إلى هذه الأمور الثلاثة، لاحظوا ما يقولون في شرح هذا الحديث، وانظروا كيف يضطربون وتتضارب أفكارهم وآراؤهم وأقوالهم في شرح هذا الحديث وبيان معناه، ولو أردت أن أذكر لكم كل ما حصلت عليه من كلما تهم لطلال بنا المجلس، وعندنا بحوث لاحقة أيضاً فلا يبقى لها مجال.

أقول: لقد اضطربوا في معنى هذا الحديث اضطراباً كبيراً، فابن حجر العسقلاني في فتح الباري يذكر آراء ابن الجوزي والقاضي عياض، ويباحثهم فيما قالوا، وابن كثير الدمشقي يذكر في كتابه البداية والنهاية - حيث يعنون هذا الحديث - يذكر آراء البيهقي وغيره ويناقشهم، ولا بأس أن أقرأ لكم رأي ابن كثير فقط، وبه أكتفي لئلا يطول بنا البحث.

يقول ابن كثير بعد أن يذكر رأي البيهقي وغيره: وفيه نظر، وبيان ذلك: إن الخلفاء إلى زمن الوليد بن يزيد أكثر من اثني عشر على كل تقدير، وبرهانه إن الخلفاء الأربعة أبو بكر وعمر وعثمان وعلي خلافتهم محققة بنص حديث سفينة: «الخلافة

بعدي ثلاثون سنة»، ثم بعدهم الحسن بن علي كما وقع - لأنّ عليّاً أوصى إليه، وبايعه أهل العراق وركب وركبوا معه لقتال أهل الشام - ثم معاوية، ثم ابنه يزيد بن معاوية، ثم ابنه معاوية بن يزيد، ثم مروان بن الحكم، ثم ابنه عبد الملك بن مروان، ثم ابنه الوليد بن عبد الملك، ثم سليمان بن عبد الملك، ثم عمر بن عبد العزيز، ثم يزيد بن عبد الملك، ثم هشام بن عبد الملك. فهؤلاء خمسة عشر، فزادوا ثلاثة، وعلى كلّ تقدير فهم اثنا عشر قبل عمر بن عبد العزيز، فهذا الذي سلّكه أي البيهقي على هذا التقدير يدخل في الاثني عشر يزيد بن معاوية، ويخرج منهم عمر بن عبد العزيز، الذي أطبق الأئمة على شكره وعلى مدحه، وعدّوه من الخلفاء الراشدين، وأجمع الناس قاطبة على عدله، وأنّ أيامه كانت من أعدل الأيام، حتّى الراضة يعترفون بذلك^(١).

فإن قال: - يعني البيهقي - أنا لا أعتبر إلا من اجتمعت الأمة عليه، لزمه على هذا القول أن لا يعدّ علي بن أبي طالب ولا ابنه، لأنّ الناس لم يجتمعوا عليهما، وذلك لأنّ أهل الشام بكاملهم لم يبایعوهما، وعدّ حينئذ معاوية وابنه يزيد وابن ابنه معاوية بن يزيد، ولم يعتد بأيام مروان ولا ابن الزبير، لأنّ الأمة لم تجتمع على واحد منهما، ولكن هذا لا يمكن أن يسلك، لأنّه يلزم منه إخراج علي وابنه الحسن من هؤلاء الاثني عشر، وهو خلاف ما نصّ عليه أئمة السنته بل الشيعة^(٢).

فهذا قول من أقوالهم، وهو من البيهقي، ثمّ هذا قول ابن كثير باعتراضه على البيهقي حيث يقول بأنّ لازم كلامكم إخراج علي والحسن من الاثني عشر.

ولو أردتم التفصيل، فراجعوا: شرح النووي على صحيح مسلم، راجعوا فتح الباري في شرح صحيح البخاري، وراجعوا تفصيل كلام ابن كثير في تاريخه، فقد

(١) إذن، يظهر: إنّ الملاك في الأئمة أن يكونوا عدولاً، حتّى يُعدّوا في الاثني عشر الذين أرادهم رسول الله، فيعترض على القوم لماذا أدخلتم يزيد بن معاوية وأخرجتم عمر بن عبد العزيز؟ والحال أنّ عمر بن عبد العزيز معروف بالعدل؟

(٢) البداية والنهاية ٦: ٢٧٩.

ذكروا في هذه الكتب أن بعضهم أخرج الإمام علياً عليه السلام والحسن من الأئمة الاثني عشر، وأدخلوا في مقابلتهما ومكانهما معاوية ويزيد ابن معاوية وأمثالهما^(١).

لكن ممّا يهوّن الخطب أنّهم بعد أن شرّقوا وغرّبوا، اضطروا إلى الاعتراف بعدم فهمهم للحديث، وكما ذكرنا في الأمور الثلاثة، فإنّ الحقيقة هي أنّهم لا يريدون أن يعترفوا بما تقوله الشيعة، ورغم جميع محاولاتهم، وعلى مختلف آرائهم، فإنّ الحديث لا ينطبق على خلفائهم وأئمّتهم، فماذا يفعلون؟ يعترفون بأننا لم نفهم معنى هذا الحديث، لاحظوا هذه الكلمات:

يقول الحافظ ابن العربي المالكي كما في شرح الترمذي: لم أعلم للحديث معنى^(٢).

وفي فتح الباري عن ابن البطال أنّه حكى عن المهلب قوله - وهي عبارة مهمة -:
لم ألق أحداً يقطع في هذا الحديث بشيء معيّن^(٣).

(١) لنا بحث طويلٌ حول هذا الحديث، يقع في جهتين:
الأولى: في تحقيق الوجوه التي ذكرها القوم في معناه، ونقدها واحداً واحداً.
والثانية: في بيان معناه على ضوء الأدلّة المتقنة من الكتاب والسنة، لاسيّما سائر الأحاديث الصحيحة الواردة في الموضوع، لأنّ الحديث يفسّر بعضه بعضاً.
وبعبارةٍ أخرى: يتكوّن البحث في معنى هذا الحديث من فصلين:
أحدهما: في الموانع عن انطباق الحديث على الأشخاص الذين ذكرهم القوم.
والثاني: في مصاديقه الذين قصدهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.
وكلّ ذلك بالنظر إلى الأحاديث الصحيحة وأخبار أولئك الأشخاص المدوّنة في كتب السير والتواريخ.

هذا، وقد توافق القوم على ذكر جملةٍ من ملوك بني أميّة في عداد الخلفاء الاثني عشر، وذلك باطلٌ بالنظر إلى أن الحديث في «الخلفاء» لا «الملوك» وبالنظر إلى ما ورد في كتب الفريقين في ذمّ بني أميّة، لاسيّما الحديث المعتبر بتفسير قوله تعالى: ﴿... وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ﴾ [الاسراء: ٦٠] من أن المراد بنو أميّة.

(٢) عارضة الأحوذ في شرح الترمذي ٩: ٦٩.

(٣) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ١٣: ١٨٠.

١٤٠ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

وعن ابن الجوزي: قد أطلت البحث عن معنى هذا الحديث وتطلبت مضائه
وسألت عنه، فلم أقع على المقصود^(١).

أقول: المقصود معلوم، المقصود يقع عليه من كان عنده إنصاف ولم يكن عنده
تعصّب.

والملاحظ أنّهم يحاولون قدر الإمكان تطبيق الحديث على زمن حكومة بني
أمية، مع أنّهم يروون عن النبي أنّ الخلافة بعده ثلاثون سنة، ثمّ يكون الملك، وقلّ ما
رأيت منهم من يشارك حكام بني العباس في معنى هذا الحديث.

نعم، وجدته في كلام الفضل ابن روزبهان، فلاحظوا من يرى ابن روزبهان أنّهم
الأئمة الاثنا عشر، يقول: إنّ عدد صلحاء الخلفاء من قريش اثنا عشر [وكانّ
الرسول ﷺ قيّد هذا الحديث بالصلحاء، والحال أنّه لا يوجد في لفظ الحديث كلمة:
الصلحاء، أو ما يؤدّي معنى كلمة الصلحاء] وهم: الخلفاء الراشدون، وهم خمسة -
يعني منهم الحسن عليه السلام - ثمّ عبد الله بن الزبير وعمر بن عبد العزيز فهؤلاء سبعة، وخمسة
من بني العباس^(٢).

أمّا من هؤلاء الخمسة من بني العباس؟ لا يذكرهم، فمن يذكر؟ يذكر هارون؟
يذكر المتوكل؟ يذكر المنصور الدوانيقي؟ أيّهم يستحقّ أن يطلق عليه اسم خليفة
رسول الله والامام من بعده؟ فهو لا يذكر أحداً، وإنّما يقول خمسة، وكأنّ تقسيم هذا
الأمر فوّض إلى الفضل ابن روزبهان، فجعل من هؤلاء سبعة ومن هؤلاء خمسة.

وعلى كلّ حال، ليس لهم رأي يستقرّون عليه، ثمّ يعترفون بعدم فهمهم
للحديث، وفي الحقيقة ليس بعدم فهم، وإنّما عدم اعتراف بالواقع والحقيقة.

(١) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ١٣ : ١٨١.

(٢) شرح إحقاق الحق ٧ : ٤٧٨.

حقيقة الاثني عشر

إذن، ما هي الحقيقة؟

النبى ﷺ أراد أن يعرّف الأئمة من بعده ويعين عددهم على وجه التحديد، وقد فعل هذا، لكن اللغظ والضحجة من حوله، كلّ ذلك منع من سماع الحاضرين صوته ونقلهم ما سمعوا من رسول الله، فكان السبب في خفاء صوته في الحقيقة هذه الضحجة من حوله، لأنّ صوته ضعف، أو حصل مثلاً انخفاض في صوته، ورسول الله - كما جاء في بعض ألفاظ هذا الحديث - قد قال: «كلّهم من بني هاشم». يقول جابر بن سمرة: كنت مع أبي عند النبي، فسمعتة يقول: «بعدي اثنا عشر خليفة»، ثمّ أخفي صوته، [لاحظوا: ثمّ أخفي صوته] فقلت لأبي: ما الذي أخفي صوته؟ قال: «كلّهم من بني هاشم»، وعن سماك بن حرب أيضاً مثل ذلك. ثمّ نلاحظ القرائن الموجودة في لفظ الحديث، والقرائن ذكرتها في خلال البحث، أكثرها مرّة أخرى بسرعة:

«لا يزال الدين قائماً حتّى تقوم الساعة أو يكون عليكم اثنا عشر خليفة». يكون لهذه الأئمة اثنا عشر قيماً لا يضرّهم من خذلهم»، يظهر: إنّ هناك من الأئمة خذلاً، ومن الذي خذل معاوية؟ ومتى خذل يزيد؟ ومتى خذل مروان وغير أولئك؟ أهل البيت هم الذين خذلوا، هم الذين خولفوا. ويظهر من كلمة «القيّم» أنّ المراد هو الإمامة بالمعنى الحقيقي، أي الإمامة الشرعية، وليس المراد هو الحكومة وبسط اليد ونفوذ الكلمة والسيطرة على السلطة الإجرائية.

وإذا رجعنا إلى أحاديثنا وأسانيدها المتصلة إلى جابر بن سمرة وغيره وجدنا أشياء أخرى، فلاحظوا الرواية:

عن سلمان: «الأئمة بعدي اثنا عشر»، ثم قال: «كلهم من قريش، ثم يخرج المهدي - عجل الله تعالى فرجه - فيشفي صدور قوم مؤمنين، ألا إنهم أعلم منكم فلا تعلموهم، ألا إنهم عترتي ولحمي ودمي، ما بال أقوام يؤذونني فيهم، لا أنالهم الله شفاعتي»^(١) فهذا لفظ من ألفاظ الحديث.

ومن ألفاظ الحديث عن أبي هريرة: «أهل بيتي - الأئمة بعدي اثنا عشر كذا - أهل بيتي عترتي من لحمي ودمي، هم الأئمة بعدي، عدد نساء بني إسرائيل»^(٢).
عن حذيفة بن أسيد: «الأئمة بعدي عدد نساء بني إسرائيل، تسعة من صلب الحسين ومنا مهدي هذه الأمة، ألا إنهم مع الحق والحق معهم، فانظروا كيف تخلفوني فيهم»^(٣).

وهذه من ألفاظ حديث الأئمة اثنا عشر، والألفاظ هذه موجودة في كتاب كفاية الأثر في النص على الأئمة الاثني عشر.

وإذا كان رسول الله ﷺ قد أخبر بعدد الأئمة من بعده وعينهم بهذه الأوصاف، وأنهم من العترة، وأنهم أعلم، وأنهم كذا، وأنهم كذا، ثم قال: «فانظروا كيف تخلفوني فيهما»، فيكون قد أشار ﷺ إلى حديث الثقلين، والحديث يفسر بعضه بعضاً، فقد كان هذا من مداليل حديث الثقلين.

حديث الثقلين يفسر الاثني عشر:

وحيث ننتقل إلى مفاد حديث الثقلين، لفهم معنى حديث الثقلين بما يتعلق في بحثنا هذه الليلة، وليكون حديث الثقلين مفسراً لحديث الأئمة الاثني عشر:
لاحظوا، رسول الله عندما يقول: «إنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض»، معنى ذلك: إن الأئمة من العترة باقون ما بقي القرآن لا يفترقان ولا يتفرقان، والحديث

(١) كفاية الأثر في النص على الأئمة الاثني عشر: ٤٤.

(٢) كفاية الأثر: ٨٩.

(٣) كفاية الأثر: ١٣٠.

- كما قرأنا في تلك الليلة التي خصصناها للبحث عن هذا الحديث - حديث صحيح مقطوع صدوره ومقبول عند الطرفين ، فعندما يقول رسول الله : «إني تارك فيكم الثقلين أو الثقلين» ، فقد قرن رسول الله الأئمة من العترة بالقرآن ، والقرآن مادام موجوداً فالعترة موجودة ، فالعترة موجودة ما دام القرآن موجوداً ، أي إلى آخر الدنيا ، فالعترة موجودة إلى آخر الدنيا ، لذا قال في حديث الاثني عشر : « حتى تقوم الساعة » .

وإن كنتم في شك مما قلته في معنى حديث الثقلين ، فلاحظوا نصوص عبارات القوم في شرح حديث الثقلين من هذه الناحية :

يقول المتأوي في فيض القدير في شرح حديث الثقلين : تنبيه : قال الشريف - يعني السمهودي الحافظ الكبير - هذا الخبر يفهم وجود من يكون أهلاً للتمسك به من أهل البيت والعترة الطاهرة في كل زمان إلى قيام الساعة ، حتى يتوجه الحث المذكور إلى التمسك به ، كما أن الكتاب كذلك ، فلذلك كانوا أماناً لأهل الأرض ، فإذا ذهبوا ذهب أهل الأرض^(١) .

ومثلها عبارة ابن حجر المكي في الصواعق : وفي حديث الحث على التمسك بأهل البيت إشارة إلى عدم انقطاع مستأهل منهم للتمسك به إلى يوم القيامة ، كما أن الكتاب العزيز كذلك^(٢) .

وقال الزرقاني المالكي في شرح المواهب اللدنية : قال القرطبي : وهذه الوصية وهذا التأكيد العظيم يقتضي وجوب احترام آله وبرّهم وتوقيرهم ومحبتهم ، ووجوب الفرائض التي لا عذر لأحد في التخلف عنها ، هذا مع ما علم من خصوصيتهم به عليهم السلام ، وبأنهم جزء منه ، كما قال : «فاطمة بضعة مني» ، ومع ذلك فقابل بنو أمية عظيم هذه الحقوق بالمخالفة والعقوق ، فسفكوا من أهل البيت دماءهم ، وسبوا نساءهم ، وأسروا صغارهم ، وخرّبوا ديارهم ، وجحدوا شرفهم وفضلهم ، واستباحوا سبهم ولعنهم ،

(١) فيض القدير في شرح الجامع الصغير ٣ : ٢٠ .

(٢) الصواعق المحرقة : ٢٣٢ .

١٤٤ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

فخالفوا وصيته وقابلوه بنقيض قصده، فوا خجلتهم إذا وقفوا بين يديه، ويا فضيحتهم يوم يعرضون عليه، فالوصية بالبرّ بآل البيت على الإطلاق، وأمّا الاقتداء فإنّما يكون بالعلماء العاملين منهم، إذ هم الذين لا يفارقون القرآن. قال الشريف السمهودي: هذا الخبر يفهم وجود من يكون أهلاً للتمسك به من عترته في كلّ زمان إلى قيام الساعة^(١).

فيكون حديث «إنّي تارك فيكم الثقلين» دليلاً على إمامة أئمتنا، وعدددهم في حديث الأئمة بعدي اثنا عشر، وفي ذلك الحديث أيضاً تصريح بأنهم موجودون إلى قيام الساعة.

هذا بنحو الاختصار، وقد تركت بعض القضايا الأخرى التي كنت قد سجّلتها هنا فيما يتعلّق بالنص على الأئمة الاثني عشر.

فكان دليلنا على إمامة الأئمة الاثني عشر من النصوص: حديث الأئمة بعدي اثنا عشر، وحديث الثقلين.

(١) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية ٧: ٧ - ٨.

العصمة والأفضلية

وأما العصمة:

فحديث «إني تارك فيكم الثقلين» يدلّ على عصمة الأئمة من العترة النبويّة بكلّ وضوح، كما سنذكر ذلك في بحث العصمة إن شاء الله تعالى.

وأما الأفضليّة:

أي: أفضليّة أئمتنا سلام الله عليهم، فإنّه يدلّ على أفضليّتهم حديث الثقلين من جهات عديدة، لأنّ حديث الثقلين دلّ على تقدّمهم في العلم وغير العلم، وهذه جهات تقتضي الأفضليّة بلا شك، وإن كنتم في شك فأقرأ لكم بعض العبارات:

قال التفتازاني في شرح المقاصد - وأرجو الملاحظة بدقّة -: وفصلّ العترة الطاهرة، لكونهم أعلام الهداية وأشياح الرسالة، على ما يشير إليه ضمّهم - أي ضمّ العترة إلى كتاب الله - في إنقاذ المتمسك بهما عن الضلالة^(١).

ولو راجعتم شرح حديث الثقلين، وحتى اللغويين - لو تراجعونهم في معنى ثقل أو ثقل حيث يتعرضون لحديث الثقلين - يقولون: إنّما سمّاهما - أي الكتاب والعترة - بالثقلين إعظاماً لقدرهما وتفخيماً لشأنهما.

وقد نصّ شرح الحديث، كالمناوي في فيض القدير، والقاري في المرقاة في شرح المشكاة، والزرقاني المالكي في شرح المواهب اللدنية، وغير هؤلاء: على أنّ حديث الثقلين يدلّ على أفضليّة العترة.

ولاحظوا كلام نظام الدين النيشابوري في تفسيره المعروف، يقول بتفسير قوله تعالى: ﴿ وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ ﴾^(٢).

(١) شرح المقاصد ٥: ٣٠٣.

(٢) آل عمران: ١٠١.

﴿ وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ ﴾ استفهام بطريق الإنكار والتعجب ، والمعنى من أين يتطرق إليكم الكفر والحال أنّ آيات الله تتلى عليكم على لسان الرسول غصّة ، في كلّ واقعة ، وبين أظهركم رسول الله يبيّن لكم كلّ شبهة ، ويزيح عنكم كلّ علة [فرسول الله إنّما يكون بين الأئمة وبيعه الله الى الناس لهذه الغاية وهي : يبيّن لكم كلّ شبهة ويزيح عنكم كلّ علة] قلت : أمّا الكتاب فإنّه باق على وجه الدهر ، وأمّا النبي فإنّه وإن كان قد مضى إلى رحمة الله في الظاهر ، ولكن نور سرّه باق بين المؤمنين ، فكأنّه باق ، على أنّ عترته ورثته يقومون مقامه بحسب الظاهر أيضاً ، فيكونون - أي العترة - يبيّنون كلّ شبهة ويزيحون كلّ علة ، ولهذا قال : «إني تارك فيكم الثقلين»^(١).

فمسألة الأفضليّة أيضاً واضحة على ضوء أحاديث القوم وكلمات علمائهم .
وأما حديث السفينة ، فذاك دليل آخر على أفضليّتهم وعلى عصمتهم أيضاً ،
ولربّما نتعرّض للبحث عن حديث السفينة في مباحث العصمة إن شاء الله تعالى .

أفضلية الأئمة واحداً واحداً:

وأما أفضليّتهم واحداً واحداً ، أي من الحسن والحسين إلى آخرهم : فأقرأ لكم
حول كلّ إمامٍ بعض الكلمات وبسرعة :

الحسنان سلام الله عليهما:

ثبتت أفضليّتهما بآية المباهلة وآية التطهير وغيرهما ، وبالأحاديث المتّفق
عليها الواردة في حقّهما ، كقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنة» ،
رواه أحمد في المسند ، الترمذي والنسائي في صحيحيهما والحاكم في المستدرک ، وهو
أيضاً في الإصابة وغير هذه الكتب^(٢) ، وحتى أنّ المناوي يقول عن السيوطي : إنّ هذا
الحديث متواتر^(٣) .

(١) تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان ٢ : ٢٢١ .

(٢) مسند أحمد ٣ : ٣ ، ٦٢ ، ٦٤ ، ٨٢ ، سنن ابن ماجة ١ : ٤٤ ، سنن الترمذي ٥ : ٣٢١ .

(٣) فيض القدير في شرح الجامع الصغير ٣ : ٥٥٠ .

الإمام السجاد عليه السلام:

وصفه النبي صلى الله عليه وآله بزین العابدين، والحديث متفق عليه، ومن رواته صاحب الصواعق^(١)، وعن يحيى ابن سعيد أنه قال: هو أفضل هاشمي رأيت في المدينة^(٢)، وقصيدة الفرزدق في حقه معروفة ومشهورة^(٣).

الإمام الباقر عليه السلام:

أعلم الناس وأفضلهم في عهده، ولذا لقبه النبي بالباقر، لأنه بقر العلم، وكان من الآخذين عنه أبو حنيفة وابن جريج والأوزاعي والزهري وغيرهم، وهؤلاء أئمة أهل السنة في ذلك العصر.

الإمام الصادق عليه السلام:

قال أبو حنيفة: ما رأيت أفقه من جعفر بن محمد^(٤)، وقد حضر عنده هو ومالك ابن أنس وغيرهما من أئمة أهل السنة، وفي مختصر التحفة الاثنا عشرية عن أبي حنيفة إنه قال: لولا السنتان لهلك النعمان^(٥)، يعني السنتين اللتين حضر فيهما عند الإمام الصادق عليه السلام، وقال ابن حبان: من سادات أهل البيت فقهاً وعلماً وفضلاً^(٦).

الإمام الكاظم عليه السلام:

لقبوه بالعبد الصالح كما في تهذيب الكمال وغيره من المصادر^(٧)، وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني: مناقبه كثيرة^(٨)، وقال ابن حجر المكي في الصواعق: كان أعبد

(١) الصواعق المحرقة: ٣٠٥ بلفظ: «سيد العابدين».

(٢) التاريخ الكبير ٦: ٢٦٧، الجرح والتعديل ٦: ١٧٩.

(٣) ديوان الفرزدق ٢: ١٧٨.

(٤) سير أعلام النبلاء ٦: ٢٥٧.

(٥) مختصر التحفة الاثنا عشرية: ٨.

(٦) الثقات ٦: ١٣١.

(٧) تهذيب الكمال ٢٩: ٤٤، تاريخ بغداد ١٣: ٢٧.

(٨) تهذيب التهذيب ١٠: ٣٠٣.

١٤٨ ندوات مركز الأبحاث العقائدية / المجلد الثاني

أهل زمانه وأعلمهم وأسماهم^(١)، قالوا: وكان معروفاً عند أهل العراق بباب قضاء الحوائج عند الله^(٢) - أي في حياته وبعد حياته - وقد ذكروا له كرامات عجيبة، كفضيئته مع شقيق البلخي التي ذكرها ابن الجوزي في صفوة الصفوة^(٣).

الإمام الرضا عليه السلام:

ذكروا أنه كان يجلس في المسجد النبوي ويفتي الناس وهو ابن اثنتين وعشرين سنة، لاحظوا هذه الكلمة في تهذيب التهذيب وفي المنتظم لابن الجوزي وغيرهما من الكتب^(٤)، وقد روي أن من تلامذته: أحمد بن حنبل كما في سير أعلام النبلاء^(٥)، وقال الذهبي عن الإمام الرضا عليه السلام: كان سيّد بني هاشم في زمانه وأجلهم وأنبلهم وكان المأمون يعظّمه ويخضع له^(٦)، وقال ابن حجر: قال الحاكم - رجاءً لاحظوا هذه القضية -: سمعت أبا بكر بن المؤمل بن الحسن بن عيسى يقول: خرجنا مع إمام أهل الحديث أبي بكر بن خزيمة، وعديله أبي علي التقي مع جماعة من مشايخنا وهم إذ ذاك متوافرون، خرجنا إلى زيارة قبر علي بن موسى الرضا بطوس، فرأيت من تعظيمه - أي تعظيم ابن خزيمة - لتلك البقعة وتواضعه لها وتضرّعه عندها ما تحيرنا^(٧).
فليسمع من يحرم زيارة القبور والتضرّع عند القبور في المشاهد المشرفة.

الإمام الجواد عليه السلام:

قال الذهبي بترجمته: من سادات أهل بيت النبوة، وكذا قال الصفدي^(٨)، وفي

(١) الصواعق المحرقة: ٣٠٧.

(٢) الصواعق المحرقة: ٣٠٧.

(٣) صفوة الصفوة ٢: ١٨٥.

(٤) تهذيب التهذيب ٧: ٣٣٩.

(٥) سير أعلام النبلاء ٩: ٣٨٨.

(٦) تاريخ الإسلام ١٤: ٢٧٠.

(٧) تهذيب التهذيب ٧: ٣٣٩.

(٨) تاريخ الإسلام ١٥: ٣٨٥، وفيه «كان من سرّوات آل بيت النبي صلى الله عليه وآله»، الوافي

تاريخ الخطيب ما يفيد أنه كان يرجع إليه - أي إلى الإمام الجواد - في معاني الأخبار وحقائق الأحكام^(١).

الإمام الهادي عليه السلام:

قال الخطيب: أشخصه جعفر المتوكل من مدينة رسول الله إلى بغداد، ثم إلى سرّ من رأى، فقدمها وأقام فيها عشرين سنة وتسعة أشهر، ولذا عرف بالعسكري^(٢)، وقال الذهبي: كان المتوكل فيه نصب وانحراف^(٣)، وقد شهد أعلام أهل السنّة بفقّه الإمام الهادي وعبادته وزهده، قال الياضي: كان الإمام علي الهادي متعبداً فقيهاً إماماً^(٤)، وقال ابن كثير: كان عابداً زاهداً^(٥)، وكان سلام الله عليه أعلم علماء عصره، وقد ظهرت منزلته العلميّة في قضية اتّفتت للمتوكل عجز العلماء عن إعطاء الرأي الصحيح فيها، وكان الرأي في تلك القضية للإمام عليه السلام، ذكر القضية الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد^(٦).

الإمام العسكري عليه السلام:

كان أكثر عمره تحت النظر، وكان الناس ممنوعين من الالتقاء به، والاستفادة منه، وحال الحكام دون أن تظهر علوم هذا الإمام عليه السلام للأمة، ومع ذلك فقد ظهرت منه فوائد، وظهرت منه كرامات، ونقلت عنه روايات كثيرة، وبإمكانكم المراجعة إلى كتاب حلية الأولياء وإلى لسان الميزان^(٧)، إلى الفصول المهمّة في

= بالوفيات ٤ : ٧٩.

(١) تاريخ بغداد ٣ : ٥٤.

(٢) تاريخ بغداد ١٢ : ٥٦.

(٣) سير أعلام النبلاء ١٢ : ٣٥، الكامل في التاريخ ٧ : ٥٥.

(٤) مرآة الجنان ٢ : ١١٩.

(٥) البداية والنهاية ١١ : ١٩.

(٦) تاريخ بغداد ١٢ : ٥٦ - ٥٧.

(٧) لسان الميزان ١ : ٢٠٩.

١٥٠ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

معرفة الأئمة^(١) وإلى الصواعق المحرقة^(٢) وإلى نور الأبصار^(٣) وإلى روض الرياحين
لليافعي وإلى جامع كرامات الأولياء للنبهاني^(٤)، وغير هذه الكتب .

الإمام المهدي عجل الله فرجه:

سنبحث عنه وعمّا يتعلّق به في ليلة خاصّة، إن شاء الله تعالى .
وإن أردتم أن تعرفوا ابن تيميّة ورأيه في هؤلاء الأئمة وحقده وتعصّبه ونصبه ،
فراجعوا كتاب منهاج السنّة، ولربّما نخصص ليلة للتحقيق عمّا جاء في منهاج السنّة في
حقّ الأئمة والشيعة والتشيع .
ونسأل الله التوفيق لنا ولكم وصلى الله على محمّد وآله الطاهرين .

(١) الفصول المهمّة : ٢٨٤ - ٢٩٠ .

(٢) الصواعق المحرقة : ٣١٣ .

(٣) نور الأبصار : ١٨٣ - ١٨٥ .

(٤) جامع كرامات الأولياء ٢ : ١٨ .

(١٩)

الإمام المهدي عليه السلام

السيد علي الحسيني الميلاني

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين.

بحثنا في هذه الليلة عن الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه.

الإمام المهدي في عقيدتنا نحن الشيعة الإمامية الاثني عشرية هو الإمام الثاني عشر من أئمة أهل البيت عليهم السلام.

نعتمد بأنّه ابن الحسن العسكري سلام الله عليه ومن أولاد الإمام الحسين من أهل البيت سلام الله عليهم.

ونعتقد بأنّه مولود حي موجود، إلا أنّه غائب عن الأبصار.

عقيدتنا هذه من ضروريّات مذهبنا، والتشكيك في هذه العقيدة من أبناء هذا المذهب خروج عن المذهب.

ولو أردنا أن نتكلّم مع أبناء غير هذا المذهب وندعو الآخرين إلى هذه العقيدة، لا بدّ وأنّ نستدلّ بأدلة مقبولة عندهم، إمّا عندهم فقط، وإمّا عند الطرفين.

بحثنا حول المهدي سلام الله عليه يكون في ثلاثة فصول:

الفصل الأوّل: فيما يتعلّق بأصل الاعتقاد، وما عليه الشيعة الإمامية الاثني عشرية.

الفصل الثاني: في بحوث تتعلّق بمسألة المهدي على ضوء روايات أو أقوال موجودة في كتب السنّة تخالف ما عليه الشيعة الإمامية.

الفصل الثالث: في سوّالات قد تختلج في أذهان أبناء الطائفة أيضاً، وقد تطرح في الكتب، ولربّما يشنّع بها من قبل الكتّاب من أهل السنّة على عقيدة هذه الطائفة وما تذهب إليه الإمامية في هذا الموضوع.

الفصل الأوّل

وفي هذا الفصل نحاول أن نستدلّ بأدلةٍ مشتركة بين عموم المسلمين، وأقصد من عموم المسلمين الشيعة الإمامية الاثني عشرية وأهل السنة بجميع مذاهبهم. في هذا الفصل نقاط وهي نقاط الاشتراك بين الجميع:

النقطة الأولى: لا خلاف بين المسلمين في أن لهذه الأمة مهدياً، وأنّ رسول الله ﷺ قد أخبر به وبشّر به وذكر له أسماء وصفات وألقاباً وغير ذلك، والروايات الواردة في كتب الفريقين حول هذا الموضوع أكثر وأكثر من حدّ التواتر، ولذا لا يبقى خلاف بين المسلمين في هذا الاعتقاد، ومن اطلع على هذه الأحاديث وحققها وعرفها، ثم كذب أصل هذا الموضوع مع الالتفات إلى هذه الناحية، فقد كذب رسول الله ﷺ فيما أخبر به.

الروايات الواردة في طرق الفريقين وبأسانيد الفريقين موجودة في الكتب وفي الصحاح والسنن والمسانيد، وقد ألفت لهذه الروايات كتب خاصة دون فيها العلماء من الفريقين تلك الروايات في تلك الكتب، وهناك آيات كثيرة من القرآن الكريم مأولة بالمهدي سلام الله عليه.

وحينئذ لا يُعبأ ولا يعتنى بقول شاذٍ من مثل ابن خلدون المؤرّخ^(١)، حتّى أنّ بعض علماء السنة كتبوا ردوداً على رأيه في هذه المسألة. ومن أشهر المؤلّفين والمدوّنين لأحاديث المهدي سلام الله عليه من أهل السنة في مختلف القرون:

أبو بكر ابن أبي خيثمة، المتوفى سنة ٢٧٩ هـ.

نعيم بن حمّاد المروزي، المتوفى سنة ٢٨٨ هـ.

(١) تاريخ ابن خلدون ١: ٣١١ الفصل الثاني والخمسون.

- الحسين ابن منادي، المتوفى سنة ٣٣٦ هـ.
أبو نعيم الإصفهاني، المتوفى سنة ٤٣٠ هـ.
أبو العلاء العطار الهمداني، المتوفى سنة ٥٦٩ هـ.
عبد الغني المقدسي، المتوفى سنة ٦٠٠ هـ.
ابن عربي الأندلسي، المتوفى سنة ٦٣٨ هـ.
سعد الدين الحموي، المتوفى سنة ٦٥٠ هـ.
أبو عبد الله الكنجي الشافعي، المتوفى سنة ٦٥٨ هـ.
يوسف بن يحيى المقدسي، المتوفى سنة ٦٥٨ هـ.
ابن قسيم الجوزية، المتوفى سنة ٦٨٥ هـ.
ابن كثير الدمشقي، المتوفى سنة ٧٧٤ هـ.
جلال الدين السيوطي، المتوفى سنة ٩١١ هـ.
شهاب الدين ابن حجر المكي، المتوفى سنة ٩٧٤ هـ.
علي بن حسام الدين المتقي الهندي، المتوفى سنة ٩٧٥ هـ.
نور الدين علي القاري الهروي، المتوفى سنة ١٠١٤ هـ.
محمد بن علي الشوكاني القاضي، المتوفى سنة ١٢٥٠ هـ.
أحمد بن صدّيق الغماري، المتوفى سنة ١٣٨٠ هـ.
وهؤلاء أشهر المؤلفين في أخبار المهدي منذ قديم الأيام، وفي عصرنا أيضاً
كتب مؤلفة من قبل كتّاب هذا الزمان، لا حاجة إلى ذكر أسماء تلك الكتب.
وهناك جماعة كبيرة من علماء أهل السنّة يصرّحون بتواتر حديث المهدي
والأخبار الواردة حوله، أو بصحة تلك الأحاديث في الأقل، ومنهم:
الترمذي، صاحب الصحيح.
محمد بن حسين الآبري، المتوفى سنة ٣٦٣ هـ.
الحاكم النيسابوري، صاحب المستدرک.

أبو بكر البيهقي، صاحب السنن الكبرى.

الفراء البغوي محيي السنة.

ابن الأثير الجزري.

جمال الدين المزي.

شمس الدين الذهبي.

نور الدين الهيثمي.

ابن حجر العسقلاني.

وجلال الدين السيوطي.

إذن، لا يبقى مجال للمناقشة في أصل مسألة المهدي في هذه الأمة.

النقطة الثانية: إنه لا بدّ في كلّ زمان من إمامٍ يعتقد به الناس أي المسلمون، ويقتدون به، ويجعلونه حجة بينهم وبين ربهم، وذلك ﴿لئلا يكون للناس على الله حجة﴾^(١) و﴿ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة﴾^(٢) و﴿قلّ لله الحجة البالغة﴾^(٣).

ويقول أمير المؤمنين عليه السلام كما في نهج البلاغة: «اللهم بلى لا تخلو الأرض من قائم لله بحجة إما ظاهراً مشهوراً وإما خائفاً مغموراً، لئلا تبطل حجج الله وبيئاته»^(٤).
والروايات الواردة في هذا الباب أيضاً كثيرة، ولا أظنّ أنّ أحداً يجرأ على المناقشة في أسانيد هذه الروايات ومداليلها، إنّها روايات واردة في الصحيحين، وفي المسانيد، وفي السنن، وفي المعاجم، وفي جميع كتب الحديث، والروايات هذه مقبولة عند الفريقين.

(١) النساء: ١٦٥.

(٢) الأنفال: ٤٢.

(٣) الأنعام: ١٤٩.

(٤) نهج البلاغة ٤: ٣٧ من كلام له لكميل بن زياد النخعي.

فقد اتفق المسلمون على رواية: «من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهليّة»^(١).

هذا الحديث بهذا اللفظ موجود في بعض المصادر، وقد أرسله سعد الدين التفتازاني إرسال المسلم، وبنى عليه بحوثه في كتابه شرح المقاصد^(٢). ولهذا الحديث ألفاظ أخرى قد تختلف بنحو الإجمال مع معنى هذا الحديث، إلا أنني أعتقد بأن جميع هذه الألفاظ لا بد وأن ترجع إلى معنى واحد، ولا بد أن تنتهي إلى مقصد واحد يقصده رسول الله ﷺ.

فمثلاً في مسند أحمد: «من مات بغير إمام مات ميتة جاهلية»^(٣)، وكذا في عدّة من المصادر: كمسند أبي داود الطيالسي^(٤)، وصحيح ابن حبان^(٥)، والمعجم الكبير للطبراني^(٦)، وغيرها.

وعن بعض الكتب إضافة بلفظ: «من مات ولم يعرف إمام زمانه فليمت إن شاء يهودياً وإن شاء نصرانياً»، وقد نقله بهذا اللفظ بعض العلماء عن كتاب المسائل الخمسون للفخر الرازي.

وله أيضاً ألفاظ أخرى موجودة في السنن، وفي الصحاح، وفي المسانيد أيضاً، نكتفي بهذا القدر، ونشير إلى بعض الخصوصيات الموجودة في لفظ الحديث: «من مات ولم يعرف»، لا بد وأن تكون المعرفة هذه بمعنى الاعتقاد أو مقدمة للاعتقاد، «من مات ولم يعرف» أي: من مات ولم يعتقد بإمام زمانه، لا مطلق إمام الزمان، بإمام زمانه الحق، بإمام زمانه الشرعي، بإمام زمانه المنصوب من قبل الله سبحانه وتعالى.

(١) كشف الغمة ٣: ٣٣٦.

(٢) شرح المقاصد ٢: ٣٧٥.

(٣) مسند أحمد ٤: ٩٦.

(٤) مسند أبي داود الطيالسي: ٢٥٩.

(٥) صحيح ابن حبان ١٠: ٤٣٤ ح ٤٥٧٣، وفيه: «من مات وليس له إمام».

(٦) المعجم الكبير للطبراني ١٩: ٣٨٨ ح ٩١٠.

« من مات ولم يعرف إمام زمانه » بهذه القيود « مات ميتة جاهلية »، وإلا لو كان المراد من إمام الزمان أي حاكم سيطر على شؤون المسلمين وتغلّب على أمور المؤمنين، لا تكون معرفة هكذا شخص واجبة، ولا يكون عدم معرفته موجباً للدخول في النار، ولا يكون موته موت جاهلية، هذا واضح.

إذن، لا بدّ من أن يكون الإمام الذي تجب معرفته إمام حق، وإماماً شرعياً، فحينئذٍ، على الإنسان أن يعتقد بإمامة هذا الشخص، ويجعله حجةً بينه وبين ربّه، وهذا واجب، بحيث لو أنّه لم يعتقد بإمامته ومات، يكون موته موت جاهلية، وبعبارة أخرى: « فليمت إن شاء يهودياً وإن شاء نصرانياً ».

وذكر المؤرخون: أنّ عبد الله بن عمر، الذي امتنع من بيعة أمير المؤمنين سلام الله عليه، طرق على الحجاج بابه ليبيعه لعبد الملك، كي لا يبيت تلك الليلة بلا إمام، وكان قصده من ذلك هو العمل بهذا الحديث كما قال، فقد طرق باب الحجاج ودخل عليه في تلك الليلة وطلب منه أن يبيعه قائلاً: سمعت رسول الله يقول: « من مات ولا إمام له مات ميتة جاهلية »، لكن الحجاج احتقر عبد الله بن عمر، ومدّ رجله وقال: بايع رجلي، فبايع عبد الله بن عمر الحجاج بهذه الطريقة.

وطبيعي أنّ من يأبى عن البيعة لمثل أمير المؤمنين عليه السلام يبتلي في يوم من الأيام بالبيعة لمثل الحجاج وبهذا الشكل.

وكتبوا بترجمة عبد الله بن عمر، وفي قضايا الحرّة، بالذات، تلك الواقعة التي أباح فيها يزيد بن معاوية المدينة المنورة ثلاثة أيام، أباحها لجيوشه يفعلون ما يشاؤون، وأنتم تعلمون بما كان وما حدث في تلك الواقعة، حيث قتل عشرات الآلاف من الناس، والمئات من الصحابة والتابعين، وافتضت الأبقار، وولدت النساء بالمئات من غير زوج.

في هذه الواقعة أتى عبد الله بن عمر إلى عبد الله بن مطيع، فقال عبد الله ابن مطيع: اطرحوا لأبي عبد الرحمن وسادة، فقال: إني لم آتك لكي أجلس،

١٦٠ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

أتيتك لأحدثك حديثاً، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من خلع يداً من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية»، أخرجه مسلم^(١).

فقضية وجوب معرفة الإمام في كل زمان والاعتقاد بإمامته والالتزام ببيعته أمر مفروغ منه ومسلم، وتدلل عليه الأحاديث، وسيرة الصحابة، وسائر الناس، ومنها ما ذكرت لكم من أحوال عبد الله بن عمر الذي يجعلونه قدوة لهم، إلا أن عبد الله بن عمر ذكروا أنه كان يتأسف على عدم بيعته لأمير المؤمنين عليه السلام، وعدم مشاركته معه في القتال مع الفئة الباغية، وهذا موجود في المصادر، فراجعوا الطبقات لابن سعد^(٢) والمستدرك للحاكم^(٣) وغيرهما من الكتب.

وعلى كل حال لسنا بصدد الكلام عن عبد الله بن عمر أو غيره، وإنما أردت أن أذكر لكم نماذج من الكتاب والسنة وسيرة الصحابة على أن هذه المسألة - مسألة أن في كل زمان ولكل زمان إمام لا بد وأن يعتقد المسلمون بإمامته ويجعلونه حجة بينهم وبين ربهم - من ضروريات عقائد الإسلام.

النقطة الثالثة: إن المهدي من الأئمة الاثني عشر في حديث الأئمة بعدي اثنا عشر، لا ريب ولا خلاف في هذه الناحية، فإن القيود التي ذكرت في رواية الأئمة اثنا عشر، تلك القيود كلها منطبقة على المهدي سلام الله عليه، لأن هذا الإمام عندما يظهر يجتمع الناس على القول بإمامته، وأن الله سبحانه وتعالى سيعز الإسلام بدولته، وأنه

(١) صحيح مسلم ٦: ٢٢، فتح الباري ١٣: ٥.

(٢) طبقات ابن سعد ٤: ١٨٥ و ١٨٧، وفيه: «ما أجدني آسى على شيء من أمر الدنيا إلا أنني لم أقاتل الفئة الباغية، ما آسى عن الدنيا إلا على ثلاث: ظمأ الهواجر ومكابدة الليل والآن أكون قاتل الفئة هذه الفئة الباغية التي حلت بنا»، سير أعلام النبلاء ٣: ٢٣٢ وصحح محقق الكتاب سنده.

(٣) مستدرك الحاكم ٣: ٥٥٨، سطر ٨، وفيه: «ما آسى على شيء» وتكملتتها في الهامش (١): بياض في الأصل، لعل هذه العبارة سقطت (إلا أنني لم أقاتل مع علي عليه السلام الباغية).

سيظهر دينه على الدين كله، وجميع تلك القيود والمواصفات التي وردت في أحاديث الأئمة اثنا عشر كلها منطبقة على المهدي سلام الله عليه.

وببالي أنني رأيت في بعض الكتب التي حاولوا فيها ذكر الخلفاء بعد رسول الله من بني أمية وغيرهم، يعدّون المهدي أيضاً من أولئك الخلفاء الاثني عشر، الذين أخبر عنهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الأحاديث التي درسناها في الليلة الماضية.

وإلى الآن عرفنا الاتفاق على ثلاثة نقاط:

النقطة الأولى: إن في هذه الأمة مهدياً.

النقطة الثانية: إن لكل زمان إماماً يجب على كل مسلم معرفته والإيمان به

والالتزام بطاعته والانقياد له.

النقطة الثالثة: إن المهدي عليه السلام الذي أخبر عنه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في تلك

الأحاديث الكثيرة، نفس المهدي الذي يكون الإمام الثاني عشر من الأئمة الذين أخبر عن إمامتهم من بعده في أحاديث الأئمة اثنا عشر.

وإلى الآن عرفنا المشتركات بين المسلمين، فإثني إلى هنا لا خلاف بين طوائف

المسلمين، ويكون المهدي حينئذ أمراً مفروغاً منه ومسلماً في هذه الأمة، والمهدي هو الثاني عشر من الأئمة الاثني عشر، فهو الإمام الحق الذي يجب معرفته والاعتقاد به، وأن من مات ولم يعرف المهدي مات ميتة جاهلية.

وهنا قالت الشيعة الإمامية الاثنا عشرية: إن الذي عرفناه مصداقاً لهذه النقاط

هو ابن الحسن العسكري، ابن الإمام الهادي، ابن الإمام الجواد، ابن الإمام الرضا، ابن الإمام الكاظم، ابن الإمام الصادق، ابن الإمام الباقر، ابن الإمام السجاد، ابن الحسين الشهيد، ابن علي بن أبي طالب، سلام الله عليهم أجمعين.

فهذه عقيدة الشيعة، فهم يطبقون تلك النقاط الثلاث المتفق عليها على هذا المصداق.

فهل هناك حديث عند الجمهور يوافق الشيعة الإمامية، ويدل على ما تذهب

إليه الشيعة الإمامية في هذا التطبيق؟

هل هناك حديث أو أحاديث من طرق أهل السنة توافق هذا التطبيق وتؤيد هذا التطبيق أو لا؟

من هنا يشرع البحث بين الشيعة وغير الشيعة ، هذه عقيدة الشيعة ولهم عليها أدلتهم من الكتاب والسنة وغير ذلك ، وما بلغهم وما وصلهم عن أئمة أهل البيت الصادقين سلام الله عليهم .

لكن هل هناك ما يدل على هذا الاعتقاد في كتب أهل السنة أيضاً ، لتكون هذه العقيدة مؤيدة ومدعمة من قبل روايات السنة ، ويمكن للشيعة الإمامية أن تلتزم أولئك بما رووا في كتبهم أو لا؟

نعم وردت روايات في كتب القوم مطابقة لهذا الاعتقاد ، إذن ، يكون هذا الاعتقاد متفقاً عليه حسب الروايات وإن لم يكن القوم يعتقدون بهذا الاعتقاد بحسب الأقوال ، إلا أننا نبحث أولاً عن العقيدة على ضوء الأدلة ، ثم على ضوء الأقوال والآراء ، فلنقرأ بعض تلك الروايات :

الرواية الأولى: قوله صلى الله عليه وآله : « لو لم يبق من الدنيا إلا يوم واحد لطول الله عز وجل ذلك اليوم حتى يبعث فيه رجلاً من ولدي اسمه اسمي ، فقام سلمان الفارسي فقال : يا رسول الله ، من أي ولدك ؟ قال : من ولدي هذا . وضرب بيده على الحسين » .
هذه الرواية في المصادر عن أبي القاسم الطبراني^(١) ، وابن عساكر الدمشقي ، وأبي نعيم الإصفهاني ، وابن قسيم الجوزية ، ويوسف بن يحيى المقدسي^(٢) ، وشيخ الإسلام الجويني^(٣) ، وابن حجر المكي صاحب الصواعق^(٤) .

الحديث الثاني: قوله صلى الله عليه وآله لبضعته الزهراء سلام الله عليها وهو في مرض وفاته :
« ما يبكيك يا فاطمة ، أما علمت أن الله أطلع إلى الأرض إطلاعة أو إطلاعة فاختار منها

(١) المعجم الكبير ١٠ : ١٦٦ رقم ١٠٢٢٢ باختلاف .

(٢) عقد الدرر في أخبار المنتظر : ٥٦ .

(٣) فرائد السمطين ٢ : ٣٢٥ رقم ٥٧٥ عن حذيفة بن اليمان .

(٤) الصواعق المحرقة : ٢٤٩ وما بعدها .

أباك فبعثه نبياً، ثم أطلع ثانية فاختار بعلك، فأوحى إليّ فأنكحته إياك واتخذته وصياً، أما علمت أنك بكرامة الله إياك زوجك أعلمهم علماً، وأكثرهم حليماً، وأقدمهم سلماً. فضحكت واستبشرت، فأراد رسول الله ﷺ أن يزيدا مزيد الخير، فقال لها: ومنا مهدي الأمة الذي يصلي عيسى خلفه، ثم ضرب علي منكب الحسين فقال: من هذا مهدي الأمة».

وهذا الحديث رواه كما في المصادر: أبو الحسن الدارقطني، أبو المظفر السمعاني، أبو عبد الله الكنجي، وابن الصبّاغ المالكي^(١).

الحديث الثالث: قوله ﷺ: « يخرج المهدي من ولد الحسين من قبل المشرق، لو استقبلته الجبال لهدمها واتخذ فيها طرقاتاً ».

وهذا الحديث كما في المصادر عن نعيم بن حماد، والطبراني، وأبي نعيم، والمقدسي صاحب كتاب عقد الدرر في أخبار المنتظر^(٢). هذا بحسب الروايات.

وأما بحسب أقوال العلماء المحدّثين والمؤرّخين والمتصوفين، هؤلاء أيضاً يصرّحون بأنّ المهدي ابن الحسين، أي من ذريّة الحسين، ويضيفون على ذلك أنّه ابن الحسن العسكري، وأيضاً مولود وموجود، هؤلاء عدة كبيرة من العلماء من أهل السنّة في مختلف العلوم، أذكر أشهرهم:

أحمد بن محمّد بن هاشم البلاذري، المتوفى سنة ٢٧٩ هـ.

أبو بكر البيهقي، المتوفى سنة ٤٥٨ هـ.

ابن الخشاب، المتوفى سنة ٥٦٧ هـ.

ابن الأزرق المؤرخ، المتوفى سنة ٥٩٠ هـ.

(١) البيان في أخبار صاحب الزمان للكنجي الشافعي: ٥٠٢ (ضمن كفاية الطالب).

الفصول المهمّة لابن الصبّاغ المالكي: ٢٩٦.

(٢) الفتن لنعيم بن حماد ١: ٣٧١ ح ١٠٩٥، عقد الدرر: ٢٨٢ عن الطبراني وأبي نعيم، وانظر الحاوي للفتاوي ٢: ٦٦ عن ابن عساكر.

- ابن عربي الأندلسي صاحب الفتوحات المكية ، المتوفى سنة ٦٣٨ هـ.
ابن طلحة الشافعي ، المتوفى سنة ٦٥٣ هـ.
سبط ابن الجوزي الحنفي ، المتوفى سنة ٦٥٤ هـ.
الكنجي الشافعي ، المتوفى سنة ٦٥٨ هـ.
صدر الدين القونوي ، المتوفى سنة ٦٧٢ هـ.
صدر الدين الحموي ، المتوفى سنة ٧٢٣ هـ.
عمر بن الوردي المؤرخ الصوفي الواعظ ، المتوفى سنة ٧٤٩ هـ.
صلاح الدين الصفدي صاحب الوافي بالوفيات ، المتوفى سنة ٧٦٤ هـ.
شمس الدين ابن الجزري ، المتوفى سنة ٨٣٣ هـ.
ابن الصبّاغ المالكي ، المتوفى سنة ٨٥٥ هـ.
جلال الدين السيوطي ، المتوفى سنة ٩١١ هـ.
عبد الوهاب الشعراني الفقيه الصوفي ، المتوفى سنة ٩٧٣ هـ.
ابن حجر المكي ، المتوفى سنة ٩٧٣ هـ.
علي القاري الهروي ، المتوفى سنة ١٠١٣ هـ.
عبد الحق الدهلوي ، المتوفى سنة ١٠٥٢ هـ.
شاه ولي الله الدهلوي ، المتوفى سنة ١١٧٦ هـ.
القندوزي الحنفي ، المتوفى سنة ١٢٩٤ هـ.
فظهر إلى الآن :

أولاً: أنّ المهدي عليه السلام من هذه الأمة .

ثانياً: المهدي عليه السلام من بني هاشم .

ثالثاً: المهدي عليه السلام من عترة النبي ﷺ .

رابعاً: المهدي عليه السلام من ولد فاطمة عليها السلام .

خامساً: المهدي عليه السلام من ولد الحسين عليه السلام .

١٦٥ الإمام المهدي عليه السلام .

ولكلّ واحد من هذه النقاط: كونه من هذه الأمة، كونه من بني هاشم، كونه من
عترة النبي، كونه من ولد فاطمة، كونه من ولد الحسين، لكلّ بند من هذه البنود،
روايات خاصة، ولم نتعرض لها لغرض الاختصار.
فانتهينا إذن من الفصل الأول.

الفصل الثاني

هناك بحوث تدور حول رواياتٍ في كتب السنّة تخالف هذا الذي انتهينا إليه، ولربّما اتخذ بعض العلماء من أهل السنّة ما دلّت عليه تلك الروايات عقيدةً لهم، ودافعوا عن تلك العقيدة، إلا أنّنا في بحوثنا حقّقنا أنّ تلك الروايات المخالفة لهذه العقيدة، إمّا ضعيفة سنداً، وإمّا فيها تحريف، والتحرّيف تارةً يكون عمداً، وتارةً يكون سهواً، وتلك البحوث هي:

أولاً: الخبر الواحد الذي ورد في بعض كتبهم في أنّ «المهدي هو عيسى ابن مريم»^(١)، فليس من هذه الأئمّة، وإمّا المهدي هو عيسى بن مريم، فالمهدي الذي أخبر به رسول الله في تلك الروايات الكثيرة المتواترة التي دوّنها العلماء في كتبهم، وأصبحت روايات موضع وفاق بين المسلمين، وأصبحت من ضمن عقائد المسلمين، المراد من المهدي في جميع تلك الروايات هو عيسى بن مريم.

وهذه رواية واحدة فقط موجودة في بعض كتب أهل السنّة.

وثانياً: الخبر الواحد الذي ورد في بعض كتبهم من أنّ «المهدي من ولد العباس»^(٢)، فليس من أهل بيت رسول الله ﷺ.

وهذا أيضاً خبر واحد، كأنّه وضع في زمن بني العباس لصالح حكّام بني العباس.

وثالثاً: الخبر الواحد الذي في كتبهم من أنّه «من ولد الحسن»^(٣)، لا من ولد الحسين.

(١) المنار المنيف لابن قيم الجوزية: ١٢٩، كنز العمال ١٤: ٢٦٣ ح ٣٨٦٥٦.

(٢) المصدر نفسه: ١٣٦، كنز العمال: ١٤: ٢٦٤ ح ٣٨٦٦٣، عون المعبود ١١: ٢٥٢، الجامع الصغير ٢: ٦٧٢.

(٣) المنار المنيف لابن قيم الجوزية: ١٣١، تهذيب الكمال ٢٥: ٤٦٨.

ورابعاً: الخبر الواحد الذي في بعض كتبهم من أنّ «اسم أبي المهدي اسم أبي النبي»^(١)، وأبو النبي اسمه عبد الله ، فلا ينطبق على المهدي ابن الحسن العسكري سلام الله عليهم ، فتكون رواية مخالفة لما ذكرناه واستنتجناه من الأدلة .

وخامساً: ما عراه ابن تيميّة إلى الطبري وابن قانع من «أنّ الحسن العسكري قد مات بلا عقب» وإذا كان الحسن العسكري قد مات بلا عقب ، فليس المهدي ابن الحسن العسكري .

فهذه بحوثٌ لا بدّ من التعرّض لها وإثبات ضعف هذه الأحاديث المخالفة ، أو إثبات أنّها روايات محرّفة .

أمّا ما نسبته ابن تيميّة إلى الطبري صاحب التاريخ ، وإلى ابن قانع ، فهو كذب ، وقد حققته بالتفصيل في بعض مؤلفاتي .

وأمّا بالنسبة إلى البحوث الأخرى ، فلو أردنا الدخول في تحقيقها لاحتجنا إلى وقت إضافي ، فإن شاء الله تعالى بعد أن أكمل البحث في هذه الليلة في الفصل الثالث ، إن بقي من الوقت شيء ، ندخل في هذه البحوث لغرض التفصيل ، وإلا فلا ضرورة .
وحيثنّذ نصل إلى الفصل الثالث .

(١) المنار المنيف : ١٣٠ ، سنن أبي داود ٢ : ٣٠٩ ، سنن الترمذي ٣ : ٣٤٣ المستدرک ٤ : ٤٤٢ .

الفصل الثالث

الأسئلة:

السؤال الأول: مسألة طول العمر؟

السؤال الثاني: لماذا هذه الغيبة؟

السؤال الثالث: ما الفائدة من إمام غائب؟

السؤال الرابع: أين يعيش المهدي؟

السؤال الخامس: متى يظهر؟

السؤال السادس: ما هو تكليف المؤمنين اتّجاهه واتّجاه الأحكام الشرعية في

زمن الغيبة؟

السؤال السابع: ما هي الحوادث الكائنة عند ظهوره وبعد ظهوره؟

السؤال الثامن: مسألة الرجعة؟

وقد تكون هناك أسئلة أخرى.

ولابدّ من الإجابة على هذه الأسئلة ولو بنحو الإجمال، لئلا يبقى البحث ناقصاً.

أقرأ لكم عبارة السعد التفتازاني أولاً، وندخل في البحث ونشرع في الجواب

عن هذه الأسئلة ولو بنحو الإجمال كما ذكرت.

يقول السعد التفتازاني: زعمت الإمامية من الشيعة أنّ محمّد بن الحسن

العسكري اختفى عن الناس خوفاً من الأعداء، ولا استحالة في طول عمره كنوح

ولقمان والخضر عليه السلام. يقول: وأنكر ذلك سائر الفرق، لأنّه ادّعاء أمر مستبعد جدّاً، ولأنّ

اختفاء إمام هذا القدر من الأنام بحيث لا يذكر منه إلا الاسم بعيد جدّاً، ولأنّ بعثه مع

هذا الاختفاء عبث، ولو سلّم فكان ينبغي أن يكون ظاهراً، فما قيل أو فما يقال: إنّ

عيسى يقتدي بالمهدي أو بالعكس شيء لا مستند له، فلا ينبغي أن يعول عليه^(١).

(١) شرح المقاصد ٢: ٣٠٧.

هذا غاية ما توصل إليه متكلمهم سعد الدين التفتازاني .

أقول: إن تطرح هذه الأسئلة كبحوثٍ علمية ومناقشات ، فلا مانع ، ويا حبذا لو تطرح كذلك ويلتزم فيها بالآداب والأخلاق والمتانة ، ولا يكون هناك شتم وسبّ وتهجّم وتهريج واستهزاء ، وهكذا فعل بعض العلماء وبعض الكتّاب المعاصرين .
إلا أننا إذا راجعنا منهاج السنّة وجدناه في فصل البحث عن المهدي قد ملأ كتابه حقداً وبغضاً وعناداً وسبّاً وشتماً وتهريجاً وتكذيباً للحقائق !!! بحيث لو أنكم أخرجتم من كتاب منهاج السنّة ما يتعلّق بالمهدي وما اشتمل عليه من السب والشتم ل جاء كتاباً مستقلاً .

وقد تبعه أولياؤه في هذا المنهج من كتّاب زماننا وفي خصوص المهدي سلام الله عليه واعتقاد الشيعة في المهدي ، تراهم يتهجّمون ويسبّون وينسبون إلينا الأكاذيب ، ويخرجون عن حدود الآداب ، ومع الأسف يكون لكتبهم قراء ومن يروّج لها في بعض الأوساط .

والحقيقة ، إنّه تارة يشك الباحث في أحاديث المهدي ، أو يُناقش في أحاديث « الأئمّة الاثنا عشر » ، أو لا يرتضي حديث « من مات ولم يعرف إمام زمانه » ، فهذا له وجه ، بمعنى أنّه يقول : بأنّي لأوافق على صحّة هذه الأحاديث ، فيبقى على رأيه ، ولا يتكلّم معه إن لم يقتنع بما في الكتب ، لاسيّما بروايات أبناء مذهبه .

وأما بناء على قبول هذه الأحاديث لكونها مخرّجة في الصحاح ، وفي السنن ، والمسانيد ، والكتب المعتمدة ، وأنها أحاديث متّفق عليها بين المسلمين ، وأنّ الاعتقاد بالمهدي عليه السلام أو الاعتقاد بالإمام في كلّ زمان واجب ، وأنّ المهدي هو الثاني عشر في الحديث المعروف المتفق عليه ، فيكون البحث بنحو آخر ، لأنّه إن كان الباحث موافقاً على هذه الأحاديث ، وعلى ما ورد من أنّ المهدي ابن الحسن العسكري ، فلا محالة يكون معتقداً بولادة المهدي عليه السلام ، كما اعتقدوا ، وذكرنا أسماء كثيرين منهم .

نعم ، منهم من يستبعد طول العمر ، بأنّ يبقى الإنسان هذه المدة في هذا العالم ،

وهذا مستبعد كما عبّر السعد التفتازاني، فإن التفتازاني لم يكذب ولادة المهدي من الحسن العسكري سلام الله عليه، وإنما استبعد أن يكون الإمام باقياً هذه المدة من الزمان، ولذا نرى بعضهم يعترف بولادة الإمام عليه السلام ثم يقول: «مات»، يعترف بولادته بمقتضى الأدلة الموجودة، لكنّه يقول بموته، لعدم تعقله بقاء الإنسان في هذا العالم هذا المقدار من العمر، لكن هذا يتنافى مع «من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية» حيث قرّرنا أن هذا الحديث يدلّ على وجود إمام في كلّ زمان.

ولذا نرى البعض الآخر منهم يلتفت إلى هذه النواحي، فلا يقول مات، بل يقول: «لا ندري ما صار»، ولد، إلا أنه لا ندري ما صار، ما وقع عليه، لا يعترف ببقائه، لأنّه يستبعد البقاء هذه المدة، ولا ينفى البقاء لأنّه يتنافى مع الأحاديث، يعترف بالولادة فيقول: لا ندري ما صار، وأين صار، وما وقع عليه، ممّا يظهر أنّهم ملتزمون بهذه الأحاديث، ومن التزم بهذه الأحاديث لا بدّ وأن يلتزم بولادة المهدي عليه السلام ووجوده.

ثم الاستبعاد دائماً وفي كلّ شيء، وفي كلّ أمر من الأمور، الاستبعاد يزول إن حدث له نظير، لو أنّك تيقّنت عدم شيء أو عدم إمكان شيء، فوقع فرد واحد ومصدق واحد لذلك الشيء، ذلك الاعتقاد بالعدم الذي كنت تجزم به مائة بالمائة سيكون تسعين بالمائة، لوقع فرد واحد، فإذا وقع فرد آخر، وإذا وقع فرد ثالث، ومصدق رابع، هذا الاعتقاد الذي كان مائة بالمائة ثم أصبح تسعين بالمائة، ينزل على ثمانين، وسبعين، و، و، إلى خمسين وتحت الخمسين، فحينئذٍ، نقول للسعد التفتازاني:

إنّ الله سبحانه وتعالى أمكنه أن يعمر نوحاً هذا العمر، أمكنه أن يبقي خضراً في هذا العالم هذه المدة، أمكنه سبحانه وتعالى أن يبقي عيسى في العالم الآخر هذه المدة، الذي هو من ضروريات عقائد المسلمين، ومن يمكنه أن ينكر وجود عيسى؟! وأيضاً: في رواياتهم هم يثبتون وجود الدجال الآن، يقولون بوجوده منذ ذلك الزمان، فإذا تعدّدت الأفراد، وتعدّدت المصاديق، وتعدّدت الشواهد، يقلّ الاستبعاد يوماً فيوماً، وهذه الاكتشافات والاختراعات التي ترونها يوماً فيوماً تسبّل المستحيلات إلى

ممكّنات، فحينئذ ليس لسعد التفتازاني وغيره إلا الاستبعاد، وقد ذكرنا أنّ الاستبعاد يزول شيئاً فشيئاً.

يمثّل بعض علمائنا ويقول: لو أنّ أحداً ادّعى تمكّنه من المشي على الماء، يكذّبه الحاضرون، وكلّ من يسمع هذه الدعوى يقول: هذا غير ممكن، فإذا مشى على الماء وعبر النهر مرّةً يزول الاستغراب أو الاستبعاد من السامعين بمقدار هذه المرّة، فإذا كرّر هذا الفعل وكرّره أصبح هذا الفعل أمراً طبيعياً وسهل القبول للجميع، حينئذٍ هذا الاستبعاد يزول بوجود نظائر ذلك.

إلا أنّ ابن تيميّة ملتفت إلى هذه الناحية، فيكذّب أصل حياة الخضر ويقول: بأنّ أكثر العلماء يقولون بأنّ الخضر قد مات^(١)، فيضطرّ إلى هذه الدعوى، لأنّ هذه النظائر إذا ارتفعت رجع الاستبعاد مرةً أخرى.

لكنّك إذا رجعت مثلاً إلى الإصابة لابن حجر العسقلاني لرأيتَه يذكر الخضر من جملة الصحابة^(٢)، ولو رجعت إلى كتاب تهذيب الأسماء واللغات للحافظ النووي الذي هو من علماء القرن السادس أو السابع يصرّح بأنّ جمهور العلماء على أنّ الخضر حي^(٣)، فكان الخضر حياً إلى زمن النووي، وإذا نزلت شيئاً فشيئاً تصل إلى مثل القاري في المرقاة^(٤) وتصل إلى مثل شارح المواهب اللدنيّة، هناك يصرّحون كلّهم ببقاء الخضر إلى زمانهم، وحتىّ أنّهم ينقلون قصصاً وحكاياتٍ ممن التقى بالخضر وسمع منه الأخبار والروايات، فحينئذٍ تكذيب وجود الخضر من قبل ابن تيميّة إنّما هو لعلّةٍ ولحساب، وهو يعلم بأنّ وجود الخضر خير دليل على أنّ هذا الاستبعاد ليس في محله.

على أنّ الله سبحانه وتعالى إذا اقتضت الحكمة أن يبقى أحداً في هذا العالم

(١) منهاج السنة فصل البحث عن المهدي .

(٢) الإصابة ١ : ٤٢٩ .

(٣) تهذيب الأسماء واللغات ١ : ١٧٦ رقم ١٤٧ .

(٤) مرقاة المفاتيح للقاري ٩ : ٦٩٢ كتاب الفتن .

(١٩) الإمام المهدي عليه السلام ١٧٣

آلاف السنين، إذا اقتضت الحكمة، فقدرته سبحانه وتعالى تطبّق تلك الإرادة، ومشيئته تطبّق، وهو قادر على كلّ شيء.

فمسألة طول العمر أصبحت الآن مسألة بسيطة الحل، وصار الجواب عن هذا السؤال سهلاً جداً في مثل زماننا.

وأما أنّ الإمام عليه السلام متى يظهر، وأنّه سلام الله عليه كيف يستفاد منه في زمن الغيبة؟

يقول ابن تيميّة وأيضاً يقول السعد التفتازاني: بأنّ المهدي لم يبق منه إلا الاسم، ولم ينتفع منه أحد حتّى القائلون بوجوده.

وهؤلاء لا يعلمون، لأنّ هذه الأمور لا يتوصّلون إليها ولا يمكنهم الاطلاع عليها، إنّ الثقات من أبناء هذه الطائفة من علماء وغير علماء، لهم قضايا وحوادث وقصص وحكايات، تلك القضايا الثابتة المروية عن طرق الثقات مدوّنة في الكتب المعنيّة، وكم من قضية رجع الشيعة، عموم الشيعة، أو في قضايا شخصية، رجعوا إلى الإمام عليه السلام وأخذوا منه حلّ تلك القضية ورفع تلك المشكلة، إلا أنّ أعداء الأئمة والمنافقين لا يوافقون على مثل هذه الأخبار، وطبيعي أن لا يوافقوا، ومن حقّهم أن لا يعتقدوا.

مضافاً، إلى أنّ الله سبحانه وتعالى إنّما ينصب الإمام في كلّ أمة، ويرسل الرسول إلى كلّ أمة، ليتّم به الحجّة، وكم من نبي قتلوه في أوّل يوم من نبوّته ودعوته، وكم من رسول صلبوه في اليوم الأوّل من رسالته، وكم من الأنبياء حاربوهم وشردوهم وطرّدوهم، أيمن أن يقال لله سبحانه وتعالى: بأنّ إرسالك هؤلاء الرسل والأنبياء كان عبثاً!!

وأما أين يعيش؟

فأين يعيش الخضر؟ نحن نسأل القائلين ببقاء الخضر وغير الخضر - ممّن يعتقدون بحسب رواياتهم بقاءهم - هؤلاء أين يعيشون؟ وهذه ليست مسألة، إنّ الإمام أين يعيش!

وأما الحوادث الكائنة عند ظهوره وبعد ظهوره .

فتلك حوادث وقضايا مستقبلية وردت بها أخبار، وتلك الأخبار مدونة في

الكتب المعنية .

والشيء الذي أراه مهماً من الناحية الاعتقادية والعملية، وأرجو أن تلتفتوا إليه،

فلربما لا تجدونه مكتوباً وفي مكان لا تسمعونه من أحد كما أقوله لكم :

لاحظوا إذا كانت غيبة الإمام عليه السلام لمصلحة أو لسبب، ذلك السبب إما وجود

المانع وإما عدم المقتضي، غيبة الإمام عليه السلام إما هي لعدم المقتضي لظهوره أي لعدم وجود

الأرضية المناسبة لظهوره، أو لوجود الموانع عن ظهوره .

وجود الموانع وعدم المقتضي كان السبب في غيبة الإمام عليه السلام، هذا واضح .

إننا لا نعلم أن المانع متى يرتفع، ولا نعلم أن المقتضي متى يتحقق ويحصل،

ولذا ورد في الروايات: «فإن أمرنا بغيته»^(١).

فظهور الإمام عليه السلام متى يكون؟

حيث لا يكون مانع وتتم المقدمات والأرضية المناسبة لظهوره .

وهذا متى يكون؟

العلم عند الله سبحانه وتعالى، فيمكن أن يكون غداً، ويمكن أن يكون بعد غد،

وهكذا، فهذه نقطة .

والنقطة الثانية: إن في رواياتنا أن حكومة المهدي ستكون حكومة داود عليه السلام، إنه

يحكم بحكم داود عليه السلام، رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إنما أقضي بينكم بالبينات والأيمان

وبعضكم ألحن بحجته من بعض، وأيما رجل قطعت له قطعة فإيما أقطع له قطعة من

نار»^(٢).

أوضح لكم هذه الرواية: رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا تخاصم إليه رجلان على

(١) المزار للمفيد: ٩، الاحتجاج ٢: ٣٢٤ .

(٢) الكافي ٧: ٤١٤ ح ١، باختلاف بالألفاظ، معاني الأخبار: ٢٧٩ .

كتابٍ مثلاً، على دارٍ، أو على أيّ شيءٍ آخر، يطلب من المدعي البيّنة، وحينئذٍ إن أقام البيّنة أخذ الكتاب من المدعي عليه وسلّمه إلى المدعي، وهذا الحكم يكون على أساس البيّنة، يقول رسول الله إنّما أفضي عليكم إنّما أفضي بينكم بالبيّنة، أمّا إذا كانت البيّنة كاذبة والمدعي أقامها وعن هذا الطريق تملك الكتاب، فليعلم بأنّ الكتاب هذا قطعة من النار، أنا وظيفتي أنّ أحكم بينكم بحسب البيّنة، وأنت أيّها المدعي إنّ كنت تعلم بينك وبين ربك أنّ الكتاب ليس لك، فلا يجوز لك أخذ هذا الكتاب.

إذن، يكون حكم رسول الله والحكم الإسلامي على أساس القواعد المقررة،

وهذه هي الأدلة الظاهرية المعمول بها.

فإذا جاء المهدي سلام الله عليه، لا يأخذ بهذه القواعد والأحكام الظاهرية، وإنّما يحكم طبق الواقع، فإذا جاء ورأى أنّ الكتاب الذي بيدي هذا الكتاب الذي بحوزتي هو لزيد، أخذه منّي وأرجعه إلى زيد، وإذا علم أنّ هذه الدار التي أسكنها ملك لعمر وأخذها منّي وأرجعها إلى عمرو، فكلّ حقّ يرجع إلى صاحبه بحسب الواقع.

وعلى هذا، إذا كان الإمام عليه السلام ظهوره بغتة، وكان حكمه بحسب الواقع، فنحن ماذا يكون تكليفنا فيما يتعلّق بنا في شؤوننا الداخلية والشخصية؟ في أمورنا الاجتماعية؟ في حقوق الله سبحانه وتعالى علينا؟ وفي حقوق الآخرين علينا؟ ماذا يكون تكليفنا وفي كلّ لحظةٍ نحتمل ظهور الإمام عليه السلام، وفي تلك اللحظة نعتقد بأنّ حكومته ستكون طبق الواقع لا على أساس القواعد الظاهرية؟ حينئذٍ ماذا يكون تكليف كلّ فردٍ منّا؟

وهذا معنى «أفضل أعمال أمتي انتظار الفرج»^(١).

وهذا معنى ما ورد في الروايات من أنّ الأئمّة (سلام الله عليهم) كانوا يسهون الأصحاب عن الاستعجال بظهور الإمام عليه السلام، إنّما كانوا يأملون ويؤكّدون على إطاعة الإنسان لربه وأن يكون مستعدّاً لظهور الإمام عليه السلام.

(١) علل الشرائع ١: ٤، كمال الدين وتمام النعمة: ٣٧٧.

١٧٦ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

وبعبارة أخرى: مسألة الانتظار، ومسألة ترقب الحكومة الحقّة، هذه المسألة خير وسيلة لإصلاح الفرد والمجتمع، وإذا صلّحنا فقد مهّدنا الطريق لظهور الإمام عليه السلام، ولأن نكون من أعوانه وأنصاره.

ولذا أمرونا بكثرة الدعاء لفرجهم، ولذا أمرونا بالانتظار لظهورهم، هذا الانتظار معناه أن يعكس الإنسان في نفسه ويطبّق على نفسه ما يقتضيه الواقع، قبل أن يأتي الإمام عليه السلام ويكون هو المطبّق، ولربّما يكون هناك شخص يواجه الإمام عليه السلام ويأخذ الإمام منه كلّ شيء، لأنّ كلّ الأشياء التي بحوزته ليست له، وهذا ممكن.

فإذا راقبنا أنفسنا وطبّقنا عقائدنا ومعتقداتنا في سلوكنا الشخصي والاجتماعي، نكون ممهّدين ومساعدين ومعاونين على تحقّق الأرضية المناسبة لظهور الإمام عليه السلام.

وتبقى كلمة سجّلتها عن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام بهذه المناسبة، يقول الإمام عليه السلام - كما في نهج البلاغة -: «ولا تستعجلوا بما لم يعجّله الله لكم، فإنّه من مات منكم على فراشه وهو على معرفة حقّ ربّه وحقّ رسوله وأهل بيته، مات شهيداً»^(١). وعندنا في الروايات: أنّ من كان كذا ومات قبل مجيء الإمام عليه السلام مات وله أجر من كان في خدمته وضرب بالسيف تحت رايته.

يقول الإمام عليه السلام: «فإنّه من مات منكم على فراشه وهو على معرفة حقّ ربّه وحقّ رسوله وأهل بيته مات شهيداً، ووقع أجره على الله، واستوجب ثواب ما نوى من صالح عمله، وقامت النية مقام إصلاته لسيفه، فإنّ لكلّ شيء مدّة وأجلاً»^(٢).

ففي نفس الوقت الذي نحن مأمورون بالدعاء بتعجيل الفرج، فنحن مأمورون أيضاً لتهيئة أنفسنا، وللإستعداد الكامل لأن نكون بخدمته، وإذا عمل كلّ فرد منّا بوظائفه، وعرف حقّ ربّه عزّ وجلّ وحقّ رسوله صلى الله عليه وآله وسلم وحقّ أهل بيته عليهم السلام، فقد تمّت

(١) نهج البلاغة ٢: ١٣٣ خطبة ١٩٠.

(٢) وسائل الشيعة ١٥: ٥٦ ح ١٩٩٧٨.

الأرضية المناسبة لظهوره عليه السلام، ولا أقل من أننا أدبنا تكاليفنا ووظائفنا اتجاه الإمام عليه السلام. وكنت أقصد أن ألخص البحث في بعض الجهات الأخرى حتى أوفر وقتاً لهذه النقطة الأخيرة التي بينتها لكم، وذكرت لكم الدليل البرهاني العقلي والروائي على وجوب الالتزام العملي على كل واحد منا بوظائفه اتجاه ربه واتجاه رسوله واتجاه أهل بيت الرسول عليه السلام.

نسأل الله سبحانه وتعالى أن يعرفنا حقه، أن يعرفنا حق رسوله، أن يعرفنا حق الأئمة الأطهار، أن يعرفنا حق إمامنا، وأن يوفقنا لأداء الوظائف والتكاليف الملقاة على عواتقنا.

وصلّى الله على محمد وآله الطاهرين.

(٢٠)

العصمة

السيد علي الحسيني الميلاني

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد:

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين ، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين .
بحثنا في العصمة ، وهذا البحث من أهم المباحث الكلامية والتفسيرية
والحدِيثية ، اهتم علماءنا بهذا البحث منذ قديم الأيام ، كما أن علماء الأشاعرة
والمعتزلة أيضاً يهتمون بهذا الموضوع في كتبهم .
وعنوان العصمة إنما اتخذ من الروايات الواردة في هذا الموضوع .

تعريف العصمة

الأصل في معنى هذه الكلمة هو المعنى اللغوي ، فإنك إذا راجعت لسان العرب وتاج العروس والصحاح للجوهري^(١) ، وجدتهم يفسرون كلمة العصمة بالمنع أو كلمة عَصَمَ بِمَنْعٍ .

وهذه المادة استعملت في القرآن الكريم أيضاً في قوله تعالى عن لسان ابن نوح: ﴿ قَالَ سَأُوِي إِلَىٰ جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ ﴾^(٢) ، وأيضاً في قوله تعالى: ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾^(٣) ، وفي غير هذه الموارد .

وإذا راجعتم كتب التفسير في ذيل هذه الآيات المباركات ، لوجدتم المفسرين يفسرون كلمة العصمة أو مادة العصمة مثل هذه الآيات بالتمسك .

ويقول الراغب: العصم هو الإمساك ، الاعتصام الاستمساك^(٤) .

والذي يظهر لي أنّ بين المسك والتمسك والاستمساك وبين المنع فرقاً دقيقاً ربما لا يلتفت إليه ، وهكذا توجد الفروق الدقيقة بين ألفاظ اللغة العربية ، فإنّ بين «الحفظ» و«المنع» و«الحجر» و«العصم» وأمثال هذه الألفاظ المتقاربة في المعنى توجد فوارق ، تلك الفوارق لها تأثير في فهم المطلوب في كلّ مورد تستعمل فيه لفظة من هذه الألفاظ .

فالمعصوم الله سبحانه وتعالى قد جعل فيه قوةً ، تلك القوة تمنعه كما يقول أولئك ، وتمسكه كما يقول الراغب .

(١) لسان العرب ١٢ : ٤٠٣ عصم ، تاج العروس ٨ : ٣٩٨ ، الصحاح ٥ : ١٩٨٦ .

(٢) هود : ٤٣ .

(٣) آل عمران : ١٠٣ .

(٤) مفردات ألفاظ القرآن : ٣٣٧ .

﴿ قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ ﴾ ، أي لا مانع من أمر الله ، أو لا

ماسك من أمر الله ، والفرق بينهما دقيق .

تلاحظون لو أن أحداً أراد أن يسقط من مكان عال ومنعه أحد من الوقوع يقولون : منعه من الوقوع ، لكن إذا مدّ يده ومسكه كان هذا المنع أخص من ذلك المنع الذي ليس فيه مسك .

لا نطيل عليكم ، فلتكنُ العصمة بمعنى المنع .

العصمة شرط في النبي ﷺ بلا خلاف بين المسلمين في الجملة ، وإنما قلت : في الجملة لأنّ غير الإمامية يخالفون الإمامية في بعض الخصوصيات التي اشترطها واعتبرها الإمامية في العصمة ، كما أنّ غير الإمامية أيضاً قد اختلفوا فيما بينهم في بعض الخصوصيات ، إلا أنّ الإجماع قائم على اعتبار العصمة بنحو الإجمال بين جميع الفرق من الإمامية والمعتزلة والأشاعرة .

يشير العلامة الحلبي رحمة الله عليه إلى رأي الإمامية بالإجمال وإلى بعض الأقوال الأخرى يقول :

ذهبت الإمامية كافة : إلى أن الأنبياء معصومون عن الصغائر والكبائر ، منزّهون عن المعاصي ، قبل النبوة وبعدها ، على سبيل العمد والنسيان ، وعن كلّ رذيلة ومنقصة وما يدل على الخسة والضعفة ، وخالفت أهل السنة كافة في ذلك ، وجوّزوا عليهم المعاصي ، وبعضهم جوّزوا الكفر عليهم قبل النبوة وبعدها ، وجوّزوا عليهم السهو والغلط ، ونسبوا رسول الله ﷺ إلى السهو في القرآن بما يوجب الكفر ... ونسبوا إلى النبي كثيراً من النقص^(١) .

ثم ذكر موارد من ذلك نقلها عن الصحاح وغيرها .

وإذا شئتم الوقوف على تفاصيل هذه الأقوال فعليكم بمراجعة كتاب دلائل الصدق^(٢) للشيخ المظفر حيث ذكر تلك الأقوال بشرح هذه العبارة من العلامة الحلبي ،

(١) نهج الحق وكشف الصدق : ١٤٢ ، منهج الرشاد لمن أراد السداد : ٥٢٨ .

(٢) دلائل الصدق ٤ : ٢٨ .

ناقلًا عن المواقف وشرحها وعن المنحول للغزالي وعن الفصل لابن حزم الأندلسي، وغير هذه الكتب. ونحن الآن لا نريد الدخول في هذه التفاصيل. عرفنا إلى الآن معنى العصمة لغة، وأن العصمة بنحو الإجمال مورد قبول واتفاق بين المسلمين بالنسبة إلى النبي ﷺ أو مطلق الأنبياء.

العصمة في الاصطلاح:

وأما العصمة في الاصطلاح:

قال الشيخ المفيد رحمته الله في النكت الاعتقادية: العصمة لطف يفعله الله بالمكلف بحيث يمتنع منه وقوع المعصية وترك الطاعة مع قدرته عليهما^(١). ويقول المحقق الشيخ نصير الدين الطوسي في كتاب التجريد: ولا تنافي العصمة القدرة^(٢).

فذكر العلامة الحلبي في شرح التجريد معنى هذه الجملة، وذكر أقوال الآخرين^(٣).

ثم ذكر العلامة الحلبي رحمه الله في الباب الحادي عشر ما نصه: العصمة لطف بالمكلف بحيث لا يكون له داع إلى ترك الطاعة وارتكاب المعصية مع قدرته على ذلك^(٤).

ويضيف بعض علمائنا كالشيخ المظفر في كتاب العقائد: بل يجب أن يكون منزهاً عما ينافي المروءة، كالتبذُّل بين الناس من أكل في الطريق أو ضحك عال، وكل عمل يستهجن فعله عند العرف العام^(٥). فهذا تعريف العصمة عند أصحابنا.

(١) النكت الاعتقادية: ٣٧.

(٢) كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد: ٤٩٤.

(٣) كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد: ٤٩٤.

(٤) الباب الحادي عشر: ٣٧.

(٥) عقائد الإمامية: ٥٤.

إنهم يجعلون العصمة من باب اللطف، ويقولون بأن العصمة حالة معنوية موجودة عند المعصوم بلطف من الله سبحانه وتعالى، هذا اللطف الذي عبّر عنه سبحانه وتعالى بقوله: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ﴾ (١).

هذا اللطف والفضل والرحمة من الله سبحانه وتعالى يُمسك المعصوم عن الإقدام على المعصية، وعلى كل ما لا يجوز شرعاً أو عقلاً، مع قدرته على ذلك، وكذا عن الإقدام على كل ما يتنافى مع النبوة والرسالة، ويكون منفراً عنه عقلاً كما أضاف الشيخ المظفر.

وإذا كان هذا تعريف العصمة، وأنها من اللطف والفضل والرحمة الإلهية بحق النبي، فنفس هذه العصمة يقول بها الإمامية للأئمة الاثني عشر ولفاطمة الزهراء سلام الله عليها بعد رسول الله ﷺ، فيكون المعصومون عندنا أربعة عشر، وقد رأيت في بعض الكتب أن سلمان الفارسي أيضاً معصوم، ولا يهتّمنا البحث الآن عن ذلك القول.

وإذا كانت العصمة حالة معنوية باطنة، وهي فضل من الله سبحانه وتعالى، فلا بد وأن يكون الكاشف عن هذه الحالة من قبله سبحانه وتعالى، والكاشف إما آية في القرآن، والقرآن مقطوع الصدور، وإما أن يكون رواية ونصاً متواتراً أو مقطوع الصدور ومفيداً لليقين عن النبي ﷺ.

ومع وجود هذه الحالة عند الشخص، وامكان وجوده بين الناس، يقبح عقلاً تقدّم من ليست فيه هذه الحالة عليه.

إذن، لا بد من كاشف عن وجود هذه الحالة أينما كانت موجودة، وقد أوضحنا بالتفصيل في بحوثنا السابقة على أساس بعض الآيات المباركات والأحاديث المتواترات، وجود العصمة في رسول الله وفي فاطمة الزهراء سلام الله عليهما، وفي أمير المؤمنين وفي الحسينين عليهم السلام، فأية التطهير دلّت على عصمة هؤلاء، وآية المباهلة

دلّت على عصمة أمير المؤمنين، وحديث المنزلة دلّ على عصمة أمير المؤمنين،
وحديث الثقلين دلّ على عصمة الأئمة.

فظهر أنّ العصمة:

أولاً: حالة معنوية توجد في الإنسان بفضل الله سبحانه وتعالى، فلا تكون كسببية
ولا تحصل بالاكتساب.

ثانياً: لما كانت هذه الحالة بفضل الله سبحانه وتعالى وبرحمة منه، وبفضل
ولطف، وبفعل منه كما عبّر علماؤنا، فلا بدّ من مجيء دليل من قبّله يكشف عن
وجودها في المعصوم، ولذا لا تقبل دعوى العصمة من أي أحد إلا وأن يكون يدعمها
نصّ أو معجزة يجريها الله سبحانه وتعالى على يد هذا المدّعي للعصمة، كما أن أصل
النبوة والإمامة أيضاً كذلك، فلا تسمع دعوى النبوة ولا تسمع دعوى الإمامة من أحدٍ
ولأحدٍ إلا إذا كان معه دليل قطعي يثبت إمامته أو نبوّته ورسالته.

وعمدة البحث في العصمة أمران:

الأمر الأول: كيف تجتمع العصمة أو هذه الحالة المعنوية الخاصّة مع القدرة على

إتيان المنافي.

الأمر الثاني: ما الدليل على العصمة المطلقة التي يدّعيها الإمامية، أي إنهم

يدّعون العصمة حتّى عن السهو والخطأ والنسيان.

هذان الأمران عمدة البحث في العصمة.

العصمة ومسألة الجبر

أوضح علماءنا أن هذه الحالة تجتمع تماماً مع ما ذهبت إليه الطائفة من أن لا جبر ولا تفويض بل أمر بين الأمرين ، وذلك بأن العصمة تمسك المعصوم وتمنعه عن أي منافع ، ولكن لا تلجؤه إلى الطاعة ، ولا تلجؤه إلى ترك المعصية أو المنافي .

وهذا المعنى قد أشار إليه العلامة رحمه الله في تعريفه من جهتين :

الأولى: قوله « بالمكلف » حيث قال : العصمة لطف يفعله الله بالمكلف . فإنه يريد أن يفهمنا بأن المعصوم مكلف ، أي أنه مأمور بالطاعة وترك المعصية ، وأنه إذا أطاع يثاب ، وإذا عصى يعاقب ، ولذا جاء في القرآن الكريم : ﴿ فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ ﴾ ^(١) ، يعني : إن المرسلين كسائر أفراد أممهم مكلفون بالتكليف ، فلا يكون من هذه الناحية فرق بين الرسول وبين أفراد أمته ، وعلى الرسول أن يعمل بالتكليف ، كما أن على كل فرد من أفراد أمته أن يكون مطيعاً وممتثالاً للتكليف ، فلو كان المعصوم مسلوب القدرة عن المعصية ، مسلوب القدرة على ترك الإطاعة ، فلا معنى حينئذٍ للثواب والعقاب ، ولا معنى للسؤال .

وقد بيّنا بالإجمال هذا المطلب في بحثنا عن آية التطهير .

والجهة الثانية: الموجودة في كلام العلامة رحمه الله قوله : بحيث لا يكون له داع إلى ترك الطاعة وفعل المعصية .

ففي هذه العبارة إشارة إلى أن ترك الطاعة وفعل المعصية إنما يكون بداع نفساني يحمل الإنسان على الإطاعة ، أو يحمل الإنسان على إتيان المعصية وارتكابها ، وهذا الإنسان قد أودع الله فيه سبحانه وتعالى مختلف القوى التي يستخدمها لأغراضه الصحيحة وغير الصحيحة ، إلا أن العصمة تمسك المعصوم ، بحيث لا يبقى له داع إلى ارتكاب المعصية أو ترك الطاعة والتكليف الشرعي .

(١) الأعراف : ٦ .

ثُمَّ إِنَّ السَّيِّدَ الطَّبَّاطِبَائِيَّ صَاحِبَ الْمِيزَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَبَّرَ عَنِ هَذَا اللَّطْفِ الْإِلَهِيِّ بِالْمَوْهَبَةِ، فَالْعَصْمَةُ عَبَّرَ عَنْهَا بِالْمَوْهَبَةِ الْإِلَهِيَّةِ، وَأَرْجَعِ الْعَصْمَةَ إِلَى الْعِلْمِ، وَذَكَرَ أَنَّهَا - أَيْ الْعَصْمَةُ - نَوْعٌ مِنَ الْعِلْمِ وَالشُّعُورِ يَغَايِرُ سَائِرَ أَنْوَاعِ الْعِلْمِ، فِي أَنَّهُ غَيْرٌ مَغْلُوبٌ لَشَيْءٍ مِنَ الْقُوَى الشُّعُورِيَّةِ الْبَتَّةِ، بَلْ هِيَ الْغَالِبَةُ الْقَاهِرَةُ عَلَيْهَا الْمُسْتَعْدِمَةُ إِيَّاهَا، وَلِذَلِكَ كَانَتْ تَصُونُ صَاحِبَهَا مِنَ الضَّلَالِ وَالخَطِيئَةِ مُطْلَقًا^(١).

وَإِذَا كَانَتْ الْعَصْمَةُ رَاجِعَةً إِلَى الْعِلْمِ، فَيَكُونُ الْأَمْرُ أَوْضَحَ، لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا عَلِمَ بِقَبْحِ شَيْءٍ فَلَا يَرِيدُهُ، وَإِذَا عَلِمَ بِالْآثَارِ الْمُرْتَبِتَةِ عَلَى الْفِعْلِ الَّذِي يَرِيدُ أَنْ يَقْدَمَ عَلَيْهِ، تَلَكِ الْآثَارِ إِنْ كَانَتْ حَسَنَةً فَإِنَّهُ يَقْدَمُ، وَإِنْ كَانَتْ سَيِّئَةً فَإِنَّهُ يَحْجَمُ، فَتَكُونُ الْعَصْمَةُ حِينئِذٍ مُنْبَعَثَةً عَنِ الْعِلْمِ؟

وَيَكُونُ الْفَارِقُ بَيْنَ الْمَعْصُومِ وَغَيْرِ الْمَعْصُومِ: أَنَّ غَيْرَ الْمَعْصُومِ لَمْ يَحْصُلْ لَهُ ذَلِكَ الْعِلْمُ الَّذِي حَصَلَ عَلَيْهِ الْمَعْصُومُ، وَلِذَا لَا يَبْلُغُ غَيْرَ الْمَعْصُومِ مَرْتَبَةَ الْعَصْمَةِ، لِعَدَمِ وَجُودِ الْعِلْمِ الْإِلَازِمِ فِيهِ، وَعَدَمِ حُصُولِ ذَلِكَ الْعِلْمِ الْخَاصِّ لَهُ، وَكَثِيرٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ يَعْبُزُ الْإِنْسَانَ عَنِ دَرَكِ حَقَائِقِهَا مِنْ مَحَاسِنِ وَمَسَاوِيءِ، أَمَا إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ عَالِمًا وَبِتِلْكَ الْمَرْحَلَةِ مِنَ الْعِلْمِ، وَكَانَ عِنْدَهُ تِلْكَ الْمَوْهَبَةُ الْإِلَهِيَّةُ - كَمَا عَبَّرَ السَّيِّدَ الطَّبَّاطِبَائِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ - فَإِنَّهُ يَعْلَمُ بِحَقَائِقِ الْأَشْيَاءِ وَيَمْتَنِعُ صَدُورَ مَا لَا يَجُوزُ عَنْهُ.

وَلَا يَدَّبُ مِنَ التَّحْقِيقِ الْأَكْثَرِ فِي نَظَرِيَّةِ السَّيِّدِ الطَّبَّاطِبَائِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَأَنَّهُ هَلْ يَرِيدُ أَنَّ الْعَصْمَةَ مُنْبَعَثَةً مِنَ الْعِلْمِ، وَأَنَّهُ هُوَ الْمُنْشَأُ لِهَذِهِ الْحَالَةِ الْمَعْنُوبَةِ الْمَوْجُودَةِ عِنْدَ الْمَعْصُومِ، كَمَا قَرَأْنَا فِي هَذِهِ الْعِبَارَةِ، أَوْ أَنَّهُ يَرِيدُ أَنَّ الْعَصْمَةَ نَفْسَ الْعِلْمِ.

وَعَلَى كُلِّ حَالٍ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا كَانَ عَالِمًا بِحَقَائِقِ الْأَشْيَاءِ وَمَا يَتَرْتَبُ عَلَى كُلِّ فِعْلٍ يَرِيدُ أَنْ يَفْعَلَهُ، أَوْ حَتَّى عَلَى كُلِّ نِيَّةٍ يَنْوِيهَا فَقَطْ، عِنْدَمَا يَكُونُ عَالِمًا وَمُطَّلِعًا عَلَى مَا يَتَرْتَبُ عَلَى ذَلِكَ، فَسَيَكُونُ عِنْدَهُ رَادِعٌ عَلَى أَثَرِ عِلْمِهِ عَنِ أَنْ يَقْدَمَ عَلَى ذَلِكَ الْعَمَلِ إِذَا كَانَتْ آثَارُهُ سَيِّئَةً، أَوْ أَنَّهُ سَيَقْدَمُ عَلَى الْعَمَلِ إِذَا كَانَتْ آثَارُهُ مَطْلُوبَةً وَحَسَنَةً.

(١) تفسير الميزان ٥ : ٨٠.

العصمة عن السهو والخطأ والنسيان

أنا نشترط في العصمة أن يكون المعصوم منزهاً عن السهو والخطأ والنسيان أيضاً، ولا منزهاً عن المعاصي والذنوب فقط .

كانت آية التطهير تدلنا على عصمة الأئمة أو على عصمة أهل البيت عليهم السلام من الرجس، وكلمة الرجس نستبعد أن تطلق وتستعمل ويراد منها الخطأ والنسيان والسهو .

إذن لا بد من دليل آخر، فما ذلك الدليل على أن الإمام والنبي معصومان ومنزهان حتى عن السهو والخطأ والنسيان وما شابه ذلك؟

الدليل على ذلك: كل ما دل من الكتاب والسنة والعقل والإجماع على وجوب الانقياد للإمام أو النبي عليهما السلام، على وجوب إطاعته إطاعةً مطلقةً غير مقيدة .

تارة نقول لأحد: عليك بإطاعة زيد في الفعل الكذائي، عليك بإطاعة زيد في الوقت الكذائي، عليك بإطاعة زيد إن قال لك كذا. أما إذا قيل للشخص: يجب عليك إطاعة زيد إطاعةً مطلقةً غير مقيدة بقيد، غير مقيدة بحالة، غير مقيدة بوقت، فالأمر يختلف .

وبعبارة أخرى: الإمام حجة الله سبحانه وتعالى على خلقه، والخلق أيضاً إن انقادوا لهذا الإمام، وامتثلوا أوامره، وطبقوا أحكامه وأخذوا بهديه وسيرته، سوف يحتجون على الله سبحانه وتعالى بهذا الإمام .

إذن، الإمام يكون حجة الله على الخلائق، وحجة للخلائق إذا كانوا مطيعين له عند الله سبحانه وتعالى، ولذا يكون قول المعصوم حجة، فعل المعصوم حجة، وتقرير المعصوم حجة .

عندما يعرّفون السنة يقولون: السنة قول المعصوم أو فعله أو تقريره، والسنة حجة .

ولماذا؟ لأنّ جميع حركات المعصوم وأفعاله وتروكه وحالاته يجب أن تكون بحيث لو أنّ أحداً اقتدى به في تلك الحالات، في تلك الأقوال، وفي تلك الأفعال، يمكنه أن يحتجّ عند الله سبحانه وتعالى عندما يُسأل لماذا فعلت؟ لماذا تركت؟ عندما يسأل لماذا كنت كذا؟ لماذا لم تكن كذا؟ فالملاك نفس الملاك بالنسبة إلى المعصية.

ولو أنك راجعت كتب الكلام من السنّة والشيعه، عندما ينزّهون النبي عن المعصية وعن ارتكاب الخطأ يقولون: بأن ذلك منفرّ، ويجب أن يكون النبي منزهاً عن المنفرّ، لأن الله سبحانه وتعالى قد نصب هذا الشخص لأن تكون جميع أعماله حجّة، ولأن يكون أسوة وقدوة في جميع أعماله وحالاته وسيرته وهديه، فإذا جاء الأمر بالانقياد مطلقاً، جاء الأمر بالطاعة المطلقة، لا بد وأن يكون المطاع والمنقاد له معصوماً حتى من الخطأ والنسيان.

لو أنك طلبت من أستاذ أن يدرّس ولدك درساً معيّناً، فجاء في يوم من الأيام وقال: بأني نسيت درس اليوم، أو درّس هذا التلميذ درساً غير ما كان يجب عليه أن يدرّس، أو أخطأ في التدريس، لربما في اليوم الأوّل تسامحه ويكون معذوراً عندك، ولو جاء في اليوم الثاني، وأيضاً أخطأ في التدريس أو نسي الدرس، ثم جاء في اليوم الثالث وكرّر تلك القضية أيضاً، لاشك أنك ستعترض عليه، وستعوضه بأستاذ آخر.

وهكذا لو أن إماماً نُصب في مسجد، لأنّ يأتّم به الناس في الصلاة، فسهي في صلاة، وفي اليوم الثاني أيضاً سهي، وهكذا تكرّر منه السهو أياماً، لا ريب أن القوم سيجتمعون عليه، وسيطلبون منه مغادرة هذا المسجد، وسيوجهون إلى شخص آخر وينصبونه إماماً لهم، وهذا شيء طبيعي.

ولو أنك راجعت طبيباً، وأخطأ في تشخيص مرضك، وراجعته مريض آخر وأخطأ أيضاً في تشخيص مرضه، وراجعته مريض ثالث وأخطأ أيضاً في تشخيص مرضه، لاجتمع الناس وأهل البلد كلهم على هذا الطبيب، ولأغلقوا عليه بابه، ولغادر البلد بكل احترام!! وهذا شيء واضح.

الله سبحانه وتعالى يريد أن ينصب أحداً بين المجتمع لأن تكون جميع أعمال هذا الشخص، وجميع أفعاله، وجميع حالاته حجة، يحتج بها على العباد، يكون قدوة للناس فيها ويكون أسوة، يتبعونه ويسلكون مسلكه ثم يعتذرون إلى الله ويحتجون عليه بهذا الشخص.

لاحظوا كلام بعض علماء السنة، أقرأ لكم عبارة واحدة فقط تشتمل على بعض الآراء والكلمات:

يقول الزرقاني المالكي في شرح المواهب اللدنية عن النبي ﷺ: إنه معصوم من الذنوب، بعد النبوة وقبلها، كبيرها وصغيرها، وعمدها وسهوها على الأصح [كلمة على الأصح إشارة إلى وجود الخلاف بينهم] في ظاهره وباطنه، سرّه وجهه، جدّه ومزحه، رضاه وغضبه، كيف؟ وقد أجمع الصحب على اتباعه [هذه هي النقطة] والتأسي به في كل ما يفعله، وكذلك الأنبياء [أي: لا يختص هذا بنبينا، كل الأنبياء هكذا].

قال السبكي: أجمعت الأمة على عصمة الأنبياء فيما يتعلق بالتبليغ وغيره، من الكبائر والصغائر، الخسة أو الخسيسية، والمداومة على الصغائر، وفي صغائر لا تحط من رتبتهم خلاف: ذهب المعتزلة وكثير من غيرهم إلى جوازها، والمختار المنع [لماذا؟ هذه هي العلة:] لأننا أمرنا بالافتداء بهم في ما يصدر عنهم، فكيف يقع منهم ما لا ينبغي؟ ومن جوزه لم يجوز بنص ولا دليل^(١).

أقول: إن قضية شهادة خزيمه بن ثابت الأنصاري، وأن النبي ﷺ لقبه في تلك الواقعة بلقب ذي الشهادتين هي من أحسن الشواهد.

وقضية شهادة خزيمه هي أن رسول الله ﷺ اشترى من أعرابي فرساً، ثم إن الأعرابي أنكر البيع، وليس هناك من شاهد، فأقبل خزيمه بن ثابت ففرج الناس بيده حتى انتهى إلى النبي ﷺ فقال: أشهد يا رسول الله لقد اشتريته، فقال الأعرابي:

(١) شرح المواهب اللدنية ٥: ٣١٤.

أشهد ولم تحضرنا؟ [سؤال وجيه، لأن الشهادة تجب أن تكون عن علم] وقال النبي: «أشهدتنا؟» قال: لا يا رسول الله، عندما تبايعتم واشترت الفرس من الأعرابي لم أكن حاضراً، ولكني علمت أنك قد اشترت، وإذن أشهد عن علم، والشهادة يجب أن تكون عن علم، قال خزيمه: أفنصدقك بما جئت به من عند الله، ولا أصدقك على هذا الأعرابي الخبيث؟، قال: فعجب رسول الله وقال: «يا خزيمه شهادتك شهادة رجلين»^(١).

من هذه القضية نفهم أن الصحابة عرفوا رسول الله ﷺ بأنه لا يكذب، ولا يدعي مال الغير بلا دليل، هذا صحيح، ولا خلاف في هذا، لكن المدعى أن النبي معصوم عن الخطأ والنسيان، وعن السهو، وعلى ذلك شهد خزيمه بالأمر، أما كان خزيمه يحتمل أن رسول الله مشتبه؟ ألم يكن هذا الاحتمال ولو واحد بالمائة احتمالاً وارداً ليمنع خزيمه من القيام بهذه الشهادة؟

لا ريب أنه كان عالماً بأن رسول الله لا يكذب، لا يدعي مال الناس، هذا واضح، لكن أليس كان من المناسب أن يتأمل ويسأل رسول الله ﷺ: يا رسول الله لعلك سهوت! لعلك مشتبه! لعلك نسيت! لعل هذا الأعرابي ليس ذلك الأعرابي الذي تعاملت معه، أو لعل هذا الفرس غير الفرس الذي اشتريته من الأعرابي، لكن كل هذه الاحتمالات منتفية عند خزيمه، ويأتي، ويفرّج الناس، ويشهد بأن الحق مع رسول الله، بلا تريث ولا تأمل أبداً، وهكذا عرفوا رسول الله، ولا بد وأن يكون كذلك. قال السبكي: لأننا أمرنا بالاعتداء بهم فيما يصدر عنهم مطلقاً، فكيف يقع منهم ما لا ينبغي، ومن جوزه لم يجوز بنص ولا دليل.

أضف إلى ذلك، هل الخطأ والنسيان والسهو فوق النوم؟ والحال أن نوم النبي ويقظته واحد، نوم الإمام ويقظته واحد.

اتفق الفريقان على أن رسول الله ﷺ كانت تنام عينه ولا ينام قلبه، هذا

(١) الكافي ٧: ٤٠٠ ح ١ باب النوادر، صحيح البخاري ٣: ٢٠٦ كتاب الجهاد والسير.

الحديث في سنن الدارمي وفي سنن الترمذي على ما رأيت في معجم ألفاظ الحديث النبوي^(١)، وهذا المعنى أيضاً وارد في حق أئمتنا سلام الله عليهم بلا فرق، ففي عدة من الكتب للشيخ الصدوق في علامات الإمام عليه السلام، قال عليه السلام: «تنام عينه ولا ينام قلبه»^(٢). وهل السهو والخطأ فوق النوم، الذي في نومه أيضاً يقظان، الذي في حال نومه قلبه غير نائم، كيف يحتمل في حقه أن يكون في يقظته ساهياً خطأً مشتبهاً أحياناً؟ أضف إلى ذلك، ألم نقرأ عن أمير المؤمنين سلام الله عليه في الخطبة القاصعة: إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان معه ملك أو كله الله سبحانه وتعالى في جميع أدوار حياة رسول الله يسدده صلى الله عليه وآله وسلم؟ ونفس هذا المعنى موجود في حق أمير المؤمنين سلام الله عليه، قال رسول الله - وقد ضرب بيده على صدر علي -: «اللهم اهد قلبه وسدد لسانه». رواه صاحب الاستيعاب وغيره^(٣).

بل العجيب أن أهل السنة أنفسهم يروون عن أبي هريرة أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إني سمعت منك حديثاً كثيراً فأنساه [فإذا كان الحديث كثيراً، الإنسان ينسى] فقال رسول الله: «ابسط رداءك» فبسطته، فغرف بيديه فيه، ثم قال: «اضممه» فضممته، فما نسيت حديثاً بعده.

فكل ما يروى عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بواسطة أبي هريرة يكون حقاً عن رسول الله!! وهذا ما يرويه البخاري^(٤) وابن راهويه^(٥) ويوجد في غير هذه الكتب، فهل من عاقل مسلم يشك في ثبوت هذه الحالة لرسول الله ولعلي وللأئمة الأطهار؟!

(١) وهو في سنن الترمذي ١: ٤٦١ ح ٤٣٩.

(٢) رواه الشيخ الصدوق القمي في الخصال: ٢٤٨ ح ٥، ومعاني الأخبار: ١٠٢ ح ٤، وعيون أخبار الرضا عليه السلام: ١: ١٩٢ ح ١.

(٣) المصنف لابن أبي شيبه ٧: ٤٩٥ ح ٥، السنن الكبرى للنسائي ٥: ١١٦، الاستيعاب ٣: ١١٠.

(٤) صحيح البخاري ١: ٣٨ كتاب العلم.

(٥) مسند ابن راهويه ١: ٤٩.

١٩٦ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

ثم إن علياً عليه السلام يقول: «وإني لمن قوم لا تأخذهم في الله لومة لائم، سيماهم سيما الصديقين، وكلامهم كلام الأبرار، عمّار الليل ومنار النهار، مستمسكون بحبل الله، يحيون سنن الله وسنن رسوله، لا يستكبرون ولا يغفلون ولا يفسدون، قلوبهم [لاحظوا هذه الكلمة بعد الكلمات السابقة، وكل كلمة تدل على مقام] في الجنان وأجسادهم في العمل»^(١).

وإني لمن قوم [فمن قومه؟ لا بد الأئمة الأطهار من ذريته] قلوبهم في الجنان وأجسادهم في العمل، ومن كان قلبه في الجنة وهو في هذا العالم، أتره يشك، أتره يسهو، أتره يلهو، أتره ينسى.

هذا بالنسبة إلى أمير المؤمنين سلام الله عليه.

عصمة الأئمة عليهم السلام:

وبالنسبة إلى جميع الأئمة، لاحظوا هذه الرواية في الكافي يقول عليه السلام: «إن الله خلقنا فأحسن خلقنا، وصوّرنا فأحسن صورنا، وجعلنا عينه في عباده، ولسانه الناطق في خلقه، ويده المبسوطة على عباده بالرفقة والرحمة، ووجهه الذي يوتئ منه، وبابه الذي يدل عليه، وخزّانه في سمائه وأرضه، بنا أثمرت الأشجار وأينعت الثمار وجرت الأنهار، وبنا ينزل غيث السماء ونبت عشب الأرض، وعبادتنا عبد الله، ولولا نحن ما عبد الله»^(٢).

فمن يكون عين الله في عباده ولسانه الناطق في خلقه ويده المبسوطة على عباده، يشتبه ويسهو وينسى؟!!

وقال أمير المؤمنين عليه السلام في نهج البلاغة: «ولولا ما نهى الله عنه من تزكية المرء نفسه، لذكر ذاكر فضائل جمّة تعرفها قلوب المؤمنين، ولا تمجّها آذان السامعين، فدع

(١) نهج البلاغة ٢: ١٥٩ خطبة رقم ١٩٢.

(٢) الكافي ١: ١٩٣ ح ٦.

عنك من مالت به الرمية، فأثنا صنایع ربنا والناس بعد صنایع لنا»^(١).
وعليكم بمراجعة ما قاله ابن أبي الحديد في شرح هذه الكلمة، وما أجلاها
وأعلاها من كلمة، إنه فهم مغزى هذا الكلام^(٢).

تأويل ما ينافي العصمة في الكتاب والسنة:

وحينئذٍ، لا بد من تأويل كل ما يخالف هذه القاعدة العقلية المستندة إلى
الكتاب والسنة والإجماع، كلما يخالف هذه القاعدة في القرآن الكريم بالنسبة إلى
أنبياء الله سبحانه وتعالى، وكذلك الأمر في كل آية في القرآن هناك أدلة قطعية على
خلاف ظاهرها من العقل أو النقل، لا بد من تأويل ظاهر تلك الكلمة، وإلا فالآيات
الدالة بظواهرها على التجسيم - مثلاً - موجودة في القرآن الكريم.

اذن، لا بد من حمل كل ما يخالف بظاهره عصمة الأنبياء في القرآن الكريم،
لاحظوا عبارة السيد المرتضى رحمه الله في كتاب الذخيرة يقول: ولا يجوز أن يبعث
من يوجب علينا اتباعه وتصديقه وهو على صفة تنفر عنهم، وقد جنّب الأنبياء:
الفظاظة والغلظة الشنيعة وكثيراً من الأمراض، لأجل التنفير ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظًا
الْقَلْبِ لَإِنْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾^(٣).

لماذا الله سبحانه وتعالى يمدح نبيّه بأنه ليس فظاً غليظ القلب، لأنّ هذه الحالة
تنفر الناس، لانفضوا من حولك، فإذا كان ساهياً، كان ناسياً، أو كان لاهياً وغير ذلك،
لانفضوا من حوله.

يقول عليه السلام: وقد تكلمنا على الآيات التي يتعلق بها المبطلون في جواز المعاصي
من الأنبياء، وبيننا الصحيح في تأويلها في كتابنا المفرد تنزيه الأنبياء والأئمة^(٤).

(١) نهج البلاغة ٣: ٣٢ كتاب رقم ٢٨.

(٢) شرح نهج البلاغة ١٥: ١٩٤.

(٣) آل عمران: ١٥٩.

(٤) الذخيرة في علم الكلام: ٣٤١.

نعم، لا بدّ من تأويل كلّ ما جاء مخالفاً بظاهره لما قرّره العقل والعلم وأجمع عليه العلماء .

مع الشيخ الصدوق في مسألة سهو النبي ﷺ:

إنّ علماءنا رحمهم الله لم يوافقوا الشيخ الصدوق رحمته الله (١) الذي ذهب تبعاً لشيخه في مسألة سهو النبي إلى مذهبٍ لم يوافقهُ عليه من أكابر الطائفة أحد، لا من قبله ولا من بعده، إنّه استند إلى رواية ذي الشمالين، أما سائر علمائنا فقد أخذوا بالرواية القائلة بأنّ رسول الله لم يسجد سجدي السهو قط، وكيف يسهو ويسجد سجدي السهو من كان قلبه في الجنان وجسده في العمل كما عبّر الإمام أمير المؤمنين عليه السلام؟ بل يقول الشيخ الطوسي رحمه الله في كتاب التهذيب: إن ما اشتمل عليه حديث ذو الشمالين من سهو النبي تمتنع العقول منه (٢).

وفي الاستبصار يقول: ذلك مما تمنع من الأدلة القاطعة في أنه لا يجوز عليه السهو والغلط (٣).

وإنّا نستميح الشيخ الصدوق عذراً فيما إذا أردنا أن نقول له: أنت الذي سهوت، وإن نسبة السهو إلى الشيخ الصدوق في هذا القول أولى من نسبة السهو إلى رسول الله ﷺ، نظير ما قاله الفخر الرازي في تفسيره فيما روي في الصحيحين وغيرهما من أن إبراهيم عليه السلام كذب ثلاث كذبات، قال الفخر الرازي: نسبة الكذب إلى الراوي أولى من نسبة الكذب إلى إبراهيم (٤).

وأيضاً، نرى أهل السنّة يضطربون أمام حديث الغرائيق وتتضارب كلماتهم بشدّة، ويتحيرّون ماذا يقولون، لأن حديث الغرائيق يدل على جواز السهو على

(١) من لا يحضره الفقيه ١: ٢٣٤.

(٢) تهذيب الأحكام ٢: ١٨١ والعبارة بالمعنى.

(٣) الاستبصار ١: ٣٧١ ح ٦.

(٤) التفسير الكبير ٢٦: ١٤٨.

الأنبياء بصراحة، وهذا ما نصّ عليه بعض المفسرين كأبي السعود العمادي في تفسير سورة الحج^(١)، وتحيّروا ماذا يفعلون، لأن طرق هذا الحديث بعضها صحيح، ودافع عن صحته ابن حجر العسقلاني وغيره^(٢)، لكن الحافظ القاضي عياض صاحب كتاب الشفا في حقوق المصطفى^(٣) وأيضاً القاضي ابن العربي المالكي^(٤) وأيضاً الفخر الرازي^(٥)، هؤلاء يكذبون هذا الحديث على صحته سنداً عندهم، لأنه يصادم الأدلة القطعية من العقل والنقل.

لاحظوا عبارة القاضي عياض في كتاب الشفا يقول: لا شك في إدخال بعض شياطين الإنس والجن هذا الحديث على بعض مغفليّ المحدثين ليلبس به على ضعفاء المسلمين.

وهذا الكلام يفتح لنا باباً واسعاً يفيدنا في مباحث كثيرة، ولذلك يأبى مثل العسقلاني أن يقبل هذا التصريح من القاضي عياض ولا يوافق عليه.

العودة إلى بحث عصمة الأئمة عليهم السلام:

والآن نعود الى بحثنا عن عصمة الأئمة من أهل البيت سلام الله عليهم، وقد رأينا أن جميع ما يدل على عصمة رسول الله يدل على عصمة الائمة الأطهار، وكلّ دليل يدل على وجوب الانقياد والطاعة له يدل على وجوب الإطاعة للأئمة، وأمثال هذه الأدلة تدل على عصمة أئمتنا حتى من السهو والنسيان والخطأ والغلط، كما بيّنا: إن كلّ الأدلة الدالة على إمامة أئمتنا، وأنهم القائمون مقام نبيّنا، وأنهم الذين يملؤون الفراغ الحاصل من رحيله عن هذه الدنيا، كلّ تلك الأدلة تدل على أنهم معصومون حتى من الخطأ والنسيان.

(١) تفسير أبي السعود ٦: ١١٤.

(٢) فتح الباري بشرح البخاري ٨: ٣٥٥.

(٣) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢: ١٢٤.

(٤) فتح الباري بشرح البخاري ٨: ٣٥٥.

(٥) تفسير الرازي ٧: ١٢٤ و ٢٣: ٤٩.

وأما الأحاديث الواردة في هذا الباب فكثيرة، ألا ترون أن رسول الله ﷺ يقول: «من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع علياً فقد أطاعني ومن عصى علياً فقد عصاني»، هذا الحديث أورده الحاكم في المستدرک وصحّحه ووافقه الذهبي في تلخيص المستدرک^(١).

وإذا كانت طاعة الله وطاعة الرسول وطاعة علي واحدة، فهل من معصية أو سهو أو خطأ يتصوّر في رسول الله وعلي والأئمة الأطهار؟

كما أنكم لو راجعتم التفاسير لوجدتم تصريحهم بدلالة قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾^(٢) على العصمة، لكنهم لا يريدون أن يعترفوا بأن أولي الأمر هم الأئمة من أهل البيت، فإذا ثبت أن المراد من أولي الأمر في الآية هم أئمة أهل البيت بالأدلة المتقنة القطعية المقبولة عند الطرفين، فلا بد وأن تدل الآية على عصمة أئمتنا.

لكن الفخر الرازي لا يريد أن يعترف بهذه الحقيقة، إنه يقول بدلالة الآية على العصمة لكن يقول بأن المراد من أولي الأمر هم الأمة^(٣)، أي الأمة تطيع الأمة! أطيعوا الله وأطيعوا الرسول، أطيعوا الله أيها الأمة، أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأطيعوا أنفسكم، الأمة تكون مطيعة للأمة، وهل لهذا معنى؟ إنه مما تضحك منه الثكلى.

ومن الطبيعي أن يتبع مثل ابن تيمية الفخر الرازي في هذه الآية المباركة، هذا واضح، وهذا ديدنهم مع كل دليل يريدون أن يصرفوه عن الدلالة على إمامة أئمتنا وعصمتهم.

يقول ابن تيمية: لا نسلم أن الحاجة داعية إلى نصب إمام معصوم، لأن عصمة الأمة مغنبة عن عصمته^(٤).

(١) المستدرک على الصحيحين ٣: ١٢١.

(٢) النساء: ٥٩.

(٣) التفسير الكبير ١٠: ١٤٤.

(٤) منهاج السنّة ٦: ٤٦٦.

(٢٠) العصمة ٢٠١

وكأن ابن تيمية لا يدري بأن أكثر صحابة رسول الله سيدادون عن الحوض ، وما أكثر الفتن ، وما أكثر الفساد ، وما أكثر الويلات والظلم الواقع في هذه الأمة ، وأين عصمة الأمة ؟

وإني لأكتفي الآن بذكر حديث أو حديثين ، لأن الوقت لا يسع أكثر من ذلك .

دلالة حديث السفينة على عصمة الأئمة عليهم السلام :

مما يدل على إمامة أئمتنا وعصمتهم بالمعنى الذي يقول به علماؤنا وعليه مذهبنا حديث السفينة : « مثل أهل بيتي فيكم كمثل سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلف عنها هلك » .

والآيات التي قرئت في أول المجلس تنطبق تماماً على واقع حالتنا ، وحديث السفينة الوارد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ينطبق تماماً على قضية نوح وابنه وما حدث في تلك الواقعة ، ولو أردت أن أوضح هذا الانطباق لطال بنا المجلس ، فتأملوا .

أما حديث السفينة ، فمن رواته :

١ - محمد بن إدريس ، إمام الشافعية .

٢ - أحمد بن حنبل ، إمام الحنابلة .

٣ - أبو بكر البرّار .

٤ - أبو يعلى الموصلي .

٥ - أبو جعفر الطبري .

٦ - أبو القاسم الطبراني .

٧ - الحاكم النيسابوري .

٨ - ابن عبد البر .

٩ - الخطيب البغدادي .

١٠ - أبو الحسن الواحدي .

- ١١ - الفخر الرازي .
- ١٢ - ابن الأثير .
- ١٣ - نظام الدين النيسابوري .
- ١٤ - ابن حجر العسقلاني .
- ١٥ - الخطيب التبريزي .
- ١٦ - نور الدين الهيثمي .
- ١٧ - السيوطي ، في غير واحد من كتبه .
- ١٨ - ابن حجر المكي ، في الصواعق .
- ١٩ - المتقي الهندي ، في كنز العمال .
- ٢٠ - القاري ، في المرقاة .
- ٢١ - الزبيدي ، في تاج العروس .
- ٢٢ - الآلوسي ، في تفسيره .

وكثيرون غيرهم يروون حديث السفينة وينصّون على صحة بعض أسانيده^(١).
وأما في كتبنا فرواياته كثيرة كذلك .

ولو أردنا أن نفهم مغزى هذا الحديث ، فإن هذا الحديث تشبيه لأهل البيت بسفينة نوح «من ركبها [واضح أن معنى] «من ركبها» يعني الكون مع أهل البيت ، من كان مع أهل البيت ، من اقتدى بأهل البيت ، من تبع أهل البيت [نجى] ، ومن تخلف عنها [كائناً من كان ، سواء كان منكرًا لإمامة جميع الأئمة ، أو منكرًا حتى لواحد منهم] هلك ، ولا فرق حتى لو كان المتخلف ابن رسول الله كابن نوح ، ولو أن رسول الله نادى:

(١) مستدرک الحاكم ٢: ٣٧٣ و٣: ١٦١ ، الصواعق المحرقة ٢: ٤٤٥ و٢: ٦٧٥ ، المعجم الكبير ٣: ٤٥ ، المعجم الأوسط ٤: ٩ ، المعجم الصغير ١: ٢٤٠ ، المطالب العالية ٤: ٧٥ ، حلية الأولياء ٤: ٣٠٦ ، فضائل الصحابة لأحمد ٢: ٧٨٥ ، مجمع الزوائد ٩: ٢٦٥ ، كنز العمال ١٢: ١٧٦ ، الجامع الصغير ١: ٤٧٩ ، مشكاة المصابيح ٣: ٣٤٨ ، تاريخ بغداد ٧: ٣٣٦ ، إجابة السائل ١: ١٩ .

« يا رب أصحابي أصحابي » يجاب: « إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك »^(١)، كما يقول نوح: يا رب ابني، فيأتي الجواب: ﴿ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ﴾^(٢).

فتدور قضية النجاة من الهلكات مدار الكون مع أهل البيت، وأهل البيت وسيلة النجاة، وكل فعل من أفعالهم وكل حال من أحوالهم حجة، وهم القدوة والأسوة في جميع الأحوال.

ولو أردنا أن نذكر عباراتٍ من بعض شراح هذا الحديث الصريحة في هذا المعنى لظال بنا المجلس أيضاً.

دلالة حديث الثقلين على عصمة الأئمة عليهم السلام:

ومن الأدلة القاطعة الدالة على عصمة أئمتنا بالمعنى الذي نذهب إليه، وليس فيه أي مجال للبحث والنقاش: حديث الثقلين، فإن رسول الله ﷺ قرن العترة بالقرآن - وجعلهما معاً الوسيلة للهداية، وأنهما لن يفترقا - بـ « لن » التابيدية حتى يرثاهما الحوض، قال: « فانظروا بما تخلفوني فيهما »، فكما أن القرآن الكريم لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه كما نص القرآن نفسه، كذلك أهل البيت لا يأتيهم الباطل من بين أيديهم ولا من خلفهم، هؤلاء كلهم - أي الأئمة سلام الله عليهم - عين الله ويده ولسانه وإلى آخره كما في تلك الرواية التي قرأتها.

ولا بأس بأن أقرأ لكم عناوين ما جاء في كتاب الكافي:

باب: في فرض طاعة الأئمة.

باب: في أن الأئمة شهداء الله على خلقه.

باب: في أن الأئمة هم الهداة.

باب: في أن الأئمة ولادة أمر الله وخزنة علمه.

(١) صحيح البخاري ٥: ١٩٢ كتاب التفسير.

(٢) هود: ٤٦.

باب: في أن الأئمة خلفاء الله عز وجل في أرضه وأبوابه التي منها يؤتى .

باب: في أن الأئمة نور الله عز وجل .

باب: في أن الأئمة هم أركان الأرض .

باب: في أن الأئمة هم الراسخون في العلم .

باب: في أن الأئمة معدن العلم وشجرة النبوة ومختلف الملائكة .

باب: في أن الأئمة محدثون مفهمون .

باب: في أن الأئمة لم يفعلوا شيئاً ولا يفعلون إلا بعهد عن الله وأمر منه

لا يتجاوزون .

العصمة لا تستلزم الغلو:

ولا يتوهم أحد أن في هذه الأبواب غلوًا بحق الأئمة سلام الله عليهم، وإني لأرى ضرورة التأكيد على هذه النقطة، قولنا بأن الأئمة معصومون حتى من السهو والخطأ، والنسيان، هذا ليس غلوًا في حقهم، إنهم سلام الله عليهم يبغضون الغالي ويكرهون الغلو، إنه قد ورد عنهم سلام الله عليهم: «إحذروا على شبابكم الغلاة لا يفسدوهم، فإن الغلاة شر خلق الله، يصغرون عظمة الله، ويدعون الربوبية لعباد الله، وإن الغلاة لشر من اليهود والنصارى والمجوس والذين أشركوا»^(١).

ومعنى الغلو في الروايات وكلمات العلماء معروف، ولا بأس أن أقرأ لكم هذه الكلمة ولو طال المجلس، لأنني أرى ضرورة قراءة هذا النص .

يقول الشيخ المجلسي رحمه الله: أعلم أن الغلو في النبي والأئمة عليهم السلام إنما يكون بالقول بالوهيبتهم، أو بكونهم شركاء لله تعالى في العبودية والخلق والرزق، وأن الله تعالى حل فيهم أو اتحد بهم، أو أنهم يعلمون الغيب بغير وحي وإلهام من الله تعالى، أو بالقول في الأئمة أنهم كانوا أنبياء، والقول بتناسخ أرواح بعضهم إلى بعض، أو القول بأن

(١) كتاب الأمالي للشيخ أبي جعفر الطوسي: ٦٥٠ ح ١٢.

معرفتهم تغني عن جميع التكاليف، والقول بكلّ هذا إلحاد وكفر وخروج عن الدين، كما دلّت عليه الأدلة العقلية والآيات والأخبار السالفة وغيرها، وقد عرفت أن الأئمة تبرّؤوا منهم وحكموا بكفرهم - أي الغلاة - وأمروا بقتلهم.

قال عليه السلام: ولكن أفرط بعض المتكلمين والمحدّثين في الغلو، لقصورهم عن معرفة الأئمة وعجزهم عن إدراك غرائب أحوالهم وعجائب شؤونهم، فقد حوا في كثير من الرواة الثقات لنقلهم بعض غرائب المعجزات حتى قال بعضهم: من الغلو نفي السهو عنهم، أو القول بأنهم يعلمون ما كان وما يكون وغير ذلك.

قال عليه السلام: فلا بد للمؤمن المتدين أن لا يبادر بردّ ما ورد عنهم من فضائلهم ومعجزاتهم ومعالي أمورهم، إلا إذا ثبت خلافه بضرورة الدين أو بقواطع البراهين أو بالآيات المحكمة أو بالأخبار المتواترة^(١).

إذن، لا بد من التأمل دائماً في العقائد، إنهم كما يكرهون التقصير في حقهم يكرهون أيضاً الغلو في حقهم، إلا أنه لا بد من التريث عند كلّ عقيدة، فلا يرمى القائل بشيء من فضائل أهل البيت بالغلو، وتلك منازل شاءها الله سبحانه وتعالى لهم.

وقد أطلت عليكم في هذه الليلة، لكنّ البحث كان مهمّاً جداً، كان متشعب الأطراف، فيه جهات عديدة، كان من الضروري الإلمام ببعض تلك الأطراف والجهات، وأستميحكم عذراً ومعدرةً إليكم.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

(٢٢-٢١)

مظلوميّة الزهراء عليها السلام

السيد علي الحسيني الميلاني

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد:

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على سيّدنا محمّد وآله الطيبين الطاهرين، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأوّلين والآخريين.
موضوع البحث - كما طلبتم - مظلوميّة الزهراء عليها السلام، ولماذا لم تقولوا مناقب الزهراء؟ أو لم تقولوا حياة الزهراء؟ وإنّما عنونتم مظلوميّة الزهراء.
قد يقال - كما قيل - قضايا الزهراء سلام الله عليها قضايا تاريخية، ولا ينبغي أن تثار، والقضيّة التاريخية قد تكون صادقة وقد تكون كاذبة.

سنحاول أن نبحث عن هذه القضية بلا أيّ تعصّب وتشنّج، وإن كان الصبر على ما وقع، وقراءة ما وقع، والحديث عمّا وقع، وتحمل ذلك كلّه أمراً صعباً، سترون أنّي لا أذكر شيئاً لا من مصادر القوم فحسب، بل من أعظم مصادرهم، وأشهر كتبهم، وأصح كتبهم، وأسبق كتبهم وأقدمها، سأحاول ذلك قدر الإمكان.

ولو كانت قضية تاريخية فحسب، فحروب رسول الله صلى الله عليه وآله وغزواته كلّها قضايا تاريخية، ومواقف أمير المؤمنين عليه السلام في تلك الغزوات والحروب قضايا تاريخية، ومبيت أمير المؤمنين في ليلة الهجرة على فراش رسول الله قضية تاريخية، وزواج علي من فاطمة الزهراء - بعد أن ردّ رسول الله غيره - قضية تاريخية، وحروبه أيضاً قضايا تاريخية، وقضية كربلاء وشهادة الحسين عليه السلام وأصحابه وأولاده قضية تاريخية، فلماذا نبحت عنها؟

وحتى عند أهل السنة أيضاً: كون أبي بكر مع رسول الله في الغار قضية تاريخية، صلواته التي يزعمونها في مكان رسول الله في مرضه قضية تاريخية، وهكذا بقية الأمور التي يستدلّون بها في كتبهم بزعمهم على فضائل أئمّتهم ومناقب أمرائهم وخلفائهم.

الحقيقة أنّ قضية الزهراء سلام الله عليها أساس مذهبنا، وجميع القضايا التي

٢١٠ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

لحقت تلك القضية وتأخرت عنها كلّها مترتبة على تلك القضية، ومذهب الطائفة الإمامية الاثني عشرية بلا قضية الزهراء سلام الله عليها وبلا تلك الآثار المترتبة على تلك القضية - هذا المذهب - يذهب ولا يبقى، ولا يكون فرقاً بينه وبين المذهب المقابل.

سنبحث عن قضية الزهراء سلام الله عليها في ضمن مطالب، وهذه المطالب مترتبة، أي كلّ مطلب منها يترتب على المطلب الذي قبله، حتى نصل إلى المطلب الأخير، ونستنتج من جميع هذه المطالب، ثم نذكر أهمّ مسائل القضية، وسترون أنّها قضية علمية عقائدية مذهبية، لها كلّ التأثير في مصير هذا المذهب، ولها كلّ التأثير في سلوك أبناء هذا المذهب، وإليكم المطالب بالتفصيل:

المطلب الأول:

أحاديث في مقام الزهراء عليها السلام ومنزلتها

عند الله وعند الرسول صلى الله عليه وآله وسلم

الأحاديث في هذا الباب كثيرة، حتى أن عدّة من علماء الفريقين دونوها في كتب مفردة، وقد انتخبت من تلك الأحاديث هذه الأحاديث التي سأقروها، وسترون أن مصادرها من أقدم المصادر وأهمّها:

الحديث الأوّل:

«فاطمة سيّدة نساء أهل الجنّة»^(١)، أو «سيّدة نساء هذه الأمّة»^(٢)، أو «سيّدة نساء المؤمنين»^(٣)، أو «سيّدة نساء العالمين»^(٤).

هذا الحديث بألفاظه المختلفة موجود في: صحيح البخاري في كتاب بدء الخلق، وفي مسند أحمد، وفي الخصائص للنسائي، وفي مسند أبي داود الطيالسي، وفي صحيح مسلم في باب فضائل الزهراء، وفي المستدرک وصحيح الترمذي، وفي صحيح ابن ماجّة، وغيرها من الكتب.

ففاطمة سيّدة نساء العالمين من الأوّلين والآخريين.

الحديث الثاني:

في أن فاطمة سلام الله عليها بضعة من النبي:
«فاطمة بضعة منّي فمن أغضبها أغضبني».

(١) صحيح البخاري ٤: ٢٠٩ باب مناقب المهاجرين.

(٢) صحيح البخاري ٧: ١٤٢ كتاب الاستئذان.

(٣) المصدر السابق.

(٤) المستدرک للحاكم ٣: ١٥٦.

٢١٢ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

هذا الحديث بهذا اللفظ في: صحيح البخاري، وعدة من المصادر^(١).

«فاطمة بضعة مني يربيني ما أرابها ويؤذيني ما آذاها».

بهذا اللفظ في: صحيح البخاري، ومسند أحمد، وصحيح أبي داود، وصحيح

مسلم، وغيرها من المصادر^(٢).

«إنما فاطمة بضعة مني يؤذيني ما آذاها».

بهذا اللفظ في: صحيح مسلم^(٣).

«إنما فاطمة بضعة مني يؤذيني ما آذاها وينصيني ما أنصبها».

بهذا اللفظ في: مسند أحمد وفي المستدرک وقال: صحيح علي شرط

الشيخين، وفي صحيح الترمذي^(٤).

«فاطمة بضعة مني يقبضني ما يقبضها ويبسطني ما يبسطها».

بهذا اللفظ في: المسند، وفي المستدرک وقال: صحيح الإسناد، وفي مصادر

أخرى^(٥).

الحديث الثالث:

«إن الله يغضب لغضب فاطمة ويرضى لرضاها».

هذا الحديث تجدونه في: المستدرک، وفي الإصابة، ويرويه صاحب كنز

العمال عن أبي يعلى والطبراني وأبي نعيم، ورواه غيرهم^(٦).

(١) صحيح البخاري ٤: ٢١٠، باب مناقب المهاجرين .

(٢) صحيح البخاري ٦: ١٥٨، كتاب النكاح، مسند أحمد ٤: ٣٢٨.

(٣) صحيح مسلم ٧: ١٤١، باب مناقب فاطمة عليها السلام.

(٤) مسند أحمد ٤: ٥، المستدرک ٣: ١٥٩، سنن الترمذي ٥: ٣٦٠.

(٥) المستدرک ٣: ١٥٨، مسند أحمد ٤: ٣٢٣، فتح الباري ٩: ٢٧٠، الجامع الصغير ٢:

٢٠٨.

(٦) المستدرک على الصحيحين ٣: ١٥٣، مجمع الزوائد ٩: ٢٠٣، المعجم الكبير ١: ١٠٨،

كنز العمال ١٣: ٦٧٤، ١٢: ١١١.

الحديث الرابع:

في أنّ النبي أسر إليها أنّها أول أهل بيته لحوقاً به .

هذا كان عند وفاته صلى الله عليه وآله وسلم ، فإنه دعاها فساّرّها فبكت ، ثمّ دعاها فساّرّها فضحكت [في بعض الألفاظ : فشقّ ذلك على عائشة أن يكون ساّرّها دونها] فلمّا قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حلفتها عائشة أن تخبرها ، فقالت : ساّرني رسول الله أو ساّرني النبي ، فأخبرني أنّه يقبض في وجعه هذا فبكيّت ، ثمّ ساّرني فأخبرني أنّي أول أهل بيته أتبعه فضحكتُ .

هذا الحديث في : الصحيحين ، وعند الترمذي والحاكم ، وغيرهما^(١) .

الحديث الخامس:

عن عائشة قالت : ما رأيت أحداً كان أصدق لهجة منها غير أبيها .

هذا الحديث تجدونه في : المستدرك وقال : صحيح على شرط الشيخين ، وأقرّه الذهبي ، وفي الاستيعاب ، وفي حلية الأولياء^(٢) .

الحديث السادس:

عن عائشة أيضاً : كانت إذا دخلت عليه - على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - قام إليها فقبلها ورحّب بها وأخذ بيدها فأجلسها في مجلسه .

قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، وأقرّه الذهبي أيضاً^(٣) .

(١) صحيح البخاري ٤ : ١٨٣ ، كتاب بدء الخلق ، صحيح مسلم ٧ : ١٤٢ - ١٤٤ فضائل فاطمة ، سنن الترمذي ٥ : ٣٦١ و ٣٦٨ ، المستدرك ٤ : ٢٧٢ ، المعجم الكبير ٢٢ : ٤٢٠ ، سنن الدارمي ١ : ٣٧ .
(٢) المستدرك على الصحيحين ٣ : ١٦٠ ، حلية الأولياء ٢ : ٥١ ، الاستيعاب ٤ : ١٨٩٦ ، سير أعلام النبلاء ٢ : ١٣١ .
(٣) المستدرك على الصحيحين ٣ : ١٥٤ .

الحديث السابع:

أخرج الطبراني أنه صلى الله عليه وآله قال لعلي: «فاطمة أحب إلي منك وأنت أعز علي منها».

قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح^(١).

هذه هي الأحاديث التي انتخبها، لتكون مقدمةً لبحوثنا الآتية، وسنستنتج من هذه الأحاديث في المطالب اللاحقة، وفي الحوادث الواقعة، وهي أحاديث - كما رأيت - في المصادر المهمة بأسانيد صحيحة، ودلالاتها أيضاً لا تقبل أي مناقشة.

ومن دلالات هذه الأحاديث: إن فاطمة سلام الله عليها معصومة، بالإضافة إلى دلالة آية التطهير وغيرها من الأدلة.

مضافاً إلى أن غير واحد من حفاظ القوم وكبار علمائهم قالوا بأفضلية الزهراء سلام الله عليها من الشيخين، بسبب هذه الأحاديث وحديث «فاطمة بضعة مني» بالخصوص، بل قال بعضهم بأفضليتها من الخلفاء الأربعة كلهم، ولا مستند لهم إلا الأحاديث التي ذكرتها.

ولأقرأ لكم عبارة المناوي وكلامه المشتمل على بعض الأقوال من كبار علماء القوم، ففي فيض القدير في شرح حديث «فاطمة بضعة مني» قال: استدل به السهيلي [وهو حافظ كبير من علمائهم، وهو صاحب شرح سيرة ابن هشام وغيره من الكتب] على أن من سبها كفر [ولماذا؟ لاحظوا] لأنه يغضبه [أي لأن سبها يغضب رسول الله صلى الله عليه وآله! استدل به السهيلي على أن من سبها كفر لأنه يغضبه] وأنها أفضل من الشيخين.

وإذا كانت هذه اللام لام تعليل «لأنه يغضبه»، والعلة إمامة معصومة وإمامة مخصصة، ولا بد أن تكون هنا معصومة، يوجب الكفر، لأنه أي السب يغضبها، فيكون أذاها أيضاً موجباً للكفر، لأن الأذى - أذى الزهراء سلام الله عليها - يغضب رسول الله بلا إشكال.

(١) مجمع الزوائد ٩: ١٧٣ و ٢٠٢ و ٢٧٤ و ٣٢٥.

قال المناوي: قال ابن حجر: وفيه - أي في هذا الحديث - تحريم أذى من يتأذى المصطفى بأذيتيه، فكل من وقع منه في حق فاطمة شيء فتأذت به فالنبي صلى الله عليه وآله يتأذى به بشهادة هذا الخبر، ولا شيء أعظم من إدخال الأذى عليها في ولدها، ولهذا عرف بالاستقراء معالجة من تعاطى ذلك بالعقوبة بالدنيا ولعذاب الآخرة أشد.

ففي هذا الحديث تحريم أذى فاطمة، وتحريم أذى فاطمة لأنها بضعة من رسول الله صلى الله عليه وآله، بل هو موجب للكفر كما تقدم.

وقال المناوي: قال السبكي: الذي نختاره وندين الله به أن فاطمة أفضل من خديجة ثم عائشة.

قال المناوي: قال شهاب الدين ابن حجر: ولوضوح ما قاله السبكي تبعه عليه المحققون.

قال المناوي: وذكر العَلَم العراقي: إن فاطمة وأخاها إبراهيم أفضل من الخلفاء الأربعة باتفاق^(١).

إذن، لا يبقى خلاف بيننا وبينهم في أفضلية الزهراء من الشيخين، وأن أذاها موجب للدخول في النار.

ثم إن هذه الأحاديث - كما قرأنا وسمعتم وترون - أحاديث مطلقة ليس فيها أي قيد، عندما يقول رسول الله صلى الله عليه وآله: «إن الله يغضب لغضب فاطمة» لا يقول إن كانت القضية كذا، لا يقول بشرط أن يكون كذا، لا يقول إن كان غضبها بسبب كذا، ليس في الحديث أي تقييد، إن الله يغضب لغضب فاطمة، هذا الغضب بأي سبب كان، ومن أي أحد كان، وفي أي زمان، أو أي وقت كان. وعندما يقول: «يؤذيني ما آذاها»، لا يقول رسول الله: يؤذيني ما آذاها إن كان كذا، إن كان المؤذي فلاناً، إن كان في وقت كذا، ليس فيه أي قيد، بل الحديث مطلق «يؤذيني ما آذاها».

(١) فيض القدير في شرح الجامع الصغير ٤: ٥٥٤ - ٥٥٥.

٢١٦ ندوات مركز الأبحاث العقائدية / المجلد الثاني

ودلت الأحاديث هذه على وجوب قبول قولها، وحرمة تكذيبها، وقد شهدت عائشة بأنها سلام الله عليها أصدق الناس لهجة ما عدا والدها رسول الله ﷺ، ورسول الله قال كل هذا وفعله مع علمه بما سيكون من بعده.

المطلب الثاني:

في أن من آذى علياً عليه السلام فقد آذى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

كان المطلب الأول في أن من آذى فاطمة فقد آذى رسول الله، وهذا المطلب الثاني في أن من آذى علياً فقد آذى رسول الله، وذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «من آذى علياً فقد آذاني».

هذا الحديث تجدونه في: المسند، وفي صحيح ابن حبان، وفي المستدرک، وفي الإصابة، وأسد الغابة، وأورده صاحب كنز العمال عن ابن أبي شيبة وأحمد والبخاري في تاريخه والطبراني، وله أيضاً مصادر أخرى^(١).

(١) مسند أحمد ٣: ٤٨٣، صحيح ابن حبان ١٥: ٣٦٥، المستدرک ٣: ١٢٢، مجمع الزوائد ٩: ١٢٩، أسد الغابة ٤: ١١٤، والإصابة ٤: ٥٣٤ بترجمته عن عدّة من الأئمة، كنز العمال ١١: ٦٠١، التاريخ الكبير ٦: ٣٠٧، مسند أبي يعلى ٢: ١٠٩، الجامع الصغير ٢: ٥٤٧، شواهد التنزيل ٢: ١٤٤ - ١٥٠.

المطلب الثالث:

في أن بغض علي عليه السلام نفاق

أخرج مسلم في صحيحه عن علي عليه السلام قال: «والذي فلق الحَبَّةَ وبرأ النَّسْمَةَ، إنَّه لعهد النبي الأُمِّي إليّ [وهل يكون التأكيد بأكثر من هذا؟] أن لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق».

تجدون هذا الحديث بهذا اللفظ أو بمعناه عند: النسائي، والترمذي، وابن ماجه، وفي مسند أحمد، وفي كنز العمال عن عدة من كبار الأئمة^(١). وفي مسند أحمد وصحيح الترمذي عن أم سلمة: كان رسول الله يقول [هذه الصيغة تدل على الاستمرار] كان رسول الله يقول: «لا يحب علياً منافق ولا يبغضه مؤمن»^(٢).

نستفيد من هذه الأحاديث في هذا المطلب: إنَّ حبَّ علي وحبَّ المنافقين لا يجتمعان، لو أنَّ أحداً يعتقد حتَّى بإمامة علي وولايته بعد رسول الله، إلاَّ أنه لا يبغض المنافقين، هذا الشخص هو أيضاً منافق، وهو مطرود من الطرفين، أي من المؤمنين ومن المنافقين، لأنَّ المنافقين لا يعتقدون بولاية علي وهذا يعتقد، ولأنَّ المؤمنين لا يحبون المنافقين وهذا يجب.

ولا يمكن الجمع بينهما بأيِّ حال من الأحوال، وبأيِّ شكلٍ من الأشكال.

(١) مسند أحمد ١: ٨٤، ٩٥، ١٢٨، صحيح مسلم ١: ٦١ كتاب الإيمان، كنز العمال ١١: ٥٩٨، ٦٢٢ و١٣: ١٢٠ - ١٧٧، السنن الكبرى (النسائي) ٥: ٤٧، ١٣٧، ٦: ٥٣٤ و٥٣٥، خصائص أمير المؤمنين: ١٠٤، سنن ابن ماجه ١: ٤٢، سنن الترمذي ٥: ٣٠٦.
(٢) مسند أحمد ٦: ٢٩٢، سنن الترمذي ٥: ٢٩٩.

المطلب الرابع:

في إخبار النبي ﷺ علياً عليه السلام بأن الأمة ستغدر به

قال علي عليه السلام: «إنه مما عهد إلي النبي ﷺ أن الأمة ستغدر بي بعده».

قال الحاكم: صحيح الإسناد، وقال الذهبي في تلخيصه: صحيح^(١)، وقد قرروا أن كل حديث وافق الذهبي فيه الحاكم النيسابوري في التصحيح فهو بحكم الصحيحين.

ومن رواية هذا الحديث أيضاً: ابن أبي شيبه، والبزار، والدارقطني، والخطيب البغدادي، والبيهقي، وغيرهم.

(١) المستدرک علی الصحیحین ٣: ١٤٠، ١٤٢، مجمع الزوائد ٩: ١٣٧، بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث: ٢٩٦، مسند البزار ٣: ٩١.

المطلب الخامس: ضغائن في صدور أقوام

أخرج أبو يعلى والبزار - بسند صحّحه: الحاكم، والذهبي، وابن حبان، وغيرهم - عن علي عليه السلام قال: « بينا رسول الله صلى الله عليه وآله أخذ بيدي ونحن نمشي في بعض سكك المدينة، إذ أتينا على حديقة، فقلت: يا رسول الله، ما أحسنها من حديقة! فقال: إن لك في الجنة أحسن منها، ثم مررنا بأخرى فقلت: يا رسول الله، ما أحسنها من حديقة! قال: لك في الجنة أحسن منها، حتى مررنا بسبع حدائق، كلّ ذلك أقول ما أحسنها ويقول: لك في الجنة أحسن منها، فلمّا خلا لي الطريق اعتقني ثمّ أجهد باكياً، قلت: يا رسول الله ما يبكيك؟ قال: ضغائن في صدور أقوام لا بيدونها لك إلا من بعدي، قال: قلت يا رسول الله في سلامة من ديني؟ قال: في سلامة من دينك».

هذا اللفظ في: مجمع الزوائد عن: أبي يعلى والبزار^(١)، ونفس السند موجود في المستدرک وقد صحّحه الحاكم والذهبي^(٢)، فيكون سنده صحيحاً يقيناً، لكن اللفظ في المستدرک مختصر وذيله غير مذكور، والله أعلم ممّن هذا التصرف، هل من الحاكم أو من الناشرين أو من الناشرين؟ فراجعوا، السند نفس السند عند أبي يعلى وعند البزار وعند الحاكم، والحاكم يصحّحه والذهبي يوافقه، إلا أنّ الحديث في المستدرک أبتّر مقطوع الذيل، لأنّه إلى حدّ «إنّ لك في الجنة أحسن منها» لا أكثر.

وهناك أحاديث أيضاً صريحة في أنّ «الأقوام» المراد منهم في هذا الحديث «هم قريش»، وفي المطلب السادس أيضاً بعض الأحاديث تدلّ على ذلك، فلاحظوا.

(١) مسند أبي يعلى ١: ٢٤٧، مجمع الزوائد ٩: ١١٨.

(٢) المستدرک على الصحيحين ٣: ١٣٩.

المطلب السادس:

في أنّ قريشاً هم سبب هلاك الناس بعد النبي ﷺ

عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « يهلك أمتي هذا الحي من قريش »، قالوا: فما تأمرنا؟ قال: « لو أنّ الناس اعتزلوهم »^(١).

وعن أبي هريرة أيضاً قال: سمعت الصادق المصدّق يقول: « هلاك أمتي على يدي غلّمة من قريش »، فقالوا: مروان غلّمة؟ قال أبو هريرة: إن شئت أنّ أسميه، بني فلان، بني فلان.

والحدِيثان في الصحيحين^(٢).

(١) مسند أحمد ٢: ٣٠١، صحيح البخاري ٤: ١٧٧ باب علامة النبوة.

(٢) مسند أحمد ٢: ٢٨٨، صحيح البخاري ٤: ١٧٨ باب علامة النبوة.

المطلب السابع: لم يرو من الضغائن والغدر إلا القليل

وهذا المطلب مهم جداً، فالغدر الذي كان، والضغائن التي بدت - التي سبق وأن أخبر عنها رسول الله - لم يرو منها في الكتب إلا القليل، والسبب واضح، لأنهم منعوا من تدوين الحديث، وعندما دُونَ، فقد دُونَ على يد بني أمية وفي عهدهم، وهذا حال السنة، أي السنة عند أهل السنة.

ثم إن من كان عنده شيء من تلك الأمور التي أشار إليها رسول الله ﷺ لم يروه، وإذا رواه لم ينقلوه ولم يكتبوه ومنعوا من نشره، ومن نقله إلى الآخرين، حتى أن من كان عنده كتاب فيه شيء من تلك القضايا، أخذوه منه، أو أخفاه ولم يظهره لأحد، أذكر لكم موارد من هذا القبيل:

قال ابن عدي في آخر ترجمة عبد الرزاق بن همام الصنعاني في كتاب الكامل: ولعبد الرزاق بن همام [هذا شيخ البخاري] أصناف حديث كثير، وقد رحل إليه ثقات المسلمين وأئمتهم وكتبوا عنه، ولم يروا بحديثه بأساً، إلا أنهم نسبوه إلى التشيع، وقد روى أحاديث في الفضائل مما لا يوافقها عليها أحد من الثقات، فهذا أعظم ما رموه به من روايته لهذه الأحاديث، ولما رواه في مثالب غيرهم مما لم أذكره في كتابي هذا، وأما في باب الصدق فأرجو أنه لا بأس به، إلا أنه قد سبق عنه أحاديث في فضائل أهل البيت ومثالب آخرين مناكير^(١).

وبترجمة عبد الرحمن بن يوسف بن خراش - الحافظ الكبير - يقول ابن عدي: سمعت عبدان يقول: وحمل ابن خراش إلى بندار جزئين صنّفهما في مثالب الشيخين فأجازه بألفي درهم.

(١) الكامل في الضعفاء ٥ : ٣١٥.

فأين هذا الكتاب الذي هو في جزئين؟

قال ابن عدي: فأما الحديث فأرجو أنه لا يتعمد الكذب^(١).

فالرجل ليس بكاذب، ولو راجعتم سير أعلام النبلاء للذهبي أو راجعتم تذكرة الحفاظ للذهبي، لرأيتم الذهبي ينقل هذا المطلب، ويتهجم على ابن خراش ويشتمه ويسبّه سبّ الذين كفروا^(٢).

ولا يتوهم أنّ هذا الرجل - ابن خراش - من الشيعة، وذلك، لأنّ هذا الرجل من كبار علماء القوم ومن أعلامهم في الجرح والتعديل، ويعتمدون على آرائه في ردّ الراوي أو قبوله، أذكر لكم مورداً واحداً، يقول ابن خراش بترجمة عبد الله بن شقيق، وعند ابن حجر العسقلاني في تهذيب التهذيب يقول: قال ابن خراش: كان - عبد الله بن شقيق - ثقة وكان عثمانياً يبغض علياً^(٣).

فابن خراش ليس بشيعي، لأنّه يوثق هذا الرجل مع تصريحه بأنّه كان عثمانياً يبغض علياً.

فلا يتوهم أنّ هذا الرجل - ابن خراش - من الشيعة، بل هو من أعلام أهل السنة ومن كبار حفاظهم، إلاّ أنّه ألف جزئين في منال الشيخين.

مورد آخر في كتاب العلل لأحمد بن حنبل، قال أحمد: كان أبو عوانة [الذي هو من كبار محدّثيهم وحفاظهم، وله كتاب في الصحيح اسمه: صحيح أبي عوانة] وضع كتاباً فيه معايب أصحاب رسول الله، وفيه بلايا، فجاء سلام بن أبي مطيع^(٤) فقال: يا أبا عوانة، أعطني ذاك الكتاب فأعطاه، فأخذه سلام فأحرقه^(٥).

(١) الكامل في الضعفاء ٤: ٣٢٢.

(٢) سير أعلام النبلاء ١٣: ٥٠٩، تذكرة الحفاظ ٢: ٦٨٤، ميزان الاعتدال ٢: ٦٠٠.

(٣) تهذيب التهذيب ٥: ٢٢٤.

(٤) الإمام الثقة القدوة، من رجال الصحيحين. سير أعلام النبلاء ٧: ٤٢٨.

(٥) كتاب العلل والرجال ١: ٢٥٤.

ويروي أحمد بن حنبل في نفس الكتاب عن عبد الرحمن بن مهدي^(١) قال:
فنظرت في كتاب أبي عوانة وأنا أستغفر الله^(٢).

فهذا يستغفر الله من أنه نظر في هذا الكتاب، والشخص الآخر جاء إليه وأخذ
الكتاب منه وأحرقه بلا إذن منه ولا رضا.

مورد آخر: ذكروا بترجمة الحسين بن الحسن الأشقر: أن أحمد بن حنبل حدّث
عنه وقال: لم يكن عندي ممّن يكذب [فهو حدّث عنه وقال: لم يكن عندي ممّن
يكذب] فقيل له: إنّه يحدث في أبي بكر وعمر، وإنّه صنّف باباً في معابيهما، فقال:
ليس هذا بأهل أن يحدث عنه^(٣)!

أولاً: أين ذاك الباب الذي اشتمل على هذه القضايا؟ ولماذا لم يصل إلينا؟
وثانياً: إنّه بمجرد أن علم أحمد بن حنبل بأن الرجل يحدث في الشيخين، وبأنّه
صنّف مثل هذه الأحاديث في كتاب، سقط من عين أحمد وأصبح كذاباً لا يعتمد عليه
ولا يروى عنه!

مورد آخر: في ميزان الاعتدال بترجمة إبراهيم بن الحكم بن ظهير الكوفي: قال
أبو حاتم: روى في مثالب معاوية فمزّقنا ما كتبنا عنه^(٤).

روى في مثالب معاوية فمزّقنا ما كتبنا عنه، فراحت تلك الروايات.

وهذا بعض ما ذكروا في هذا الباب.

ثم إنهم ذكروا في تراجم رجال كثيرين من أعلام الحديث والرواة الذين هم من
رجال الصحاح، ذكروا أنّه كان يشتم أبا بكر وعمر، لاحظوا هذه العبارة بترجمة
إسماعيل بن عبد الرحمن السّدي^(٥)، وبتريجة تليد بن سليمان^(٦)، وبتريجة جعفر بن

(١) الإمام الناقد المجوّّد سيد الحفاظ . سير أعلام النبلاء ٩ : ١٩٢ .

(٢) كتاب العلل والرجال ٣ : ٩٢ .

(٣) تهذيب التهذيب ٢ : ٢٩١ .

(٤) ميزان الاعتدال في نقد الرجال ١ : ٢٧ .

(٥) تهذيب التهذيب ١ : ٢٧٤ ، تهذيب الكمال ١ : ١٣٨ .

(٦) تهذيب الكمال ٤ : ٣٢٢ ، تهذيب التهذيب ١ : ٤٤٧ .

سليمان الضبيعي^(١)، وغير هؤلاء.

ولماذا كان هؤلاء يشتمون؟ هل بلغهم شيء أو أشياء، مما أدى وسبب في أن يجوزوا لأنفسهم أن يشتموا ويسبوا؟ وأين تلك القضايا وماهي؟
وأما ما ذكره بترجمة الرجال وكبار علمائهم وحفاظهم من شتم عثمان و شتم معاوية، فكثير جداً، وأعتقد أنه لا يحصى لكثرتة.

ولقد فشئ وكثر اللعن أو الطعن في الشيخين في النصف الثاني من القرن الثالث، يقول زائدة بن قدامة - ووفاته في النصف الثاني من القرن الثالث -: متى كان الناس يشتمون أبا بكر وعمر؟!^(٢).

وكثر وكثر حتى القرن السادس من الهجرة، جاء أحدهم - وهو الحافظ المحدث عبد المغيث بن زهير بن حرب الحنبلي البغدادي - فألف كتاباً في فضل يزيد بن معاوية وفي الدفاع عنه والمنع عن لعنه، فلما سئل عن ذلك، قال بلفظ العبارة: إنما قصدت كف الألسنة عن لعن الخلفاء^(٣).

حتى جاء التفتازاني في أواخر القرن الثامن من الهجرة وقال في شرح المقاصد ما نصّه: فإن قيل: فمن علماء المذهب من لم يجوز اللعن على يزيد مع علمهم بأنه يستحق ما يربو على ذلك ويزيد؟ قلنا: تحامياً عن أن يرتقى إلى الأعلى فالأعلى^(٤).
حتى جاء كتاب عصرنا، فألفوا في مناقب يزيد، وألفوا في مناقب الحجاج، وألفوا في مناقب هند!!

وإنني أعتقد أنهم يعلمون بأن هذه المناقب والفضائل، والذي يذكرونه في الدفاع عن هؤلاء وأمثالهم، كله كذب، وإن هؤلاء يستحقون اللعن، إلا أن الغرض هو إشغال

(١) تهذيب التهذيب ٢: ٨٢ - ٨٣.

(٢) تهذيب التهذيب ٣: ٢٦٤.

(٣) سير أعلام النبلاء ٢١: ١٦١.

(٤) شرح المقاصد ٥: ٣١١.

(٢١ - ٢٢) مظلومية الزهراء عليها السلام ٢٣١

الكتاب والباحثين والمفكرين وسائر الناس بمثل هذه الأمور، ولكي لا يبقى هناك مجال لأن يرتقى إلى الأعلى فالأعلى.

ومن هنا نفهم: إن محاربتهم لقضايا الحسين عليه السلام ومحاربتهم لما تم الحسين عليه السلام ولقضايا عاشوراء، كل ذلك، لئلا يلعن يزيد، ولئلا ينتهي إلى الأعلى فالأعلى.

المطلب الثامن:

أحقاد قريش وبني أمية على النبي ﷺ وأهل بيته عليهم السلام

وهنا ننقل بعض الشواهد على أحقاد قريش وبني أمية بالخصوص، وضغائهم على النبي وأهل البيت، حتى أنهم كانت تصدر منهم أشياء في حياة النبي ﷺ، ولما لم يتمكنوا من الانتقام من النبي ﷺ بالذات، انتقموا من أهل بيته لينتقموا منه.

قال أمير المؤمنين عليه السلام: «اللهم إني أستعديك على قريش، فإنهم أضمرُوا لرسولك ﷺ ضرباً من الشر والغدر، فعجزوا عنها، وحُلت بينهم وبينها، فكانت الوجبة بي والدائرة عليّ، اللهم احفظ حسناً وحسيناً، ولا تمكّن فجرة قريش منهما ما دمت حيّاً، فإذا توقّيتني فأنت الرقيب عليهم وأنت على كلّ شيء شهيد»^(١).

فيقول أمير المؤمنين: إن قريشاً أضمرُوا لرسول الله ضرباً من الشر والغدر وعجزوا عنها، والله سبحانه وتعالى حال بينه وبين تلك الشرور أن تصيبه، إلى أن توقّى ﷺ، فكانت الوجبة بأمر المؤمنين والدائرة عليه، كما أنه في هذا الكلام يشير بأن قريشاً ستقتل الحسن والحسين أيضاً انتقاماً من النبي.

وقال عليه السلام في خطبة له: «وقال قائل: إنك يا ابن أبي طالب على هذا الأمر لحريص، فقلت: بل أنتم - والله - أحرص وأبعد، وأنا أخص وأقرب، وإنما طلبت حقاً لي وأنتم تحولون بيني وبينه، وتضربون وجهي دونه، فلما قرعته بالحجّة في الملاء الحاضرين هبّ كأنه بهت لا يدري ما يجيبني به.

اللهم إني أستعديك على قريش ومن أعانهم، فإنهم قطعوا رحمي، وصغروا عظيم منزلتي، وأجمعوا على منازعتي أمراً هولياً، ثم قالوا: ألا إن في الحق أن تأخذه

(١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٢٠: ٢٩٨.

وفي الحق أن تتركه»^(١).

وفي كتاب له عليه السلام إلى عقيل: «فدع عنك قريشاً وتركاضهم في الضلال، وتجوالمهم في الشقاق، وجماحهم في التيه، فإنهم قد أجمعوا على حربي إجماعهم على حرب رسول الله قبلي، فجزت قريشاً عنّي الجوازي، فقد قطعوا رحمي وسلبوني سلطان ابن أمي»^(٢).

وروى ابن عدي في الكامل في حديث: فقال أبو سفيان: مثل محمد في بني هاشم مثل ريحانة وسط نتن، فانطلق بعض الناس إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأخبروا النبي، فجاء صلى الله عليه وآله وسلم - يعرف في وجهه الغضب - حتى قام فقال: «ما بال أقوال تبليغي عن أقوام» إلى آخر الحديث.

هذا في الكامل لابن عدي^(٣) بهذا النص، والقائل أبو سفيان. وهو بنفس السند واللفظ موجود أيضاً في بعض المصادر الأخرى، إلا أنهم رفعوا كلمة: «فقال أبو سفيان»، ووضعوا كلمة: «فقال رجل».

لاحظوا مجمع الزوائد^(٤).

وعن عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب قال: أتى ناس من الأنصار إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا: إنا نسمع من قومك، حتى يقول القائل منهم إنما مثل محمد مثل نخلة نبتت في الكبا^(٥).

والكبا الأرض غير النظيفة.

لكن هذا الحديث أيضاً في بعض المصادر محرّف.

(١) نهج البلاغة ٢: ٨٤، الخطبة: ١٧٢.

(٢) نهج البلاغة ٣: ٦٠، الكتاب ٣٦، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٢: ١١٩ و١٦: ١٥١.

(٣) الكامل في الضعفاء ٢: ٢٤٩.

(٤) مجمع الزوائد ٨: ٢١٥.

(٥) مجمع الزوائد ٨: ٢١٥.

ثم إنَّ السبب في هذه الضغائن ماذا؟ ليس السبب إلاَّ أقربية أمير المؤمنين عليه السلام إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فينتقمون منه انتقاماً من النبي، مضافاً إلى مواقف أمير المؤمنين عليه السلام في الحروب وقتله أبطال قريش، وهذا ما صرَّح به عثمان لأمر المؤمنين في كلام له معه عليه الصلاة والسلام، أذكر لكم النص الكامل.

ذكر الآبي في كتاب نثر الدرر - وهو كتاب مطبوع موجود - وعنه أيضاً ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة عن ابن عباس قال: وقع بين عثمان وعلي كلام، فقال عثمان: ما أصنع إن كانت قريش لا تحببكم، وقد قتلتم منهم يوم بدر سبعين كأنَّ وجوههم شئوف الذهب^(١).

هذه هي الأحقاد والضغائن، ولم يتمكنوا من الانتقام من رسول الله، فانتقموا من أهل بيته كما أخبر هو صلى الله عليه وآله وسلم.

وهكذا توالى القضايا، انتقموا من الزهراء وأمير المؤمنين، وانتقموا، وانتقموا، إلى يوم الحسين عليه السلام وبعد يوم الحسين عليه السلام، وإلى اليوم.

(١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٩ : ٢٢.

المطلب التاسع:

في بعض ما كان منهم مع علي والزهراء عليهما السلام

أي في ذكر بعض الضغائن التي بدت ، والقضايا التي وقعت ، ومن الطبيعي أن لا يصلنا كل ما وقع ، وأن لا تصلنا تفاصيل الحوادث ، مع الحصار الشديد المضروب على الروايات والأحاديث ، ومع ملاحقة المحدثين والرواة ، ومع منعهم من نقل الأحاديث المهمة ، وحتى مع حرق تلك الكتب التي اشتملت على مثل هذه القضايا أو تمزيقها وإعدامها بأي شكل من الأشكال .

فإذن ، من بعد هذه القرون المتطاولة ، ومن بعد هذه الحواجز والموانع ، لا نتوقع أن يصل إلينا كل ما وقع ، وإنما يمكننا العثور على قليل من ذلك القليل الذي رواه بعض المحدثين وبعض المؤرخين .

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخبر أهل بيته بأن الأمة ستعذر بهم ، وأنهم سيظهرون ضغائنهم من بعده ، وسينتقمون منه أي : سينتقمون من النبي بانتقامهم من بضعته ، لأنها بضعته ، والانتقام من الزهراء انتقام من النبي ، وإنما أبقاها هذه البضعة في هذه الأمة ليختبر الأمة ، وليظهروا ما في ضمائرهم .

ولم تطل المدة ، فقد وقع الاختبار ، وكانت المدة على الأشهر أشهر ، ثم عادت البضعة إلى رسول الله واتصلت للحممة ببدنه المبارك وجسده الشريف ، وكل ذلك وقع . ولكننا لا نتوقع أن نعثر على كل تفاصيل تلك القضايا ، وحتى لو عثرنا على الخمسين بالمائة من القضايا يمكننا فهم الخمسين البقية .

لقد رأيتم كيف يحرفون الروايات ، حتى تلك الكلمة القاسية التي يقولها أبو سفيان في حق النبي رأيتم كيف يرفعون اسم أبي سفيان ويضعون مكان الاسم كلمة قال رجل ، فكيف تتوقعون أن يروي لنا الرواة كل ما حدث بعد رسول الله ، أو يتمكن الرواة

من نقل كل ما حدث؟

وبالرغم من ذلك الحصار الشديد، ومن ذلك المنع الأكيد، ومن ذلك الإرعاب
والتهديد، مع ذلك، تبلغنا أطراف من أخبار ما وقع .

ونحن لا ننقل في بحثنا هذا إلا من أهم مصادر أهل السنّة، ولا نتعرض لِمَا ورد
في كتبنا أبداً، وحتىّ أنا ننقل - قدر الإمكان - عن أسبق المصادر وأقدمها، فلا ننقل في
الأكثر والأغلب عن الكتب المؤلّفة في القرون المتأخّرة .

فهنا مسائل:

المسألة الأولى

مصادرة ملك الزهراء عليها السلام وتكذيبها

وإننا نعتقد بأن تكذيب الزهراء عليها السلام من أعظم المصائب، ينقل عن بعض كبار فقهاءنا أن أحد الخطباء في أيام مصيبة الحسين عليه السلام قرأ جملة: « دخلت زينب على ابن زياد » وأراد أن يشرح ذلك الموقف، فأشار إليه الفقيه الكبير الحاضر في المجلس بالصبر وبالتوقف عن قراءة بقية الرواية، قال: لأننا نريد أن نوّدي حق هذه الجملة: « دخلت زينب على ابن زياد » وهذه مصيبة، وما أعظمها!! دخلت زينب على ابن زياد!!

مجرد تكذيب الزهراء سلام الله عليها وعدم قبول قولها مصيبة ما أعظمها، ليست القضية قضية فدك، ليست المسألة مسألة أرض وملك، إنما القضية ظلم الزهراء سلام الله عليها وتضييع حقها، وعدم إكرامها، وإيذائها وإغضابها وتكذيبها، ولا حظوا خلاصة القضية أنقلها كما في المصادر المهمة المعتمدة:

أولاً: لقد كانت فدك ملكاً للزهراء في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وأن رسول الله أعطى فاطمة فدكاً، فكانت فدك عطية من رسول الله لفاطمة.

وهذا الأمر موجود في كتب الفريقين.

أمّا من أهل السنة: فقد أخرج البزار وأبو يعلى وابن أبي حاتم وابن مردويه عن أبي سعيد الخدري قال: لَمَّا نَزَلَتِ الْآيَةُ ﴿ وَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ ﴾ دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاطمة فأعطها فدكاً.

وهذا الحديث أيضاً مروى عن ابن عباس.

تجدون هذا الحديث عن هؤلاء الكبار وأعظم المحدثين في الدر المنثور^(١).

(١) مجمع الزوائد ٧: ١٣٩، مسند أبي يعلى ٢: ٣٣٤، الدر المنثور في التفسير بالمأثور ٤:

٢٤٠ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

ومن رواته أيضاً: الحاكم، والطبراني، وابن النجار، والهيثمي، والذهبي،
والسيوطي، والمتقي وغيرهم.

ومن رواته: ابن أبي حاتم، حيث يروي هذا الخبر في تفسيره، ذلك التفسير
الذي نصّ ابن تيمية في منهاج السنة على أنه خال من الموضوعات^(١)، تفسير ابن أبي
حاتم في نظر ابن تيمية خال من الموضوعات، فهؤلاء عدّة من رواة هذا الخبر.

وقد أقرّ بكون فذك ملكاً للزهراء في حياة رسول الله، وأنّ فذكاً كانت عطيةً
منه ﷺ للزهراء البتول، غير واحد من أعلام العلماء، ونصّوا على هذا المطلب،
منهم: سعد الدين التفتازاني، ومنهم ابن حجر المكي في الصواعق، يقول صاحب
الصواعق: إنّ أبا بكر انتزع من فاطمة فذكاً^(٢).

فكانت فذك بيد الزهراء وانتزعها أبو بكر.

فلماذا انتزعها؟ وبأيّ وجه؟ لنفرض أنّ أبا بكر كان جاهلاً بأنّ الرسول أعطها
وملكها ووهبها فذكاً، فهل كان عليه أن يسألها قبل الانتزاع منها؟

وثانياً: لو كان أبو بكر جاهلاً بكون فذك ملكاً لها، فهل كان يجوز له أن يطالبها
بالبينة على كونها مالكة لفذك؟ إنّ هذا خلاف القاعدة، وعلى فرض أنّه كان له الحق في
أنّ يطالبها بالبينة على كونها مالكة لفذك، فقد شهد أمير المؤمنين سلام الله عليه، ولماذا
لم تقبل شهادة أمير المؤمنين؟ قالوا: كان من اجتهاده عدم كفاية الشاهد الواحد وإنّ
علم صدقه!

لاحظوا كتبهم، فهم عندما يريدون أن يدافعوا عن أبي بكر يقولون: لعلّه كان من
اجتهاده عدم قبول الشاهد الواحد وإن كان يعلم بصدق هذا الشاهد^(٣).

= ١٧٧، روح المعاني ١٥: ٦٢.

(١) منهاج السنّة ٧: ١٣.

(٢) الصواعق المحرقة ١: ١٥٧.

(٣) شرح المواقف ٨: ٣٥٦.

نقول: لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل شهادة الواحد - وهو خزيمة ذو الشهادتين - وخبره موجود في كتب الفريقين، بل إنه صلى الله عليه وسلم قضى بشاهد واحد فقط في قضية وكان الشاهد الواحد عبد الله بن عمر، وهذا الخبر موجود في صحيح البخاري وإنه في جامع الأصول لابن الأثير: قضى بشهادة واحد وهو عبد الله بن عمر^(١).

أكان علي في نظر أبي بكر أقل من عبد الله بن عمر في نظر النبي؟

وثالثاً: لو سلمنا حصول الشك لأبي بكر، وفرضنا أن أبا بكر كان في شك من شهادة علي، فهلاً طلب من فاطمة أن تحلف؟ فهلاً طلب منها اليمين فتكون شهادة مع يمين؟ وقد قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاهدٍ ويمين.

راجعوا صحيح مسلم في كتاب الأفضية^(٢)، وراجعوا صحيح أبي داود^(٣) بل القضاء بشاهدٍ ويمين هو الذي نزل به جبريل على النبي، كما في كتاب الخلافة من كنز العمال.

وهنا يقول صاحب المواقف وشارحها: لعله لم ير الحكم بشاهدٍ ويمين^(٤).

نقول: فكان عليه حينئذ أن يحلف هو، ولماذا لم يحلف والزهراء ما زالت مطالبة بملكها؟

وهذا كله بغض النظر عن عصمة الزهراء، بغض النظر عن عصمة علي عليه السلام، لو أردنا أن ننظر إلى القضية كقضية حقوقية يجب أن تطبق عليها القواعد المقررة في كتاب الأفضية.

وأيضاً، فقد شهد للزهراء ولداها الحسن والحسين، وشهد للزهراء أيضاً أم أيمن، ورسول الله يشهد بأنّها من أهل الجنة، كما في ترجمتها من كتاب الطبقات لابن

(١) انظر جامع الأصول ١٠: ١٩٨.

(٢) صحيح مسلم ٥: ١٢٨.

(٣) سنن أبي داود ٢: ١٦٩.

(٤) شرح المواقف ٨: ٣٥٦.

سعد وفي الإصابة لابن حجر^(١).

ثم نقول: سلّمنا، إنّ فاطمة وأهل البيت غير معصومين، وسلّمنا أنّ فداً لم تكن بيد الزهراء سلام الله عليها في حياة النبي، فلا ريب أنّ الزهراء من جملة الصحابة الكرام، أليس كذلك؟! تنزّلنا عن كونها بضعة رسول الله، تنزّلنا عن كونها معصومة، لا إشكال في أنّها من الصحابة، وقد كان لأحد الصحابة قضية مشابهة تماماً لقضية الزهراء، وقد رتب أبو بكر الأثر على قول ذلك الصحابي وصدّقه في دعواه.

هذا كلّ بعد التنزّل عن عصمتها، عن شهادة علي والحسين وأمّ أيمن، وبعد التنزّل عن كون فداً ملكاً لها في حياة النبي.

استمعوا إلى القضية أنقلها لكم، ثم لاحظوا تبريرات كبار العلماء لتلك القضية: أخرج الشيخان عن جابر بن عبد الله الأنصاري: إنّهُ لَمَّا جاءَ أبا بكر مال البحرين، وعنده جابر، قال جابر لأبي بكر: إنّ النبي ﷺ قال لي: إذا أتى مال البحرين حثوت لك ثم حثوت لك ثم حثوت لك، فقال أبو بكر لجابر: تقدّم فخذ بعددها.

فنقول: رسول الله ليس في هذا العالم، يدّعي جابر أنّ رسول الله قد وعده لو أتى مال البحرين لأعطيتك من ذلك المال كذا وكذا، وتوفي رسول الله وجاء مال البحرين بعد رسول الله، وأبو بكر خليفة رسول الله، عندما وصل هذا المال أتاه جابر فقال له: إنّ رسول الله قال لي كذا، ورتب أبو بكر الأثر على قوله وصدّقه وأعطاه من ذلك المال كما أراد.

هذه هي القضية، وتأملوا فيها، وهي موجودة في الصحيحين.

فلاحظوا ما يقوله شراح البخاري، كيف يجوز لأبي بكر أن يصدّق كلام صحابي ودعواه على رسول الله، وقد رحل رسول الله عن هذا العالم، ثم أعطاه من مال المسلمين، من بيت المال، بقدر ما ادّعاه، ولم يطلب منه بيّنة، ولا يميناً!! لاحظوا ماذا يقولون!!

(١) الطبقات الكبرى ٢: ٢٤٨، الإصابة في معرفة الصحابة ٨: ٢٦٤.

يقول الكرمانى فى كتابه الكواكب الدراري فى شرح صحيح البخارى وهو من أشهر شروح البخارى يقول: وأمّا تصديق أبى بكر جابراً فى دعواه، فلقوله صلى الله عليه وآله: «من كذب علىّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»، فهو وعيد، ولا يُظنّ بأن مثله - مثل جابر - يقدم على هذا^(١).

فإذا كنتم لا تظنون بجابر أن يقدم على هذا الشيء، ويكذب على رسول الله، بل بالعكس، تظنون كونه صادقاً فى دعواه، فهلاً ظننتم هذا الظن بحقّ الزهراء - بعد التنزّل عن كلّ ما هنالك كما كررنا - وقد فرضناها مجرد صحابيّة كسائر الصحابة!

ثمّ لاحظوا قول ابن حجر العسقلانى فى فتح البارى يقول: وفى هذا الحديث دليل على قبول خبر الواحد العدل من الصحابة ولو [لو هذه وصليّة] جرّ ذلك نفعاً لنفسه^(٢).

فالحديث يدلّ على قبول خبره، لأنّ أبى بكر لم يلتمس من جابر شاهداً على صحة دعواه، وهلاً فعل هكذا مع الزهراء التى أخبرت بأنّ رسول الله نحلني فديكاً، أعطاني فديكاً، ملّكني فديكاً!!

ويقول العينى فى كتاب عمدة القارى فى شرح صحيح البخارى قلت: إنّما لم يلتمس شاهداً منه - أى من جابر - لأنّه عدل بالكتاب والسنة، أمّا الكتاب فقوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ وقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾، فمثل جابر إن لم يكن من خير أمة فمن يكون؟ وأمّا السنة فلقوله صلى الله عليه وآله: «من كذب علىّ متعمداً....»

لاحظوا بقية كلامه يقول: ولا يظن بمسلم فضلاً عن صحابى أن يكذب على رسول الله متعمداً^(٣).

(١) الكواكب الدراري فى شرح البخارى ١٠: ١٢٥.

(٢) فتح البارى فى شرح البخارى ٤: ٣٨٩.

(٣) عمدة القارى فى شرح البخارى ١٢: ١٧١.

فكيف نظن بجابر هكذا؟ فكان يجوز لأبي بكر أن يصدق جابراً في دعواه، فلم لم يصدق الزهراء في دعواها؟ وهل كانت أقل من جابر؟ ألم تكن من خير أمة أخرجت للناس؟ أيظن بها أن تتعمد الكذب على رسول الله؟ وأنت تقول: لا يظن بمسلم فضلاً عن صحابي أن يكذب متعمداً على رسول الله؟

أقول: ما الفرق بين قضية جابر وقضية الصدّيقة الطاهرة سلام الله عليها، بعد التنزّل عن كلّ ما هنالك، وفرضها واحداً أو واحدة من الصحابة فقط؟ ما الفرق؟ لماذا يعطى جابر؟ ولماذا يكون الخبر الواحد هناك حجة؟ ولماذا لا يكذب جابر بل يصدق ويترتب الأثر على قوله بلا بيّنة ولا يمين ولا ولا؟ ولماذا؟ ولماذا؟

إذن، هناك شيء آخر...

إذن، من وراء القضية - قضية الزهراء - شيء آخر...

فرجعت فاطمة خائبة إلى بيتها...

ثم جاءت مرّةً أخرى لتطالب بفدك وغير فدك من باب الإرث من رسول الله ﷺ، لأنّ فدكاً أرض لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب بالإجماع، وكلّ ما يكون كذا فهو ملك لرسول الله بالإجماع، وكلّ ما يتركه المسلم من ملك أو من حق فإنّه لوارثه من بعده بالإجماع، والزهراء أقرب الناس إلى رسول الله في الإرث بالإجماع. هذه مقدمات أربع، وكلّها مترتبة متسلسلة.

أخرج البخاري ومسلم عن عائشة - واللفظ للأول - إنّ فاطمة عليها السلام بنت النبي أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من رسول الله ﷺ، ممّا أفاء الله عليه بالمدينة وفدك وما بقي عن خمس خبير، فقال أبو بكر: إنّ رسول الله قال: «لا نورث ما تركنا صدقة»، إنّما يأكل آل محمّد في هذا المال، وإني والله لأغيّر شيئاً من صدقة رسول الله عن حالها التي كان عليها في عهد رسول الله، ولأعملنّ فيها بما عمل به رسول الله. فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة منها شيئاً، فوجدت فاطمة على أبي بكر فهجرتّه، فلم تكلمه حتّى توفّيت، وعاشت بعد النبي ستّة أشهر، فلمّا توفّيت دفنها زوجها علي ليلاً ولم

يؤذن بها أبا بكر، وصلّى عليها، وكان لعلي من الناس وجه حياة فاطمة^(١).
وقضية مطالبة الزهراء بفدك وغير فدك من باب الإرث قضية كتبت فيها الكتب
الكثيرة منذ قديم الأيام، وخطبتها سلام الله عليها في هذه القضية خطبة خالدة تذكر
على مدى الأيام، وهنا أيضاً نسأل ونتساءل فنقول:

كيف يكون إخبار أبي سعيد وابن عباس وشهادة علي والحسين وغيرهم في أن
رسول الله أعطى فدكاً للزهراء، هذه الإخبارات والشهادات كلها غير مقبولة، ويكون
خبر أبي بكر وحده في أن الأنبياء لا يورثون مقبولاً؟ لاحظوا آراء العلماء في هذه
القضية، فلقد اختلفت آراؤهم واضطربت كلماتهم اضطراباً فاحشاً، وكان أوجه حلّ
للقضية أن يقال بأن الخبر متواتر، ولم يكن أبو بكر لو حده الراوي لهذا الخبر، وإنما أبو
بكر أحد الرواة من الصحابة، وهنا نقاط:

النقطة الأولى: كيف لم يسمع هذا الحديث أحد من رسول الله؟ ولم ينقله أحد؟

وحتى أبو بكر لم يسمع منه هذا الخبر والإخبار به عن رسول الله إلى تلك الساعة؟

النقطة الثانية: كيف لم يسمع أهل بيته هذا الحديث؟ وحتى ورثته لم يسمعوا

هذا الحديث؟ ولذا أرسلت زوجاته عثمان إلى أبي بكر يطالبن بسهمهنّ من الإرث!
هلاً قال لهنّ عثمان - في الأقل - إن رسول الله قال كذا؟ ولماذا مشى إلى أبي بكر وبلغه
طلب الزوجات؟

وهنا كلمة لطيفة للفخر الرازي سجّلتها، هذه الكلمة في تفسيره يقول: إنّ

المحتاج إلى معرفة هذه المسألة ما كان إلا فاطمة وعلي والعبّاس، وهؤلاء كانوا ممن
أكابر الزهاد والعلماء وأهل الدين، وأمّا أبو بكر فإنّه ما كان محتاجاً إلى معرفة هذه
المسألة، لأنّه ما كان ممن يخطر بباله أنّه يورث من الرسول، فكيف يليق بالرسول أن
يبلغ هذه المسألة إلى من لا حاجة له إليها، ولا يبلغها إلى من له إلى معرفتها أشدّ

(١) صحيح البخاري ٤: ٤٢، ٢٠٩ و ٥: ٨٢، ٣: ٨، صحيح مسلم ٥: ١٥٣، كتاب
الجهاد والسير.

الحاجة؟^(١).

النقطة الثالثة: إنّه لو تنزّلنا عن كلّ ذلك، فإنّ دعوى تواتر الخبر كاذبة، لأنّهم ينصّون على انفراد أبي بكر بهذا الخبر، وقد ذكروا ذلك في مباحث حجّية خبر الواحد، ومثّلوا بهذا الخبر من جملة ما مثّلوا، وإن كنتم في شكٍ من ذلك فارجعوا إلى: مختصر ابن الحاجب^(٢)، والمحصول في علم الأصول^(٣) للفخر الرازي، والمستصفى في علم الأصول^(٤) للغزالي، والإحكام في أصول الأحكام^(٥) للآمدي، وكشف الأسرار في شرح أصول البزدوي^(٦) للبخاري، وغير هذه الكتب.

مضافاً إلى هذا، هناك في الأحاديث أيضاً شواهد على انفراد أبي بكر بهذا الحديث، فراجعوا مثلاً: كتاب كنز العمال^(٧).

وحتى المتكلّمون أيضاً يقرّون بانفراد أبي بكر بهذا الحديث، فراجعوا: شرح المواقف^(٨)، وشرح المقاصد^(٩)، بل أقول في:

النقطة الرابعة: إنّ أبا بكر أيضاً ليس من رواة هذا الحديث، لأنّه منفرد به، بل إنّ هذا الحديث موضوع، وضعه بعض الناس دفاعاً عن أبي بكر، وأبو بكر في تلك القضية لم يكن عنده جواب، حتّى بهذا الحديث لم يستدل، وهذا ما يقوله الحافظ عبد الرحمن بن يوسف ابن خراش، إنّه يقول: هذا الحديث باطل، وضعه مالك بن أوس بن الحدثان.

(١) التفسير الكبير ٩: ٢١٠.

(٢) المختصر في علم الأصول ١: ٢١١ بشرح العضد.

(٣) المحصول في علم الأصول ٣: ٨٦.

(٤) المستصفى في علم الأصول ٢: ٢٤٩.

(٥) الإحكام في أصول الأحكام ٢: ٦٦ و ٣٢٣.

(٦) كشف الأسرار ٢: ٣٧٤.

(٧) كنز العمال ٥: ٦٠٤، ٦٢٣، ٦٢٥ و ٧: ٢٤٢.

(٨) شرح المواقف ٨: ٣٥٥.

(٩) شرح المقاصد ٥: ٢٧٨.

وهو الراوي للقصة، فلقد ذكر الحافظ ابن عدي بترجمة الحافظ ابن خراش المتوفى سنة ٢٨٣ هـ الذي ألف جزئين في مثالب الشيخين قال: سمعت عبدان يقول: قلت لابن خراش: حديث ما تركنا صدقة؟ قال: باطل، أتتهم مالك بن أوس بالكذب^(١).

فكيف يريدون رفع اليد عن محكمات القرآن الحكيم بخبر موضوع يحكم ببطلانه هذا الحافظ الكبير، الذي لأجل هذا الحكم بالنسبة إلى هذا الحديث، ولأجل تأليفه جزئين في مثالب الشيخين، رموه بالرفض، ومع ذلك كل كتبهم مملوءة بأقواله وآرائه في الحديث والرجال.

لاحظوا كيف يتهجم عليه الذهبي يقول: هذا والله الشيخ المعتر الذي ضل سعيه، فإنه كان حافظ زمانه، وله الرحلة الواسعة والإطلاع الكثير والإحاطة، وبعد هذا فما انتفع بعلمه [وكان الانتفاع بالعلم يكون فيما إذا كان ما يقوله في صالح القوم!!] فلا عتب على حمير الرافضة وحوافر جزين ومشغري^(٢).

هذه بلاد في جبل عامل في جنوب لبنان من المناطق الشيعية البحتة. فظهر أن هذه القضية - قضية غصب فدك وتكذيب الزهراء وأهل البيت - من جملة القضايا التي أخبر عنها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وإن الفؤاد ليقطر دماً عندما يكتب الإنسان الحرّ الأبي مثل هذه القضايا أو يقرؤها أو يرويها، ولكن أريد أن أسيطر على أعصابي، وأقرأ لكم القضايا بقدر ما توصلت إليه، لتكونوا على بصيرة أو لتزدادوا بصيرة.

(١) الكامل في الضعفاء ٤: ٣٢٢.

(٢) تذكرة الحفاظ ٢: ٦٨٤، سير أعلام النبلاء ١٣: ٥٠٩، ميزان الاعتدال ٢: ٦٠٠.

المسألة الثانية:

إحراق بيتها عليها السلام

وقد ذكرنا أنّ القوم قد منعوا من نقل القضايا والحوادث، وجزئيات الأمور، وتفصيل الوقائع، أتتوقعون أن ينقل لكم البخاري أنّ فلاناً وفلاناً وفلاناً أحرقوا دار الزهراء بأيديهما؟! بهذا اللفظ تريدون؟! لقد وجدت البخاري ومسلماً وغيرهما يحرفون الأحاديث التي ليس لها من الحسّاسيّة والأهميّة ولا عشر معشار ما لهذه المسألة.

إنّ إحراق بيت الزهراء من الأمور المسلّمة القطعيّة في أحاديثنا وكتبنا، وعليه إجماع علمائنا وروائنا ومؤلفينا، ومن أنكر هذا أو شكّ فيه أو شكّك فيه فسيخرج عن دائرة علمائنا، وسيخرج عن دائرة أبناء طائفتنا كائنًا من كان.

أمّا في كتب أهل السنّة، فقد جاءت القضيّة على أشكال، وأنا قد ربّبت القضايا والروايات والأخبار في المسألة ترتيباً، حتّى لا يضيع عليكم الأمر ولا يختلط، وحتّى تكونوا على يقظة ممّا يفعلون في نقل مثل هذه القضايا والحوادث فإنّ القدر الذي ينقلونه أيضاً يتلاعبون به، أمّا الذي لم ينقلوه، أمّا الذي منعوا عنه، أمّا الذي تركوه عمدًا، فذاك أمر آخر، فالذي نقلوه كيف نقلوه؟ وسأذكر لكم ما يتعلّق بهذه المسألة تحت عناوين:

١- التهديد بالإحراق:

بعض الأخبار والروايات تقول بأنّ عمر بن الخطّاب قد هدّد بالإحراق، فكان العنوان الأوّل التهديد، وهذا ما تجدونه في كتاب المصنّف لابن أبي شيبة، من مشايخ البخاري المتوفى سنة ٢٣٥هـ، يروي هذه القضيّة بسنده عن زيد بن أسلم، وزيد عن أبيه أسلم وهو مولى عمر، يقول:

حين بويح لأبي بكر بعد رسول الله ، كان علي والزبير يدخلان على فاطمة بنت رسول الله ، فيشاورونها ويرتجعون في أمرهم ، فلما بلغ ذلك عمر بن الخطاب ، خرج حتى دخل على فاطمة فقال : يا بنت رسول الله ، والله ما أحد أحب إلينا من أبيك ، وما من أحد أحب إلينا بعد أبيك منك ، وأيم الله ما ذاك بمانعي إن اجتمع هؤلاء النفر عندك أن أمرتهم أن يحرق عليهم البيت^(١) .

وفي تاريخ الطبري بسند آخر :

أتى عمر بن الخطاب منزل علي ، وفيه طلحة والزبير [هذه نقاط مهمة حساسة لا تفوتكم ، في البيت كان طلحة أيضاً ، الزبير كان من أقربائهم ، أما طلحة فهو تيمي] ورجال من المهاجرين فقال : والله لأحرقن عليكم أو لتخرجن إلى البيعة ، فخرج عليه الزبير مصلاً سيفه ، فعثر فسقط السيف من يده ، فوثبوا عليه فأخذوه^(٢) .

وأنا أكتفي بهذين المصدرين في عنوان التهديد .

لكن بعض كبار الحفاظ منهم لم تسمح له نفسه لأن ينقل هذا الخبر بهذا المقدار بلا تحريف ، لاحظوا كتاب الاستيعاب لابن عبد البر ، فإنه يروي هذا الخبر عن طريق أبي بكر البرزاري بنفس السند الذي عند ابن أبي شيبة ، يرويه عن زيد بن أسلم عن أسلم وفيه :

إن عمر قال لها : ما أحد أحب إلينا بعده منك ، ثم قال : ولقد بلغني أن هؤلاء النفر يدخلون عليك ، ولأن يبلغني لأفعلن ولأفعلن^(٣) .

نفس الخبر ، بنفس السند ، عن نفس الراوي ، وهذا التصرف ! وأنتم تريدون أن ينقلوا لكم أنه أحرق الدار بالفعل ؟ وأي عاقل يتوقع من هؤلاء أن ينقلوا القضية كما وقعت ؟ إن من يتوقع منهم ذلك إما جاهل وإما يتجاهل ويضحك على نفسه !!

(١) المصنف لابن أبي شيبة ٨ : ٥٧٢ .

(٢) تاريخ الطبري ٢ : ٤٤٣ .

(٣) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٣ : ٩٧٥ .

٢- المجيء بقبس أو بفتيلة:

وهناك عنوان آخر، وهو « جاء بقبس » أو « جاء بفتيلة » هذا أيضاً أنقل لكم بعض مصادره:

روى البلاذري المتوفى سنة ٢٢٤ في أنساب الأشراف بسنده: إن أبا بكر أرسل إلى علي يريد البيعة، فلم يبايع، فجاء عمر ومعه فتيلة، فتلقته فاطمة على الباب، فقالت فاطمة: يا بن الخطّاب، أترك محرّقاً عليّ بابي؟! قال: نعم، وذلك أقوى فيما جاء به أبوك^(١).

وفي العقد الفريد لابن عبد ربّه المتوفى سنة ٣٢٨: وأمّا علي والعباس والزبير، فقعدوا في بيت فاطمة حتّى بعث إليهم أبو بكر [ولم يكن عمر هو الذي بادر، بعث أبو بكر عمر بن الخطّاب] ليخرجوا من بيت فاطمة وقال له: إن أبوا فقاتلهم، فأقبل بقبس من نار على أن يضرهم عليهم الدار، فلقيته فاطمة فقالت: يا بن الخطّاب، أجتت لتحرق دارنا؟ قال: نعم، أو تدخلوا ما دخلت فيه الأمة^(٢).

أقول: وقارنوا بين النصوص بتأمّل لتروا الفوارق والتصرّفات.

وروى أبو الفداء المؤرخ المتوفى سنة ٧٣٢ هـ في المختصر في أخبار البشر الخبر إلى: وإن أبوا فقاتلهم، ثمّ قال: فأقبل عمر بشيء من نار على أن يضرهم الدار^(٣).

٣- إحضار الحطب ليحرق الدار

وهذا هو العنوان الثالث، ففي رواية بعض المؤرخين: أحضر الحطب ليحرق عليهم الدار، وهذا في تاريخ المسعودي (مروج الذهب) وعنه ابن أبي الحديد في شرح النهج عن عروة بن الزبير، إنّه كان يعذر أخاه عبد الله في حصر بني هاشم في

(١) أنساب الأشراف ٢: ٢٦٨.

(٢) العقد الفريد ٥: ١٣.

(٣) المختصر في أخبار البشر ١: ١٥٦.

الشعب، وجمعه الحطب ليحرقهم، قال عروة في مقام العذر والاعتذار لأخيه عبد الله ابن الزبير: بأنّ عمر أحضر الحطب ليحرق الدار على من تخلف عن البيعة لأبي بكر^(١). «أحضر الحطب» هذا ما يقوله عروة بن الزبير، وأولئك يقولون «جاء بشيء من نار» فالحطب حاضر، والنار أيضاً جاء بها، أتريدون أن يصرحوا بأنه وضع النار على الحطب، يعني إذا لم يصرحوا بهذه الكلمة ولن يصرحوا! نبقي في شك أو نشكك في هذا الخبر، الخبر الذي قطع به أئمتنا، وأجمع عليه علماؤنا وطائفنا!!

٤- المجيء للإحراق:

وهذه عبارة أخرى: إنّ عمر جاء إلى بيت علي ليحرقه أو ليحرقه. وبهذه العبارة تجدون الخبر في كتاب روضة المناظر في أخبار الأوائل والأواخر لابن الشحنة المؤرخ المتوفى سنة ٨٨٢ هـ، وكتابه مطبوع على هامش بعض طبعات الكامل لابن الأثير - وهو تاريخ معتبر - يقول: إنّ عمر جاء إلى بيت علي ليحرقه على من فيه، فلقبته فاطمة فقال: أدخلوا فيما دخلت فيه الأمة. هذا، وفي كتاب لصاحب الغارات إبراهيم بن محمد الثقفي، في أخبار السقيفة، يروي عن أحمد بن عمرو البجلي، عن أحمد ابن حبيب العامري، عن حمران بن أعين، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام قال: «والله ما بايع علي حتى رأى الدخان قد دخل بيته».

كتاب السقيفة لهذا المحدث الكبير لم يصلنا، نقل هذا المقطع عن كتابه المذكور: الشريف المرتضى في كتاب الشافي في الإمامة^(٢).

وعندما نراجع ترجمة هذا الشخص - إبراهيم بن محمد الثقفي المتوفى سنة ٢٨٠ أو ٢٨٣ هـ - نرى من مؤلفاته كتاب السقيفة وكتاب المثالب، ولم يصلنا هذان

(١) مروج الذهب ٣: ٧٧، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٢٠: ١٤٧.

(٢) الشافي في الإمامة ٣: ٢٤١.

الكتابتان ، وقد ترجم له علماء السنّة ولم يجرحوه بجرح أبدأ ، غاية ما هناك قالوا :
رافضي .

نعم هو رافضي ، ألف كتاب السقيفة وألف كتاب المثالب ، ونقل مثل هذه
الأخبار ، روى مسنداً عن الصادق أبي عبد الله جعفر بن محمد : والله ما بايع علي حتى
رأى الدخان قد دخل بيته .

ومما يدلّ على صحّة روايات هذا الشخص - إبراهيم بن محمد الثقفى - ما ذكره
الحافظ ابن حجر العسقلاني قال : لمّا صنّف كتاب المناقب والمثالب أشار عليه أهل
الكوفة أن يخفيه ولا يظهره ، فقال : أيّ البلاد أبعد عن التشيع ؟ فقالوا له : إصفهان -
إصفهان ذاك الوقت - ، فحلف أن يخفيه ولا يحدث به إلّا في إصفهان ثقةً منه بصحة ما
أخرجه فيه ، فتحوّل إلى إصفهان وحدث به فيها^(١) .

ذكره أبو نعيم الاصبهاني في أخبار اصبهان .

في هذه الرواية : « والله ما بايع علي حتى رأى الدخان قد دخل بيته » ، وأولئك
كانوا يتجنبون التصريح بهذه الكلمة ، صرّحوا « بالحطب » صرّحوا « بالنار » صرّحوا
« بالقبس » صرّحوا « بالفتيلة » صرّحوا بكذا وكذا ، إلّا أنّهم يتجنبون التصريح بكلمة إنّه
وضع النار على الحطب ، وتريدون أن يصرّحوا بهذه الكلمة ؟ أما كانوا عقلاء ؟ أما كانوا
يريدون أن يبقوا أحياء ؟ إنّ ظروفهم ما كانت تسمح لهم لأن يرووا أكثر من هذا ، ومن
جهة أخرى ، كانوا يعلمون بأنّ القراء لكتبهم والذين تبلغهم رواياتهم سوف يفهمون من
هذا الذي يقولون أكثر ممّا يقولون ، ويستشعرون من هذا الذي يذكرون الأمور الأخرى
التي لا يذكرون ، أتريدون أن يقولوا بأنّ ذلك وقع بالفعل ويصرّحوا به تمام التصريح ،
حتى إذا لم تجدوا التصريح الصريح والتنصيص الكامل تشكّون أو تشكّكون ، هذا والله
لعجيب !

(١) لسان الميزان ١ : ١٠٢ .

المسألة الثالثة:

إسقاط جنينها عليها السلام

وروايات القوم في هذا الموضوع مشوشة جداً، يعرف ذلك كل من يراجع رواياتهم وأقوالهم وكلما تهم.

لقد نصت رواياتهم على أنه كان لعلي عليه السلام من الذكور ثلاثة أولاد: حسن، وحسين، ومحسن أو محسن أو محسن، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله قد سمى هؤلاء بهذه الأسماء تشبيهاً بأسماء أولاد هارون: شبر شُبَيْر ومشبر، وهذا موجود في: مسند أحمد^(١)، وموجود في المستدرک وقد صححه الحاكم^(٢)، والذهبي أيضاً صححه^(٣)، وموجود في مصادر أخرى^(٤).

فيبقى السؤال: هل كان لعلي ولد بهذا الاسم أو لا؟ قالوا: كان له ولد بهذا الاسم... فأين صار؟ وما صار حاله؟ يقولون بوجوده ثم يختلفون، أتريدون أن يصرّحوا تصرّيحاً واضحاً لا لبس فيه ولا غبار عليه؟! إنه في القضايا الجزئية البسيطة يتلاعبون بالأخبار والأحاديث، كما رأينا في هذه المباحث، وسرى في المباحث الآتية، وفي مثل هذه القضية تتوقعون أن يصرّحوا؟ نعم، عثرنا على أفراد معدودين منهم قالوا بالحقيقة وواجهوا ما واجهوا، وتحملوا ما تحملوا.

أحدهم: ابن أبي دارم المتوفى سنة ٣٥٢ هـ.

قال الذهبي بترجمته: الإمام الحافظ الفاضل أبو بكر أحمد بن محمد السري بن

(١) مسند أحمد ١: ٩٨ و١١٨.

(٢) المستدرک على الصحيحين ٣: ١٦٥.

(٣) المستدرک على الصحيحين، ذيله.

(٤) مجمع الزوائد ٤: ٥٩، المعجم الكبير ٣: ٣٩، لسان العرب ٤: ٣٩٣، تاج العروس ٣:

٢٨٩، كنز العمال ١٣: ٦٥٩، تاريخ مدينة دمشق ٤٥: ٣٠٤، البداية والنهاية ٧: ٣٥٣.

يحيى بن السري بن أبي دارم التميمي الكوفي الشيعي [أصبح شيعياً!!] محدث الكوفة، حدّث عنه الحاكم، وأبو بكر ابن مردويه، ويحيى بن إبراهيم المزكي، وأبو الحسن ابن الحمّامي، والقاضي أبو بكر الجيلي، وآخرون. كان موصوفاً بالحفظ والمعرفة، إلاّ أنّه يترقّض [لماذا يترقّض؟] قد آلف في الحطّ على بعض الصحابة^(١). لا يقول أكثر من هذا: آلف في الحطّ على بعض الصحابة، فهو إذن يترقّض.

ولو راجعتم كتابه الآخر ميزان الاعتدال فهناك يذكر هذا الشخص ويترجم له، وينقل عن الحافظ محمّد بن أحمد بن حمّاد الكوفي الحافظ أبي بشر الدولابي^(٢) فيقول: قال محمّد بن أحمد بن حمّاد الكوفي الحافظ - بعد أن أُرّخ موته - كان مستقيم الأمر عامّة دهره، ثمّ في آخر أيّامه كان أكثر ما يقرأ عليه المثالب، حضرته ورجل يقرأ عليه: إنّ عمر رفس فاطمة حتّى أسقطت بمحسن^(٣).

كان مستقيم الأمر عامّة دهره، لكنّه في آخر أيّامه كان أكثر ما يقرأ عليه المثالب، فهو - إذن - خارج عن الاستقامة!!

أتذكّر أنّ أحد الصحابة وهو عمران بن حصين - هذا الرجل كان من كبار الصحابة، يننون عليه غاية الثناء، ويكتبون بترجمته إنّ الملائكة كانت تحدّثه، لعظمة قدره وجلالة شأنه^(٤) - هذا الشخص عندما دنا أجله، أرسل إلى أحد أصحابه، وحدّثه عن رسول الله بمتعة الحجّ - التي حرّمها عمر بن الخطّاب وأنكر عليه تحريمها - ثمّ شرط عليه أنّه إنّ عاش فلا ينقل ما حدّثه به، وإنّ مات فليحدّث^(٥).

(١) سير أعلام النبلاء ١٥ : ٥٧٦ .

(٢) سير أعلام النبلاء ١٤ : ٣٠٩ .

(٣) ميزان الاعتدال ١ : ١٣٩ ، سير اعلام النبلاء ١٥ : ٥٧٨ .

(٤) الإصابة في معرفة الصحابة ٤ : ٥٨٥ .

(٥) نصّ الخبر: عن مطرف قال: بعث إليّ عمران بن حصين في مرضه الذي توفيّ فيه، فقال: إنّني محدّثك بأحاديث، لعلّ الله أن ينفعك بها بعدي، فإنّ عشت فاعلم أنّ عليّ وإنّ متّ فحدّث بها إنّ شئت، إنّّه قد سلّم عليّ، واعلم أنّ نبي الله ﷺ قد جمع بين حجّ وعمرة،

نعم، كان هذا الرجل مستقيم الأمر عامّة دهره، لا ينقل مثل هذه القضايا، اقتضت ظروفه أن لا ينقل، ولذا كان مستقيم الأمر عامّة دهره!! ثمّ في آخر أيامه عندما دنا أجله وقرب موته، حينئذ جعل يُقرأ له المثالب ومنها هذا: « دخلت عليه ورجل يقرأ» فلولا دخول هذا الشخص عليه لما بلغنا هذا الخبر أيضاً، اتفق أن دخل عليه هذا الراوي ووجد رجلاً يقرأ له هذا الخبر، وذلك في أواخر حياته، حتّى إذا مات، أو حتّى إذا أودي أو ضرب فمات على أثر الضرب، فقد عاش في هذه الدنيا وعمّر عمره.

ورجل آخر هو: النّظام، إبراهيم بن سيّار النّظام المعتزلي المتوفى سنة ٢٣١هـ.

هذا أيضاً ينصّ على وقوع هذه الجناية على الزهراء الطاهرة وجنينها، وهذا الرجل كان رجلاً جليلاً، وكان من المعتزلة الجريئين الذين لا يخافون ولا يهابون، وله أقوال مختلفة في المسائل الكلامية، تذكر في الكتب، وربّما خالف فيها المشهور بين العلماء، وكانت أقواله شاذّة، إلّا أنّه من كبار العلماء، ذكروا عنه أنّه كان يقول: إنّ عمر ضرب بطن فاطمة يوم البيعة حتّى ألقت الجنين من بطنها، وكان يصيح عمر: أحرقوا دارها بمن فيها، وما كان بالدار غير علي وفاطمة والحسن والحسين.

وممن نقل عنه هذا: الشهرستاني في الملل والنحل، والصّفدي في الوافي بالوفيات^(١)، ويوجد قوله هذا في غير هذين الكتابين.

وممن عثرنا عليه: ابن قتيبة صاحب كتاب المعارف، لكن لو تراجعون كتاب المعارف الموجود الآن لا تجدون هذه الكلمة، الكتاب محرّف.

ابن شهر آشوب المتوفى سنة ٥٨٨ هـ ينقل عن كتاب المعارف قوله: إنّ محسناً فسد من زخم قنفذ العدوي^(٢).

= ثمّ لم ينزل فيها كتاب الله، ولم ينه عنها نبي الله، فقال رجل برأيه فيها ما شاء. راجع باب جواز التمتّع من الصحيحين، وهو في مسند أحمد ٤: ٤٣٤.

(١) الملل والنحل ١: ٥٧، الوافي بالوفيات ٦: ١٥.

(٢) مناقب آل أبي طالب ٣: ١٣٣.

أمّا في كتاب المعارف الموجود الآن بين أيدينا المحقق!! فلفظه: أمّا محسن بن علي فهلك وهو صغير^(١).

وتجدون في كتاب تذكرة الخواص للسبط ابن الجوزي يقول: مات طفلاً^(٢).

لكن البعض الآخر منهم - وهو الحافظ محمد بن معتمد خان البدخشاني وهذا من المتأخرين، وله كتب منها نُزل الأبرار فيما صحّ من مناقب أهل البيت الأطهار، يقول بأنّه مات صغيراً^(٣).

وعندما تراجع ابن أبي الحديد، نراه ينقل عن شيخه - حيث حدّثه قضية هبّار بن الأسود، وأنتم مسبقون بهذا الخبر، وأنّ هذا الرجل رُوّع زينب بنت رسول الله فألقت ما في بطنها - قال شيخه: لمّا ألقت زينب ما في بطنها أهدر رسول الله دم هبّار لأنّه رُوّع زينب فألقت ما في بطنها، فكان لا بدّ أنّه لو حضر ترويع القوم فاطمة الزهراء وإسقاط ما في بطنها، لحكم بإهدار دم من فعل ذلك.

هذا يقوله شيخ ابن أبي الحديد.

فيقول له ابن أبي الحديد: أروي عنك ما يرويه بعض الناس من أنّ فاطمة رُوّعت فألقت محسناً؟ فقال: لا تروه عنّي ولا ترو عني بطلانه^(٤).

نعم لا يروون، وإذا رووا يحرفون، وإذا رأوا من يروي مثل هذه القضايا فبأنواع التهم يتّهمون.

(١) المعارف: ٢١١.

(٢) تذكرة الخواص: ٥٧.

(٣) نزل الأبرار بما صحّ من مناقب أهل البيت الأطهار: ٧٤.

(٤) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١٤: ١٩٣.

المسألة الرابعة:

كشف بيتها ﷺ

وكشف القوم بيت فاطمة الزهراء، وهجموا على دارها، وهذا من الأمور المسلمة التي لا يشك ولا يشكك فيها أحد حتى ابن تيمية، ولو أن أحداً شك، فيكون حاله أسوأ من حال ابن تيمية، فكيف لو كان يدعي التشيع أو يدعي كونه من ذرية رسول الله وفاطمة الزهراء؟

وروا عن أبي بكر أنه قال قبيل وفاته: إني لا آسى على شيء من الدنيا إلا على ثلاث فعلتهن ووددت أني تركتهن، وثلاث تركتهن ووددت أني فعلتهن، وثلاث ووددت أني سألت عنهن رسول الله.

وهذا حديث مهم جداً، والقدر الذي نحتاج إليه الآن:

أولاً: قوله: ووددت أني لم أكشف بيت فاطمة عن شيء وإن كانوا قد غلقوه على الحرب.

ثانياً: قوله: ووددت أني كنت سألت رسول الله لمن هذا الأمر فلا ينازعه أحد. أترونه صادقاً في تمنيه هذا؟ ألم يكن ممن بايع يوم الغدير وغير يوم الغدير من المواقف والمشاهد؟

وأما هذا الخبر - خبر تمنيه هذه الأمور - ففي: تاريخ الطبري، وفي العقد الفريد لابن عبد ربّه، وفي الأموال لأبي عبيد القاسم بن سلام المحدث الحافظ الكبير الإمام، وفي مروج الذهب للمسعودي، وفي الإمامة والسياسة لابن قتيبة^(١).

ولكن هنا أيضاً يوجد تحريف، فراجعوا كتاب الأموال، فقد جاء فيه بدل قوله:

(١) كتاب الأموال: ١٤٤، الإمامة والسياسة ١: ٣٦، تاريخ الطبري ٢: ٦١٩، العقد الفريد ٥: ٢١ - ٢٢، مروج الذهب ٢: ٣٠١.

٢٦٠ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

وددت أنّي لم أكشف بيت فاطمة ، هذه الجملة : وددت أنّي لم أكن فعلت كذا وكذا .

يحذفون الكلام ويضعون بدله كلمة : كذا وكذا!!

أتريدون أن ينقلوا الحقائق على ما هي عليه ؟ وممن تريدون هذا ؟ وممن

تتوقعون ؟ .

أمّا ابن تيميّة ، فلا ينكر أصل القضية ، ولا ينكر تمنّي أبي بكر ، وإنّما يبرّر!!

لاحظوا تبريره هذه المرّة يقول : إنّه كبس البيت لينظر هل فيه شيء من مال الله الذي

يقسمه ليعطيه للمسلمين !!

وكذلك يفعلون !!

وكذلك يقولون !!

ذكرنا مسألة فدك ، وإحراق البيت ، وإسقاط الجنين ، وكشف البيت وهجومهم

على البيت بلا إذن وأنّهم فعلوا ما فعلوا!!

قضايا أُخَر

وبقيت أمور أُتعرّض لها باختصار:

الأمر الأول:

إنّ فاطمة سلام الله عليها ماتت ولم تباع أبا بكر، ماتت وهي واجدة على أبي بكر، وهذا موجود في الصحاح وغيرها، وقد قرأنا نصّ الحديث عن عائشة. أترون أنّها ماتت بلا إمام؟ ماتت ولم تعرف إمام زمانها؟ وماتت ميتة جاهلية وهي التي فضّلوها على أبي بكر وعمر؟ وهي التي قالوا بأنّ إيذاءها كفر ومحرم؟ ماتت بغير إمامٍ ميتةً جاهليةً؟ أي قولها أحد؟ فمن كان إمامها؟

الأمر الثاني:

إنّ عليّاً عليه السلام لم يؤذن أبا بكر بموت الزهراء، ولم يخبره بأمرها، ولم يحضر لا هو ولا غيره للصلاة عليها.

وأنتم تعلمون أنّ الصلاة على الميت في تلك العصور كانت من شؤون الخليفة، ومع وجود الخليفة أو أمير المدينة لا يحقّ لأحد أن يتقدّم للصلاة على ميت إلا بإذن خاص، ولذا لما دفنوا عبد الله بن مسعود بلا إذن وبلا إخبار من عثمان، أرسل عثمان إلى عمّار بن ياسر وضرب عمّار لهذه الغاية، ولهذا السبب، وله نظائر كثيرة. فكان عدم إخباره أبا بكر للحضور للصلاة رمزاً وعلامةً لرفض إمامته وخلافته. ولكن القوم يعلمون بهذا، القوم يعلمون بأنّ عدم صلاة أبي بكر على الزهراء دليل على عدم إمامته، فوضعوا حديثاً بأنّ عليّاً أرسل إلى أبي بكر، فجاء أبو بكر وجاء معه عمر وعدّة من الأصحاب وصلّوا على الزهراء، واقتدى علي بأبي بكر في تسلك الصلاة، وكبّر أبو بكر أربعاً في تلك الصلاة!! لاحظوا الكذب!! أنقل لكم هذا النص: قال الحافظ ابن حجر العسقلاني بترجمة عبد الله بن محمّد بن ربيعة بن قدامة

القدامي المصيبي: أحد الضعفاء ، [هذا الشخص أحد الضعفاء] أتى عن مالك [مالك ابن أنس] بمصائب منها: عن جعفر بن محمد.

يتقولون على أهل البيت ويضعون الأخبار عن أهل البيت أنفسهم!
وكم له من نظير، ولي مذكرات من هذا القبيل، إنهم كثيراً ما يضعون الأشياء عن لسان أهل البيت، عن لسان أمير المؤمنين وأبنائه، وعن لسان ولده محمد بن الحنفية ينقلون كثيراً من الأشياء، عندي مذكرات في هذا الباب.

وهذا الخبر: عن جعفر بن محمد يرويه عن أبيه الباقر عن جدّه قال: توقّيت فاطمة ليلاً، فجاء أبو بكر وعمر وجماعة كثيرة، فقال أبو بكر لعلي: تقدّم فصلّ، قال لا، لا والله لا تقدّمت وأنت خليفة رسول الله، فتقدّم أبو بكر وكبر أربعاً^(١).

هذا من مصائب أمتنا، أن لا تنقل القضايا كما هي، وتوضع في مقابلها موضوعات.

الأمر الثالث:

وكان دفنها ليلاً بوصية منها، لتبقى مظلوميّتها على مدى التاريخ، وخطاب أمير المؤمنين رسول الله ﷺ عند دفنها يكشف للتاريخ جوانب كثيرة من المصائب والحقائق، وحقيق على كلّ مؤمن أن يراجع تلك الخطبة لأمير المؤمنين عند دفن الزهراء سلام الله عليها.

يقول ابن تيميّة في مقام الجواب:

كثير من الناس دفنوا ليلاً.

ولكن فاطمة أوصت أن تغسل ليلاً وأن تدفن ليلاً، وأن لا يخبر أحد ممّن آذاها.

(١) ميزان الاعتدال ٢: ٤٨٨، لسان الميزان ٣: ٣٣٤.

(٢٣)

الشورى في الإمامة

السيد علي الحسيني الميلاني

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد:

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على سيّدنا محمّد وآله الطيبين الطاهرين، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأوّلين والآخريين.

تبيّن إلى الآن أنّ الإمامة نيابة عن النبوة، والإمام نائب عن النبي ﷺ، وكما أنّ النبوة والرسالة تثبت للنبي والرسول من قبل الله سبحانه وتعالى، كذلك الإمامة، فإنّها خلافة ونيابة عن النبوة والرسالة، فنحن إذن بحاجة إلى جعل إلهي، إلى تعريف من الله سبحانه وتعالى، إلى تعيين من قبله بالنصّ، ليكون الشخص نبياً ورسولاً، أو ليكون إماماً بعد الرسول، والنصّ إمّا من الكتاب وإمّا من السنّة القطعيّة، ولو رجعنا إلى العقل، فالعقل يعطينا الملاك، ويقبّح تقديم المفضول على الفاضل، وعن هذا الطريق أيضاً يستدلّ للإمامة والولاية والخلافة بعد رسول الله ﷺ.

وثبت إلى الآن أن لا طريق لتعيين الإمام إلاّ النصّ، وأنّ بيعة شخص أو شخصين أو أشخاص وأمثال ذلك، هذه البيعة لا تثبت الإمامة للمبايع له، وعن طريق النصّ والأفضليّة أثبتنا إمامة أمير المؤمنين والأئمّة الأطهار أيضاً من بعده.

وتبقى نظرية ربّما تطرح في بعض الكتب وفي بعض الأوساط العلميّة والفكريّة، وهي نظرية الشورى، بأن تثبت الإمامة لشخص عن طريق الشورى.

وموضوع الشورى موضوع بحثنا في هذه الليلة، لنرى ما إذا كان لهذه النظرية مستند ودليل من الكتاب والسنّة وسيرة رسول الله، أو أنّها نظرية لا سند لها من ذلك.

وبحثنا موضوعه الشورى في الإمامة أو الإمامة في الشورى.

وأما الشورى والمشورة والتشاور في الأمور، وفي القضايا الخاصّة أو العامّة، والأمور الاجتماعيّة، وفي حلّ المشاكل، فذلك أمر مستحسن مندوب شرعاً وعقلاً وعقلاءً، لأنّ من شاور الناس فقد شاركهم في عقولهم، والإنسان إذا احتاج إلى رأي

٢٦٦ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

أحد احتاج إلى مشورة من عاقل، ففي القضايا الشخصية لا بدّ وأن يبادر ويشاور،
وهذه سيرة جميع العقلاء، وكلامنا في الشورى في الإمامة، أو فقل الإمامة في
الشورى:

الإمامة بيد الله سبحانه وتعالى

إنّه وإن أخبر النبي ﷺ عن ثبوت الإمامة لأمير المؤمنين سلام الله عليه قبل هذا العالم، أخبرنا بأنّ الإمامة والوصاية والخلافة من بعده ثابتة لعلي، هذا الثبوت قبل هذا العالم كان لأمير المؤمنين، كما ثبتت النبوة والرسالة لرسول الله قبل هذا العالم... أخبرنا رسول الله عن هذا الموضوع في حديث النور، هذا الحديث في بعض ألفاظه: «كنت أنا وعلي نوراً بين يدي الله تعالى قبل أن يخلق آدم بأربعة عشر ألف عام، فلما خلق الله آدم، قسّم ذلك النور جزئين، فجزءٌ أنا وجزءٌ علي».

هذا الحديث من رواته:

- ١ - أحمد بن حنبل، في كتاب المناقب.
 - ٢ - أبو حاتم الرازي.
 - ٣ - ابن مردويه الإصفهاني.
 - ٤ - أبو نعيم الإصفهاني.
 - ٥ - ابن عبد البر القرطبي.
 - ٦ - الخطيب البغدادي.
 - ٧ - ابن عساكر الدمشقي.
 - ٨ - عبد الكريم الرافي القزويني، الإمام الكبير عندهم.
 - ٩ - شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني.
- وجماعة غير هؤلاء، يروون هذا الحديث عن رسول الله ﷺ، بواسطة عدّة من الصحابة، وبأسانيد بعضها صحيح^(١).

(١) مناقب علي لأحمد بن حنبل: ١٧٨ - ١٧٩، ح ٢٥١، وعنه المحبّ الطبري في الرياض

وقد اشتمل بعض ألفاظ هذا الحديث على قوله: «فجعل في النبوة وفي علي الخلافة»^(١)، وفي بعضها: «فجعل في الرسالة وفي علي الوصاية».

لكن كلامنا في هذا العالم، وأن رسول الله ﷺ أخبر عن أن الإمامة إنما هي بيد الله سبحانه وتعالى، الإمامة حكمها حكم الرسالة والنبوة كما ذكرنا، ففي أصعب الظروف وأشد الأحوال التي كان عليها رسول الله في بدء الدعوة الإسلامية، عندما خطب من قبل الله سبحانه وتعالى بقوله: ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾^(٢) جعل رسول الله ﷺ يعرض نفسه على القبائل العربية، ففي أحد المواقف حيث عرض نفسه على بعض القبائل العربية ودعاهم إلى الإسلام، طلبوا منه واشترطوا عليه أنهم إن بايعوه وعاونوه وتابعوه أن يكون الأمر من بعده لهم، ورسول الله بأشد الحاجة حتى إلى المعين الواحد، حتى إلى المساعد الواحد، فكيف وقبيلة عربية فيها رجال، أبطال، عدد وعُدّة، في مثل تلك الظروف لِمَا قِيلَ له ذلك قال: «الأمر إلى الله...» ولقد كان بإمكانه أن يعطيهم شبه وعد، ويساومهم بشكل من الأشكال، لاحظوا هذا الخبر:

يقول ابن إسحاق صاحب السيرة - وهذا الخبر موجود في سيرة ابن هشام، هذا الكتاب الذي هو تهذيب أو تلخيص لسيرة ابن إسحاق -: إنه - أي النبي ﷺ - أتى بني عامر بن صعصعة فدعاهم إلى الله عز وجلّ، وعرض عليهم نفسه، فقال له رجل منهم ويقال له بحيرة بن فراس قال: والله لو أتني أخذت هذا الفتى من قريش لأكلت به العرب، ثم قال: رأيت إن نحن بايعناك على أمرك، ثم أظهرك الله على من خالفك أيكون لنا الأمر من بعدك؟ قال: «الأمر إلى الله يضعه حيث يشاء»، فقال له: أفتهدف

= النضرة ٣: ١٠٣، وسيط ابن الجوزي في التذكرة: ٥٠ - ٥١، ورواه الحافظ الكنجي في الكفاية: ٣١٤ عن ابن عساكر والخطيب البغدادي، ونظم درر السمطين: ٧، ٧٨ - ٧٩، وفرادئ السمطين ١: ٣٩ - ٤٤، والمناقب للخوارزمي: ١٤٥، والمناقب لابن المغازلي ٨٧ - ٨٩ وشرح نهج البلاغة ٩: ١٧١.

(١) ابن المغازلي في المناقب.

(٢) الحجر: ٩٤.

نحورنا للعرب دونك، فإذا أظهرك الله كان الأمر لغيرنا! لا حاجة لنا بأمرك، فأبوا عليه^(١). وفي السيرة الحلبية: وعرض عليّ بن حنيفة وبني عامر بن صعصعة فقال له رجل منهم: أ رأيت إن نحن بايعناك عليّ أمرك ثم أظفرك الله عليّ من خالفك أيكون لنا الأمر من بعدك؟ فقال: «الأمر إلى الله يضعه حيث شاء»، فقال له: أنقاتل العرب دونك، وفي رواية: أفتهدف نحورنا للعرب دونك، أي نجعل نحورنا هدفاً لئبألهم، فإذا أظهرك الله كان الأمر لغيرنا، لا حاجة لنا بأمرك وأبوا عليه^(٢).

هذا، والرسول - كما أشرت - في أصعب الأحوال وأشدّ الظروف، وكلّ العرب وعليّ رأسهم قريش يحاربونه ويؤذونه بشتّى أنواع الأذى، يقول: «الأمر إلى الله يضعه حيث يشاء»، وهذا معنى قوله تعالى: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾^(٣).

ولو راجعتم الآيات الكريمة الواردة في نصب الأنبياء، غالباً ما تكون بعنوان «الجعل» وما يشابه هذه الكلمة، لاحظوا قوله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾^(٤) هذا في خطاب إبراهيم عليه السلام، وفي خطاب لداود: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ﴾^(٥).

ومن هذه الآية يستفاد أنّ الحكم بين الناس حكم من أحكام النبوة والرسالة ﴿إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم﴾ الحكم من أحكام الخلافة، وليست الخلافة هي الحكومة، وقد أشرت إلى هذا من قبل في بعض البحوث، الخلافة ليست الحكومة، وإتّما الحكومة شأن من شؤون الخليفة، تثبت الخلافة لشخص ولا يتمكّن من الحكومة عليّ الناس ولا يكون مبسوط اليد ولا يكون نافذ الكلمة، إلا أنّ خلافته محفوظة.

(١) الثقات ١: ٩٠، سيرة ابن هشام ١: ٢٨٩.

(٢) السيرة الحلبية ٢: ١٥٤.

(٣) الأنعام: ١٢٤.

(٤) البقرة: ١٢٤.

(٥) ص: ٢٦.

وإذا كانت الآيات دالة على أنّ النبوة والإمامة إنّما تكون بجعل من الله سبحانه وتعالى، فهناك بعض الآيات تنفي أن تكون النبوة والإمامة بيد الناس، كقوله تعالى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾^(١)، وذيل الآية ربّما يؤيد هذا المعنى، إنّ القول باشتراك الناس وبمساهمتهم وبدخلهم في تعيين النبوة لأحدٍ أو تعيين الإمامة لشخص، هذا نوع من الشرك، وإلى الآن نرى أنّ النبي ﷺ يصرّح بأنّ الأمر بيد الله، أي ليس بيد النبي، فضلاً عن أن يكون بيد أحدٍ أو طائفة من الناس.

حتّى إذا أمر بإنذار عشيرته بقوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾^(٢)، فجمع أقطابهم، فهناك أبلغ الناس بأنّ الجعل بيد الله، وأخبرهم بالذي حصل الجعل له من الله من بعده^(٣).

وهكذا كان ﷺ ينصّ على علي، وإلى آخر لحظة من حياته المباركة. ولم نجد، لا في الكتاب ولا في سنّة رسول الله دليلاً ولا تلميحاً وإشارة إلى كون الإمامة بيد الناس، بأنّ ينصبوا أحداً عن طريق الشورى مثلاً، أو عن طريق البيعة والاختيار، ولا يوجد أيّ دليل على ثبوت الإمامة بغير النصّ.

(١) القصص : ٦٨ .

(٢) الشعراء : ٢١٤ .

(٣) تقدّم الكلام على حديث الدار .

إمامة أبي بكر لم تكن بالشورى

توفي رسول الله ﷺ وآل أمر الخلافة والإمامة إلى ما آل إليه ، تفرّق الناس بعد رسول الله ، وبدأ الاختلاف والافتراق بين الأمة .

توفي رسول الله و جنازته على الأرض ، طائفة من المهاجرين والأنصار في بيوتهم ، بعضهم مع علي حول جنازة رسول الله ، وبعض الأنصار اجتمعوا في سقيفتهم ، ثم التحق بهم عدد قليل من المهاجرين ، فوقع هناك ما وقع ، وكان ما كان ، وأسفرت القضية عن البيعة لأبي بكر ، ولم يدع أحد أن هذه البيعة كانت عن طريق الشورى ، ولم يكن هناك - في السقيفة - أي شورى ، بل كان الصياح والسب والشتم ، والتدافع والتنازع ، حتى كاد سعد بن عباد - وهو مسجى - بينهم يموت أو يقتل بين أرجلهم .
وحيث جاء عنوان البيعة إلى جنب عنوان النص ، فإذا راجعتم الكتب الكلامية عند القوم قالوا: بأن الإمامة تثبت إما بالنص وإما بالبيعة والاختيار . عندما تحقق هذا الشيء وبهذا الشكل ، جعلوا الاختيار والبيعة طريقاً لتعيين الإمام كالنص .

أما عنوان الشورى فلم يتحقق في السقيفة أصلاً ، ولم نسمع من أحد أن يدعي أن القضية كانت عن طريق الشورى ، وأن إمامة أبي بكر تثبت عن طريق الشورى ، لا يقوله أحد ولو قاله لما تمكّن من إقامة الدليل والبرهان على ما يقول .

وكما ذكرت في البحوث السابقة ، حتى في قضية أبي بكر ، عندما فشل القوم ولم يتمكنوا من إثبات إمامته عن طريق البيعة والاختيار ، حيث ادّعوا الإجماع على إمامته ولم يتمكنوا من إثبات ذلك ، عادوا واستدلّوا لإمامة أبي بكر بالنص ، وقد قرأنا بعض الأحاديث وآية أو آيتين ، يستدلّون بها على إمامة أبي بكر ، مع الجواب عنها تفصيلاً .
وحيث يظهر أن البيعة والاختيار أيضاً لا يمكن أن يكون دليلاً على ثبوت إمامة وتعيين إمام .

إمامة عمر لم تكن بالشورى

ثم أراد أبو بكر أن ينصب من بعده عمر بن الخطاب، وإلى آخر أيام أبي بكر، لم يكن عنوان الشورى مطروحاً عند أحد، ولم نسمع، حتى إذا وصى أبو بكر بعمر بن الخطاب من بعده، كما يروي القاضي أبو يوسف الفقيه الكبير في كتاب الخراج^(١) يقول: لما حضرت الوفاة أبا بكر، أرسل إلى عمر يستخلفه، فقال الناس: أتستخلف علينا فظاً غليظاً، لو قد ملكنا كان أفظ وأغلظ، فماذا تقول لربك إذا لقيته ولقد استخلفت علينا عمر؟ قال: أتخوفوني ربي! أقول: اللهم أمّرت خير أهلك.

هذا النص يفيدنا أمرين:

الأمر الأول: إن إمامة عمر بعد أبي بكر لم تكن بشورى، ولا بنص، ولم تكن باختيار، وأقصد من النص النص عن النبي ﷺ.

إذن، لم يكن لإمامة عمر نص من رسول الله، ولم تكن شورى من المسلمين، وإنما يدعي أبو بكر الأفضلية لعمر، يقول للمعترضين: أقول: اللهم أمّرت خير أهلك، والأفضلية طريق ثبوت الإمام، فهذا النص الذي قرأناه لا دلالة فيه على تحقق الشورى فحسب، بل يدل على مخالفة الناس ومعارضتهم لهذا الذي فعله أبو بكر، وهو الأمر الثاني.

وهذا النص بعينه موجود في: المصنّف لابن أبي شيبة، وفي الطبقات الكبرى^(٢)،

وغيرهما.

أمّا لو راجعنا المصادر لوجدنا في بعضها بدل كلمة: الناس، جملة: معشر

المهاجرين.

(١) النص في مصنّف لابن أبي شيبة ٧: ٤٨٥، تاريخ المدينة لابن شيبة ٢: ٦٧١.

(٢) المصنّف ٧: ٤٨٥، الطبقات لابن سعد ٣: ١٩٩، ٢٧٤، تاريخ الطبري ٢: ٦١٧ - ٦٢١،

الرياض النضرة في مناقب العشرة المبشرة ١: ٢٢٣، الفائق في غريب الحديث ١: ٨٩.

ففي كتاب إعجاز القرآن للباقلاني، وكتاب الفائق في غريب الحديث للزمخشري، وكذا في غيرهما: عن عبد الرحمن بن عوف قال: دخلت على أبي بكر في علته التي مات فيها، فقلت: أراك بارئاً يا خليفة رسول الله؟ فقال: أما إني على ذلك لشديد الوجع، وما لقيت منكم يا معشر المهاجرين أشد علي من وجعي! إني ولّيت أموركم خيركم في نفسي، فكلّكم ورم أنفه أن يكون له الأمر من دونه، والله لتتخذنّ نضائد الديباج وستور الحرير... إلى آخر الخبر^(١).

أي إنكم يا معشر المهاجرين تريدون الخلافة، وكلّ منكم يريد لها لنفسه، لأجل الدنيا، ويخاطب بهذا أبو بكر المهاجرين، بدل كلمة الناس في النص السابق. فقال له عبد الرحمن: خفّض عليك يا خليفة رسول الله، ولقد تخلّيت بالأمر وحدك، فما رأيت إلا خيراً.

من هذا الكلام نفهم أمرين أيضاً:

الأمر الأوّل: إنّه كان هذا الشيء من أبي بكر وحده، فقد تخلّيت بالأمر وحدك. الأمر الثاني: إنّ عبد الرحمن بن عوف موافق لما فعله أبو بكر.

ثمّ جاء في بعض الروايات اسم علي وطلحة بالخصوص، لاحظوا: قالت عائشة: لما حضرت أبا بكر الوفاة، استخلف عمر، فدخل عليه علي وطلحة فقالا: من استخلفت؟ قال: عمر، قالوا: فماذا أنت قائل لرّبك؟ قال: أقول استخلفت عليهم خير أهلك.

ففي نصّ كلمة: الناس، وفي نصّ كلمة: معشر المهاجرين، وفي نصّ: علي وطلحة، هذا النص في الطبقات^(٢).

لكن بعضهم ينقل نفس الخبر ويحذف الاسمين، ويضع بدلها فلان وفلان، والخبر أيضاً بسند آخر في الطبقات^(٣).

(١) مجمع الزوائد ٥: ٢٠٢، المعجم الكبير ١: ٦٢، الفائق في غريب الحديث ١: ٨٩، كنز العمال ١٢: ٥٣٣ ح ٣٥٧١٥، إعجاز القرآن: ١٣٨، أسد الغاية ٤: ٧٠.
(٢) الطبقات الكبرى ٣: ٢٧٤، ارواء الغليل ٦: ٨٠ وصححه.
(٣)

وفي رواية أخرى: سمع بعض أصحاب النبي بدخول عبد الرحمن وعثمان علي أبي بكر وخلوتهما به، فدخلوا علي أبي بكر فقال قائل منهم... إلى آخر الخبر^(١).
ونفهم من هذا النص أمرين:

الأمر الأول: إن أبا بكر لم يشاور أحداً في هذا الأمر، ولم يعاونه أحد ولم يساعده ويوافقه أحد، إلا عبد الرحمن بن عوف وعثمان فقط.

الأمر الثاني: إن بعض الأصحاب - من دون اسم - دخلوا حين كان قد اختلا بهما - بعبد الرحمن وعثمان - قال قائلهم له: ماذا تقول لربك... إلى آخر الخبر.
فالمستفاد من هذه النصوص أمور، من أهمها أمران:

الأمر الأول: إنه كان لعبد الرحمن بن عوف وعثمان ضلع في تعيين عمر بعد أبي بكر، وإن شئتم التفصيل فراجعوا تاريخ الطبري^(٢) حتى تجدوا كيف أشار عبد الرحمن وعثمان علي أبي بكر، وكيف كتب عثمان وصية أبي بكر لعمر بن الخطاب.

الأمر الثاني المهم: إن خلافة عمر بعد أبي بكر لم تكن بنص من رسول الله ﷺ، ولا برضا من أعلام الصحابة، بل إنهم أبدوا معارضتهم واستيائهم من ذلك، وإنما كانت خلافته بوصية من أبي بكر فقط.

وإلى الآن، لم نجد ما يفيد طريقيّة الشورى لتعيين الإمام والإمامة، مع ذلك لو تراجعون بعض الكتب المؤلفة أخيراً، من هؤلاء الذين يُصوّرون أنفسهم مفكرين وعلماء ومحققين، وهكذا تصوّر في حقهم بعض الناس والتبس عليهم أمرهم تجدون هذه الدعوى:

يقول أحدهم في كتاب فقه السيرة: فشاور أبو بكر قبيل وفاته طائفة من المتقدمين، ذو النظر والمشورة من أصحاب رسول الله، فاتفقت كلمتهم علي أن يعهد بالخلافة إلي عمر بن الخطاب.

(١) الطبقات الكبرى ٣: ١٩٩.

(٢) تاريخ الطبري ٢: ٦١٧.

وقد رأيتهم من أهمّ مصادرهم، راجعوا طبقات ابن سعد، راجعوا تاريخ الطبري، وراجعوا سائر الكتب، لتروا أن لم يكن لأحدٍ دخل ورأي في هذا الموضوع، بل الكل مخالفون، وإتّما عبد الرحمن بن عوف وعثمان.

وسنرى من خلال الأخبار ومجريات الحوادث أن هناك تواطئاً وتفاهماً على أن يكون عثمان بعد عمر، وعلى أن يكون عبد الرحمن بعد عثمان، ويؤكد هذا الذي قلته النص التالي، فلاحظوا:

إنّ سعيد بن العاص أتى عمر يستزيده [سعيد بن العاص تعرفونه، هذا من بني أمية، ومن أقرباء عثمان القريبيين، الذي ولّاه على بعض القضايا، وصدر منه بعض الأشياء] في داره التي بالبلاط، وخطّط أعمامه مع رسول الله، فقال عمر: صلّ معي الغداة وغبّس، ثمّ أذكرني حاجتك، قال: ففعلت، حتّى إذا هو انصرف، قلت: يا أمير المؤمنين الحاجة التي أمرتني أن أذكرها لك، قال: فوثب معي ثمّ قال: امض نحو دارك حتّى انتهيت إليها، فزادني وخطّ لي برجله، فقلت: يا أمير المؤمنين، زدني، فإنّه نبئت لي نابتة من ولد وأهل، فقال: حسبك وخبّي عندك أن سيلبي الأمر بعدي من يصل رحمك ويقضي حاجتك، قال: فمكثت خلافة عمر بن الخطّاب، حتّى استخلف عثمان، فوصلني وأحسن وقضى حاجتي وأشركني في إمامته... إلى آخر النصّ.

وهذا أيضاً في الطبقات^(١). يقول عمر لسعيد بن العاص أن انتظر سيعطيك ما تريد الذي سيلبي الأمر من بعدي، واختبئ عندك هذا الخبر، فليكن عندك السر.

(١) الطبقات الكبرى ٥: ٣١، كنز العمال ١٢: ٥٨٠، تاريخ مدينة دمشق ٢١: ١١٩.

متى طرحت فكرة الشورى

إذن، متى جاء ذكر الشورى؟ ومتى طرحت هذه الفكرة؟ في أيّ تاريخ؟ ولماذا؟ وحتى عمر أيضاً لم تكن عنده هذه الفكرة، وإنه كان مخالفاً لهذه الفكرة، وإنما كان قائلاً بالنص:

منها: قوله: لو كان أبو عبيدة حياً لولّيته^(١).

ومنها: قوله: لو كان سالم مولى أبي حذيفة حياً لولّيته^(٢).

ومنها: قوله: لو كان معاذ بن جبل حياً لولّيته^(٣).

إذن، ما الذي حدث؟ ولماذا طرحت هذه الفكرة فكرة الشورى؟

هذه الفكرة طرحت وحدثت بسبب، سأقرؤه الآن عليكم من صحيح البخاري^(٤)، وهو أيضاً في: سيرة ابن هشام^(٥)، وأيضاً في تاريخ الطبري^(٦)، وأيضاً في مصادر أخرى^(٧)، وهناك فوارق بين العبارات، والنص تجدونه قد تلاعبوا به، لا تعرّض لتلك الناحية، ولا أبحث عن التلاعب الذي حدث منهم في نقل القصة، وإنما أقرأ لكم النص في صحيح البخاري، لتروا كيف طرحت فكرة الشورى من قبل عمر في سنة ٢٣ هـ، وأرجوكم أن تنتظروا إلى آخر النص، لأن النص طويل، وتأمّلوا في ألفاظه وسأقرؤه بهدوءٍ وسكينة:

(١) مسند أحمد ١: ١٨، سير أعلام النبلاء ١: ٩، وغيرهما.

(٢) الطبقات الكبرى ٣: ٣٤٣.

(٣) مسند أحمد ١: ١٨، الطبقات الكبرى ٣: ٥٩٠، سير أعلام النبلاء ١: ١٠، ٤٤٦.

(٤) صحيح البخاري ٨: ٢٥، ١٥٢.

(٥) سيرة ابن هشام ٤: ١٠٧١.

(٦) تاريخ الطبري ٢: ٤٤٥.

(٧) مسند أحمد بن حنبل ١: ٥٤، صحيح ابن حبان ٢: ١٤٦، تاريخ دمشق ٣٠: ٢٨٠.

حدّثنا عبد العزيز بن عبد الله، حدّثني إبراهيم بن سعد، عن صالح، عن ابن شهاب [وهو الزهري] عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس قال: كنت [ابن عباس يقول، والقضية أيضاً فيها عبد الرحمن بن عوف كما سترون] أقرأ رجلاً من المهاجرين [أقرأهم يعني القرآن] منهم عبد الرحمن بن عوف، فبينما أنا في منزله بمنى [القضية في الحجّ، وفي منى بالذات، وفي سنة ٢٣ من الهجرة] وهو عند عمر بن الخطاب [أي: عبد الرحمن بن عوف كان عند عمر بن الخطاب] في آخر حجة حجّها، إذ رجع إليّ عبد الرحمن فقال: لو رأيت رجلاً أتى أمير المؤمنين اليوم فقال: يا أمير المؤمنين، هل لك في فلان يقول: لو قد مات عمر لقد بايعت فلاناً، فوالله ما كانت بيعة أبي بكر إلا فلتته فتّمت، فغضب عمر ثم قال: إني إن شاء الله لقائم العشيّة في الناس، فمحدّثهم هؤلاء الذين يريدون أن يغضبوهم أمورهم.

[لاحظوا القضية: عبد الرحمن كان عند عمر بن الخطاب في منى، فجاء رجل وأخبر عمر أنّ بعض الناس كانوا مجتمعين وتحدّثوا، فقال أحدهم: لو قد مات عمر لبايعنا فلاناً فوالله ما كانت بيعة أبي بكر إلا فلتته، في البخاري فلان، وسأذكر لكم الاسم، وهذا دأبهم، يضعون كلمة فلان في مكان الأسماء الصريحة، فقال قائل من القوم: والله لو قد مات عمر لبايعت فلاناً. القائل من؟ وفلان الذي سببها من؟ لبايعت فلاناً، يقول هذا القائل: إنّ بيعة أبي بكر كانت فلتته فتّمت، لكن سننتظر موت عمر، لنبايع فلاناً، لئنا سمع عمر هذا المعنى غضب، وأراد أن يقوم ويخطب].

قال عبد الرحمن فقلت: يا أمير المؤمنين، لا تفعل، فإنّ الموسم يجمع رعاء الناس وغوغاءهم، فإنّهم هم الذين يغلبون على قريك حين تقوم في الناس، وأنا أخشى أن تقوم فتقول مقالة يطيرها عنك كلّ مطير، وأن لا يعوها، وأن لا يضعوها على مواضعها، فأهل حتّى تقدم المدينة، فإنّها دار الهجرة والسنة، فتخلص بأهل الفقه وأشرف الناس فتقول ما قلت متمكناً، فيعي أهل العلم مقاتلتك ويضعونها على مواضعها، فقال عمر: أما والله إن شاء الله لأقومنّ بذلك أوّل مقام أقومه بالمدينة.

[فتفاهما على أن تبقى الفضية إلى أن يرجعوا إلى المدينة المنورة].

قال ابن عباس: قدمنا المدينة في عقب ذي الحجة، فلما كان يوم الجمعة عجلنا الرواح حين زاعت الشمس، حتى أجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل جالساً إلى ركن المنبر، فجلست حوله تمس ركبتي ركبته، فلم أنشب أن خرج عمر بن الخطاب، فلما رأيته مقبلاً قلت لسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل: ليقولن العشيّة مقالة لم يقلها منذ استخلف، فأنكر عليّ - سعيد بن زيد - وقال: ما عسيت أن يقول ما لم يقل قبله؟ فجلس عمر على المنبر، فلما سكت المؤذنون قام فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال:

أمّا بعد، فإني قائل لكم مقالة، قد قدر لي أن أقولها، لا أدري لعها بين يدي أجلي، فمن عقلها ووعاها فليحدّث بها حيث انتهت به راحلته، ومن خشى أن لا يعقلها فلا أحلّ لأحد أن يكذب عليّ، إنّ الله بعث محمداً ﷺ بالحق، وأنزل عليه الكتاب، فكان ممّا أنزل آية الرجم، فقرأناها وعقلناها ووعيناها، فلذا رجم رسول الله ورجمنا بعده، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل: والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله، فيضل بترك فريضة أنزلها الله، والرجم في كتاب الله حقّ على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء، إذا قامت البيّنة، أو كان الحبل أو الاعتراف. ثمّ إنّنا نقرأ في ما نقرأ من كتاب الله: أن لا ترغبوا عن آبائكم فإنّه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم [هذا كان يقرؤه في كتاب الله عمر بن الخطاب، وهذا ليس الآن في القرآن المجيد، فيكون دليلاً من أدلّة تحريف القرآن ونقصانه، إلا أن يحمل على بعض المحامل، وعليكم أن تراجعوا كتاب التحقيق في نفي التحريف] ثمّ يقول عمر بن الخطاب: ثمّ إنّ رسول الله قال: لا تطروني كما أطري عيسى بن مريم، وقولوا عبد الله ورسوله.

ثمّ إنّه بلغني أنّ قائلًا منكم يقول: والله لو مات عمر بايعت فلاناً، فلا يغترنّ امرؤ أن يقول: إنّما كانت بيعة أبي بكر فلتة وتمّت، ألا وإنّها قد كانت كذلك ولكنّ الله وقى شرّها، وليس منكم من تقطع الأعناق إليه مثل أبي بكر. من بايع رجلاً [اسمعوا هذه

الكلمة [من غير مشورة من المسلمين ، فلا يبايع هو ولا الذي يبايعه تغرة أن يقتلا .
 وإنه قد كان من خبرنا حين توفي الله نبيه ﷺ أن الأنصار خالفونا ، واجتمعوا
 بأسرهم في سقيفة بني ساعدة ، وخالف علينا علي والزبير ومن معهما ، واجتمع
 المهاجرون إلى أبي بكر ، فقلت لأبي بكر : يا أبا بكر انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء من
 الأنصار ، فانطلقنا نريدهم ، فلما دنونا منهم ، لقينا منهم رجلاً صالحاً ، فذكرنا ما تملاً
 عليه القوم ، فقالوا : أين تريدون يا معشر المهاجرين ؟ فقلنا : نريد إخواننا هؤلاء من
 الأنصار ، فقالوا : لا عليكم أن لا تقرّبوهم أخذوا أمركم ، فقلت : والله لنا تيّنهم ، فانطلقنا
 حتّى أتيناهم في سقيفة بني ساعدة ، فإذا رجل مزمل بين ظهرائهم ، فقلت : من هذا ؟
 فقالوا : هذا سعد بن عباد ، فقلت : ما له ؟ قالوا : يوعك ، فلما جلسنا قليلاً تشهد
 خطيبهم ، فأثنى على الله بما هو أهله ، ثم قال :

أمّا بعد ، فنحن أنصار الله ، وكتيبة الإسلام ، وأنتم معشر المهاجرين رهط ، وقد
 دقت دافة من قومكم ، فإذا هم يريدون أن يختزلونا من أصلها ، وأن يحضوننا من الأمر .
 فلما سكت أردت أن أتكلّم ، وكنت زوّرت مقالة أعجبتني أريد أن أقدمها بين
 يدي أبي بكر ، وكنت أداري منه بعض الحد ، فلما أردت أن أتكلّم قال أبو بكر : على
 رسلك ، فكرهت أن أغضبه ، فتكلّم أبو بكر ، فكان هو أحلم منّي وأوقر ، والله ما ترك من
 كلمة أعجبتني في تزوير إلا قال في بديهته مثلها أو أفضل منها ، حتّى سكت ، فقال :
 ما ذكرتم فيكم من خير فأنتم له أهل ، ولن يعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من
 قريش ، هم أوسط العرب نسباً وداراً ، وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين [يعني أبو
 عبيدة وعمر] فبايعوا أيّهما شئتم ، فأخذ بيدي ويد أبي عبيدة بن الجراح وهو جالس
 بيننا ، فلم أكره ممّا قال غيرها ، كان والله لأن أقدم فتضرب عنقي لا يقربني ذلك من إثم
 أحب إليّ من أن أتأمّر على قوم فيهم أبو بكر ، اللهم إلا أن تسوّل إليّ نفسي عند الموت
 شيئاً لا أجده الآن .

فقال قائل من الأنصار : أنا جدي لها المحكك وعذيقتها المرجّب ، ممّا أمير ومنكم

أمير يا معشر قريش، فكثرت اللغظ وارتفعت الأصوات، حتى فرقت من الاختلاف.
فقلت: أبسط يدك يا أبا بكر، فبسط يده، فبايعته وبايعه المهاجرون، ثم بايعته
الأنصار، ونزونا على سعد بن عباد، فقال قائل منهم: قتلتم سعد بن عباد، فقلت:
قتل الله سعد بن عباد.

قال عمر: وإنا والله ما وجدنا فيما حضرنا من أمر أقوى من مبايعة أبي بكر،
خشينا إن فارقتنا القوم ولم تكن بيعة أن يبايعوا رجلاً منهم بعدنا، فإما بايعناهم على ما
لا نرضى، وإما نخالفهم فيكون فساد.

فمن بايع رجلاً عن غير مشورة من المسلمين، فلا يبايع هو ولا الذي بايعه تغرة
أن يقتلا.

هذه خطبة عمر بن الخطاب التي أراد أن يخطب بها في منى، فمنعه عبد الرحمن
ابن عوف، فوصل إلى المدينة، وفي أول جمعة خطبها، ولماذا في أوائل الخطبة تعرّض
إلى قضية الرجم؟ هذا غير واضح عندي الآن، أمّا فيما يتعلّق ببحثنا، فالتهديد بالقتل
للمبايع والمبايع له مكرّر، فقد جاء في أول الخطبة وفي آخرها بكلّ صراحة ووضوح:
من بايع بغير مشورة من المسلمين هو والذي بايعه يقتلان كلاهما.

أمّا من فلان المبايع؟ وفلان المبايع له؟ وما الذي دعا عمر بن الخطاب أن يطرح
فكرة الشورى، وقد كان قد قرّر أن يكون من بعده عثمان كما قرأنا؟

الحقيقة: إن أمير المؤمنين وطلحة والزبير وعمّار وجماعة معهم كانوا في منى،
وكانوا مجتمعين فيما بينهم يتداولون الحديث، وهناك طرحت هذه الفكرة أن لو مات
عمر لبايعنا فلاناً، ينتظرون موت عمر حتى يبايعوا فلاناً، اصبروا حتى نعرف من فلان؟
ثم أضافوا أن بيعة أبي بكر كانت فلتة، فأولئك الجالسون هناك، الذين كانوا يتداولون
الحديث فيما بينهم قالوا: إن بيعة أبي بكر كانت فلتة، يريدون أن تلك الفرصة مضت،
وإنا قد ضيعنا تلك الفرصة، وخرج الأمر من أيدينا، لكن نتظر فرصة موت عمر فنبايع
فلاناً، قالوا هذا الكلام وفي المجلس من يسمعه، فأبلغ الكلام إلى عمر، وغضب عمر

وأراد أن يقوم هناك ويخطب ، فمنعه عبد الرحمن بن عوف .

وفي المدينة اضطرَّ الرجل إلى أن يذكر لنا بعض وقائع داخل السقيفة ، وإلا فمن أين كُنَّا نقف على ما وقع في داخل السقيفة ، وهم جماعة من الأنصار وأربعة أو ثلاثة من المهاجرين ، ولا بد أن يحكي لنا ما وقع في داخل السقيفة أحد الحاضرين ، والله سبحانه وتعالى أجرى على لسان عمر ، وجاء في صحيح البخاري بعض ما وقع في قضية السقيفة ، وإلا فمن كان يحدثنا عمّا وقع ؟ .

يقول عمر : ارتفعت الأصوات ، كثر اللُّغَطُ ، حتّى نزونا على سعد بن عبادة ، هذا بمقدار الذي أفصح عنه عمر ، أمّا ما كان أكثر من هذا ، فالله أعلم به ، ما عندنا طريق لمعرفة كلّ ما وقع في داخل السقيفة ، والقضية قبل قرون وقرون ، ومن يبلغنا ويحدثنا ، لكن الخبر بهذا القدر أيضاً لو لم يكن في صحيح البخاري فلا بدّ وأنهم كانوا يكذبون القضية .

ثمّ إنَّ عمر أيّد قول القائلين إنّ بيعة أبي بكر كانت فلتة ، وهذا أيضاً أيدهم فيه ، لكنّ يريد الأمر لمن ؟ يريدُه لعثمان من بعده ، فهل يتركهم أن يبايعوا بمجرد موته غير عثمان ، فلا بدّ وأن يهدّد ، فهدّدهم وجاءت الكلمة : فلان وفلان ، وليس هناك تصرّيح في الاسم كما في كثير من المواضع .

بعض جزئيات طرح فكرة الشورى

فلنراجع إلى المصادر - كما هو دأبنا - ونحاول أن نعثر على جزئيات القضايا وخصوصياتها، من الشروح والحواشي، وإلا فهم لا يذكرون، فبعد قرون يأتي محدث، يأتي مورخ، ويفتح لنا بعض الألغاز، ويكشف لنا بعض الحقائق وبعض الأسرار.

هذا الخبر في صحيح البخاري، في كتاب الحدود، كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، في باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت.

والعجيب أن يوضع هذا الخبر تحت هذا العنوان، صحيح أن في مقدّمة الخبر ذكر عمر قضية رجم الحبلى، ولم أعرف إلى الآن - على اليقين - وجه ذكر هذه القضية أو هذا الحكم أو هذه الآية من القرآن التي ليست موجودة الآن في القرآن الكريم، إلا أن الخبر كان يقتضي أن يعنونه البخاري بعنوان خاص، أن يجعل له عنواناً بارزاً يخصّه ويجلب النظر إلى القضية، وأما أن هذا الخبر يأتي تحت هذا العنوان فمن الذي يطلع عليه؟ وهذا أيضاً من جملة ما يفعله المحدثون^(١).

هذا في الصفحة ٥٨٥ إلى ٥٨٨ من الجزء الثامن من طبعة البخاري، هذه الطبعة التي هي بشرح وتحقيق الشيخ قاسم الشماعي الرفاعي، هذه الطبعة الموجودة عندي والله أعلم.

(١) نعم، هذا من جملة أساليبهم، إذا حاولوا عدم اطلاع الناس وعدم انتشار الخبر، أمّا لو أرادوا إذاعته فإنهم يكرّرون ذكره تحت عناوين مختلفة، وهذا موجود عند البخاري خاصة في موارد، منها هذا المورد، فقارنوا بين كيفية إيراده في كتابه وبين كيفية إيراده - مثلاً - خبر خطبة أمير المؤمنين بنت أبي جهل الموضوع المكذوب، ليظهر لكم جانب آخر من جوانب ظلمهم لأهل البيت وتصرفاتهم في السنة النبوية وحقائق الدين وتاريخ الإسلام.

لنرجع إلى الشروح، فما السبب الذي دعا عمر لأن يطرح فكرة الشورى - ولا أستبعد أن يكون لعبد الرحمن بن عوف ضلع في أصل الفكرة، كما كان في كيفية طرحها كما في صريح الخبر - وهذه الفكرة لم تكن لا في الكتاب، ولا في السنّة، ولا في سيرة رسول الله، ولا في سيرة أبي بكر، وحتى في سيرة عمر نفسه، وحتى سنة ٢٣ هـ، إلى قضية منى، نريد أن نعرف من هؤلاء القائلون؟

لاحظوا، هذا كتاب مقدمة فتح الباري، فابن حجر العسقلاني له مقدمة لشرحه فتح الباري، في مجلد ضخّم، في هذه المقدّمة أبواب وفصول، أحد فصولها لتعيين المبهمات، يعني الموارد التي فيها كلمة فلان وفلان، يحاول ابن حجر العسقلاني أن يعيّن من فلان، فاستمعوا إليه يقول:

لم يُسمّ القائل [فقال قائل منهم] ولا الناقل [لاحظوا نصّ العبارة:] ثمّ وجدته في الأنساب للبلاذري، بإسناد قوي، من رواية هشام بن يوسف، عن معمر، عن الزهري بالإسناد المذكور في الأصل [أي في البخاري نفسه] ولفظه قال عمر: بلغني أنّ الزبير قال: لو قد مات عمر بايعنا عليّاً.

هذا الزبير نفسه الذي كان في قضية السقيفة في بيت الزهراء، وخرج مصلاً سيفه، وأحاطوا به، وأخذوا السيف من يده، ينتظر الفرصة، فهو لم يتمكن في ذلك الوقت أن يفعل شيئاً لصالح أمير المؤمنين وما يزال ينتظر الفرصة.

لاحظوا، هنا أقوال أخرى في المراد من فلان وفلان، لكن السند القوي الذي وافق عليه ابن حجر العسقلاني وأيده هذا، لكن لاحظوا، هناك أقوال أخرى، وأنا أيضاً لا أنفي الأقوال الأخرى، لأنّ الزبير وعليّاً لم يكونا وحدهما في منى، وإتما كانت هناك جلسة، وهؤلاء مجتمعون، فكان مع الزبير ومع علي غيرهما من عيون الصحابة وأعيان الأصحاب.

لاحظوا الأقوال الأخرى اقرأ لكم نصّ العبارة، يقول ابن حجر العسقلاني: وقد كرّر في هذا الفصل حديث ابن عباس عن عمر في قصة السقيفة فيه، فقال

عبدالرحمن بن عوف: لو رأيت رجلاً أتى أمير المؤمنين فقال يا أمير المؤمنين هل لك [إذن، عندنا كلمة: رجلاً] ثم هل لك في فلان [هذا صار اثنين] يقول: لو قد مات عمر لبايعت فلاناً.

صار ثلاثة: رجل، فلان، فلان. من هم؟

يقول: في مسند البزار، والجعديات، بإسناد ضعيف أن المراد بالذي يبايع له طلحة بن عبيد الله.

إذن، طلحة أيضاً بحسب هذه الرواية كان ممن ينتظر فرصة موت عمر لأن يبايع له.

لاحظوا كلام ابن حجر: ولم يسم القائل ولا الناقل، ثم وجدته بالإسناد المذكور في الأصل ولفظه قال عمر: بلغني أن الزبير قال لو قد مات عمر بايعنا علينا... يقول: فهذا أصح.

وفيه: فلما دنونا منهم لقينا رجلاً صالحان، هما عوين بن ساعدة ومعد بن عدي، سمّاهما المصنّف - أي البخاري - في غزوة بدر، وكذا رواه البزار في مسند عمر، وفيه ردّ على من زعم كذا.

ثم يقول: وأمّا القائل: قتلتم سعداً فليل أو قال قائل: قتلتم سعداً، فلم أعرفه، لم أعرف من القائل قتلتم سعداً.

هذا في مقدمة فتح الباري في شرح صحيح البخاري^(١).

وفي بعض المصادر: أن القائل عمّار بدل الزبير، هذا راجعوا فيه الطبري وابن الأثير.

أمّا ابن حجر نفسه، ففي شرح البخاري، في فتح الباري، الجزء الثاني عشر، حيث يشرح الحديث - تلك كانت المقدمة أمّا حيث يشرح الحديث - لا يصرّح بما ذكره في المقدمة، ولا أعلم ما السبب؟ لماذا لم يصرّح البخاري في المتن وفي أصل

(١) مقدمة فتح الباري: ٣٣٧.

الكتاب، ولا ابن حجر العسقلاني في شرح الحديث، بما صرّح به في المقدمة.
ثم إنّه يشرح جملة: هل لك في فلان، يقول: لم أف على اسمه أيضاً، ووقع في
رواية ابن إسحاق أنّ من قال ذلك كان أكثر من واحد.

وهذا ما ذكرته لكم من أنّ القول ليس قول شخص واحد، بل أكثر من واحد،
لأنّهم كانوا جماعة جالسين جلسةً فيما بينهم، وطرحت هذه النظريّة والفكرة في تلك
الجلسة، ولذا غضب عمر.

قوله لقد بايعت فلاناً هو طلحة بن عبيدالله أخرجه البزار من طريق أبي معشر
عن زيد بن أسلم عن أبيه. انتهى.

أمّا خبر البلاذري الذي هو أصحّ وقد روي بسند قوي، فلا يذكره في شرح
الحديث، فراجعوا^(١).

لكن عندما نراجع القسطلاني في شرح الحديث، نجده يذكر ما ذكره ابن حجر
في المقدمة في شرح الحديث، في الجزء العاشر من إرشاد الساري، لاحظوا هناك
يقول: لو قد مات عمر لبايعت فلاناً: قال في المقدمة يعني قال ابن حجر العسقلاني في
مقدمة فتح الباري: في مسند البزار والجعديات بإسناد ضعيف: إنّ المراد... قال ثمّ
وجدته في الأنساب للبلاذري بإسناد قوي من رواية هشام ابن يوسف عن معمر عن
الزهري بالإسناد المذكور في الأصل ولفظه: قال عمر بلغني إنّ الزبير قال: لو قد مات
عمر لبايعنا عليّاً... الحديث، وهذا أصحّ^(٢).

ويقول القسطلاني: وقال في الشرح قوله: لقد بايعت فلاناً هو طلحة بن
عبيدالله، أخرجه البزار، قرأنا هذا من شرح البخاري لابن حجر، ثمّ ذكر قال بعض
الناس لو قد مات أمير المؤمنين أقمنا فلاناً، يعنون طلحة بن عبيدالله، ونقل ابن بطّال
عن المهلب أنّ الذي عنوا أنّهم يبايعونه رجل من الأنصار، ولم يذكر مستنده وهذه
إضافة في شرح القسطلاني.

(١) فتح الباري في شرح البخاري ١٢: ١٢٨.

(٢) إرشاد الساري شرح صحيح البخاري ١٤: ٢٧٩.

وأما إذا راجعتم شرح الكرماني، فلم يتعرّض لشيء من هذه القضايا أصلاً، وإّما ذكر أنّ كلمة «لو» حرف يجب أن تدخل على فعل فلماذا دخلت لو على حرف آخر «لو قد مات»، لماذا كلمة «لو» التي هي حرف دخلت على «قد» التي هي حرف؟ «لو» يجب أن تدخل على فعل، فلماذا دخلت على حرف؟ هذا ما ذكره الكرماني في شرح الحديث^(١)، وكأنّه ليس هناك شيء أبداً.

وأما صاحبنا العيني - هذا العيني دائماً يتعقّب ابن حجر العسقلاني، لأنّ العسقلاني شافعي، والعيني حنفي، وبين الشوافع والحنفيّة خاصّة في المسائل الفقهيّة خلاف شديد ونزاعات كثيرة - يتعقّب العيني دائماً ابن حجر العسقلاني، ولكن ليس هنا أيّ تعقيب، وحتّى أنّه لم يتعرّض للحديث الذي ذكره ابن حجر العسقلاني، وإّما ذكر رأي غيره فلم يذكر شيئاً عن ابن حجر العسقلاني أصلاً، وإّما جاء في شرح العيني: قوله: لو قد مات عمر، كلمة قد مقحمة، لأنّ لو يدخل على الفعل، وقيل قد في تقدير الفعل، ومعناه لو تحقّق موت عمر. قوله لقد بايعت فلاناً، يعني طلحة بن عبيد الله، وقال الكرماني: هو رجل من الأنصار، كذا نقله ابن بطّال عن المهلب، لكن لم يذكر مستنده في ذلك. وهذا غاية ما ذكره العيني في شرح البخاري^(٢).

فإلى الآن، عرفنا لماذا طرحت فكرة الشورى؟ وكيف طرحت؟ طرحت مع التهديد بالقتل، بقتل المبايع والمبايع، وللكلام بقيّة.

(١) البخاري بشرح الكرماني ٢٣: ٢١٢.

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٢٤: ١١.

تطبيق عمر لفكرة الشورى

بعد أن أعلن عمر عن هذه الفكرة، لا بد وأن يطبقها، إلا أنه يريد عثمان من أول الأمر، وقد بنى على أن يكون من بعده عثمان، غير أنه من أجل التغلب على الآخرين ومنعهم من تنفيذ مشروعاتهم، طرح فكرة الشورى وهددهم بالقتل لو بايعوا من يريدونه ولا يريد عمر.

إذن لا بد في مقام التطبيق من أن يطبق الشورى، بحيث تنتهي إلى مقصده، وهي مع ذلك شورى!

فجعل الشورى بين سنة عيبتهم هو، لا يزيدون ولا ينقصون، على أن يكون الخليفة المنتخب واحداً من هؤلاء فقط، ولو اتفق أكثرهم على واحد منهم وعارضت الأقلية ضربت أعناقهم، ولو اتفق ثلاثة منهم على رجل وثلاثة على آخر كانت الكلمة لمن؟ لعبد الرحمن بن عوف، ومن خالف قتل، ومدة المشاورة ثلاثة أيام، فإن مضت ولم يعينوا أحداً قتلوه عن آخرهم، وصهيب الرومي هو الرقيب عليهم، وهناك خمسون رجلاً واقفون بأسيا فهم، ينتظرون أن يخالف أحدهم فيضربوا عنقه بأمر من عبد الرحمن بن عوف.

وفي التواريخ والمصادر كالطبقات وغير الطبقات، جعل الأمر بيد عبد الرحمن ابن عوف، لكن عبد الرحمن بن عوف لا بد وأن يدبر القضية بحيث تطبق كما يريد عمر ابن الخطاب وكما اتفق معه عليه، إنه يعلم رأي علي في خلافة الشيخين، ويعلم مخالفة علي لسيرة الشيخين، فجاء مع علمه بهذا، واقترح على علي أن يكون خليفة علي أن يسير بالناس على الكتاب والسنة وسيرة الشيخين، يعلم بأن علياً سوف لا يوافق، أما عثمان فسيوافق في أول لحظة، فطرح هذا الأمر على علي، فأجاب علي بما كان يتوقعه عبد الرحمن، من رفض الالتزام بسيرة الشيخين، وطرح الأمر على عثمان فقبل عثمان، أعادها مرةً، مرتين، فأجابا بما أجابا أولاً.

فقال علي لعبد الرحمن: أنت مجتهد أن تزوي هذا الأمر عني .

فبايع عبد الرحمن عثمان .

فقال علي لعبد الرحمن: والله ما وليت عثمان إلا ليرد الأمر إليك أو عليك .

فقال له: بايع وإلا ضربت عنقك .

فخرج علي من الدار .

فلحقه القوم وأرجعوه حتى ألجأوه على البيعة^(١) .

وهكذا تمت البيعة لعثمان طبق القرار، ولكن هل بقي عثمان على قراره مع عبد الرحمن؟ إنه أرادها لبني أمية، يتلقفونها تلقف الكرة، فتار ضد عثمان كل أولئك الذين كانوا في منى وعلى رأسهم طلحة والزبير، اللذين كانت لهما اليد الواسعة الكبيرة العالية في مقتل عثمان، لأنهما أيضاً كانا يريدان الأمر، وقد قرأنا في بعض المصادر أن بعض القائلين قالوا لو مات عمر لبايعنا طلحة، وطلحة يريدان وعائشة أيضاً تريدان لطلحة، ولذا ساهمت في الثورة ضد عثمان .

أمّا عبد الرحمن بن عوف، فهجر عثمان وماتا متهاجرين، أي لا يكلم أحدهما الآخر حتى الموت، لأن عثمان خالف القرار، وقد تعب له عبد الرحمن بأكثر ما أمكنه من التعب، وراجعوا المعارف لابن قتيبة، فيه عنوان المتهاجرين، أي الذين انقطعت بينهم الصلة وحدث بينهم الزعل بتعبيرنا، ومات عبد الرحمن بن عوف وهو مهاجر لعثمان .

وهكذا كانت الشورى، فكرة لحذف علي .

كما أن معاوية طالب بالشورى عند خلافة علي ومبايعة المهاجرين والأنصار معه، طالب بالشورى، لماذا؟ لحذف علي، أراد أن يدخل من نفس الباب الذي دخل منه عمر، ولكن علياً كتب إليه: إنما الشورى للمهاجرين والأنصار، وأنت لست من الأنصار وهذا واضح، ولست من المهاجرين، لأن الهجرة لمن هاجر قبل الفتح،

(١) شرح نهج البلاغة ١٢: ٢٦٥، تاريخ الطبري ٣: ٢٩٧، تاريخ المدينة ٣: ٩٣٠ .

(٢٣) الشورى في الإمامة..... ٢٩١

ومعاوية من الطلقاء ولا هجرة بعد الفتح، فأراد معاوية أن يستفيد من نفس الأسلوب لحذف علي، ولكنه ما أفلح.

وكُلّ من يطرح فكرة الشورى يريد حذف النص، كُّلّ من يطرح الشورى في كتابٍ في بحثٍ في مقالة في خطابة يريد حذف علي، لا أكثر ولا أقل.
وصلّى الله على محمد وآله الطاهرين.

(٢٤)

الصحابة

السيد علي الحسيني الميلاني

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد:

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على سيّدنا محمّد وآله الطيبين الطاهرين، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأوّلين والآخريين.

موضوع بحثنا مسألة الصحابة.

لا خلاف في أنّ لأصحاب النبي ﷺ دوراً في تقدّم الإسلام، وأنّ الصحابة قد ضحّوا في سبيل هذا الدين، ونصروا هذا الدين بمواقفهم في الحروب والغزوات وغير ذلك من المخاطر التي توجّهت إلى هذا الدين، وإلى شخص النبي ﷺ.

ولا خلاف أيضاً في أنّ كثيراً من تعاليم هذا الدين وأحكام هذه الشريعة، إنّما وصلت إلى سائر المسلمين بواسطة هؤلاء الأصحاب.

إنّما الكلام في أنّنا هل يجب علينا أن ننظر إلى كلّ واحدٍ واحدٍ منهم بعين الاحترام؟ وأن نقول بعد التهم واحداً واحداً؟ بحيث يكون الصحابي فوق قواعد الجرح والتعديل، ولا تناله يد الجرح والتعديل أصلاً وأبداً، أو أنّهم مع كلّ ما قاموا به من جهود في سبيل هذا الدين، وبالرغم من مواقفهم المشرفّة، أفراد مكلفون كسائر الأفراد في هذه الأُمَّة؟

الحقيقة: إنّنا ننظر إلى الصحابة على أساس التقسيم التالي، فإنّ الصحابة

ينقسمون إلى قسمين:

قسم منهم: الذين ماتوا في حياة رسول الله، بحتف الأنف، أو استشهدوا في بعض الغزوات، فهؤلاء نحترمهم باعتبار أنّهم من الصحابة الذين نصروا رسول الله ﷺ وأعانوه في سبيل نشر هذا الدين.

القسم الثاني منهم: من بقي بعد رسول الله، وهؤلاء الذين بقوا بعد

رسول الله ﷺ ينقسمون أيضاً إلى قسمين:

٢٩٦ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

فمنهم: من عمل بوصية رسول الله ﷺ، وأخذ بسنته، وطبق أوامره.
ومنهم: من خالف وصيته، ولم يطعه في أوامره ونواهيه ﷺ وانقلب على
عقبه.

أمّا الذين عملوا بوصيته، فنحن نحترمهم، ونقتدي بهم.
وأمّا الذين لم يعملوا بوصيته، وخالفوه في أوامره ونواهيه، فنحن لا نحترمهم.
هذا هو التقسيم.

فإن سئلنا عن تلك الوصية التي كانت المعيار والملاك في هذا الحب وعدم
الحب، فالوصية هي: حديث الثقلين، إذ قال ﷺ في الحديث المتفق عليه: «إني
تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي، ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا
بعدي...» إلى آخر الحديث^(١).

هذه خلاصة عقيدتنا، ونتيجة بحثنا عن عدالة الصحابة.
وأمّا البحث التفصيلي:

(١) تقدّم الكلام عن هذا الحديث في ندوة حديث الثقلين، فراجع.

تعريف الصحابي

الصحابي لغة:

الصحابي في اللغة هو: الملازم، هو المعاصر للإنسان، يقال: فلان صاحب فلان، أي معاشره وملازمه وصديقه مثلاً.

وقال بعض اللغويين: إنَّ الصحاب لا يقال إلا لمن كثرت ملازمته ومعاشرته، وإلا فلو جالس الشخص أحداً مرّةً أو مرّتين، لا يقال إنّه صاحبه أو تصاحباً، وهكذا كلمات اللغويين، راجعوا: لسان العرب^(١)، والقاموس^(٢)، والمفردات للراغب الإصفهاني^(٣)، والمصباح المنير للفيومي^(٤)، في مادة «صحب».

الصحابي اصطلاحاً:

إنّما الكلام في المعنى الاصطلاحي والمفهوم المصطلح عليه بين العلماء للفظ الصحابي، هل إذا أطلقوا كلمة الصحابي وقالوا: فلان صحابي، يريدون نفس المعنى اللغوي، أو أنّهم جعلوا هذا اللفظ لمعنى خاصٍ يريدونه، فيكون مصطلحاً عندهم؟ بالمعنى اللغوي لا فرق بين أن يكون الصحاب مسلماً أو غير مسلم، بين أن يكون عادلاً أو فاسقاً، بين أن يكون برّاً أو فاجراً، يقال: فلان صاحب فلان. لكن في المعنى الاصطلاحي بين العلماء من الشيعة والسنة، هناك قيد الإسلام بالنسبة لصحابي رسول الله ﷺ، إن لم يكن الشخص مسلماً، فلا يُعترف بصحابتته، وبكونه من أصحاب رسول الله ﷺ، فهذا القيد متفق عليه ومفروغ منه.

(١) لسان العرب ١: ٥١٩.

(٢) القاموس المحيط ١: ٩١.

(٣) مفردات غريب القرآن: ٢٧٥.

(٤) المصباح المنير ١: ٣٣٣.

وهل هناك قيد أكثر من هذا؟ بأن تضيّق دائرة مفهوم هذه الكلمة أو لا؟
لعلّ خير كلمة وقفت عليها ما ذكره الحافظ ابن حجر العسقلاني في مقدمة كتابه
الإصابة في معرفة الصحابة.

يقول الحافظ ابن حجر في تعريف الصحابي: وأصح ما وقفت عليه من ذلك: أنّ
الصحابي من لقي النبي صلّى الله عليه وسلّم مؤمناً به ومات على الإسلام^(١).
يظهر أنّ التعريف الأصح عند الحافظ ابن حجر، ليس فيه فرق مع المعنى اللغوي
إلا في قيد الإسلام، إنه من لقي النبي مؤمناً به ومات على الإسلام.

في هذا التعريف الذي هو أصح، يكون المنافق من الصحابة، إذن، يكون
المنافق صحابياً، ويؤيدون هذا التعريف بما يروونه عن النبي ﷺ من أنه قال في حق
عبد الله بن أبي المنافق المعروف: «فلعمري لنحسننّ صحبتته مادام بين أظهرنا»،
فيكون هذا المنافق صحابياً، وهذا موجود في الطبقات لابن سعد وغيره من الكتب^(٢).
فإذن، يكون التعريف الأصح عاماً، يعمّ المنافق والمؤمن بالمعنى الأخص، يعمّ
البرّ والفاجر، يعمّ من روى عن رسول الله ومن لم يرو عن رسول الله، يعمّ من عاشر
رسول الله ولازمه ومن لم يعاشره ولم يلازمه، لأنّ المراد والمقصود والمطلوب هو
مجرّد الالتقاء برسول الله، ولذا يقولون بأنّ مجرد رؤية رسول الله ﷺ محققة للصحبة،
مجرّد الرؤية!

يقول الحافظ ابن حجر: وهذا التعريف مبني على الأصح المختار عند
المحققين، كالبخاري وشيخه أحمد بن حنبل ومن تبعهما، ووراء ذلك أقوال أخرى
شاذة.

فيكون هذا القول هو القول المشهور المعروف بينهم.

ثمّ يقول ابن حجر في الطريق إلى معرفة كون الشخص صحابياً: يعرف كون

(١) الإصابة في معرفة الصحابة ١: ٨.

(٢) الطبقات الكبرى ٢: ٦٥، السيرة النبوية لابن هشام ٣: ٧٦٠، وغيرهما.

الشخص صحابياً لرسول الله بأشياء، أولها: أن يثبت بطريق التواتر أنه صحابي، ثم بالاستفاضة والشهرة، ثم بأن يروى عن أحد من الصحابة أن فلاناً له صحبة، ثم بأن يقول هو إذا كان ثابت العدالة والمعاصرة: أنا صحابي.

وهذا طريق معرفة كون الشخص صحابياً لرسول الله، التواتر ثم الشهرة والاستفاضة، ثم قول أحد الصحابة، ثم دعوى نفس الشخص - بشرط أن يكون عادلاً وبشرط المعاصرة - أن يقول: أنا صحابي.

وحيثئذ، يبحثون: هل الملائكة من جملة صحابة رسول الله؟ هل الجن من جملة صحابة رسول الله؟ هل الذي رأى رسول الله ميتاً - أي رأى جنازة رسول الله ولو لحظة - هو صحابي أو لا؟

فمن كان مسلماً ورأى رسول الله ومات على الإسلام فهو صحابي.
والإسلام ماذا؟ شهادة أن لا إله إلا الله، وشهادة أن محمداً رسول الله.
فكل من شهد الشهادتين، ورأى رسول الله ولو لحظة، ومات على الشهادتين، فهو صحابي.

فلاحظوا، كيف يكون قولهم بعدالة الصحابة أجمعين، كأنهم سيقولون بعدالة كل من كان يسكن مكة، وكل سكان المدينة المنورة، وكل من جاء إلى المدينة أو إلى مكة والتقى برسول الله ولو لحظة، رأى رسول الله ورجع إلى بلاده، فهو صحابي، وإذا كان صحابياً فهو عادل.

ولذا يبحثون عن عدد الصحابة، وينقلون عن بعض كبارهم أن عدد الصحابة ممن رآه وسمع منه زيادة على مائة ألف إنسان من رجل وامرأة.
وهنا يعلق بعضهم ويقول: بأن أبا زرعة الرازي الذي قال هذا الكلام قاله في من رآه وسمع منه، أما الذي رآه ولم يسمع فأكثر وأكثر من هذا العدد بكثير.
توفي النبي ومن رآه وسمع منه زيادة على مائة ألف إنسان، من رجل وامرأة، قاله أبو زرعة.

٣٠٠ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

فقال ابن فتحون في ذيل الاستيعاب: أجاب أبو زرعة بهذا سؤال من سأله عن

الرواة خاصة، فكيف بغيرهم^(١)!

إذن، عرفنا سعة دائرة مفهوم الصحبة والصحابي، وعرفنا أن مصاديق هذا

المفهوم لا يعدّون كثرةً، ومع ذلك نراهم يقولون بعدالة الصحابة أجمعين، وهذا هو القول

المشهور بينهم، وربما ادّعي الإجماع على هذا القول كما سيأتي.

(١) الإصابة في معرفة الصحابة ١: ١٥٤.

الأقوال في عدالة الصحابة

في الحقيقة، الأقوال في عدالة الصحابة هي:

أولاً: عدالة الصحابة جميعاً.

ثانياً: كفر الصحابة جميعاً.

ثالثاً: أقوال بين التكفير والتعديل.

أمّا كفرهم جميعاً، فقول طائفة أو طائفتين من المسلمين، ذكر هذا القول عنهم السيّد شرف الدين في كتاب أجوبة مسائل جار الله^(١)، وهذا القول لا نتعرض له، ولا نعتني به، لأنّه قول اتّفق المسلمون - أي الفرق كلهم - على بطلانه، فيبقى هناك قولان.

(١) أجوبة مسائل جار الله : ١٤ .

القول بعدالة جميع الصحابة

ادعاء الإجماع على عدالة جميع الصحابة:

يقول ابن حجر العسقلاني: اتفق أهل السنة على أنّ الجميع عدول ولم يخالف في ذلك إلا شذوذ من المبتدعة^(١).

لاحظوا هذه الكلمة: لم يخالف في ذلك إلا شذوذ من المبتدعة.

ويقول الحافظ ابن حزم: الصحابة كلّهم من أهل الجنة قطعاً^(٢).

ويقول الحافظ ابن عبد البر: ثبتت عدالة جميعهم...، لإجماع أهل الحق من المسلمين وهم أهل السنة والجماعة^(٣).

لاحظوا هنا، أهل العلم يعلمون بأنّ الحافظ ابن عبد البر صاحب الاستيعاب متّهم بينهم بالتشيع، وممن يتّهمه بهذا ابن تيمية في منهاج السنة، لاحظوا ماذا يقول: لإجماع أهل الحق من المسلمين وهم أهل السنة والجماعة، فيظهر أنّ الاتّهام بالتشيع متى يكون، يكون حيث يروي ابن عبد البر رواية تنفع الشيعة، يروي منقبة لأمير المؤمنين ربّما لا يرتضيها ذلك الشخص، فيتّهم ابن عبد البر بالتشيع، وإلا فهو يقول: لإجماع أهل الحق من المسلمين وهم أهل السنة والجماعة على أنّهم كلّهم عدول.

وقال ابن الأثير في أسد الغابة: كلّهم عدول لا يتطرق إليهم الجرح^(٤).

في هذه النصوص أمران:

الأمر الأوّل: هو القول بعدالة الصحابة كلّهم.

الأمر الثاني: دعوى الإجماع على عدالة الصحابة كلّهم.

(١) الإصابة في معرفة الصحابة ١: ١٣١.

(٢) الإصابة في معرفة الصحابة ١: ١٦٣.

(٣) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ١: ١٩.

(٤) أسد الغابة في معرفة الصحابة ١: ٣.

مناقشة الإجماع:

في مقابل هذا القول نجد النصوص التالية:

يقول ابن الحاجب في مختصر الأصول: الأكثر على عدالة الصحابة. والحال قال ابن حجر: إن القول بعد التهم كلهم مجمع عليه وما خالف إلا شذوذ من المبتدعة. يقول ابن الحاجب: الأكثر على عدالة الصحابة، وقيل: هم كغيرهم، وقيل قول ثالث: إلى حين الفتن، فلا يقبل الداخلون، لأن الفاسق غير معين، قول رابع: وقالت المعتزلة: عدول إلا من قاتل علياً^(١).

إذن، أصبح الفارق بين المعتزلة وغيرهم من قاتل علياً.

يقول أهل الحق وهم أهل السنة والجماعة: إن من قاتل علياً عادل!

ويقول المعتزلة: الذين قاتلوا علياً ليسوا بعدول.

هذه عبارة مختصر الأصول لابن الحاجب.

وراجعوا أيضاً غير هذا الكتاب من كتب علم الأصول.

ثم إذا دققتم النظر، لرأيتم التصريح بفسق كثير من الصحابة، من كثير من أعلام القوم، أقرأ لكم نصاً واحداً.

يقول سعد الدين التفتازاني، وهذا نص كلامه، ولا حظوا عبارته بدقة: إن ما وقع بين الصحابة من المحاربات والمشاجرات على الوجه المسطور في كتب التواريخ، والمذكور على السنة الثقات، يدلّ بظاهره على أن بعضهم - بعض الصحابة - قد حاد عن طريق الحق، وبلغ حدّ الظلم والفسق، وكان الباعث له الحقد والعناد، والحسد واللداد، وطلب الملك والرئاسة^(٢).

(١) مختصر الأصول ضمن بيان المختصر ١: ٧١٢.

(٢) شرح المقاصد ٢: ٣٠٦.

وكما قرأنا في الليلة الماضية، خاطب أبو بكر معشر المهاجرين: بأنكم تريدون الدنيا، وستور الحرير، ونضائد الديباج، وتريدون الرئاسة، وكلكم يريدونها لنفسه، وكلكم ورم أنفه.

يقول التفتازاني: وكان الباعث له الحقد والعناد والحسد واللداد، وطلب الملك والرئاسة، والميل إلى اللذات والشهوات.

يقول: إذ ليس كل صحابي معصوماً، ولا كل من لقي النبي بالخير موسوماً.

وكان موضوع تعريف ابن حجر العسقلاني: من لقي النبي.

يقول سعد الدين: ليس كل من لقي النبي بالخير موسوماً، إلا أن العلماء لحسن ظنهم بأصحاب رسول الله، ذكروا لها محامل وتأويلات بهم تليق، وذهبوا إلى أنهم محدودون عمّا يوجب التضليل والتفسيق، صوناً لعقائد المسلمين عن الزلل والضلالة في حق كبار الصحابة، سيما المهاجرين منهم والأنصار، والمبشرين بالثواب في دار القرار^(١).

ففي هذا النص اعتراف بفسق كثير من الصحابة، واعتراف بأنهم حادوا عن الحق، بأنهم ظلموا، بأنهم كانوا طلاب الملك والدنيا، وبأنهم وبأنهم، إلا أنه لا بد من تأويل ما فعلوا، لحسن الظن بهم!!

فظهر أن الإجماع المدعى على عدالة الصحابة كلهم، هذا الإجماع في غير محلّه وباطل ومردود، ولا سيما وأن مثل سعد الدين التفتازاني وغيره الذين يصرحون بمثل هذه الكلمات، هؤلاء مقدّمون زماناً على ابن حجر العسقلاني، فدعوى الإجماع من ابن حجر، هذه الدعوى، مردودة، ولا أساس لها من الصحة. حينئذ يأتي دور البحث عن أدلة القول بعدالة الصحابة أجمعين، أي أدلة القول الأوّل.

(١) شرح المقاصد ٢: ٣٠٦.

الاستدلال بالكتاب والسنة على عدالة جميع الصحابة:

استدلّ القائلون بهذا القول، بآيات من القرآن الكريم، وبأحاديث، وبأمرٍ اعتباري، فتكون وجوه الاستدلال لهذا القول، ثلاثة وجوه: الكتاب، السنة، والأمر الاعتباري.

لنقرأ نصّ عبارة الحافظ ابن حجر، عن الحافظ الخطيب البغدادي، في مقام الاستدلال على هذه الدعوى.

يقول الحافظ ابن حجر: أنّ الخطيب في الكفاية - في كتابه الكفاية في علم الدراية - أفرد فصلاً نفيساً في ذلك فقال:

عدالة الصحابة ثابتة معلومة، بتعديل الله لهم، وإخباره عن طهارتهم، واختياره لهم، فمن ذلك قوله تعالى:

الآية الأولى: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾^(١).

الآية الثانية: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾^(٢).

الآية الثالثة: ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ ﴾^(٣).

الآية الرابعة: ﴿ السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ﴾^(٤).

الآية الخامسة: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾^(٥).

(١) آل عمران: ١١٠.

(٢) البقرة: ١٤٣.

(٣) الفتح: ١٨.

(٤) التوبة: ١٠٠.

(٥) الأنفال: ٦٤.

ثم الآية الأخرى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾^(١)، في آياتٍ يطول ذكرها.

ثم أحاديث شهيرة، يكثر تعدادها، وجميع ذلك يقتضي القطع بتعديلهم، ولا يحتاج أحد منهم مع تعديل الله له إلى تعديل أحدٍ من الخلق^(٢).

إذن، تم الاستدلال بالكتاب والسنة.

وأما الاستدلال الاعتباري، لاحظوا هذا الاستدلال أنه يقول:

على أنهم لو لم يرد من الله ورسوله فيهم شيء مما ذكرناه، لأوجبت الحال التي كانوا عليها، من الهجرة والجهاد ونصرة الإسلام وبذل المهج والأموال وقتل الآباء والأبناء، والمناصحة في الدين وقوة الإيمان واليقين، أوجب كل ذلك القطع على تعديلهم، والاعتقاد بنزاهتهم، وأنهم كافة أفضل من جميع الخالفين بعدهم، والمعدلين الذين يجيئون من بعدهم، هذا مذهب كافة العلماء ومن يعتمد قوله.

ثم روى الخطيب البغدادي بسنده إلى أبي زرعة الرازي قال: إذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنه زنديق، وذلك أن الرسول حق، والقرآن حق، وما جاء به حق، وإتما أدى إلينا ذلك كله الصحابة، وهؤلاء يريدون أن يجرحوا شهودنا، لبيطلوا الكتاب والسنة، والجرح بهم أولى وهم زنادقة^(٣).

إذن الدليل آيات من القرآن، وروايات، وهذا الدليل الاعتباري الذي ذكرناه. نصّ العبارة ينقلها الحافظ ابن حجر ويعتمد عليها، ثم يضيف الحافظ ابن حجر بعد هذا النص، يقول: والأحاديث الواردة في تفضيل الصحابة كثيرة.

وفرقت بين هذه العبارة، وبين المدعى، كان المدعى عدالة الصحابة كلهم، لكن تبديل العنوان، وأصبح المدعى: الأحاديث الواردة في تفضيل الصحابة كثيرة.

(١) الحشر: ٨ - ١٠.

(٢) الإصابة في معرفة الصحابة ١: ١٣١ و١٦٢، الكفاية في علم الرواية: ٦٤.

(٣) الكفاية في علم الرواية: ٦٧.

ثم قال ابن حجر: من أدلّها على المقصود: ما رواه الترمذي وابن حبان في صحيحه من حديث عبد الله بن مغفل قال: قال رسول الله ﷺ: «الله في أصحابي، لا تتخذوهم غرضاً، فمن أحبهم فبحبي أحبهم، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم، ومن آذاهم فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله، ومن آذى الله فيوشك أن يأخذه»^(١).
فهذا حديث من تلك الأحاديث التي أشار إليها الخطيب البغدادي، ولم يذكر شيئاً منها، إلا أن أدلّها وأحسنها في نظر ابن حجر العسقلاني هذا الحديث الذي ذكره.

مناقشة الاستدلال:

فنحن إذن لا بدّ وأن نبحث عن هذه الأدلّة، لنعرف الحقّ من غيره في مثل هذه المسألة المهمّة.

قبل الورود في البحث عن هذه الأدلّة، أضيف أنّهم على أساس هذه الأدلّة يقولون بحجّيّة سنّة الصحابة، ويقولون بحجّيّة مذهب الصحابي، ويستدلّون بهذه الأدلّة من الآيات والأحاديث، مضافاً إلى حديث يعتمد عليه بعضهم في الكتب الأصوليّة، وإن كان باطلاً من حيث السند عندهم كما سنقرأ، وهو: «أصحابي كالنجوم فسبأهم اقتديتم اهتديتم».

يدلّ هذا الحديث على أنّ كلّ واحدٍ واحدٍ من الصحابة يمكن أن يُقتدى به، وأن يصل الإنسان عن طريق كلّ واحدٍ منهم إلى الله سبحانه وتعالى، بأن يكون واسطة بينه وبين ربّه، كما سنقرأ نصّ عبارة الشاطبي.

وبهذا الحديث - أي حديث أصحابي كالنجوم - تجدون الاستدلال في كتاب المنهاج للقاضي البيضاوي، وفي التحرير لابن الهمام وفي مسلم الثبوت وإرشاد الفحول وغير ذلك من الكتب الأصوليّة، حيث يبحثون عن سنّة الصحابة وعن حجّيّة مذهب الصحابي، والصحابي كما عرفناه: كلّ من لقي رسول الله ورآه ولو مرّةً واحدةً وهو يشهد الشهادتين.

(١) الإصابة في معرفة الصحابة ١: ١٦٣.

بل استدلل الزمخشري بحديث أصحابي كالنجوم في تفسيره الكشاف، يقول: فإن قلت: كيف كان القرآن تبياناً لكل شيء [لأن الله سبحانه وتعالى يصف القرآن بأنه تبيان لكل شيء، فإذا كان القرآن تبياناً لكل شيء، فلا بد وأن يكون فيه كل شيء، والحال ليس فيه كثير من الأحكام، ليس فيه أحكام كثير من الأشياء فيجيب عن هذا السؤال: [قلت: المعنى: إنه بين كل شيء من أمور الدين، حيث كان نصاً على بعضها، وإحالة على السنة حيث أمر باتّباع رسول الله ﷺ وطاعته وقال: ﴿ وَمَا يُنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴾^(١)، وحثاً على الإجماع في قوله: ﴿ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾^(٢)، وقد رضي رسول الله ﷺ لأُمَّته اتّباع أصحابه والافتداء بآثاره في قوله: «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم»، فمن ثمّ كان القرآن تبياناً لكل شيء^(٣).

وأما التحقيق في الأدلة التي ذكرها الخطيب البغدادي، وارتضاها ابن حجر العسقلاني، وحديث أصحابي كالنجوم، فيكون على الترتيب التالي:

الآية الأولى: قوله تعالى: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾^(٤).

أولاً: الاستدلال بهذه الآية لعدالة الصحابة أجمعين موقوف على أن تكون الآية خاصة بهم، والحال أن كثيراً من مفسريهم يقولون بأن الآية عامّة لجميع المسلمين.

لاحظوا عبارة ابن كثير يقول: والصحيح أن هذه الآية عامّة في جميع الأُمَّة^(٥).

ثانياً: قوله تعالى: ﴿ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ في ذيل الآية المباركة حكمه حكم الشرط، أي إن كنتم، أي ما دمتم، وهذا شيء واضح يفهمه كل عربي يتلو القرآن الكريم، ونصّ عليه المفسرون، لاحظوا كلام القرطبي: ﴿ تَأْمُرُونَ

(١) النجم: ٣.

(٢) النساء: ١١٥.

(٣) الكشاف في تفسير القرآن ٢: ٤٢٤.

(٤) آل عمران: ١١٠.

(٥) تفسير ابن كثير ١: ٣٩٩.

٣١٠ ندوات مركز الأبحاث العقائدية / المجلد الثاني

بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴿ مدحُ لهذه الأمة ما أقاموا على ذلك واتصفتوا به ، فإذا تركوا التغيير - أي تغيير الباطل - وتواطؤوا على المنكر زال عنهم اسم المدح ولحقهم اسم الذم ، وكان ذلك سبباً لهلاكهم (١) .

وقال الفخر الرازي والنظام النيسابوري : وهذا يقتضي كونهم آمريين بكُلِّ معروف وناهين عن كلِّ منكر ، والمقصود به بيان علة تلك الخيرية (٢) .

وحينئذ نقول : كلٌّ من اتصف بهذه الأوصاف ، فيكون خير الأمة ، ونحن أيضاً نفتدي بهم ، وتعالوا أثبتوا لنا من المتصف بهذه الصفات لتفتدي به ، فيكون البحث حينئذ صغرياً ، ويكون البحث في المصداق ، ولا نزاع في الكبرى ، أي لا يوجد أي نزاع فيها .
الآية الثانية : قوله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ (٣) .

هذه الآية مفادها - كما في كثير من تفاسير الفريقين (٤) - أن الله سبحانه وتعالى جعل الأمة الإسلامية أمةً وسطاً بين اليهود والنصارى ، أو وسطاً بمعنى عدلاً بين الإفراط والتفريط في الأمور ، فالآية المباركة تلحظ الأمة بما هي أمة ، وليس المقصود فيها أن يكون كل واحد من أفرادها موصوفاً بالعدالة ، لأن واقع الأمر ، ولأن الموجود في الخارج ، يكذب هذا المعنى ، ومن الذي يلتزم بأن كل فرد فرد من أفراد الصحابة كان ﴿ خير أمة أخرجت للناس ﴾ ﴿ كذلك جعلناكم أمةً وسطاً ﴾ أي عدلاً ، ومن يلتزم بهذا ؟

إذن ، لا علاقة للآية المباركة بالأفراد ، وإنما المقصود من الآية مجموع الأمة من حيث المجموع .

الآية الثالثة : ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ

(١) تفسير القرطبي ٤ : ١٧٣ .

(٢) تفسير الفخر الرازي ١٢ : ٤١ ، تفسير النيسابوري ٢ : ٢٣٢ .

(٣) البقرة : ١٤٣ .

(٤) مجمع البيان ١ : ٤١٦ ، الكشاف ١ : ٣١٨ ، القرطبي ٢ : ١٥٤ ، النيسابوري ١ : ٤٢١ ، وغيرها .

فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١﴾.

أولاً: هذه الآية مختصة بأهل بيعة الرضوان، بيعة الشجرة، ولا علاقة لها بسائر الصحابة، فيكون الدليل أخص من المدعى.

ثانياً: في الآية المباركة قيود، في الآية رضا الله سبحانه وتعالى عن المؤمنين، الذين بايعوا ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾، ثم إن هناك شرطاً آخر وهو موجود في القرآن الكريم ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ . . .﴾ إلى آخر الآية (٢).

قال المفسرون كابن كثير والزمخشري وغيرهما: إن رضوان الله وسكينته مشروطة بالوفاء بالعهد وعدم نكث العهد (٣).

فحينئذ، كل من بقي على عهده مع رسول الله فنحن أيضاً نعاهده على أن نفتدي به، وهذا ما ذكرناه أولاً في بداية البحث.

الآية الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ (٤).

والاستدلال بهذه الآية لعدالة عموم الصحابة في غير محلّه، لأن موضوع الآية ﴿السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ﴾، وأي علاقة بعموم الصحابة؟ تريدون من هذه الآية أن تثبتوا عدالة مائة ألف شخص بالأقل، وهي تقول ﴿السَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ﴾.

حينئذ من المراد من السابقين الأولين؟ قيل: أهل بدر، وقيل: الذين صلّوا القبلتين، وقيل: الذين شهدوا بيعة الشجرة.

(١) الفتح: ١٨.

(٢) الفتح: ١٠.

(٣) الكشاف ٢: ١٧٨، ابن كثير ٤: ٢١٦.

(٤) التوبة: ١٠٠.

٣١٢ ندوات مركز الأبحاث العقائدية / المجلد الثاني

كما اختلفوا أيضاً في معنى التابعين ﴿ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ ﴾ على أقوال عديدة موجودة في تفاسيرهم^(١).

وأخرج البخاري عن البراء بن عازب قيل له: طوبى لك، صحبت النبي وبايعته تحت الشجرة، قال: إنك لا تدري ما أحدثنا بعده^(٢).

وإقرار العقلاء على أنفسهم حجة!!

وليس المقتر بذلك هو البراء وحده، بل هذا وارد عن جمع من الصحابة وفيهم عائشة، ولا يخفى اشتغال اعترافهم على الأحداث، وهو اللفظ الذي جاء في الصحاح عن رسول الله ﷺ في أحاديث الحوض الآتية.

الآية الخامسة: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾^(٣).

هذه الآية لو راجعتم التفاسير لرأيتموها نازلة في واقعة بدر بالاتفاق، وفي معنى

الآية قولان:

القول الأول: أي يكفيك الله والمؤمنون المتبعون لك.

القول الثاني: إن الله يكفيك ويكفي المؤمنين بعدك أو معك.

وكان الاستدلال - أي استدلال الخطيب البغدادي^(٤) - يقوم على أساس التفسير الأول، وإذا كان كذلك، فلا بد وأن يؤخذ الإيمان والاتباع والبقاء على المتابعة لرسول الله بعين الاعتبار، ونحن أيضاً موافقون على هذه الكبرى، وإنما البحث سيكون بحثاً في المصاديق.

الآية السادسة: ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَاناً وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾

(١) الدر المنثور ٣: ٢٦٩، القرطبي ٨: ٢٣٦، الكشاف ٢: ٢١٠، ابن كثير ٢: ٣٩٨، جامع البيان ١١: ١٠ وما بعدها.

(٢) صحيح البخاري ٥: ٦٦ باب غزوة خيبر.

(٣) الأنفال: ٦٤.

(٤) الكفاية في علم الرواية: ٦٤.

وَالَّذِينَ تَبَوَّأُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْتِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شَحْحَ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١﴾.

هذه كل الآيات.

واستدلّ الخطيب البغدادي^(٢) وابن حجر العسقلاني^(٣) بهذه الآيات المباركة، وفيها قيود وصفات وشروط وحالات، فكلّ من اجتمعت فيه هذه الصفات والحالات فنحن نقنطدي به، لكن لا بدّ وأن تكون الآية ناظرة إلى عموم الأمة الإسلامية، وإلا فكلّ فرد فرد من الأمة، وحتى من الصحابة، يكون قد اجتمعت فيه هذه الصفات والحالات؟ هذا لا يدّعيه أحد، حتى المستدل لا يدّعيه.

بقي الكلام في الحديث الذي استدللّ به ابن حجر العسقلاني، لأنّ الخطيب لم

يذكر حديثاً!

الحديث الأول: «الله الله في أصحابي لا تتخذوهم غرضاً، فمن أحبهم فبحبي أحبهم ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم، ومن آذاهم فقد آذاني، ومن آذاني فقد آذى الله فيوشك أن يأخذه».

قال الشاطبي حيث استدللّ بهذا الحديث: من كان بهذه المثابة حقيق أن يتخذ

قدوة وتجعل سيرته قبلته^(٤).

ونحن أيضاً نقول: من كان بهذه المثابة، حقيق أن يتخذ قدوة وتجعل سيرته قبلته.

وهل كلّ فرد فرد من الأصحاب يكون الإنسان إذا أحبّه فقد أحبّ رسول الله،

(١) الحشر: ٨ - ١٠.

(٢) الكفاية في علم الرواية: ٦٤.

(٣) الإصابة ١: ٢٣.

(٤) الموافقات ٤: ٧٩.

٣١٤ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

وإذا أبغضه فقد أبغض رسول الله: «فبِحَبِّي أَحَبَّهُمْ... فببغضِي أَبْغَضَهُمْ»؟ كلُّ فرد فرد هكذا؟ لا أَظُنُّ الخطيب البغدادي، ولا ابن حجر العسقلاني، ولا أيَّ عاقل من عقلائهم يدَّعي هذه الدعوى.

الحديث الثاني: «أصحابي كالنجوم فبأيِّهم اقتديتم اهتديتم».

وقد أشرت إلى من استدلَّ بهذا الحديث، بالتفسير وعلم الأصول، وحتى في الموارد الأخرى، وحتى الكتب الأخلاقية أيضاً، وحتى في الفقه يستدلُّون بهذا الحديث، ولكن مع الأسف، هذا الحديث ليس بصحيح عندهم، لاحظوا العبارات: في شروح التحرير؛ قال أحمد بن حنبل: لا يصح^(١).

وفي جامع بيان العلم لابن عبد البر؛ قال أبو بكر البزار: لا يصح^(٢).

وقال ابن حجر في تخريج الكشاف: أورده الدارقطني في غرائب مالك^(٣).

وقال ابن حزم في رسالته في إبطال القياس: هذا خبر مذكوب موضوع باطل لم يصح قط^(٤).

وقال ابن حجر في تخريج الكشاف: ضعفه البيهقي^(٥).

وقال ابن عبد البر في جامع بيان العلم: إسناده لا يصح^(٦).

وذكر المناوي أن ابن عساكر ضعف هذا الحديث^(٧).

وأورده ابن الجوزي في كتاب العلل المتناهية في الأحاديث الواهية.

وبيّن أبو حيّان الأندلسي ضعف هذا الحديث في تفسيره^(٨).

(١) التقرير والتحبير في شرح التحرير ٣: ٩٩، التيسير في شرح التحرير ٣: ٢٤٣.

(٢) جامع بيان العلم ٢: ٣١٣، أعلام الموقعين ٢: ٢٤٢، البحر المحيط ٥: ٥١١.

(٣) الكاف الشاف في تخريج أحاديث الكشاف (هامش الكشاف) ٢: ٦٢٨.

(٤) انظر: البحر المحيط في تفسير القرآن لابي حيّان ٥: ٥١١.

(٥) الكاف الشاف ٢: ٦٢٨.

(٦) جامع بيان العلم وفضله ٢: ٣١٤.

(٧) فيض القدير في شرح الجامع الصغير ٤: ١٠١.

(٨) البحر المحيط ٥: ٥١١.

وأورد الذهبي هذا الحديث في أكثر من موضع في ميزان الاعتدال ونصّ على بطلانه^(١).

وأبطل هذا الحديث ابن قَيِّم الجوزيَّة في إعلام الموقعين^(٢)، وابن حجر العسقلاني في تخريج الكشَّاف المطبوع في هامش الكشَّاف^(٣).

وذكر السخاوي هذا الحديث في المقاصد الحسنة وضعَّفه^(٤).

ووضع السيوطي علامة الضعف على هذا الحديث في كتاب الجامع الصغير^(٥).

وضعَّفه أيضاً القاري في شرح المشكاة^(٦).

وأوضح ضعفه المُنَاوي في فيض القدير^(٧).

وفوق ذلك كلّه، فإنَّ شيخ الإسلام!! ابن تيميَّة ينصّ على ضعف هذا الحديث في كتاب منهاج السنَّة^(٨).

ويبقى الدليل الاعتباري، إنّه إذا لم نوافق على عدالة كلِّ فرد فرد من الصحابة،

فقد أبطلنا القرآن، فقد أبطلنا السنَّة النبويَّة، فقد بطل الدين!!

والحال إننا أبطلنا عدالة الصحابة، ولم يبطل الدين، والدين باقي على حاله،

والحمد لله ربّ العالمين.

يقولون هذا وكأنَّ الطريق منحصر بالصحابة؟! إنَّ الطريق الصحيح منحصر بأهل

البيت ﷺ، وأهل البيت أدري بما في البيت، أهل البيت هم القادة بعد الرسول.

(١) ميزان الاعتدال في نقد الرجال ١ : ٢٥٤، ٤١٣ و ٢ : ١٠٢.

(٢) إعلام الموقعين ٢ : ٢٤٢.

(٣) الكاف الشاف ٢ : ٦٢٨.

(٤) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة : ٤٦ - ٤٧.

(٥) فيض القدير في شرح الجامع الصغير ٤ : ٧٦.

(٦) المرقاة في شرح المشكاة ١٠ : ٣٦٨.

(٧) فيض القدير في شرح الجامع الصغير ٤ : ١١٠١.

(٨) منهاج السنَّة ٧ : ١٤٢.

الرأي الحق في مسألة عدالة الصحابة

وأما الرأي الحق في المسألة، بعد أن بطلت أدلة القول الأول الذي ادّعي عليه الإجماع، فهو أن ننظر إلى الكتاب وإلى السنّة نظرة أخرى، فنجد في القرآن الكريم أنّ الذين كانوا حول رسول الله ﷺ على ثلاثة أقسام:

إمّا مؤمنون، وهذا واضح.

وإمّا منافقون، وهذا واضح.

وإمّا في قلوبهم مرض، وهذا أيضاً واضح.

هؤلاء طوائف كانوا حول رسول الله.

فإذن، ليس كل من كان مع رسول الله كان مؤمناً، المؤمنون طائفة منهم، المنافقون طائفة أخرى، والذين في قلوبهم مرض طائفة ثالثة.

ومن الجدير بالذكر - وعلى الباحثين أن يتأملوا فيما أقول - أنّ في سورة المدثر وهي - على قول - أول ما نزل من القرآن الكريم في مكة المكرمة، ولو لم تكن أول ما نزل فلعلّها السورة الثانية، أو السورة الثالثة، في أوائل البعثة النبوية والدعوة المحمدية نزلت هذه السورة المباركة، في هذه السورة نجد أنّ الله سبحانه وتعالى يقول: ﴿ وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ لاحظوا بدقّة ﴿ لَيْسَتَيْنِ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ هذه طائفة من أهل مكة ﴿ وَيَزِدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا ﴾ إذن، في مكة عند نزول الآية أناس كانوا أهل كتاب وأناس مؤمنين ﴿ وَلَا يَزِتَابَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْمُؤْمِنُونَ وَلِيَقُولَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْكَافِرُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا ﴾ (١).

يظهر من هذه الآية المباركة: أنّ حين نزول السورة المباركة في مكة كان الناس

في مكّة على أربعة أقسام: كافرون، أهل كتاب، مؤمنون، في قلوبهم مرض .
الكافرون معلوم، وهم المشركون، وأهل الكتاب أيضاً معلوم، يبقى المؤمنون
وهم الذين آمنوا برسول الله ﷺ .

أمّا الذين في قلوبهم مرض، فمن هم؟ ففي مكة، المسلمون الذين كانوا حول
رسول الله عددهم معيّن محصور، وأفراد معدودون جداً، يمكننا معرفة المؤمن منهم من
الذي في قلبه مرض، نحن الآن لسنا بصدّد تعيين الصغرى، لسنا بصدّد تعيين
المصداق، لكننا عرفنا على ضوء هذه الآية المباركة أنّ الناس في مكّة في بدء الدعوة
المحمدية كانوا على أربعة أقسام: أناس مشركون كافرون وهذا واضح، في الناس أيضاً
أهل كتاب وهذا واضح، وفي الناس آمن برسول الله وهذا واضح، الذين في قلوبهم
مرض، هؤلاء ليسوا من الذين آمنوا، وليسوا من المشركين والكافرين، وليسوا من
أهل الكتاب، فمن هم؟ فيظهر، أنّ هناك في مكة المكرمة وفي بدء الدعوة المحمدية
أناساً عنوانهم عند الله وفي القرآن الكريم: ﴿الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ .

ولو راجعتم التفاسير لرأيتم القوم متحيرين في تفسير هذه الآية وحلّ هذه
المشكلة، ولن يتمكنوا إلا أن يفصحوا بالحق وإلا أن يقولوا الواقع، فما دام لا يريدون
الواقع تراهم متحيرين مضطربين .

يقول الفخر الرازي بتفسير الآية^(١) - لاحظوا بدقّة -: جمهور المفسرين قالوا في
تفسير قوله: ﴿الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ إنّهم الكافرون، والحال أنّ في قلوبهم
مرض قسيم وقسم في مقابل الكافرين، هذا رأي جمهور المفسرين .

ثمّ يقول - لاحظوا بدقّة -: وذكر الحسين بن الفضل البجلي: أنّ هذه السورة
مكيّة، ولم يكن بمكّة نفاق، فالمرض في هذه الآية ليس بمعنى النفاق .

وترك الأمر على حاله، ليس بمعنى النفاق، إذاً ماذا؟ فهذا قول في مقابل قول

جمهور المفسرين!

(١) تفسير الرازي ٣٠: ٢٠٧ .

يقول الفخر الرازي وهو يريد أن يدافع عن قول جمهور المفسرين ، لاحظوا بدقة قوله : قول المفسرين حق ، وذلك لأنه كان في معلوم الله تعالى أن النفاق سيحدث ، أي في المدينة المنورة ، فأخبر عما سيكون ، وعلى هذا تصير هذه الآية معجزة ، لأنه إخبار عن غيب سيقع ، وقد وقع على وفق الخبر ، فيكون معجزاً!!

كان ذكر الذين انحصر في قلوبهم مرض هنا معجزة ، لكن لن يرتضي الفخر الرازي أيضاً هذا التوجيه مع ذكره له .

والعجيب من الفخر الرازي حيث يقول : جمهور المفسرين قالوا إنهم الكافرون ، وهو يدافع عن قولهم ويقول : هو حق ، ثم يحمل الآية على أنه إخبار عن النفاق الذي سيقع .

فإذا كان قول المفسرين حقاً ، فقد فسروا بأنهم الكافرون ، وأنت تقول : بأن هذا إخبار عن النفاق الذي سيقع في المدينة المنورة ، فكيف كان قول المفسرين حقاً؟ وهذا يكشف عن تحيرهم واضطرابهم في القضية .

ومما يزيد في وضوح الاضطراب قوله بعد ذلك : - أرجو الملاحظة بدقة :- ويجوز أن يراد بالمرض الشك .

أي : الذين في قلوبهم شك ، لكن يعود الإشكال ، فمن الذين في قلوبهم شك ، في بدء الدعوة في مكة ، في مقابل الذين آمنوا ، والذين كفروا ، وأهل الكتاب ؟ فيعلل كلامه قائلاً : لأن أهل مكة كان أكثرهم شاكين .

فنقول : من المراد هنا من أهل مكة ؟ هل المراد أهل الكتاب ؟ هل المراد الكفار والمشركون ؟ من هؤلاء الذين أكثرهم مشركون ؟

وقد زاد في الطين بلّة فقال : وبعضهم كانوا قاطعين بالكذب ؟ وهذا عجيب من مثل الفخر الرازي ، عجيب والله ، وليس إلا الاضطراب والحيرة!!

هذا ، والفخر الرازي في مثل هذه المواضع يأخذ من الزمخشري ولا يذكر اسم

٣٢٠ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

الزمخشري، وطابقوا بين عبارة الفخر الرازي والزمخشري، لرأيتهم الزمخشري جوابه نفس الجواب، ولا أدري تاريخ وفاة الحسين بن الفضل، وربما يكون متأخراً عن الزمخشري، فنفس الجواب موجود عند الزمخشري وبلا حلّ للمشكلة^(١).

ويأتي أحدهم فيأخذ كلام الفخر الرازي والزمخشري حرفياً، ويحذف من كلام الفخر الرازي قول الحسين بن الفضل والبحث الذي طرحه الفخر الرازي، وهذا هو الخازن في تفسيره، فراجعوا^(٢).

ثم جاء المتأخرون وجوّزوا أن يكون المراد النفاق، وأن يكون المراد الشك، وتعود المشكلة، وكثير منهم يقولون المراد الشك أو النفاق، لاحظوا ابن كثير^(٣) ولا حظوا غيره من المفسرين، فهؤلاء يفسرون المرض بالشك، يفسرون المرض بالنفاق ويسكتون، أي يسلمون بالإشكال أو السؤال.

كان في مكة المكرمة نفاق، وأنتم تعلمون دائماً أن النفاق إنما يكون حيث يخاف الإنسان على ماله، أو يخاف على دمه ونفسه، فيتظاهر بالإسلام وهو غير معتقد، وهذا في الحقيقة إنما يحصل في المدينة المنورة، لقوة الإسلام، لتقدم الدين، ولقدرة رسول الله ﷺ، هذا كله صحيح.

أما في مكة، حيث الإسلام ضعيف، وحيث أن النبي مطارد، وحيث أنه يؤدي صباحاً ومساءً، فأبي ضرورة للنفاق، وأي معنى للنفاق حينئذ؟ والله سبحانه وتعالى لم يعبر بالنفاق، وإنما عبر بالمرض في القلب، وفيه نكتة.

إذن، كان في أصحاب رسول الله منذ مكة من في قلبه مرض، ومن كان منافقاً، وأيضاً كان حواليه مؤمنون، فكيف نقول إنهم عدول أجمعون؟ وهذا على ضوء هذه الآية.

(١) الكشاف في تفسير القرآن ٤ : ١٨٥.

(٢) تفسير الخازن ٤ : ٣٦٦.

(٣) تفسير ابن كثير ٤ : ٤٧٤.

وأما الآيات الواردة في النفاق، أو السورة التي سميت بسورة المنافقون، فأنتم بكل ذلك عالمون عارفون.

وأما السنة، فيكفينا من السنة حديث الحوض، وأنتم كلكم مظلعون على هذا الحديث وألفاظه، وهو في الصحيحين، وفي المسانيد وفي المعاجم، وهو من أصح الأحاديث المعتبرة المقبولة:

«ليردني علي الحوض رجال ممن صحبني ورآني، حتى إذا رفعوا إلي رأيتهم اختلجوا دوني، فلاقولن: يا رب أصحابي أصحابي، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك».

وعنه صلى الله عليه وسلم: «إنكم تحشرون إلى الله تعالى، ثم يؤخذ بقوم منكم ذات الشمال، فأقول: يا رب أصحابي، فيقال لي: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم - إشارة إلى قوله تعالى: ﴿ أَفَأَنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً ﴾ (١) - فأقول كما قال العبد الصالح: ﴿ كُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ وَإِنْ تُغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ (٢)».

قال رسول الله: «بينما أنا قائم إذا زمرة، حتى إذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال: هلم، فقلت: أين؟ قال: إلى النار والله، قلت: ما شأنهم؟ قال: إنهم ارتدوا بعدك على أدبارهم القهقري، ثم إذا زمرة، حتى إذا عرفتهم قال: إنهم ارتدوا بعدك على أدبارهم القهقري، فلا أراهم يخلص منهم إلا مثل همل النعم، فأقول: أصحابي أصحابي، فقيل: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك، فأقول: بعداً بعداً، أو سحراً سحراً لمن يدل بعدك» (٣).

(١) آل عمران: ١٤٤.

(٢) المائدة: ١١٧ - ١١٨.

(٣) مسند أحمد ٢: ٣٠٠، صحيح البخاري ٧: ٢٠٨ كتاب الرقاق، صحيح مسلم ٧: ٦٦،

وإنما عندما أثبتنا على ضوء الكتاب والسنة القطعية وجود المنافقين ومن في قلبه مرض حول رسول الله، فإن هذه الأدلة تكون قرينة للأدلة التي يستدلون بها على فرض تمامية دلالتها بالعموم أو الإطلاق، بأن تكون تلك الآيات بعمومها دالة على فضل أو فضيلة، أو تكون بنحو من الأنحاء دالة على عدالة الصحابة بصورة عامة، فتلك الأدلة التي ذكرناها أو أشرنا إليها مما يدل على وجود المنافقين والذين في قلوبهم مرض حول رسول الله، تلك الأدلة تكون مخصصة أو مقيدة للآيات والأحاديث التي استدل بها على عدالة الصحابة بصورة عامة على فرض تمامية الاستدلال بها.

وهذه الأدلة التي أشرنا إليها تكون قرينة على خروج المنافقين والذين في قلوبهم مرض عن تحت تلك العمومات، إما تخصصاً أو تخصيصاً.

حينئذ لا يمكن التمسك بإطلاق أو عموم تلك الآيات أو الروايات على فرض تمامية الاستدلال بها، وعلى فرض تمامية ظهورها في العموم أو الإطلاق.

وهذا المقدار يكفي لأن نعرف حكم الله سبحانه وتعالى في المسألة، ولأن نعرف أنهم يحاولون المستحيل، وغاية ما هناك إنهم حاولوا أن يسدوا باب أهل البيت، وباب الرواية عن أهل بيت العصمة والطهارة، وأرادوا أن يروّجوا لغيرهم، وعندما يواجهون مثل هذه القضايا وهذه المشاكل يضطربون ويتحيرّون، ولا يدرون ماذا يقولون، وهذا واقع الأمر.

ونحن ليس عندنا أيّ نزاع شخصي مع أحد من الصحابة، ليس عندنا أيّ خصومة خاصة مع واحد منهم، إنما نريد أن نعرف ماذا يريد الله سبحانه وتعالى منا، ونريد أن نعرف الذي يريد الله سبحانه وتعالى أن يكون قدوة لنا، وأسوة لنا، وواسطة بيننا وبينه في الدنيا والآخرة.

وصلّى الله على محمّد وآله الطاهرين.

(٢٥)

تفضيل الأئمة عليهم السلام على الأنبياء عليهم السلام

السيد علي الحسيني الميلاني

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطاهرين
ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين.

موضوع البحث مسألة تفضيل الأئمة عليهم السلام على الأنبياء عليهم السلام.

هذه المسألة مطروحة في كتب أصحابنا منذ قديم الأيام، ولهم على هذا القول
أو هذا الاعتقاد أدلتهم الخاصة، ونحن جرياً على دأبنا في بحوثنا في هذه الليالي،
حيث نستدل فقط بما ورد عن طرق أهل السنة، وما يكون متفقاً عليه بين الطرفين،
ومقبولاً لدى الفريقين، جرياً على دأبنا هذا وسيرتنا هذه، نبحت في هذه المسألة على
ضوء الأحاديث الواردة عند الطرفين والمقبولة عند الفريقين.

وإن كان لأصحابنا أدلتهم على هذه المعتقدات، وهم مستغنون عن دلالة دليل
من خارج كتبهم، وغير محتاجين إلى الاستدلال على معتقداتهم بما عند الآخرين، إلا
أن هذه الجلسات وهذه البحوث بنيت على أن تكون بهذا الشكل الذي ذكرته لكم.
يمكن الاستدلال لتفضيل الأئمة سلام الله عليهم على الأنبياء بوجوه كثيرة،
منها الوجوه الأربعة الآتية:

الوجه الأول: مسألة المساواة بين أمير المؤمنين عليه السلام والنبي صلى الله عليه وآله وسلم.

الوجه الثاني: تشبيه أمير المؤمنين بالأنبياء السابقين.

الوجه الثالث: كون علي أحب الخلق إلى الله مطلقاً.

الوجه الرابع: صلاة عيسى خلف المهدي.

هذه الوجوه الأربعة، وعندنا وجوه أخرى أيضاً، لكنني أكتفي بهذه الوجوه
وأبيتها لكم على ضوء الكتاب، وعلى ضوء السنة المقبولة عند الفريقين.

المساواة بين أمير المؤمنين عليه السلام والنبي صلى الله عليه وآله وسلم

نستدلّ لذلك بالكتاب أولاً، بآية المباهلة، وقد درسنا آية المباهلة بالتفصيل في ليلة خاصة، وتقدّم البحث هناك عن كيفية دلالة قوله تعالى: ﴿وَأَنْفُسَكُمْ﴾^(١) على المساواة بين أمير المؤمنين والنبي صلى الله عليه وآله وسلم.

ولمّا كان نبينا أفضل من جميع الأنبياء السابقين بالكتاب وبالسنّة وبالإجماع، فيكون عليّ أيضاً كذلك، وهذا الوجه ممّا استدلّ به علماؤنا السابقون، لاحظوا تفسير الفخر الرازي، وغيره، حيث يذكرون رأي الإماميّة واستدلّوا لهم بهذه الآية المباركة على أفضليّة أمير المؤمنين من الأنبياء السابقين.

يقول الرازي - في ذيل آية المباهلة -: كان في الري رجل يقال له محمود بن الحسن الحمصي، وكان معلماً للاثني عشرية، وكان يزعم أنّ عليّاً أفضل من جميع الأنبياء سوى محمّد.

قال: والذي يدلّ عليه قوله: ﴿وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ﴾، وليس المراد بقوله: ﴿وَأَنْفُسَنَا﴾ نفس محمّد صلى الله عليه وآله وسلم، لأنّ الإنسان لا يدعو نفسه، بل المراد به غيره، وأجمعوا على أنّ ذلك الغير كان علي بن أبي طالب، فدلت الآية على أنّ نفس عليّ هي نفس محمّد، ولا يمكن أن يكون المراد منه أنّ هذه النفس هي عين تلك النفس، فالمراد أنّ هذه النفس مثل تلك النفس، وذلك يقتضي الاستواء في جميع الوجوه، ترك العمل بهذا العموم في حقّ النبوة، وفي حقّ الفضل أي الأفضليّة، لقيام الدلائل على أنّ محمّداً كان نبياً وما كان علي كذلك، ولانعقاد الإجماع على أنّ محمّداً كان أفضل من علي، فيبقى فيما وراءه معمولاً به، ثمّ الإجماع دلّ على أنّ محمّداً كان أفضل من سائر الأنبياء، فيلزم أن يكون عليّ أفضل من سائر الأنبياء، فهذا وجه الاستدلال بظاهر الآية المباركة^(٢).

(١) آل عمران: ٦١.

(٢) تفسير الرازي ٨: ٨١.

والشيخ محمود بن الحسن الحمصي من علماء القرن السابع، له كتاب المنقذ من الضلال، وطبع هذا الكتاب أخيراً وهو في علم الكلام.

ثم يقول الرازي في جواب هذا الاستدلال - لاحظوا الجواب -: والجواب: إنه كما انعقد الإجماع بين المسلمين على أن محمداً أفضل من علي، فكذلك انعقد الإجماع بينهم - أي بين المسلمين - قبل ظهور هذا الإنسان - أي الشيخ الحمصي - فالإجماع منعقد قبل ظهور هذا وقبل وجوده على أن النبي أفضل ممن ليس بنبي، وأجمعوا - أي المسلمون - على أن علياً ما كان نبياً، فلزم القطع بأن ظاهر الآية كما أنه مخصوص بحق محمد، فكذلك مخصوص في حق سائر الأنبياء.

ويتلخص الجواب: في دعوى الإجماع من عموم المسلمين على أن غير النبي لا يكون أفضل من النبي، وعلي ليس بنبي، فالاستدلال باطل.

ولو راجعتم تفسير النيسابوري أيضاً لوجدتم نفس الجواب، وكذا لو رجعتم إلى تفسير أبي حيان الأندلسي البحر المحيط.

النيسابوري يقول، وعبارته ملخص عبارة الرازي: فأجيب بأنه كما انعقد الإجماع بين المسلمين على أن محمداً أفضل من سائر الأنبياء، فكذا انعقد الإجماع بينهم على أن النبي أفضل ممن ليس بنبي، وأجمعوا على أن علياً ما كان نبياً.

ونفس الكلام أيضاً تجدونه بتفسير أبي حيان^(١)، وتفسير النيسابوري مطبوع على هامش تفسير الطبري^(٢).

فكان الجواب إذن دعوى الإجماع من عموم المسلمين قبل الشيخ الحمصي على أن من ليس بنبي لا يكون أفضل من النبي.

لو ثبت هذا الإجماع، أو كان مستنداً إلى أدلة قطعية، ولم يكن في مقابله أدلة قطعية، لسلمنا ووافقنا على هذا الجواب.

(١) البحر المحيط في تفسير القرآن ٢: ٥٠٤.

(٢) تفسير النيسابوري ٢: ١٧٩.

ولكن القول بأفضلية أئمة أهل البيت من سائر الأنبياء سوى نبينا ﷺ، هذا القول موجود بين علماء هذه الطائفة قبل الشيخ الحمصي، فأين دعوى الإجماع - إجماع المسلمين - قبل ظهور هذا الإنسان.

الشيخ الحمصي كما ذكرنا، وفاته في أوائل القرن السابع، لكن الاستدلال الذي ذكره الشيخ الحمصي إنما أخذه من الشيخ المفيد، والشيخ المفيد وفاته سنة (٤١٣)، فقبل الشيخ الحمصي هذا القول موجود، وهذا الاستدلال مذكور بالكتب، عليّ أنا إذا راجعنا كلام الشيخ المفيد لوجدناه ينسب الاستدلال إلى من سبقه من العلماء، فهذا الاستدلال موجود من قديم الأيام، وإذا كان الدليل هو الإجماع، إذن لا إجماع عليّ أن غير النبي لا يكون أفضل من النبي، وليس للرازي ولا غيره جواب غير الذي قرأته لكم. وأما المساواة بين أمير المؤمنين والنبي من السنة، فهناك أدلة كثيرة وأحاديث صحيحة معتبرة، متفق عليها بين الطرفين، صريحة في هذا المعنى، أي في أن أمير المؤمنين والنبي متساويان، إلا في النبوة، لقيام الإجماع عليّ أن النبوة ختمت بمحمد ﷺ.

نذكر بعض الأحاديث :

منها: حديث النور: « خلقت أنا وعلي من نور واحد»، ففي تلك الأحاديث يقول رسول الله: إن الله سبحانه وتعالى قسم ذلك النور نصفين، فنصف أنا ونصف علي، قسم ذلك النور نصفين، وهما مخلوقان من نور واحد، ولما كان رسول الله أفضل البشر مطلقاً، فعلي كذلك، وقد قرأنا هذا الحديث.

ومن الأحاديث أيضاً قوله ﷺ بالنص: «أنا سيّد البشر» تجدون هذا الحديث في صحيح البخاري^(١)، وفي المستدرک^(٢)، وفي مجمع الزوائد^(٣)، وإذا كان علي

(١) صحيح البخاري ٥: ٢٢٥.

(٢) المستدرک على الصحيحين ١: ٣٠ و ٤: ٥٧٣.

(٣) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ١٠: ٣٧٧.

٣٣٠ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

مساوياً لرسول الله بمقتضى حديث النور، وبمقتضى آية المباهلة، فعلي أيضاً سيّد البشر، وإذا كان سيّد البشر، فهو أفضل من جميع الأنبياء.

قوله ﷺ: «أنا سيّد ولد آدم»، وهذا الحديث تجدونه في صحيح مسلم^(١)، وفي سنن الترمذي^(٢)، ومسند أحمد^(٣)، وفي المستدرک^(٤)، وفي مجمع الزوائد^(٥) وغير هذه المصادر.

وإذا كان عليّ عليه السلام بمقتضى آية المباهلة وبمقتضى حديث النور مساوياً لرسول الله، فيكون أيضاً سيّد ولد آدم.

(١) صحيح مسلم ٧: ٥٩، كتاب الفضائل باب تفضيل نبينا على جميع الخلائق.

(٢) سنن الترمذي ٤: ٣٧٠، ٥: ٢٤٧.

(٣) مسند أحمد ٢: ٥٤٠، ٣: ٢.

(٤) المستدرک ٢: ٦٠٥ و٣: ١٢٤.

(٥) مجمع الزوائد ٨: ٢٥٤ و٩: ١١٦، ١٣١ و١٠: ٣٧٦.

تشبيه أمير المؤمنين عليه السلام بالأنبياء عليهم السلام السابقين

وهذا الوجه أيضاً ذكره الشيخ الحمصي، وأورده الفخر الرازي في الاستدلال، لكنّ الشيخ الحمصي ذكر هذا الدليل كتأييد لدلالة آية المباهلة، لكنّا نعتبره دليلاً مستقلاً، وهذا الحديث نسّميه بحديث الأشباه أو حديث التشبيه، وهو قوله: «من أراد أن يرى آدم في علمه، ونوحاً في طاعته، وإبراهيم في خلّته، وموسى في هيبته، وعيسى في صفوته، فليُنظر إلى علي بن أبي طالب».

وهذا هو اللفظ الذي ذكره الشيخ الحمصي، وللحديث ألفاظ أخرى، هذا الحديث بألفاظه المختلفة موجود في كتب الفريقين، أذكر لكم بعض أعلام الحفاظ والأئمّة من أهل السنّة الرواة لهذا الحديث بألفاظه المختلفة:

- ١ - عبد الرزاق بن همام، صاحب المصنّف وشيخ البخاري.
- ٢ - أحمد بن حنبل.
- ٣ - أبو حاتم الرازي.
- ٤ - أبو حفص ابن شاهين.
- ٥ - الحاكم النيسابوري.
- ٦ - ابن مردويه الإصفهاني.
- ٧ - أبو نعيم الإصفهاني.
- ٨ - أبو بكر البيهقي.
- ٩ - ابن المغازلي الواسطي.
- ١٠ - أبو الخير القزويني الحاكمي.
- ١١ - الطبري، صاحب الرياض النضرة.

١٢ - ابن الصبّاغ المالكي .

وغير هؤلاء من العلماء ، يروون هذا الحديث بأسانيدهم عن عدّة من صحابة رسول الله ، عن النبي ﷺ .

ومن رواته : ابن عبّاس ، وأبو الحمراء ، وأبو سعيد الخدري ، ومن رواته صحابة آخرون أيضاً .

ولابدّ من الكلام والبحث حول هذا الحديث سنداً ودلالة ليتمّ الاستدلال .

أمّا سنداً ، فإنّي أذكر لكم سندين من أسانيدهم ، وقد حقّقتهما ، وهما سندان صحيحان ، وبإمكاني تحقيق صحة أسانيد أخرى لهذا الحديث أيضاً ، لكنّي أكتفي بهذين السندين :

يقول ياقوت الحموي في كتابه معجم الأدباء بترجمة محمّد ابن أحمد بن عبيد الله الكاتب المعروف بابن المفجّع ، هذا الشخص نظم حديث التشبيه في قصيدة ، والقصيدة إسمها قصيدة الأشباه ، يقول الحموي ياقوت :

وله قصيدة ذات الأشباه سمّيت بذات الأشباه لقصدته فيما ذكره : الخبر الذي رواه عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيّب ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ وهو في محفل من أصحابه : « إن تنظروا إلى آدم في علمه ، ونوح في فهمه ، وإبراهيم في خلّته ، وموسى في مناجاته ، وعيسى في سننه ، ومحمّد في هديه وحلمه ، فانظروا إلى هذا المقبل » ، فتناول الناس فإذا هو علي بن أبي طالب ، فأورد المفجّع ذلك في قصيدته وفيها أي في هذه القصيدة مناقب كثيرة .

ياقوت الحموي معروف بأنّه من المنحرفين عن أمير المؤمنين عليه السلام ، وهذا مذكور بترجمته ، لاحظوا كتاب وفيات الأعيان ، لاحظوا شذرات الذهب وغيرهما من المصادر ، وقد ذكروا أنّه تكلم في سنة ٦١٣ هـ في دمشق بكلام في علي ، فثار الناس عليه وكادوا يقتلونه ، فانهزم من دمشق ، ذكر هذا ابن خلّكان ونصّ عليّ أنّه كان متعصباً عليّ علي .

(٢٥) تفضيل الأئمة عليهم السلام على الأنبياء عليهم السلام ٣٣٣

وأما عبد الرزاق بن همام، فهذا كما أشرنا وذكرنا وفي الجلسات السابقة أيضاً ذكرناه، هذا شيخ البخاري وصاحب المصنّف ومن رجال الصحاح كلّها، ولم يتكلّم أحد في عبد الرزاق ابن همام بجرح أبداً، حتّى قيل بترجمته: ما رحل الناس إلى أحد بعد رسول الله مثل ما رحلوا إليه، توفي سنة ٢١١ هـ.

معمر بن راشد، من رجال الصحاح السّنة، توفي سنة ١٥٣ هـ.

الزهري هو الإمام الفقيه المحدث الكبير، من رجال الصحاح السّنة، وقد تجرّأ ابن تيميّة وادّعى بأنّ هذا الرجل أفضل من الإمام الباقر عليه السلام.

وأما سعيد بن المسيّب، فكذلك هو من رجال الصحاح السّنة، توفي بعد سنة ٩٠ هـ، وهذا الشخص يروي هذا الحديث عن أبي هريرة.

وأبو هريرة عندهم من الصحابة الثقات والموثوقين، الذين لا يتكلّم فيهم بشكل من الأشكال.

فهذا السند صحيح إلى هنا.

وسند آخر، وهو ما ذكره الحافظ ابن شهر آشوب المازندراني في كتابه مناقب آل أبي طالب، المتوفى سنة ٥٨٨ هـ، هذا من علمائنا، لكنّ يترجمون له في كتبهم في كتب التراجم، ويشنون عليه الثناء الجميل، وينصّون على أنّه كان صادق اللّهجة، وسأقرأ لكم عبارة ابن شهر آشوب يقول:

روى أحمد بن حنبل، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن ابن المسيّب، عن أبي هريرة. وأيضاً روى ابن بطّة في الإبانة بإسناده عن ابن عباس، كلاهما عن النبي صلّى الله عليه وآله قال: «من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه، وإلى نوح في فهمه، وإلى موسى في مناجاته، وإلى عيسى في سمته، وإلى محمّد في تمامه وكمالته وجماله، فلينظر إلى هذا الرجل المقبل»، قال: فتطاول الناس بأعناقهم فإذا هم بعلي كأنما في صيب وينحل عن جبل.

٣٣٤ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

وتابعهما أنس، أنس بن مالك أيضاً من رواة هذا الحديث إلا أنه قال: «وإلى إبراهيم في خلته، وإلى يحيى في زهده، وإلى موسى في بطشته، فليُنظر إلى علي بن أبي طالب»^(١).

وهذا السند نفس السند، إلا أن الراوي عن عبد الرزاق هو أحمد بن حنبل، وأحمد بن حنبل لا يحتاج إلى توثيق.

وأما ابن شهر آشوب، فهو أحد كبار علماء طائفتنا، إلا أن أهل السنة أيضاً يحترمونه ويثنون عليه، ويترجمون له، فلاحظوا الوافي بالوفيات للصفدي، لاحظوا بغية الوعاة للسيوطي، ولاحظوا غير هذين الكتابين، يقولون هناك بترجمته: وكان بهي المنظر، حسن الوجه والشبية، صدوق اللّهجة، مليح المحاوره، واسع العلم، كثير الخشوع والعبادة والتهجد^(٢).

وأما دلالة حديث التشبيه، فهذا الحديث يدل على أفضلية أمير المؤمنين من الأنبياء السابقين، بلحاظ أنه قد اجتمعت فيه ما تفرّق في أولئك من الصفات الحميدة، ومن اجتمعت فيه الصفات المتفرّقة في جماعة، يكون هذا الشخص الذي اجتمعت فيه تلك الصفات أفضل من تلك الجماعة، وهذا الاستدلال واضح تماماً، ومقبول عند الطائفتين، وسأقرأ لكم بعض العبارات:

يقول ابن رزبهان في الجواب عن هذا الحديث: أثر الوضع على هذا الحديث ظاهر، ولا شك أنه منكر، لأنه يوهم أن علي بن أبي طالب أفضل من هؤلاء الأنبياء، وهذا باطل، فإن غير النبي لا يكون أفضل من النبي، وأما أنه موهم هذا المعنى فلأنه جمع فيه من الفضائل ما تفرّق في الأنبياء، والجامع للفضائل أفضل من الذين تفرّق فيهم الفضائل، وأمثال هذا من الموضوعات.

(١) مناقب آل أبي طالب ٣: ٥٧، ط قم.

(٢) الوافي بالوفيات ٤: ١١٨، بغية الوعاة ١: ١٨١، البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة: ٢٧٨، طبقات المفسرين: ٩٦، تاريخ الإسلام ٤١: ٣٠٩.

فيضطرّ ابن روزبهان بعد أن يرى تمامية دلالة الحديث عليّ مدّعانا، يضطرّ إلى رمي الحديث بالوضع^(١).

وقد أثبتنا نحن صحة الحديث، وأثبتنا أنه حديث متفق عليه بين الفريقين، وذكرنا عدّة من أعيان رواة هذا الحديث من أهل السنّة.

ويقول ابن تيميّة: هذا الحديث كذب موضوع عليّ رسول الله بلا ريب عند أهل العلم بالحديث^(٢).

وكأنّ عبد الرزاق، وأحمد، وأبا حاتم الرازي، وغير هؤلاء ليسوا من أهل العلم بالحديث، لكن الظاهر أنه يقصد من أهل العلم بالحديث نفسه وبعض من في خدمته من أصحابه المختصين به!!

ومما يدلّ عليّ تمامية الاستدلال بهذا الحديث سنداً ودلالة: إذعان كبار علماء الكلام بهذا الاستدلال، لاحظوا المواقف في علم الكلام وشرح المواقف^(٣) وشرح المقاصد^(٤)، فالقاضي الإيجي والشريف الجرجاني والسعد التفتازاني يذكرون هذا الاستدلال، ولا يناقشون لا في السند ولا في الدلالة، وإنّما يجيب التفتازاني بأنّ هذا الحديث وأمثاله مخصّصة بالشيخين، لأنّ الشيخين أفضل من عليّ، للأدلة القائمة عندهم عليّ أفضلية الشيخين، فحينئذ لا بدّ من التخصيص، ودائماً التخصيص فرع الحجية، لا بدّ وأن يكون الحديث صحيحاً سنداً، ولا بدّ أن تكون دلالته تامّة، فحينئذ يدعى أنّ هناك أدلة أيضاً صحيحة قائمة عليّ أفضلية زيد وعمرو من عليّ، فتلك الأدلة القائمة عليّ أفضلية زيد وعمرو تلك الأدلة تكون مخصّصة لهذا الحديث، وترفع اليد عن هذا الحديث بمقدار ما قام الدليل عليّ التخصيص.

(١) إبطال الباطل، انظر: دلائل الصدق ٢: ٥١٨.

(٢) منهاج السنة ٥: ٥١٠.

(٣) شرح المواقف ٨: ٣٦٩.

(٤) شرح المقاصد ٥: ٢٩٩.

لاحظوا عبارة هؤلاء ، عندما يذكر صاحب المواقف ، وأيضاً شارح المواقف ،
يذكران أدلةً أفضليّة علي يقول: الثاني عشر قوله ﷺ: « من أراد أن ينظر إلى آدم... »
إلى آخر الحديث ، وجه الاستدلال: قد ساواه النبي بالأنبياء المذكورين - أي في هذا
الحديث - وهم أفضل من سائر الصحابة إجمالاً ، وإذا كان الأنبياء المذكورون في هذا
الحديث أفضل من الصحابة ، فيكون من ساوى الأنبياء أفضل من الصحابة إجمالاً .
ثم أجابوا لا بالمناقشة في السند ولا في المناقشة في الدلالة ، بل بأنه تشبيه ، ولا
يدلّ على المساواة ، وإلا كان علي أفضل من الأنبياء المذكورين ، لمشاركته ومساواته
حينئذ لكلّ منهم في فضيلته واختصاصه بفضيلة الآخرين ، والإجماع منعقد على أنّ
الأنبياء أفضل من الأولياء .

هذه عبارة المواقف وشرحها .

وفي شرح المقاصد يذكر التخصيص فيقول: لا خفاء في أنّ من ساوى هؤلاء
الأنبياء في هذه الكمالات كان أفضل .

ثم ناقش في ذلك بقوله: يحتمل تخصيص أبي بكر وعمر منه ، عملاً بأدلة
أفضليّتهما .

إذن ، لا مناقشة لا في السند ولا في الدلالة ، وإنما المناقشة بأمرين :

الأول: الإجماع القائم على أنّ غير النبي لا يكون أفضل من النبي .

وقد أثبتنا أنّ لا إجماع .

الأمر الثاني: تخصيص هذا الحديث بما دلّ على أفضليّة الشيخين .

ولكن هذا أوّل الكلام .

وتلخص: إنّ هذا الحديث يدلّ على أفضليّة أمير المؤمنين ، والمناقشات ، أمّا
في سنده فمردودة ، إذ رمى ابن تيميّة وابن روزبهان هذا الحديث بالوضع ، وقد ظهر أنّه
ليس بموضوع ، بل إنّّه صحيح ومقبول عند الطرفين ، وأمّا المناقشة بالدلالة ، فهي إمّا

عن طريق الإجماع المذكور، وإما عن طريق التخصيص، يقول السعد التفتازاني:
 يحتمل تخصيص هذا الحديث. وقد ذكره علي نحو الاحتمال.

ومن جملة ما يستدل به لأفضلية رسول الله ﷺ من الأنبياء السابقين قوله تعالى: ﴿ وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كَلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَى وَعِيسَى وَإِلْيَاسَ كُلٌّ مِنَ الصَّالِحِينَ وَإِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ أُولَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا لَيَسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ أَقْتَدَهُ ﴿١﴾ .

محل الاستدلال كما ذكر الرازي وغيره من المفسرين: إن هذه الآيات المباركة تدل على أفضلية نبيتنا من سائر الأنبياء، لأن قوله تعالى: ﴿ فَبِهِدَاهُمْ أَقْتَدَهُ ﴾ دليل على أنه قد اجتمع فيه الخصال المحمودة المتفرقة فيهم، كالشكر في داود وسليمان، والصبر في أيوب، والزهد في زكريا وعيسى ويحيى، والصدق في إسماعيل، والتضرع في يونس، والمعجزات الباهرة في موسى وهارون، فيكون منصبه - منصب نبيتنا - أجل من منصبهم، ومقامه أفضل من مقامهم.

وهذا نفس الاستدلال الذي نستدل به على ضوء حديث التشبيه بأن علياً قد جمع ما تفرق في أولئك الأنبياء، نفس الاستدلال في هذه الآية، بحسب ما ذكره المفسرون.

وإذا كان نفس الاستدلال، فحينئذ يتم استدلالنا بحديث التشبيه هذا أولاً.

٣٣٨ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

وثانياً: إذا كان بهذه الآيات رسول الله أفضل من الأنبياء السابقين، فعلي ساوى رسول الله، فهو أيضاً أفضل من الأنبياء السابقين.

لاحظوا التفاسير في ذيل هذه الآية، كتفسير الفخر الرازي^(١)، وتفسير النيسابوري^(٢)، وتفسير الخطيب الشربيني^(٣)، ولربّما تفاسير أخرى أيضاً يتعرّضون لهذا الاستدلال.

(١) تفسير الرازي ١٣: ٦٩ - ٧١.

(٢) تفسير النيسابوري ٣: ١١٢ - ١١٥.

(٣) تفسير الخطيب الشربيني = السراج المنير ١: ٤٣٥.

عليّ عليه السلام أحبّ الخلق إلى الله

وهذا ما دلّ عليه حديث الطير: «اللهم ائتني بأحبّ الخلق إليك يأكل معي من هذا الطائر».

وقد ذكرنا سند هذا الحديث ودلالته في ليلة خاصة، ودرسنا ما يتعلّق بهذا الحديث بنحو الإجمال، وإذا كان عليّ عليه السلام أفضل الخلق إلى الله سبحانه وتعالى، فيكون أفضل من الأنبياء، كما هو واضح.

ولا يقال إنّ المراد من أفضل الخلق إلى الله، أي في زمانه، أي في ذلك العصر، لا يقال هذا، لعدم مساعدة ألفاظ الحديث على هذا الاحتمال، مضافاً إلى أنّ بعض ألفاظه يشتمل على الجملة التالية: «اللهم ائتني بأحبّ خلقك إليك من الأولين والآخرين»، فيندفع هذا الاحتمال.

صلاة عيسى عليه السلام خلف المهدي عليه السلام

ومن الأدلة على أفضلية الأئمة عليهم السلام من الأنبياء السابقين، قضية صلاة عيسى خلف المهدي، وهذا أيضاً ممّا ناقش فيه بعضهم كالسعد التفتازاني من حيث أنّ عيسى نبي، وكيف يمكن أن يقتدي بمن ليس نبي، وعليه فإنّ هذه الأحاديث باطلة.

لاحظوا عبارته يقول: فما يقال إنّ عيسى يقتدي بالمهدي شيء لا مستند له فلا ينبغي أن يعوّل عليه، نعم هو وإن كان حينئذ من أتباع النبي، فليس منعزلاً عن النبوة، فلا محالة يكون أفضل من الإمام، إذ غاية علماء الأمة الشبه بأنبياء بني إسرائيل^(١).

هذه عبارة سعد الدين التفتازاني.

ونحن نكتفي في جوابه بما ذكره الحافظ السيوطي، فإنّه أدري بالأحاديث من السعد التفتازاني، يقول الحافظ السيوطي في الحاوي للفتاوي: هذا من أعجب العجب، فإنّ صلاة عيسى خلف المهدي ثابتة في عدّة أحاديث صحيحة بإخبار رسول الله، وهو الصادق المصدّق الذي لا يخلف خبره^(٢).

وفي الصواعق لابن حجر دعوى تواتر الأحاديث في صلاة عيسى خلف المهدي سلام الله عليه^(٣).

إذن، أثبتنا أفضلية أئمّتنا من الأنبياء السابقين بأربعة وجوه، على ضوء الكتاب والسنة المقبولة عند الفريقين.

(١) شرح المقاصد ٢: ٣٠٨.

(٢) الحاوي للفتاوي ٢: ١٦٧.

(٣) الصواعق المحرقة ٢: ٤٧٨.

٣٤٢ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

ولمّا كان هذا القول غريباً في نظر أهل السنّة ولا يتمكّنون من أن يقبلوا مثل هذا الرأي أو هذه العقيدة، أخذوا يناقشون في بعض الأحاديث، أو يناقشون في الاستدلال ببعض الآيات، وقد وجدتم الاستدلالات، وقرأت لكم عمدة ما قالوا، وما يمكن أن يقال في هذا المجال، وظهر اندفاع تلك المناقشات كلّها.
وصلّى الله على محمّد وآله الطاهرين.

(٢٦)

المتعة

السيد علي الحسيني الميلاني

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين. هناك مسائل في علوم مختلفة، هذه المسائل تدخل إلى علم الكلام وتكون من المسائل الاعتقادية.

فمثلاً: لو بحث تاريخياً عن أنه من كان أوّل من أسلم، هذه ربّما تعتبر قضية تاريخية، لكنّ هذه القضية يبحث عنها في علم الكلام أيضاً، وتدخل ضمن المسائل الاعتقادية، بلحاظ أنّ لها دخلاً في مسألة الإمامة والخلافة بعد رسول الله. وفي علم الأصول مسألة هل خبر الواحد حجة أو لا؟ هذه المسألة مسألة أصولية، إلا أنّها تأتي إلى علم الكلام ومسائل الاعتقادات، بلحاظ أنّ بعض الروايات التي يستدلّ بها في علم الكلام، تلك الروايات أخبار آحاد، فلا بدّ وأنّ يبحث عن حجّيتها من حيث أنّ خبر الواحد حجة أو لا؟

وفي علم الفقه مسائل خلافية، كمسألة المسح على الرجلين مثلاً كما يقول الإمامية أو غسل الرجلين كما يقول غيرهم، هذه مسألة فقهية وتطرح في علم الكلام وتأتي في المسائل العقائدية، من حيث إنّ في هذه المسألة لبعض الصحابة دوراً، أو لبعض الخلفاء دوراً، فتأخذ المسألة صبغة كلامية عقائدية. ومن ذلك مسألة المتعة.

بحث المتعة بحث فقهي، إلاّ أنّه أصبح بحثاً فقهياً كلامياً تاريخياً مهماً، له دور في مسألة تعيين الإمام بعد رسول الله ﷺ.

هذه المسألة لها دخل في صلاحية بعض الأصحاب للخلافة، وعدم صلاحيتهم للخلافة عن رسول الله ﷺ.

ولذلك نرى أنّ العلماء من الجانبين وفقهاء الفريقين والمتكلمين من الطرفين اعتنوا بهذه المسألة اعتناءً كثيراً منذ القديم، وألّفت في هذه المسألة كتب ورسائل، وكتبت مقالات وبحوث، وما زال هذا البحث مطروحاً في الأوساط العلميّة، لا لأننا نريد أن نتمتّع، وليس من يبحث عن هذه المسألة يريد إثبات حليتها أي حليّة المتعة ليذهب ويتمتّع، وإتّما المسألة - كما أشرت - مسألة ترجع إلى أصل الإمامة بعد رسول الله ﷺ، لأنّها أصبحت مسألة خلافيّة بين الصحابة وكبار الأصحاب، وأصبحوا على قسمين، منهم من يقول بحليّة المتعة بعد رسول الله، ومنهم من قال بعدم جوازها، فنريد أن نبحث عن هذه المسألة لنعرف أنّ الحق مع من؟ وأنّ القائل بالحرمة بأيّ دليل يقول؟

لسنا في مقام استعمال المتعة حتّى يقال بأنكم تصرّون على حليّة المتعة، فلماذا لا تفعلون أو لماذا تكرهون؟ ليس الكلام في هذا، وإلّا فكلّ من يبحث عن هذه المسألة إمّا مجتهد فيعمل طبق فتواه، وإمّا هو مقلّد فيعمل بحسب فتوى مقلّده في هذه المسألة ولا نزاع حينئذ.

لكنّ الكلام يرجع إلى مسألة عقيدية لها دخل في الاعتقادات، ولذا لا يقال: إنّ المسألة الكذائيّة تاريخيّة، فلماذا تطرح في علم الكلام؟ هذا خطأ من قائله، لأنّه لا يدري أو يتجاهل.

فمسألة أوّل من أسلم المشهور أو الثابت حتّى عند غيرنا، أي المحققين المنصفين منهم، أنّ أوّل من أسلم هو أمير المؤمنين عليه السلام، وفي المقابل قول بأنّها خديجة، وقول بأنّه أبو بكر، لكنّ عندما نحقق نرى روايةً بسند صحيح أنّ أبا بكر إنّما أسلم بعد خمسين نفر، وهذه مسألة لها دخل في الاعتقادات، فلا يقال بأنّها مسألة تاريخيّة فحسب.

تعريف المتعة

متعة النساء هي: أن تزوج المرأة العاقلة الكاملة الحرّة نفسها من رجل، بمهر مسمّى، وبأجلٍ معيّن، ويشترط في هذا النكاح كلّ ما يشترط في النكاح الدائم، أي لا بدّ أن يكون العقد صحيحاً، جامعاً لجميع شرائط الصحة، لا بدّ وأن يكون هناك مهر، لا بدّ وأن لا يكون هناك مانع من نسب، أن لا يكون هناك مانع من محرمة ورضاع مثلاً، وهكذا بقيّة الأمور المعتبرة في العقد الدائم، إلاّ أنّ هذا العقد المنقطع فرقه مع الدائم:

أنّ الدائم يكون الافتراق فيه بالطلاق، والافتراق في هذا العقد المنقطع يكون بانقضاء المدّة أو أن يهب الزوج المدّة المعيّنة.

وأيضاً: لا توارث في العقد المنقطع مع وجوده في الدائم.

وهذا لا يقتضي أن يكون العقد المنقطع شيئاً في مقابل العقد الدائم، وإنّما يكون نكاحاً كذلك النكاح، إلاّ أنّ له أحكامه الخاصّة.

هذا هو المراد من المتعة والنكاح المنقطع، وحينئذٍ هل أنّه موجود في الشريعة

الإسلامية أو لا؟ هل هذا النكاح سائغ وجائز في الشريعة؟

نقول: نعم، عليه الكتاب، وعليه السنّة، وعليه سيرة الصحابة والمسلمين

جميعاً، عليه الإجماع. وحينئذٍ إذا ثبت الجواز بالكتاب، وبالسنة المقبولة عند

المسلمين، وبه أفتى الصحابة وفقهاء الأمة بل كانت عليه سيرتهم العملية، فيكون على

القائلين بالقول الثاني، أي يجب على من يقول بالحرمة أن يقيم الدليل.

حينئذٍ، نقرأ أولاً أدلّة الجواز قراءةً عابرةً حتّى ندخل في معرفة من حرّم، ولماذا

حرّم، وما يمكن أن يكون وجهاً مبرّراً لتحريمه، حتّى نبحت عن ذلك بالتفصيل، وبالله

التوفيق.

أدلة جواز المتعة

الاستدلال بالقرآن:

هناك آية في القرآن الكريم يُستدل بها على حليّة المتعة وإباحتها في الشريعة الإسلامية، قوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾^(١). هذه الآية نصّ في حليّة المتعة والنكاح المنقطع، النكاح الموقّت بالمعنى الذي ذكرناه.

القائلون بدلالة هذه الآية المباركة على المتعة هم كبار الصحابة وكبار علماء القرآن من الصحابة، وعلى رأسهم أمير المؤمنين عليه السلام، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن مسعود، وأبيّ بن كعب، وهذه الطبقة الذين هم المرجع في فهم القرآن، في قراءة القرآن، في تفسير القرآن عند الفريقين.

ومن التابعين: سعيد بن جبير، ومجاهد، وقتادة، والسدي.

فهؤلاء كلّهم يقولون بأنّ الآية تدلّ على المتعة وحليّة النكاح الموقّت بالمعنى المذكور.

وحتى إنّ بعضهم كتب في مصحفه المختصّ به، كتب الآية المباركة بهذا الشكل: «فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل فآتوهنّ أجورهنّ»^(٢)، أضاف «إلى أجل» إلى الآية المباركة، وهكذا كتب الآية في القرآن أو المصحف الموجود عنده.

وهذا فيه بحث ليس هنا موضعه، من حيث أنّ هذا هل يدلّ على تحريف القرآن أو لا يدلّ؟ أو أنّ هذا تفسير أو تأويل؟

بل روي عن ابن عباس أنّه قال: والله لأنزلها الله كذلك، يحلف ثلاث مرّات:

(١) النساء: ٢٤.

(٢) المصنف للصنعاني ٧: ٤٩٨.

٣٥٠ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

والله والله والله ولأنزلها الله كذلك^(١)، أي الآية نزلت من الله سبحانه وتعالى وفيها كلمة «إلى أجل»، والعهد على الراوي وعلى ابن عباس الذي يقول بهذا وهو يحلف .
وعن ابن عباس وأبي بن كعب التصريح بأن هذه الآية غير منسوخة، هذا أيضاً موجود .

فلاحظوا هذه الأمور التي ذكرت في : تفاسير الطبري^(٢) والقرطبي^(٣) وابن كثير^(٤) والكشاف^(٥) والدر المنثور^(٦) في تفسير هذه الآية، وفي أحكام القرآن للجصاص^(٧)، وسنن البيهقي^(٨)، وشرح النووي على صحيح مسلم^(٩)، والمغني لابن قدامة^(١٠).
وهذا البحث الذي أطرحه الليلة عليكم، إنما هو خلاصة لما كتبتة أنا في مسألة المتعة وليس بشيء جديد، وكلما أنقله لكم فإتّما هو نصوص روايات، ونصوص كلمات، ليس لي دخل في تلك النصوص لا زيادة ولا نقيصة، وربما تكون هناك بعض التعاليق والملاحظات، ربما يكون هناك بعض التوضيح، وإلا فهي نصوص رواياتٍ عندهم وكلماتٍ من علمائهم فقط .

فهذا هو الاستدلال بالكتاب، بل ذكر القرطبي في ذيل هذه الآية أنّ القول بدلالتها على نكاح المتعة هو قول الجمهور، قال: قال الجمهور: المراد نكاح المتعة الذي كان في صدر الإسلام^(١١).

-
- (١) و٢) جامع البيان ٥ : ١٩ .
 - (٣) تفسير القرطبي ٥ : ١٣٠ .
 - (٤) تفسير ابن كثير ١ : ٤٨٦ .
 - (٥) الكشاف ١ : ٥١٩ .
 - (٦) الدر المنثور ٢ : ١٤٠ .
 - (٧) أحكام القرآن للجصاص ٢ : ١٨٤ .
 - (٨) السنن الكبرى ٧ : ٢٠٥ .
 - (٩) صحيح مسلم بشرح النووي ٩ : ١٧٩ .
 - (١٠) المغني في الفقه الحنفي ٧ : ٥٧١ .
 - (١١) الجامع لأحكام القرآن ٥ : ١٣٠ .

الاستدلال بالسنة:

وأما السنة، أكتفي من السنة فعلاً بقراءة رواية فقط، وهذه الرواية في الصحيحين، هي:

عن عبد الله بن مسعود قال: كنا نغزوا مع رسول الله ﷺ ليس لنا نساء، فقلنا: ألا نستخصي! فنهانا عن ذلك، ثم رخص لنا أن ننكح المرأة بالثوب إلى أجل، ثم قرأ عبد الله [لاحظوا هذه الآية التي قرأها عبد الله بن مسعود في ذيل هذا الكلام]: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾^(١) وكان له قصد في قراءة هذه الآية بالخصوص في آخر كلامه.

هذا الحديث في كتاب النكاح من البخاري، وفي سورة المائدة أيضاً، وفي كتاب النكاح من صحيح مسلم، وفي مسند أحمد^(٢).

الاستدلال بالإجماع:

وأما الإجماع، فلا خلاف بين المسلمين في كون المتعة نكاحاً، نص على ذلك القرطبي في تفسيره وذكر طائفة من أحكامها حيث قال بنص العبارة: لم يختلف العلماء من السلف والخلف أن المتعة نكاح إلى أجل لا ميراث فيه، والفرقة تقع عند انقضاء الأجل من غير طلاق.

ثم نقل عن ابن عطية كيفية هذا النكاح وأحكام هذا النكاح^(٣).

إذن أجمع السلف والخلف على أن هذا نكاح.

فظهر إلى الآن أن الكتاب يدل، والسنة تدل، والإجماع قائم وهو قول الجمهور وإلى آخره.

(١) المائدة: ٨٧.

(٢) مسند أحمد بن حنبل ١: ٤٢٠، صحيح البخاري ٦: ١١٩ كتاب النكاح، صحيح مسلم

٤: ١٣٠ كتاب النكاح.

(٣) الجامع لأحكام القرآن ٥: ١٣٢.

وكذا تجدون في تفسير الطبري، ونقل عن السدي وغيره في ذيل الآية: هذه هي المتعة، الرجل ينكح المرأة بشرط إلى أجل مسمى، هذا في تفسير الطبري^(١). وفي التمهيد لابن عبد البر يقول: أجمعوا على أن المتعة نكاح لا إسهاد فيه، وأنه نكاح إلى أجل، تقع الفرقة بلا طلاق ولا ميراث بينهما^(٢). وهذا في كتاب التمهيد كتاب النكاح منه لابن عبد البر بشرح الموطأ^(٣). إذن، ظهر إلى الآن أن هذا التشريع والعمل به كان موجوداً في الإسلام، وعليه الكتاب والسنة والإجماع.

(١) تفسير الطبري ٥ : ١٨ .

(٢) التمهيد ١٠ : ١١٦ ، الاستذكار ٥ : ٥٠٦ .

(٣) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والمسانيد لابن عبد البر القرطبي ١٠ : ١١٦ .

منشأ الاختلاف في مسألة المتعة

إذن، من أين يبدأ النزاع والخلاف؟ وما السبب في ذلك؟ وما دليبه؟
المستفاد من تحقيق المطلب، والنظر في أدلة القضيّة، وحتّى تصريحات بعض الصحابة والعلماء، أنّ هذا الجواز، أنّ هذا الحكم الشرعي، كان موجوداً إلى آخر حياة رسول الله، وكان موجوداً في جميع عصر أبي بكر وحكومته من أولها إلى آخرها، وأيضاً في زمن عمر بن الخطّاب إلى أواخر حياته، نظير الشورى كما قرأنا ودرسنا.
وفي أواخر حياته قال عمر بن الخطّاب في قضيّة، قال كلمته المشهورة: متعتان كانتا على عهد رسول الله وأنا أنهيّ عنهما وأعاقب عليهما!! يعني متعة النساء و متعة الحج^(١)، وبحثنا الآن في متعة النساء.

تجدون هذه الكلمة في المصادر التالية: المحلى لابن حزم^(٢)، أحكام القرآن للجصاص^(٣)، سنن البيهقي^(٤)، شرح معاني الآثار للطحاوي^(٥)، تفسير الرازي^(٦)، بداية المجتهد لابن رشد^(٧)، شرح التجريد للقوشجي الأشعري في بحث الإمامة، تفسير القرطبي^(٨)، المغني لابن قدامة^(٩)، زاد المعاد في هدي خير العباد لابن قيم الجوزية^(١٠)،

(١) المغني ٧: ٥٧٢، المحلى ٧: ١٠٧.

(٢) المحلى ٧: ١٠٧.

(٣) أحكام القرآن ١: ٣٥٢ و ٣٥٤.

(٤) سنن البيهقي ٧: ٢٠٦.

(٥) شرح معاني الآثار ٣: ١٤٦.

(٦) تفسير الرازي ١٠: ٥٠.

(٧) بداية المجتهد ٢: ٤٧.

(٨) تفسير القرطبي ٢: ٣٩٢.

(٩) المغني ٧: ٥٧٢.

(١٠) زاد المعاد ٢: ١٨٤.

الدر المنثور في التفسير بالمأثور^(١)، كنز العمال^(٢)، وفيات الأعيان لابن خلكان بترجمة يحيى بن أكنم^(٣)، وسنقرأ القضية.

ومن هؤلاء من ينصّ على صحّة هذا الخبر، كالسرخسي الفقيه الكبير الحنفي في كتابه المبسوط في فقه الحنفيّة في مبحث المتعة^(٤) ومنهم أيضاً من ينصّ على ثبوت هذا الخبر، كابن قيمّ الجوزيّة في زاد المعاد، وسنقرأ عبارته.

صريح الأخبار: أنّ هذا التحريم من عمر - كانتا على عهد رسول الله وأنا أنهى عنهما وأعاقب عليهما - كان في أواخر أيام حياته، ومن الأخبار الدالّة على ذلك: ما عن عطاء عن جابر قال: استمتعتنا على عهد رسول الله وأبي بكر وعمر، حتّى إذا كان في آخر خلافة عمر، استمتع عمرو بن حريث بامرأة سمّاها جابر فنسيتها، فحملت المرأة، فبلغ ذلك عمر، فذلك حين نهى عنها.

في أواخر حياته، حتّى إذا كان في آخر خلافة عمر، هذا نصّ الحديث. وهو في المصنّف لعبد الرزّاق^(٥)، وفي صحيح مسلم^(٦)، وفي مسند أحمد^(٧)، وفي سنن البيهقي^(٨).

وأما هذا التحريم فلم يكن تحريماً بسيطاً، لم يكن تحريماً كسائر التحريمات، وإّما تحريم وعقاب، تحريم مع تهديد بالرجم.

لاحظوا أنّه قال: لو أنّي بلغني أنّ أحداً فعل كذا ومات لأرجمن قبره.

وأيّ المحرّمات يكون هكذا؟

(١) الدر المنثور ٢: ١٤١.

(٢) كنز العمال ١٦: ٥١٩.

(٣) وفيات الأعيان ٥: ١٢٢.

(٤) المبسوط في فقه الحنفيّة ٥: ١٥٣.

(٥) المصنّف لعبد الرزّاق بن همام ٧: ٤٩٧.

(٦) مسلم بشرح النووي ٩: ١٨٣.

(٧) مسند أحمد بن حنبل ٣: ٣٠٤، ٣٨٠.

(٨) السنن الكبرى ٧: ٢٣٧.

وفي بعض الروايات أنه هدّد برجم من يفعل، ففي المبسوط للسرخسي: لو أوتى برجل تزوّج امرأة إلى أجل إلاّ رحمته، ولو أدركته ميّتاً لرحمت قبره^(١).

وحينئذ نرى بأنّ هذا التحريم لم يكن من أحد، ولم يصدر قبل عمر من أحد، وكان هذا التحريم منه، وهذا من أوّليات عمر بن الخطّاب.

ويقال بأنّه جاء رجل من الشام، فمكث مع امرأة ما شاء الله أن يمكث، ثمّ إنّه خرج، فأخبر بذلك عمر بن الخطّاب، فأرسل إليه فقال: ما حملك على الذي فعلته؟ قال: فعلته مع رسول الله ثمّ لم ينهانا عنه حتّى قبضه الله، ثمّ مع أبي بكر فلم ينهانا حتّى قبضه الله، ثمّ معك فلم تحدث لنا فيه نهياً، فقال عمر: أما والذي نفسي بيده لو كنت تقدّمت في نهى لرحمتك^(٢).

فإلى هذه اللحظة لم يكن نهى، من هنا يبدأ النهي والتحريم. ولذا نرى أنّ الحديث والتاريخ وكلمات العلماء كلّها تنسب التحريم إلى عمر، وتضيفه إليه مباشرة.

فعن أمير المؤمنين عليه السلام: لولا أنّ عمر نهى عن المتعة ما زنى إلاّ شقي. هذا في المصنّف لعبد الرزّاق^(٣)، وتفسير الطبري^(٤)، والدر المنثور^(٥)، وتفسير الرازي^(٦).

وعن ابن عبّاس: ما كانت المتعة إلاّ رحمة من الله تعالى رحم بها عباده، ولولا نهى عمر ما زنى إلاّ شقي. هذا في تفسير القرطبي^(٧).

(١) المبسوط في فقه الحنفية ٥: ١٥٣.

(٢) كنز العمال ١٦: ٥٢٢.

(٣) المصنّف لعبد الرزّاق ٧: ٥٠٠.

(٤) تفسير الطبري ٥: ١٩.

(٥) الدر المنثور ٢: ١٤٠.

(٦) تفسير الرازي ١٠: ٥٠.

(٧) الجامع لأحكام القرآن ٥: ١٣٠.

وفي بعض كتب اللغة يذكرون هذه الكلمة عن ابن عباس أو عن أمير المؤمنين ،
لكن ليست الكلمة: إلا شقي ، بل : إلا شفى ، ويفسرون الكلمة بمعنى القليل ، يعني لولا
نهى عمر لما زنى إلا قليل^(١) .

ولم أحقق الموضوع أن اختلاف النسخة هذا من أين ، ولم أتقصد ذلك ، ولم
يهمني كثيراً .

المهم أن تحريم المتعة من أوليات عمر بن الخطاب في كتاب تاريخ الخلفاء
للسيوطي^(٢) .

فإلى هنا رأينا الجواز بأصل الشرع ، بالكتاب والسنة والإجماع ، وإلى آخره ،
ورأينا التحريم من عمر بن الخطاب وفي آخر أيام خلافته إلى الآن ، ولا بد أن بعض
الصحابة اتبعوه في هذا التحريم ، وفي مقابله كبار الصحابة وعلى رأسهم أمير المؤمنين
سلام الله عليه ، إذ كان موقف هؤلاء موقفاً صارماً واضحاً في هذه المسألة .

أمّا كلمة أمير المؤمنين فقرأناها: لولا نهى عمر لما زنى إلا شقي .

ويقول ابن حزم: وقد ثبت على تحليلها بعد رسول الله جماعة من السلف ، منهم

- من الصحابة :-

١ - أسماء بنت أبي بكر .

٢ - جابر بن عبد الله .

٣ - وابن مسعود .

٤ - وابن عباس .

٥ - ومعاوية بن أبي سفيان .

٦ - وعمرو بن حريث .

٧ - وأبو سعيد الخدري .

(١) انظر لسان العرب ١٤ : ٤٣٧ مادة (شقى) ، وتاج العروس ١٠ : ٢٠٠ (مادة شفى) .

(٢) تاريخ الخلفاء : ١٣٧ .

٨ و ٩ - وسلمة ومعبداً أمية بن خلف .

ورواه جابر عن جميع الصحابة مدة رسول الله [عبارة عامة مطلقة: ورواه جابر عن جميع الصحابة مدة رسول الله] ومدة أبي بكر وعمر إلى قرب آخر خلافة عمر .
هذه عبارة ابن حزم ويقول: ومن التابعين:

١ - طاووس .

٢ - وعطاء .

٣ - وسعيد بن جبير .

٤ - ... وسائر فقهاء مكة أعزها الله (١) .

أما القرطبي، فذكر بعض الصحابة منهم: عمران بن حصين، وذكر عن ابن عبد البر أن أصحاب ابن عباس من أهل مكة واليمن كلهم يرون المتعة حلالاً على مذهب ابن عباس (٢) .

إذن، ظهر الخلاف، ومن هنا يبدأ التحقيق في القضية، ولنا الحق في تحقيق هذه القضية أو لا؟ وتحقيقنا ليس إلا نقل نصوص وكلمات لا أكثر كما ذكرنا من قبل .

ولننظر في تلك الأحاديث والكلمات، لنرى أن الحق مع من؟

كان شيء حلالاً في الشريعة الإسلامية، ورسول الله ﷺ لم يحرمه، وأبو بكر لم يحرمه، والصحابة لم يحرموه، وعمر أيضاً لم يحرمه إلى أواخر أيام حياته، وقد عملوا بهذا الحكم الشرعي، وطبقوه في جميع هذه الأدوار، فماذا يقول العلماء في هذه القضية؟

أما علماء الإمامية فيجعلون هذه القضية في جملة الموانع من صلاحية عمر بن الخطاب للخلافة بعد رسول الله، لأن وظيفة الخليفة أن يكون حافظاً للشريعة لا مبدلاً ومغيراً لها .

(١) المحلى في الفقه ٩ : ٥١٩ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٥ : ١٣٣ .

٣٥٨ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

وقد قرأنا في كتاب المواقف وشرح المواقف وغير هذين الكتابين: أن من أهم وظائف الخليفة والإمام بعد رسول الله المحافظة على الدين من الزيادة والنقصان، ودفع الشبه والإشكالات الواردة عن الآخرين في هذا الدين .

فيقول الإمامية بأن هذه القضية من جملة ما يستدل بها على عدم صلاحية هذا الصحابي للخلافة بعد رسول الله .

أمّا علماء أهل السنة القائلون بخلافته وإمامته بعد أبي بكر، فلا بد وأن يجيبوا عن هذا الإشكال، فلنحقق في أجوبة القوم عن هذا الإشكال الموجه إلى خليفتهم .

النظر في أدلة تحريم المتعة

لقد ذكروا في الدفاع عن عمر بن الخطاب وعن تحريمه للمتعة ثلاثة وجوه، ولم أجد أكثر من هذه الوجوه.

الوجه الأول:

إنَّ المحرّمَ لمتعة النساء هو رسول الله ﷺ، فالمتعة كانت في حياته الكريمة محرّمة، إلاّ أنّه لم يقل بهذا الحكم الشرعي للناس ولم يعلنه، وإنّما أعلم به عمر بن الخطّاب فقط، فلمّا تولّى عمر الأمر - أي أمر الخلافة - أعلن عن هذا الحكم. هذا ما ينتهي إليه الفخر الرازي^(١) بعد أن يحقّق في المسألة، ويشرّق ويغرّب، لاحظوا نصّ عبارته: فلم يبق إلاّ أن يقال: - أي الأقوال الأخرى والوجوه الأخرى كلّها مردودة في نظره - كان مراده - أي مراد عمر - أنّ المتعة كانت مباحة في زمن الرسول ﷺ وأنا أنهى عنها، لما ثبت عندي أنّه - أي النبي - نسخها. والأصرح من عبارته عبارة النووي^(٢) في توجيه هذا التحريم يقول: محمول - أي تحريمه للمتعة - على أنّ الذي استمتع على عهد أبي بكر وعمر لم يبلغه النسخ، وإنّما بلغ النسخ عمر بن الخطّاب فقط. وكان رسول الله همس في أذن عمر بن الخطّاب بهذا الحكم الشرعي، وبقي هذا الحكم عنده وحده إلى أن أعلن عنه في أواخر أيام حياته.

مناقشة الوجه الأول:

أولاً: إنّهُ يقول: وأنا أنهى عنهما، ولا يقول بأنّ رسول الله نسخ هذا الحكم وحرمه وإنّي أحرم المتعة لتحريم رسول الله، يقول: أنا أنهى عنهما وأعاقب عليهما.

(١) تفسير الرازي ١٠ : ٥٠ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٩ : ١٨٣ .

وثانياً: هل يرتضي الفخر الرازي ويرتضي النووي - لاسيما الفخر الرازي الذي يقول: لم يبق إلا أن يقال، الفخر الرازي الذي يعترف بعدم تمامية الوجوه الأخرى وأن الوجه الصحيح عنده هذا الوجه، ولا طريق آخر لحل المشكلة - أن يكون الحكم الشرعي هذا لم يبلغ أحداً من الصحابة، ولم يبلغه رسول الله إلى أحد منهم، وإنما باح صلى الله عليه وسلم به إلى عمر بن الخطاب فقط وبقي عنده، وحتى إن عمر نفسه لم ينقل هذا الخبر عن رسول الله في تمام هذه المدّة؟ وما الحكمة في إخفاء هذا الحكم عن الأمة إلا عن عمر، حتى أظهره في أخريات أيامه؟

مضافاً، إلى أن رجلاً اسمه عمران بن سواده، يخبر عن عمر بن الخطاب عمّا يقول الناس فيه، أي عن اعتراضات الناس وانتقاداتهم على عمر، يبلغه بتلك الأمور، يقول له: عابت أمتك منك أربعاً... وذكروا أنك حرّمت متعة النساء وقد كانت رخصة من الله، نستمتع بقبضة ونفارق عن ثلاث.

فالناس كلهم كانوا يتكلمون فيه، وقد أبلغ هذا الرجل كلام الناس إليه، فانظروا إلى جوابه:

قال عمر: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحلّها في زمان ضرورة ثم رجع الناس إلى سعة. فكان رأياً منه ولم يكن رأياً من رسول الله حتى يقول الفخر الرازي بأن هذا الحكم الشرعي ما سمع به إلا هذا الشخص وبقي عنده حتى أعلن عنه.

هذه الرواية في تاريخ الطبري في حوادث سنة ٢٣ هـ^(١).

ولكن الأمة لم تقبل هذا العذر من عمر الذي قال بأن رسول الله أحلّها في زمان ضرورة ثم رجع الناس إلى سعة، لم تقبل الأمة هذا العذر من عمر، وبقي الاختلاف على حاله إلى يومنا هذا.

الوجه الثاني:

إنّ التحريم كان من عمر نفسه وليس من رسول الله، هذا التحريم كان منه، وهو

(١) تاريخ الطبري ٣: ٢٩٠.

مفتضى نصّ عبارته: وأنا أنهى عنهما.

ولكن تحريم عمر يجب اتّباعه وامتناله وإطاعته وتطبيقه، لقول النبي ﷺ: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ». هذا حديث نبوي، وينطبق هذا الحديث على فعل عمر، وحينئذٍ يجب إطاعة عمر فيما قال وفعل، فيما نهى وأمر.

يقول ابن القيم: فإن قيل: فما تصنعون بما رواه مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله كنّا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الأيام على عهد رسول الله وأبي بكر، حتّى نهى عنها عمر في شأن عمرو بن حريث، وفيما ثبت عن عمر أنّه قال: متعتان كانتا على عهد رسول الله؟

قيل في الجواب: الناس في هذا طائفتان، طائفة تقول: إنّ عمر هو الذي حرّمها ونهى عنها، وقد أمر رسول الله باتّباع ما سنّه الخلفاء الراشدون [إشارة إلى الحديث الذي ذكرته] ولم تر هذه الطائفة تصحيح حديث سمرة بن معبد في تحريم المتعة عام الفتح، فإنّه من رواية عبد الملك بن الربيع بن سمرة عن أبيه عن جدّه، وقد تكلم فيه ابن معين، ولم ير البخاري إخراج حديثه في صحيحه مع شدّة الحاجة إليه.

يقول ابن القيم: إنّ هذه الطائفة لم تعتبر هذا الحديث والبخاري لم يخرججه في صحيحه، وتكلم فيه ابن معين، لو كان صحيحاً لأخرجه البخاري مع شدّة الحاجة إليه وكونه أصلاً من أصول الإسلام، ولو صحّ عنده - عند البخاري - لم يصبر عن إخراجها والاحتجاج به، قالوا: ولو صحّ هذا الحديث لم يخف على ابن مسعود، حتّى يروي أنّهم فعلوها ويحتج بالآية [الآية: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا... ﴾] وأيضاً لو صحّ لم يقل عمر إنّها كانت على عهد رسول الله وأنا أنهى عنها وأعاقب، بل كان يقول: إنّ الله ﷻ حرّمها ونهى عنها. قالوا: ولو صحّ لم تفعل على عهد الصديق وهو عهد خلافة النبوة حقّاً^(١).

(١) زاد المعاد ٣: ٤٠٣.

٣٦٢ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

فظهر أنّ هذا القول - أي القول بأنّ التحريم منه لا من الرسول - قول طائفة من العلماء ، وهؤلاء لا يعتبرون الأحاديث الدالّة على تحريم رسول الله المتعة في بعض المواطن ، كما سنقرأ تلك الأحاديث في القول الثالث ، وقالوا بأنّ المحرّم هو عمر ، لكنّ تحريمه لا مانع منه وأنّه سائغ وجائز ، بل هو سنّة ، ورسول الله أمر باتّباع سنّة الخلفاء الراشدين من بعده وهو منهم .

مناقشة الوجه الثاني:

في هذا الوجه اعتراف وإقرار بما يدلّ عليه كلام عمر حيث يقول : وأنا أنهيّ ، وليس فيه أيّ تمخّل وتكلّف ، أخذ بظاهر عبارته الصريحة في معناها ، لكن في مقام التوجيه لا بدّ وأن ينتهي الأمر إلى رسول الله ، وقد انتهى الأمر إلى رسول الله على ضوء الحديث المذكور .

فرسول الله يقول : كلّ ما سنّه الخلفاء من بعده ، فتلك السنّة واجبة الاتّباع ، واجبة الامتثال والتطبيق ، فحينئذ يتمّ التحريم ، إذ إنّّه ينتهي إلى التشريع ، إلى الله والرسول .

لكن يتوقف هذا الاستدلال على تماميّة حديث : «عليكم بسنّتي وسنّة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي» أنّ يتمّ هذا الحديث سنداً ودلالة .

أمّا سنداً ، فلا بدّ أن يتمّ سنده ويكون معتبراً وتوثّق رجاله على أساس كلمات علماء الجرح والتعديل من أهل السنّة على الأقل .

وأما دلالةً ، فلا بد وأن يراد من الخلفاء الراشدين المهديين في الحديث ، أن يراد الأربعة من بعده ، أو الخمسة من بعده الذين يسمّونهم بالخلفاء الراشدين وهم : أبوبكر وعمر وعثمان وعلي وعمر بن عبدالعزيز أو الحسن المجتبيّ على خلاف بينهم .

إذا كان المراد من هذا الحديث هؤلاء ، فحينئذ يتمّ الاستدلال بعد تماميّة السند .

ولكنني وُفِّت - والله الحمد - بتحرير رسالة مفردة^(١) في هذا الحديث، وأثبت أنه من الأحاديث الموضوعية في زمن معاوية، هذا أولاً.

وثانياً: هذا الحديث إن تمَّ سنده على فرض التنزّل عن المناقشة سنداً، فإن المراد من الخلفاء في هذا الحديث هم الأئمة الاثنا عشر في الحديث المعروف المشهور المتفق عليه بين المسلمين، وعليكم بمراجعة تلك الرسالة، ولو كان لنا وقت ومجال لو سعت الكلام في هذا الحديث، ولكن أُحيلكم إلى تلك الرسالة.

الوجه الثالث:

إنّ التحريم كان من رسول الله ﷺ، وهذا شيء أعلنه رسول الله وأبلغه رسول الله إلى الناس، إلا أنّ الذين قالوا بجوازه وبقوا على حليته لم يبلغهم تحريم رسول الله...

إنّ رسول الله أعلن عن هذا الحكم الشرعي، إلا أنّ علياً لم يدر بهذا الحكم، وابن عباس وابن مسعود وأبي بن كعب وجابر بن عبد الله الأنصاري وغيرهم، كلّ هؤلاء لم يطلّعوا على هذا التحريم من رسول الله، وأيضاً: عمر يقول: أُحرّمهما، وقد كان عليه أن يقول رسول الله حرّم، لكن أصحاب هذا القول يقولون بأنّ رسول الله هو الذي حرّم المتعة.

يقول ابن القيم - بعد الكلام السابق الذي أوردناه -: الطائفة الثانية رأت صحّة حديث سمرة، ولو لم يصح فقد صحّ حديث علي أنّ رسول الله حرّم مستعة النساء، فوجب حمل حديث جابر على أنّ الذي أخبر عنها بفعلها لم يبلغه التحريم، ولم يكن قد اشتهر، حتّى كان زمن عمر، فلمّا وقع فيها النزاع ظهر تحريمها واشتهر.

يقول ابن القيم: وبهذا تأتلف الأحاديث الواردة في المتعة^(٢).

وخلاصة هذا القول: إنّ رسول الله هو الذي حرّم، وقول عمر: أنا أُحرّمهما، غير

(١) مطبوعة ضمن (الرسائل العشر في الأحاديث الموضوعية في كتب السنّة).

(٢) زاد المعاد في هدي خير العباد ٣: ٤٠٣.

٣٦٤ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

ثابت، والحال أنه ثابت عند ابن القيم، وقد نصَّ على ذلك، هذا والصحابة القائلون بالحليَّة بعد رسول الله لم يبلغهم التحريم.

مناقشة الوجه الثالث:

لنرى متى حرّم رسول الله المتعة؟ ومتى أعلن عن نسخ هذا الحكم الثابت في الشريعة؟

هنا أقوال كثيرة.

القول الأوّل: إنه كان عام حجة الوداع.

فرسول الله ﷺ حرّم المتعة عام حجة الوداع، والناس لم يعلموا، أي القائلون بالحليَّة لم يعلموا ولم يطلعوا على هذا التحريم، فكان شيء حلالاً في الشريعة بالكتاب والسنة ثم إن رسول الله نسخ هذا الحكم في حجة الوداع. هذا هو القول الأوّل.

يقول ابن القيم: هو وهم من بعض الرواة.

فهذا القول غلط.

القول الثاني: إنه حرّم المتعة في حنين.

قال ابن القيم: هذا في الحقيقة هو القول بكونه كان عام الفتح، لاتصال غزاة حنين بالفتح.

إذن، ينتفي القول بتحريم رسول الله المتعة في عام حنين، هذا القول الثاني^(١).

القول الثالث: إنه كان في غزوة أوطاس.

يقول السهيلي الحافظ الكبير: من قال من الرواة كان في غزوة أوطاس فهو موافق لمن قال عام الفتح.

فانتفى هذا العنوان، عنوان أن التحريم كان في أوطاس. تجدون هذه الكلمة في

(١) راجع زاد المعاد ٣: ٤٠٣.

فتح الباري لابن حجر^(١).

القول الرابع: قيل في عمرة القضاء.

قال السهيلي: أرغب ما روي في ذلك - أي في التحريم - رواية من قال في غزوة تبوك، ثم رواية الحسن إن ذلك كان في عمرة القضاء، هذا أرغب ما قيل.

ذكر هذا الكلام الحافظ ابن حجر في شرح البخاري وقال: أمّا عمرة القضاء فلا يصحّ الأثر فيها، لكونه من مرسل الحسن [الحسن البصري] ومراسيله ضعيفة، لأنّه كان يأخذ عن كلّ أحد، وعلى تقدير ثبوته، لعلّه - أي الحسن - أراد أيام خيبر، لأنّهما كانا في سنة واحدة كما في الفتح وأوطاس سواء^(٢).

فهذه أربعة أقوال بطلت بتصريحاتهم.

فمتى؟ وأين حرّم رسول الله المتعة؟ هذا التحريم الذي لم يبلغ أمير المؤمنين وغيره من كبار الأصحاب؟

القول الخامس: إنّه في عام الفتح.

وهذا القول اختاره ابن القيم، واختاره ابن حجر، ونسبه السهيلي إلى المشهور، فلا حظوا زاد المعاد^(٣)، وفتح الباري^(٤).

يقول ابن حجر الطريقة التي أخرجها مسلم مصرّحة بأنّها في زمن الفتح أرجح، فتعيّن المصير إليها.

فإذا كان رسول الله قد حرّم في عام الفتح، إذن المتعة حرام وإن لم يعلم بذلك علي ولا غيره من الصحابة، وعلم بها عمر ومن تبعه.

قال ابن حجر بعد ذكر أدلّة الأقوال الأخرى: فلم يبق من المواطن كما قلنا

(١) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ٦: ١٣٤.

(٢) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ٩: ١٣٨.

(٣) زاد المعاد في هدي خير العباد ٣: ٤٠٣.

(٤) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ٩: ١٣٨.

صحيحاً صريحاً سوى غزوة خيبر وغزوة الفتح، وفي غزوة خيبر من كلام أهل العلم ما تقدّم.

إذن، انحصر الأمر في موطنين، إمّا في الفتح وإمّا في خيبر، لكن في غزوة خيبر يعارضه كلام أهل العلم فهذا أيضاً يبطل، ويبقى القول بأنّه في عام الفتح^(١).
وسنقرأ كلمات أهل العلم في غزوة خيبر.

أقول: دليل كون التحريم في غزوة الفتح ما هو؟ هو ذلك الحديث الذي لم يخرج البخاري، هو الحديث الذي أبطله ابن معين، هو الحديث الذي قال النسوي وقال ابن قَيِّم وغيرهما: بأنّ هذا الحديث غير معتبر وإنّ أخرجه مسلم في صحيحه.

لاحظوا تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني بترجمة عبد الملك بن الربيع يقول: قال أبو خيثمة سئل يحيى بن معين عن أحاديث عبد الملك بن الربيع عن أبيه عن جدّه فقال: ضعاف. وحكى ابن الجوزي عن ابن معين أنّه قال: عبد الملك ضعيف. وقال أبو الحسن ابن القطان: لم تثبت عدالته وإنّ كان مسلم أخرج له فغير محتجّ به [يعني إنّ مسلماً أخرج هذا الحديث عن هذا الرجل، إلّا أنّه لا يحتجّ مسلم به، لماذا؟] لأنّه أخرجه متابعة.

والحديث إذا كان متابعة في الاصطلاح فمعناه أنّه ليس هو مورد الاحتجاج، وإنّما ذكر لتقوية حديث آخر، ومسلم إنّما أخرج له حديثاً واحداً في المتعة، هو نفس هذا الحديث، متابعةً، وقد نبّه على ذلك المزي صاحب كتاب تهذيب الكمال، ولاحظوا تهذيب التهذيب^(٢).

فظهر أنّ هذا الحديث ساقط سنداً عند الشيخين، وابن معين، وغيرهم، من أعلام المحدثين وأئمة الجرح والتعديل.

(١) فتح الباري ٩ : ١٤٧.

(٢) تهذيب التهذيب ٦ : ٣٤٩.

وخلاصة البحث إلى الآن: إن أمر القوم يدور بين أمرين كما ذكر ابن القيم الجوزية:

إمّا أن ينسبوا التحريم إلى عمر ويجعلوا سنته سنة شرعية يجب اتباعها على أساس الحديث الذي ذكرناه.

وأما إذا كان التحريم من رسول الله ﷺ، فلماذا نسبه عمر إلى نفسه؟ ولماذا نسب كبار الصحابة إلى عمر التحريم؟

ثم حينئذ يسألون عن وقت هذا التحريم، وقد ظهر أنه ليس في أوطاس، ولا في فتح مكة، ولا في حجة الوداع، ولا، ولا، ولا، فأين كان هذا التحريم الذي بلغ عمر ولم يبلغ سائر الصحابة أجمعين؟

هنا يضطربون - لاحظوا - يقولون: إن التحريم والتحليل تكررًا، حلّلها رسول الله في موطن، ثم في الموطن اللاحق حرّمها، في الموطن الثالث حلّلها، في الموطن الرابع حرّمها... وهكذا، حتى يجمع بين هذه الأقوال والروايات.

لاحظوا عنوان مسلم يقول: باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيض ثم نسخ ثم أبيض ثم نسخ واستقرّ حكمه إلى يوم القيامة.

لكنّ الروايات والأقوال هي أكثر من مرتين، تبلغ السبعة، ولذا اضطرّ بعضهم أن يقول: أحلّ الرسول المتعة وحرّمها، أحلّها وحرّمها إلى سبعة مواطن، وهذا ما التزمه القرطبي في تفسيره^(١).

لكنّ ابن القيم يقول: هذا لم يعهد في الشريعة^(٢) ولا يوجد عندنا حكم أحلّه الله سبحانه وتعالى وحرّمه مرتين، فكيف إلى سبع مرّات؟!

(١) الجامع لأحكام القرآن ٥: ١٣١.

(٢) زاد المعاد في هدي خير العباد ٣: ٤٠٧.

٣٦٨ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

فيظهر أنّها محاولات فاشلة ، ولم يتمكّنوا من إثبات تحريم رسول الله ، وكان الأجدر بهم أن يلتزموا بالقول الثاني ، أي القول بأنّ التحريم من عمر وأنّ سنّته سنّة شرعيّة وتعتبر سنّته من سنّة رسول الله ، وعلى المسلمين أن يأخذوا بها .

كان الأجدر بهم جميعاً أن يلتزموا بهذا ، إن أمكنهم تصحيح حديث «عليكم بسنّتي....» وتامية هذا الحديث في دلالته .

وإلى الآن... بقيت ذمّة عمر مشغولة ، والمشكلة غير محلولة .

الإفتراء على عليّ عليه السلام في مسألة المتعة

حينئذٍ يضطرون إلى الافتراء، لأنّ المخالف الأوّل عليّ، وعليّ هو الإمام العالم بالأحكام الشرعيّة، الحريص على حفظها وتطبيقها بحذافيرها، فالأولى أن يفتروا على عليّ، ويضعوا على لسانه أحاديث في أنّ رسول الله حرّم المتعة، فخرج عمر عن العهدة وشاركه في الحكم بالتحريم والنقل عن رسول الله عليّ عليه السلام.

وهذه طريقة أخرى بعد أن فشلت المحاولات في إثبات أنّ الرسول هو الذي حرّم، وإثبات أنّه حرّم ولم يعلم بهذا التحريم إلّا عمر، وأيضاً فشلوا في نسبة التحريم إلى عمر، لعدم تمكّنهم من إثبات حديث عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين، فماذا يفعلون؟ حينئذٍ يفترون على من؟ على عليّ بن أبي طالب، فلو أنّ عليّاً وافق عمر في فتواه في التحريم في قول، حينئذٍ ينتفي الخلاف ولا يبقى نزاع في البين.

لكن المشكلة هي أنّ المفترين على عليّ لمّا تعدّدوا، تعدّد الوضع عليه والافتراء، فجاء أحدهم فنقل عن عليّ أنّ التحريم من رسول الله، وكان في الموطن الكذائي، وجاء الآخر - وهو جاهل بتلك الفرية - وافترى عليه أنّ رسول الله حرّم في موطن آخر، وجاء ثالث وهو لا يعلم بأنّ قبله من افترى على عليّ في موطنين، فوضع موطناً ثالثاً، وهكذا عادت المشكلة وتعدّدت الروايات، فمتى حرّم رسول الله المتعة؟ عادت المشكلة من جديد، عندما يتعدّد المفترون، وكلّ لا علم له باختلاق غيره، حينئذٍ يتعدّد الاختلاق، وإذا تعدّد الاختلاق حصل الاختلاف، حتّى لو كانت الأحاديث موجودة في الصحيحين، إذ الخبران حينئذٍ يتعارضان، لأنّ التحريم من رسول الله واحد.

فمنهم من ينقل عن عليّ أنّ رسول الله حرّم المتعة في تبوك، ومنهم من ينقل عن عليّ أنّ رسول الله حرّم المتعة في حنين، ومنهم من ينقل عن عليّ عن رسول الله أنّه

حرّم المتعة في خيبر، عادت المشكلة من جديد، وقد أرادوا أن يجعلوا علياً موافقاً
لعمر في التحريم، فتورّطوا من جديد!!

لاحظوا الأسانيد بدقّة، فالسند واحد، السند الذي يقول عن علي التحريم في
تبوك هو نفس السند الذي يقول عنه أنّ التحريم في خيبر، وهو نفس السند الذي يقول
أنّ التحريم في حنين، فلاحظوا كيف يكون!!.

الحديث الأول: قال النووي: وذكر غير مسلم عن علي أنّ النبي نهى عنها في
غزوة تبوك، من رواية إسحاق بن راشد عن الزهري عن عبد الله بن محمد بن علي عن
أبيه عن علي: أنّ رسول الله حرّم المتعة في تبوك.

إذن، الراوي من؟ الزهري، عن عبد الله بن محمد بن الحنفية، عن أبيه محمد بن
الحنفية، عن علي: إنّ رسول الله حرّم المتعة في تبوك^(١).

الحديث الثاني: أخرج النسائي: أخبرنا عمرو بن علي ومحمد بن بشّار ومحمد
ابن المثني ثلاثتهم قالوا: أنبأنا عبد الوهاب قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: أخبرني
مالك بن أنس، أنّ ابن شهاب - أي الزهري - أخبره أنّ عبد الله والحسن ابني محمد بن
علي أخبراه، أنّ أباهما محمد بن علي بن الحنفية أخبرهما أنّ علي بن أبي طالب قال:
نهى رسول الله يوم خيبر عن متعة النساء، قال ابن المثني [هذا أحد الثلاثة الذين روى
عنهم النسائي، لأنّه قال عمرو بن علي ومحمد بن بشّار ومحمد بن المثني ثلاثتهم] قال
ابن المثني: حنين بدل خيبر.

نفس السند ابن المثني يقول: حنين، قال: هكذا حدّثنا عبد الوهاب من كتابه.
ففي سند واحد ابن المثني يقول: حنين، الآخران يقولان خيبر، في سند واحد،
والسند ينتهي إلى الزهري، الزهري عن ابني محمد بن الحنفية، ومحمد عن أبيه علي
عن رسول الله^(٢).

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٩ : ١٨٠ .

(٢) سنن النسائي ٦ : ١٢٦ .

وأما أخبار خبير، ففي الصحيحين، أخرج البخاري: حدّثنا مالك بن إسماعيل، حدّثنا ابن عُيينة: إنّه سمع الزهري يقول: أخبرني الحسن بن محمّد بن علي وأخوه عبد الله، عن أبيهما: إنّ عليّاً قال لابن عباس.

لاحظوا أيضاً قول علي لابن عباس، هذه عبارة علي يخاطب ابن عباس، لأنّ ابن عباس إلى آخر لحظة من حياته كان يقول بحليّة المتعة، هذا ثابت، وعلي كان من القائلين بالحرمة كما يزعمون.

فقال لابن عباس: إنّ النبي نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الأهليّة زمن خبير^(١).

وأخرج مسلم: حدّثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت عليّ مالك بن علي ابن شهاب [عاد إلى الزهري] عن عبد الله والحسن ابني محمّد بن علي، عن أبيهما، عن علي بن أبي طالب: أنّ رسول الله نهى عن متعة النساء يوم خبير وعن أكل اللحوم الحمر الإنسيّة. هنا لا يوجد خطاب لابن عباس، فلاحظوا بقيّة الأحاديث:

وحدّثناه عبد الله بن محمّد بن أسماء الربيعي، حدّثنا الجويرية، عن مالك بهذا الإسناد [نفس السند] وقال: سمع علي بن أبي طالب يقول لفلان [لا يوجد اسم ابن عباس]: إنّك رجل تائه، نهانا رسول الله عن متعة النساء يوم خبير.

لاحظتم الفرق بين العبارات.

حديث آخر: حدّثنا أبو بكر ابن أبي شيبة وابن نمير وزهير بن حرب، جميعاً عن ابن عيينة. قال زهير: حدّثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن الحسن بن عبد الله بن محمّد بن علي، عن أبيهما، عن علي: إنّ رسول الله نهى عن نكاح المتعة يوم خبير وعن لحوم الحمر الأهليّة.

هنا أيضاً لا يتعرض إلى ذكر ابن عباس.

(١) صحيح مسلم ٤: ١٣٤ - ١٣٥، صحيح البخاري ٦: ١٢٩ باب غزوة خبير، فتح الباري في شرح صحيح البخاري ٩: ١٣٧.

وحدّثنا محمّد بن عبد الله بن نمير ، حدّثنا أبي حدّثنا عبید الله ، عن ابن شهاب ، عن الحسن وعبد الله ابني محمّد بن علي ، عن أبيهما ، عن علي : إنّه سمع ابن عباس يلبّين في متعة النساء فقال : مهلاً يا بن عباس [في هذا اللفظ مهلاً يا بن عباس ، كان هناك : إنك رجل تائه ، في لفظ آخر : قال لفلان] : مهلاً يا بن عباس ، فإن رسول الله نهى عنها يوم خيبر وعن لحوم الحمر الإنسيّة .

وأيضاً حديث آخر : حدّثني أبو الطاهر وحرمله بن يحيى قالا : أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن الحسن وعبد الله ابني محمّد بن علي بن أبي طالب ، عن أبيهما : إنّه سمع علي بن أبي طالب يقول لابن عباس : يا بن عباس نهى رسول الله عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الإنسيّة^(١) .

إذن ، لاحظتم أنّهم يروون عن علي بسند واحد أنّ رسول الله حرّم المتعة ، تارة ينقلون حرّمها في خيبر ، وتارة في تبوك ، وتارة في حنين ، وهذه الأحاديث وهي بسند واحد ، أليست تتعارض ويكذب بعضها بعضاً ؟ وقد وجدتم الخبر عند النسائي بسند واحد وفيه خيبر وحنين ، كلاهما بسند واحد !

حديث التحريم في تبوك ، نصّ الحافظ ابن حجر بأنّه خطأ .

هذا واحد^(٢) .

وحديث التحريم في خيبر خطأه كبار الأئمة وكذّبه أعلام الحديث والرجال والسير ، لاحظوا السهيلي يقول : هذا غلط هذا كذب .

فابن عبد البر ، والبيهقي ، وابن حجر العسقلاني ، والقسطلاني صاحب إرشاد الساري ، والعيني صاحب عمدة القاري ، وابن كثير في تاريخه ، وابن القيم كلّهم

(١) صحيح البخاري ٥ : ٧٨ ، ٦ : ١٢٩ ، ١٣٠ ، ٨ : ٦١ ، صحيح مسلم ٤ : ١٣٤ ، ٦ :

٦٣ ، صحيح مسلم بشرح النووي ٩ : ١٨٠ وما بعدها .

(٢) فتح الباري ٩ : ١٣٧ .

قالوا: هذا غلط وخطأ^(١)، بل قالوا: النهي عن نكاح المتعة يوم خيبر شيء لا يعرفه أحد من أهل السير ورواة الأثر.

إذن، فماذا يبقى؟ وما الفائدة من الافتراء على علي، وبقي عمر في تحريم المتعة وحده.

وهذه الأحاديث كلها - كما قرأنا - تنص على أن عبد الله بن عباس كان يقول بالحليّة، وهناك أحاديث أخرى أيضاً لم أقرأها، وعلي قال له: إنك رجل تائه، لأنه كان يقول بالحليّة.

فإذن، يكون ابن عباس مخالفاً لعمر، وماذا فعلوا؟ لا بد من الافتراء على ابن عباس أيضاً، فرووا أن ابن عباس رجع عن القول بالحليّة...

يقول ابن حجر في فتح الباري: كلّ أسانيد رجوع عبد الله بن عباس ضعيفة. ينصّ الحافظ ابن حجر وينصّ ابن كثير على أن ابن عباس بالرغم من أنه خاطبه عليّ بأنك رجل تائه، وقال له: مهلاً يا ابن عباس... وإلى آخره، لم يرجع عن القول بالحليّة إلى آخر حياته، فوضعوا على لسانه أحاديث بأنه رجع، وابن حجر يقول: هذه الأحاديث كلها ضعيفة سنداً، وابن كثير أيضاً يكذب الرجوع^(٢).

وبقي عمر وحده، ولم يتمكن أولياؤه من توجيه تحريم عمر وتبرير مقولته، وماذا نفعل؟ وما ذنبنا؟ أرايتم إننا نقلنا شيئاً عن أصحابنا؟ أوجدتم رواية ذكرناها عن طرفنا؟ وهل اعتمدنا في هذا البحث على كتاب من كتبنا؟

أليس الحقّ - إذن - مع علمائنا؟

(١) فتح الباري ٩: ١٣٨، عمدة القاري ١٧: ٣٢٩، إرشاد الساري ٩: ٢٧١، ١١: ٤٥٧، زاد المعاد ٣: ٤٠٧، البداية والنهاية ٤: ٢٢٠.

(٢) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ٩: ١٤٢، البداية والنهاية ٤: ٢٢٠.

خاتمة البحث

وتبقى هنا نقاط أذكرها لكم :

النقطة الأولى:

إن مدار هذه الأحاديث كما قرأناها على الزهري، والزهري من أشهر المنحرفين عن علي عليه السلام، وكان صاحب شرطة بني أمية، مع أنه فقيه كبير، وكان من المقربين للبلاط، وقد اتخذوا منه جسراً يعبرون عليه إلى مقاصدهم، حتى إن الإمام زين العابدين عليه السلام كتب إليه كتاباً وعظه فيه ونصحه ووبّخه ولم يؤثر فيه، والكتاب موجود حتى في الكتب الأخلاقية الوعظية العرفانية مثل إحياء علوم الدين^(١)، وهو أيضاً موجود في أحد كتبنا، عثرت عليه في كتاب تحف العقول لابن شعبة الحرّاني^(٢).

هذا الرجل هذا شأنه، والأسانيد كلّها تنتهي إليه، والعجيب أنه عندما يضع يضع الشيء على لسان أهل البيت وذرية الأئمة الطاهرين، وقد قرأنا في بعض البحوث السابقة حديثاً في أن أبابكر وعمر صلّيا علي فاطمة الزهراء، وهم يروون هذا الحديث عن الزهري عن أحد الأئمة عليهم السلام وأولادهم، وهذا فعلهم متى ما أرادوا أن يضعوا مثل هذه الأحاديث يحاولون أن يضعوها على لسان بعض أهل البيت أو أبنائهم.

النقطة الثانية:

ذكروا أنّ عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج، هذا الفقيه الكبير، المتوفى سنة ١٤٩ هـ، وهو من كبار التابعين، ومن أئمة الفقه والحديث، ومن رجال الصحاح الستة، هذا الرجل تزوّج بأكثر من تسعين امرأة متعة، وقد أوصى إلى أبنائه وحذّروهم

(١) إحياء علوم الدين ٢: ١٤٣.

(٢) تحف العقول عن آل الرسول: ٢٧٤.

من أن يتزوَّجوا بشيء من هذه النساء لأنَّهنَّ زوجات والدهم، وهذا من كبار التابعين في القرن الثاني، لاحظوا سير أعلام النبلاء^(١) وغير هذا الكتاب من المصادر بترجمة ابن جريج المكي.

النقطة الثالثة:

ذكر الراغب الإصفهاني في كتاب المحاضرات: قال يحيى بن أكثم لشيخ بالبصرة: بمن اقتديت في جواز المتعة؟ قال: بعمر بن الخطاب، فقال: كيف هذا وعمر كان أشد الناس فيها؟ قال: لأنَّ الخبر الصحيح قد أتى أنَّه صعد المنبر فقال: إنَّ الله ورسوله أحلَّ لكم متعتين وإني أُحرِّمهما عليكم وأُعاقب عليهما، فقبلنا شهادته ولم نقبل تحريمه^(٢).

النقطة الرابعة:

ذكر ابن خلِّكان بترجمة يحيى بن أكثم: أنَّ المأمون الخليفة العباسي أمير المؤمنين عندهم، أمر بأن ينادى بحلِّية المتعة، قال: فدخل عليه محمَّد بن منصور وأبو العيناء، فوجداه يستاك ويقول وهو متغيِّظ: متعتان كانتا على عهد رسول الله وعهد أبي بكر وأنا أنهى عنهما! ومن أنت يا جُعَل حتَّى تنهى عمَّا فعله رسول الله وأبو بكر! فأراد محمَّد بن منصور أن يكلمه فأوماً إليه أبو العيناء وقال: رجل يقول في عمر بن الخطَّاب ما يقول، نكلِّمه نحن؟! ودخل عليه يحيى بن أكثم فخلا به وخوِّفه من الفتنة ولم يزل به حتَّى صرف رأيه^(٣).
وصلَّى الله على محمَّد وآله الطاهرين .

(١) سير أعلام النبلاء ٦: ٣٣٣.

(٢) محاضرات الأدباء ٢: ٢١٤.

(٣) وفيات الأعيان ٦: ١٥٠.

(٢٧)

المسح على الرجلين في الوضوء

السيد علي الحسيني الميلاني

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطاهرين
ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين.
بحثنا في مسألة المسح على الرجلين في الوضوء.
وهي مسألة علمية تحقيقيه فقهية، مطروحة في كتب العلماء في الفقه
والكلام والحديث والتفسير.
وألفت في هذه المسألة رسائل كثيرة، لكون المسألة تتعلق بالوضوء،
والوضوء مقدّمة الصلاة، والصلاة عمود الدين، فريضة يقوم بها كلّ فرد من
المكلّفين في كلّ يوم خمس مرّات.
ورسول الله ﷺ كان يصلي بالناس، ولعله كان يتوضأ أمامهم وفي حضورهم،
والصحابه أيضاً لا سيّما الملازمون له، المطلعون على جزئيات حالاته، لا بدّ وأن
يكونوا على اطلاع من وضوئه ﷺ، ومع هذه التفاصيل، وتعليم النبي ﷺ الوضوء
للناس، نرى هذا الخلاف الشديد بين المسلمين في كيفية الوضوء.
ومسألتنا مسألة المسح، وبحثنا الآن في مسألة المسح على الرجلين في
الوضوء، وإلا فالمسائل الأخرى المتعلقة بالوضوء، التي وقع النزاع فيها بين
المسلمين أيضاً موجودة، لكننا نتعرّض الآن لمسألة المسح على الرجلين أو غسل
الرجلين على الخلاف الموجود.

الأقوال في المسألة

الأقوال في هذه المسألة متعدّدة، فأجمعت الشيعة الإمامية الاثنا عشرية على أنّ الحكم الشرعيّ في الوضوء هو المسح على الرجلين على التعيين، بحيث لو أنّ المكلف غسل رجله، وحتّى لو جمع بين الغسل والمسح بعنوان أنّه الواجب والتكليف الشرعي، يكون وضوؤه باطلاً بالإجماع.

هذا رأي الطائفة الإمامية، ولهم على هذا الرأي أدلّتهم من الكتاب والسنة المروية عن أئمة أهل البيت سلام الله عليهم، وقد ادّعي التواتر في الروايات الدالّة على وجوب المسح دون الغسل، بل ذكر أنّ المسح في الوضوء من ضروريّات هذا المذهب. إذن، لا خلاف بين الشيعة الإمامية في وجوب المسح على التعيين، ولهم أدلّتهم.

وأما الآخرون، فقد اختلفوا:

منهم من قال بوجوب الغسل على التعيين، وهذا قول الأئمة الأربعة، والقول المشهور بين أهل السنة.

ومنهم من قال: بوجوب الجمع بين المسح والغسل، وينسب هذا القول إلى بعض أئمة الزيدية وإلى بعض أئمة أهل الظاهر.

ومن أهل السنة من يقول بالتخيير، فله أن يغسل وله أن يمسح.

وسنذكر أصحاب هذه الأقوال في خلال البحث.

إلّا أنّ المهمّ هو البحث عن المسح على وجه التعيين والغسل على وجه التعيين، فالقول بالغسل على وجه التعيين قول جمهور أهل السنة، والقول بالمسح على التعيين قول الطائفة الشيعية الإمامية الاثني عشرية.

فلننظر ماذا يقول هؤلاء، وماذا يقول أولئك، ولنحقق في أدلّة القولين على

ضوء الكتاب والسنة، لتتوصل إلى النتيجة التي نتوخّاها.

الاستدلال بالقرآن على المسح

أما في الكتاب، فقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ﴾^(١).

ومحل الشاهد والاستدلال في هذه الآية كلمة ﴿ وَأَرْجُلَكُمْ ﴾.

في هذه الكلمة ثلاث قراءات، قراءتان مشهورتان: الفتح والجر ﴿ وَأَرْجُلَكُمْ ﴾ و﴿ وَأَرْجُلِكُمْ ﴾، وقراءة شاذة وهي القراءة بالرفع: ﴿ وَأَرْجُلُكُمْ ﴾.

القراءة بالرفع وصفت بالشذوذ، يقال: إنَّها قراءة الحسن البصري وقراءة الأعمش، ولا يهمنَّا البحث عن هذه القراءة، لأنَّها قراءة شاذة، ولو أردتم الوقوف على هذه القراءة ومن قرأ بها، فارجعوا إلى تفسير القرطبي^(٢)، وإلى أحكام القرآن لابن العربي المالكي^(٣) وإلى غيرهما من الكتب، كتفسير الآلوسي، وتفسير أبي حيان المسمى بالبحر المحيط، يمكنكم الوقوف على هذه القراءة.

والوجه في الرفع ﴿ وَأَرْجُلُكُمْ ﴾ قالوا بأنَّ الرفع هذا على الابتداء ﴿ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ ﴾ هذا مبتدأ يحتاج إلى خبر، فقال بعضهم: الخبر: مغسولة، وأرجلكم مغسولة، فتكون هذه الآية بهذه القراءة دالة على وجوب الغسل.

لاحظوا كتاب إملأ ما منَّ به الرحمن في إعراب القرآن لأبي البقاء، وهو كتاب معتبر، هناك يدَّعي بأنَّ كلمة ﴿ وَأَرْجُلُكُمْ ﴾ بناء على قراءة الرفع مبتدأ والخبر

(١) المائة: ٦.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ٦: ٩١.

(٣) أحكام القرآن لابن العربي ٢: ٧٦.

مغسولة ، فتكون الآية دالة على وجوب الغسل^(١).

لكنّ الزمخشري^(٢) وغير الزمخشري من كبار المفسرين يقولون بأنّ تقدير مغسولة لا وجه له ، لأنّ للطرف الآخر أن يقدر ممسوحة .

ومن هنا يقول الآلوسي : « وأما قراءة الرفع فلا تصلح للاستدلال للفريقين ، إذ لكلّ أن يقدر ما شاء»^(٣) ، القائل بالمسح يقدر ممسوحة والقائل بالغسل يقدر مغسولة .
نرجع إلى القراءتين المشهورتين أو المتواترتين ، بناء على تواتر القراءات السبع .

أما قراءة الجر ﴿ وَأَرْجُلِكُمْ ﴾ وجه هذه القراءة واضح ، لأنّ الواو عاطفة ، تعطف الأرجل على الرؤوس ، الرؤوس ممسوحة فالأرجل أيضاً ممسوحة ﴿ وَأَمْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ ﴾ ، بناء على هذه القراءة تكون الواو عاطفة ، والأرجل معطوفة على الرؤوس ، وحينئذ تكون الآية دالة على المسح بكلّ وضوح .
أما بناء على القراءة بالنصب ﴿ وَأَرْجُلِكُمْ ﴾ الواو عاطفة ، وأرجلكم معطوفة على محلّ الجار والمجرور ، على محلّ رؤوسكم ، ومحلّ رؤوسكم منصوب ، والعطف على المحل مذهب مشهور في علم النحو وموجود ، ولا خلاف في هذا على المشهور بين النحاة . وكما أنّ الرؤوس ممسوحة ، فالأرجل أيضاً تكون ممسوحة .

فبناء على القراءتين المشهورتين تكون الآية دالة على المسح دون الغسل .

وهذا ما يدعيه علماء الإمامية في مقام الاستدلال بهذه الآية المباركة .

ولننظر هل لأهل السنة أيضاً رأي في هاتين القراءتين أو لا ؟ وهل علمائهم يوافقون على هذا الاستنتاج ، بأنّ تكون القراءة بالنصب والقراءة بالجرّ كلتا القراءتين

تدلّان على وجوب المسح دون الغسل أو لا ؟

(١) إملاء ما منّ به الرحمن ١ : ٢٠٩ .

(٢) الكشاف ١ : ٥٩٨ .

(٣) روح المعاني ٦ : ٧٧ .

٣٨٥ المسح على الرجلين في الوضوء

أمّا الإماميّة فلهم أدلّتهم ، وهذا وجه الاستدلال عندهم بالآية المباركة كما قرأنا .

تجدون الاعتراف بدلالة الآية المباركة - على كلتا القراءتين - على وجوب المسح دون الغسل ، تجدون هذا الاعتراف في الكتب الفقهيّة ، وفي الكتب التفسيرية ، بكلّ صراحة ووضوح ، وأيضاً في كتب الحديث من أهل السنّة ، أعطاكم بعض المصادر : المبسوط في فقه الحنفيّة للسرخسي^(١) ، شرح فتح القدير في الفقه الحنفي^(٢) ، المغني لابن قدامة في الفقه الحنفي^(٣) ، تفسير الرازي^(٤) ، غنية المتملي^(٥) ، حاشية السندي على سنن ابن ماجه^(٦) ، تفسير القاسمي^(٧) .

هذه بعض المصادر التي تجدون فيها الاعتراف بدلالة الآية المباركة على كلتا القراءتين بوجوب المسح ، وحتىّ أنّ الفخر الرازي يوضّح هذا الاستدلال ، ويفصّل الكلام فيه ويدلّل عليه ويدافع عنه ، وكذا غير الفخر الرازي في تفاسيرهم .

وفي هذه الكتب لو نراجعها نرى أموراً مهمّة جدّاً :

الأمر الأول: إنّ الكتاب ظاهر - على القراءتين - في المسح على وجه التعيين .

الأمر الثاني: يذكرون أسماء جماعة من كبار الصحابة والتابعين وغيرهم

القائلين بالمسح دون الغسل ، وسنذكر بعضهم .

الأمر الثالث: إنّهم يصرّحون بأنّ الكتاب وإنّ دلّ على المسح ، فإنّنا نقول بالغسل

لدلالة السنّة على الغسل .

(١) المبسوط ١ : ٨ .

(٢) شرح فتح القدير ١ : ١١ .

(٣) المغني ١ : ١٢٣ .

(٤) تفسير الرازي ١١ : ١٦١ .

(٥) غنية المتملي : ١٦ .

(٦) حاشية السندي ١ : ٨٨ .

(٧) تفسير القاسمي ٦ : ١١٢ .

فإذن، يعترفون بدلالة الكتاب على المسح، إلا أنهم يستندون إلى السنة في القول بوجوب الغسل.

لكنّ الملفت للنظر أنّهم يعلمون بأنّ الاستدلال بالسنة للغسل سوف لا يتم، لوجود مشكلات لا بدّ من حلّها وبعضها غير قابلة للحل، فالاستدلال بالسنة على وجوب الغسل لا يتم، والاعتراف بدلالة الآية على وجوب المسح ينتهي إلى ضرورة القول بوجوب المسح، لدلالة الكتاب ولعدم دلالة تامّة من السنة، حينئذ يرجعون ويستشكلون ويناقشون في دلالة الكتاب على المسح.

مناقشات القوم في الاستدلال بالقرآن وردّها

أذكر لكم بعض المناقشات، وهذه المناقشات تجدونها في كتبهم، وتجدون أيضاً الردّ على هذه المناقشات في كتبهم أيضاً، فأقرأ لكم بعض المناقشات وبعض الردود على تلك المناقشات من أنفسهم.

المناقشة الأولى:

إنّ قراءة النصب في أرجلكم ليس هذا النصب بالعطف على محلّ رؤوسكم كما ذكرنا، وإنّما هو لأجل العطف على الوجوه والأيدي، فكأنّه قال: فاغسلوا وجوهكم وأيديكم وأرجلكم.

فإذن يجب الغسل لا المسح، والنصب ليس للعطف على محلّ رؤوسكم، وإنّما العطف على لفظ الوجوه والأيدي، ولفظ الوجوه والأيدي منصوب، وأرجلكم منصوب. إذن، يسقط الاستدلال بالآية المباركة - على قراءة النصب - لوجوب المسح دون الغسل، بل تكون الآية دالة على الغسل دون المسح، بناء على صحّة هذا الوجه. هذا الإشكال تجدونه في أحكام القرآن لابن العربي المالكي يقول: جاءت السنّة قاضيّة بأنّ النصب يوجب العطف على الوجه واليدين، النصب في أرجلكم بمقتضى دلالة السنّة لا بدّ وأنّ يكون لأجل العطف على الوجه واليدين، لا لأجل العطف على محلّ رؤوسكم، وقد ذكر ابن العربي المالكي بأنّ هذا الذي أقوله هو طريق النظر البديع^(١).

ردّ المناقشة الأولى:

لكنّ المحققين منهم يردّون هذا الوجه، ويجيبون عن هذا الإشكال، ويقولون:

(١) أحكام القرآن ٢: ٧٢.

بأنّ الفصل بين المتعاطفين بجملة غير معترضة خطأ في اللغة العربية ، والقرآن الكريم منزّه من كلّ خطأ و خلط ، وكيف يحمل الكتاب على خطأ في اللغة العربيّة .
لاحظوا ، يقول أبو حيان - وهو مفسر كبير ونحوي عظيم ، وآراؤه في الكتب النحويّة المذكورة ينظر إليها بنظر الاحترام ، ويبحث عنها ويعتنى بها - يقول معترضاً على هذا القول: بأنّه يستلزم الفصل بين المتعاطفين بجملة ليست باعتراض بل هي منشئة حكماً .

قال : قال الأستاذ أبو الحسن ابن عصفور [وهذا الإسم نعرفه كلنا ، من كبار علماء النحو واللغة] وقد ذكر الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه قال : وأقبح ما يكون ذلك بالجمل ، فدلّ قوله هذا على أنّه ينزّه كتاب الله عن هذا التخريج^(١) .
وتجدون هذا الاعتراض على هذه المقالة أيضاً في عمدة القاري ، وفي الغنية للحلبي ، وفي غير هذين الكتابين أيضاً .

المناقشة الثانية:

قال بعضهم بأنّ لفظ المسح مشترك بين المسح المعروف والغسل ، أي في اللغة العربية أيضاً يسمى الغسل مسحاً ، وإذا كان اللفظ مشتركاً حينئذ يسقط الاستدلال .
قال القرطبي : قال النحاس : هذا من أحسن ما قيل في المقام ، أي لأنّ تكون الآية غير دالة على المسح ، نجعل كلمة المسح مشتركة بين الغسل والمسح المعروف .
ثمّ قال القرطبي : وهو الصحيح .
فوافق على رأي النحاس^(٢) .
وراجعوا أيضاً : البحر المحيط^(٣) ، وتفسير الخازن^(٤) ، وابن كثير^(٥) ، يذكرون هذا الرأي .

(١) البحر المحيط ٣ : ٤٥٢ .

(٢) الجامع لأحكام القرآن ٦ : ٩٢ .

(٣) البحر المحيط ٣ : ٤٥٢ .

(٤) تفسير الخازن ٢ : ١٧ .

(٥) ابن كثير ٢ : ٢٨ .

ردّ المناقشة الثانية:

لكنّ المحقّقين لا يوافقون علىّ هذا الرأي، وهذه المناقشة عندهم مردودة، ولا يصدّقون أن يقول اللغويون بمجيء كلمة المسح بمعنى الغسل، وأن تكون هذه الكلمة لفظاً مشتركاً بين المعنيين.

لاحظوا مثلاً: عمدة القاري في شرح البخاري يقول بعد نقل هذا الرأي: وفيه نظر^(١).

ويقول الصاوي في حاشية البيضاوي: وهو بعيد^(٢).

وصاحب المنار يقول: وهو تكلف ظاهر^(٣).

فتكون هذه المناقشة أيضاً مردودة من قبلهم.

المناقشة الثالثة:

إنّ قراءة الجرّ ليست بالعطف علىّ لفظ برؤوسكم ليدلّ قوله تعالى في هذه الآية المباركة علىّ المسح، لا، وإتما هو كسر علىّ الجوار.

عندنا في اللغة العربيّة كسر علىّ الجوار، ويمثّلون له ببعض الكلمات أو

العبارات العربيّة مثل: هذا حجر ضبّ خرب، يقال: هذا كسر علىّ الجوار.

فليكن كسر ﴿ وَأَرْجُلِكُمْ ﴾ أيضاً علىّ الجوار، فحينئذ يسقط الاستدلال.

أورد هذه المناقشة: العيني في عمدة القاري^(٤)، وأبو البقاء في إملاء ما منّ به

الرحمن^(٥)، والآلوسي في تفسيره، ودافع الآلوسي عن هذا الرأي^(٦).

(١) عمدة القاري في شرح صحيح البخاري ٢: ٣٦٢.

(٢) الصاوي علىّ البيضاوي ١: ٢٧٦.

(٣) تفسير المنار ٦: ١٩٤.

(٤) عمدة القاري ٢: ٣٦٢.

(٥) إملاء ما منّ به الرحمن ١: ٢٠٩.

(٦) روح المعاني ٣: ٢٤٦ - ٢٤٨.

ردّ المناقشة الثالثة:

لكن أئمة التفسير لا يوافقون على هذا .
لاحظوا، يقول أبو حيان: هو تأويل ضعيف جداً^(١).
ويقول الشوكاني: لا يجوز حمل الآية عليه^(٢).
ويقول الرازي وكذا النيسابوري: لا يمكن أن يقال هذا في الآية المباركة^(٣).
ويقول القرطبي قال النحاس: هذا القول غلط عظيم^(٤).
وهكذا يقول غيرهم كالخازن والسندي والخفاجي في حاشيته على البيضاوي
وغيرهم من العلماء الأعلام.
فهذه المناقشة أيضاً مردودة.

المناقشة الرابعة:

يقولون إن الآية بكلتا القراءتين تدلّ على المسح، يعترفون بهذا، فقراءة النصب
تدلّ على المسح، وقراءة الجر تدلّ على المسح، لكن ليس المراد من المسح أن يمرّ
الإنسان يده على رجله، بل المراد من المسح المسح على الخفين، حينئذ تكون الآية
أجنبية عن البحث.
إختار هذا الوجه جلال الدين السيوطي، وإختاره أيضاً المراغي صاحب
التفسير^(٥).

(١) البحر المحيط ٣: ٤٥٢.

(٢) فتح القدير ٢: ١٨.

(٣) غرائب القرآن ٢: ٥٥٧.

(٤) الجامع لأحكام القرآن ٦: ٩٤.

(٥) تفسير المراغي ٦: ٦٣.

ردّ المناقشة الرابعة:

لكن هذه المناقشة تتوقّف:

أولاً: على دلالة السنّة على الغسل دون المسح، وهذا أوّل الكلام.

ثانياً: إنّ جواز المسح على الخفّين في حال الاختيار أيضاً أوّل الكلام، فكيف

نحمل الآية المباركة على ذلك الحكم.

وفي هذه المناقشة أيضاً إشكالات أخرى.

وتلخّص إلى الآن: أنّهم اعترفوا بدلالة الآية المباركة بكلتا القراءتين على

وجوب المسح دون الغسل، اعترفوا بهذا ثمّ قالوا بأنّنا نعتمد على السنّة ونستند إليها

في الفتوى بوجوب الغسل، ونرفع اليد بالسنّة عن ظاهر الكتاب.

وحيثُ، تصل النوبة إلى البحث عن السنّة، والمناقشات في الآية ظهر لنا

اندفاعها بكلّ وضوح، فنحن إذن والسنّة.

الاستدلال بالسنة على المسح

وفي السنة النبوية - بغض النظر عن روايات أهل البيت وما في كتاب وسائل الشيعة وغير وسائل الشيعة من روايات أهل البيت عليهم السلام - ننظر إلى روايات أهل السنة في هذه المسألة.

وفي كتبهم المعروفة المشهورة، نجد أن الروايات بهذه المسألة على قسمين، وتنقسم إلى طائفتين، منها ما هو صريح في وجوب المسح دون الغسل، أقرأ لكم بعض النصوص عن جمع من الصحابة الكبار، وننتقل إلى أدلة القول الآخر.

الرواية الأولى:

عن علي عليه السلام: إنه توضأ فمسح على ظهر القدم وقال: لولا أنني رأيت رسول الله فعله لكان باطن القدم أحق من ظاهره.

هذا نص في المسح عن علي عليه السلام أخرجه أحمد والطحاوي^(١).

الرواية الثانية:

عن علي عليه السلام قال: كان النبي يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً إلا المسح مرةً مرةً. في المصنف لابن أبي شيبه وعنه المتقي الهندي^(٢).

الرواية الثالثة:

عن علي عليه السلام إنه توضأ ومسح رجله، في حديث مفصل وقال: أين السائل عن وضوء رسول الله؟ كذا كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

(١) مسند أحمد ١: ١١٦، السنن الكبرى للبيهقي ١: ٢٩٢.

(٢) المصنف (ابن أبي شيبه) ١: ٢٦، كنز العمال ٩: ٤٤٤.

هذا في مسند عبد بن حميد وعنه المتقي الهندي^(١).
وهذا الخبر الأخير تجدونه بأسانيد أخرى عند ابن أبي شيبه وأبي داود
وغيرهما، وعنهم المتقي^(٢)، وبسند آخر تجدون هذا الحديث الأخير في أحكام
القرآن^(٣).

فأمير المؤمنين عليه السلام يروي المسح عن رسول الله، وهم يروون خبره وأخباره في
كتبهم المعتبرة بأسانيد عديدة.

الرواية الرابعة:

عن ابن عباس: أبي الناس إلا الغسل ولا أجد في كتاب الله إلا المسح.
رواه عبد الرزاق الصنعاني وابن أبي شيبه وابن ماجه، وعنهم الحافظ الجلال
السيوطي^(٤).

الرواية الخامسة:

عن رفاعه بن رافع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: يغسل وجهه ويديه إلى المرفقين
ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين.
وهذا نص صريح أخرجه أبو داود في سننه^(٥)، والنسائي في سننه^(٦)،
وابن ماجه في سننه^(٧)، والطحاوي^(٨)، والحاكم^(٩)، والبيهقي^(١٠)، والسيوطي في

(١) منتخب مسند عبد بن حميد: ٦١، كنز العمال ٩: ٤٤٨.

(٢) كنز العمال ٩: ٤٤٨، ٦٠٥.

(٣) أحكام القرآن للجصاص ١: ٤٤٢، ٤٤٥.

(٤) الدر المنثور ٢: ٢٦٢.

(٥) سنن أبي داود ١: ١٩٧.

(٦) السنن الكبرى (النسائي) ٢: ٢٢٦.

(٧) سنن ابن ماجه ١: ١٥٦.

(٨) شرح معاني الآثار ١: ٣٥.

(٩) المستدرک ١: ٢٤١.

(١٠) سنن البيهقي ١: ٤٤، ٢: ٣٤٥.

الدر المنثور^(١).

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين.

قال الذهبي: صحيح.

وقال العيني: حسنه أبو علي الطوسي وأبو عيسى الترمذي وأبو بكر البزار، وصححه الحافظ ابن حبان وابن حزم.

الرواية السادسة:

عن عبد الله بن عمر، كان إذا توضأ عبد الله ونعلاه في قدميه، مسح ظهور قدميه برجليه ويقول: كان رسول الله يصنع هكذا^(٢).

الرواية السابعة:

عن عباد بن تميم عن عمه: إن النبي توضأ ومسح على القدمين، وإن عروة بن الزبير كان يفعل ذلك.

هذا الحديث رواه كثيرون من أعلام القوم، فلاحظوا في شرح معاني الآثار^(٣)، وفي الاستيعاب^(٤) وصححه صاحب الاستيعاب.

وقال ابن حجر: روى البخاري في تاريخه وأحمد وابن أبي شيبة وابن أبي عمرو والبخاري والباوردي وغيرهم كلهم من طريق أبي الأسود عن عباد بن تميم المازني عن أبيه قال: رأيت رسول الله يتوضأ ويمسح الماء على رجليه.

قال ابن حجر: رجاله ثقات^(٥).

وروى هذا أيضاً ابن الأثير في أسد الغابة عن ابن أبي عاصم وابن أبي شيبة^(٦).

(١) الدر المنثور ٢: ٢٦٢.

(٢) شرح معاني الآثار ١: ٣٥، ٩٧.

(٣) شرح معاني الآثار ١: ٣٥.

(٤) الاستيعاب ١: ١٩٥.

(٥) الإصابة في معرفة الصحابة ١: ٤٩٠.

(٦) أسد الغابة في معرفة الصحابة ١: ٢١٧.

الرواية الثامنة:

عن عبد الله بن زيد المازني: إن النبي توضأ ومسح بالماء على رجله.
ابن أبي شيبة في المصنّف وعنه في كنز العمال^(١)، وابن خزيمة في صحيحه وعنه
العيني في عمدة القاري^(٢).

الرواية التاسعة:

عن حمران مولى عثمان بن عفان قال: رأيت عثمان بن عفان دعا بماء، فغسل
كفيه ثلاثاً، ومضمض واستنشق وغسل وجهه ثلاثاً وذراعيه، ومسح برأسه وظهر
قدميه.
رواه أحمد والبزار وأبو يعلى وصححه أبو يعلى^(٣).

الرواية العاشرة:

ابن جرير الطبري بسنده عن أنس بن مالك: وكان أنس إذا مسح قدميه بلّهما.
قال ابن كثير: إسناده صحيح^(٤).

الرواية الحادية عشرة:

عن عمر بن الخطّاب.
أخرج ابن شاهين في كتاب النسخ والمنسوخ عنه حديثاً في المسح، ولاحظ
عمدة القاري^(٥).

(١) كنز العمال ٩: ٤٥١.

(٢) عمدة القاري في شرح البخاري ٢: ٣٦٤.

(٣) كنز العمال ٩: ٤٤٢.

(٤) تفسير ابن كثير ٢: ٢٧.

(٥) عمدة القاري في شرح البخاري ٢: ٣٦٤.

الرواية الثانية عشرة:

عن جابر بن عبد الله الأنصاري كذلك .

أخرجها الطبراني في الأوسط وعنه العيني^(١) .

وهناك أحاديث وآثار أخرى لا أطيل عليكم بذكرها ، وإلا فهي موجودة عندي

وجاهزة .

ومن هنا نرى أنهم يعترفون بذهاب كثير من الصحابة والتابعين إلى المسح .

لاحظوا أنه اعترف بذلك ابن حجر العسقلاني في فتح الباري ، وابن العربي في أحكام القرآن ، وابن كثير في تفسيره ، هؤلاء كلهم اعترفوا بذهاب جماعة من الصحابة والتابعين والسلف إلى المسح ، وفي بداية المجتهد لابن رشد: ذهب إليه قوم ، أي المسح^(٢) .

وأما رأي محمد بن جرير الطبري صاحب التاريخ والتفسير ، فقد نقلوا عنه الرد على القول بتعيين الغسل ، وهذا القول عنه منقول في تفاسير: الرازي والبغوي والقرطبي وابن كثير والشوكاني في ذيل آية الوضوء ، وكذا في أحكام القرآن ، وفي شرح المهذب للنووي ، والمغني لابن قدامة أيضاً ، وفي غيرها من الكتب^(٣) .

وإلى الآن ظهر دليل القول بالمسح من الكتاب والسنة ، على أساس كتب السنة ورواياتهم ، وظهر أن عدّة كثيرة من الصحابة والتابعين يقولون بتعيين المسح ، ويروون هذا الحديث عن رسول الله ﷺ ، فإذا فشل القوم من إثبات مذهبهم - الغسل - عن الكتاب والسنة ماذا يفعلون ؟

(١) عمدة القاري في شرح البخاري ٢ : ٣٦٤ .

(٢) بداية المجتهد ونهاية المقتصد ١ : ١٦ .

(٣) تفسير القرطبي ٦ : ٩٢ ، فتح القدير (الشوكاني) ٢ : ١٨ ، المجموع ١ : ٤١٧ ، المغني ١ :

القرآن لا يمكنهم تكذيبه، لكن الروايات يكذبونها:
في روح المعاني للآلوسي: إن هذه الروايات كذب...!! وسأقرأ لكم نصّ
عبارته في روح المعاني.

أما ابن حجر العسقلاني، ففي فتح الباري^(١) يقول: نعم، الكتاب والسنة يدلان
على المسح وإن كثيراً من الصحابة قالوا بالمسح، لكنهم عدلوا عن هذا الرأي.

ومن أين يقول عدلوا؟ لا يوضح هذا ولا يذكر شيئاً!!
ومنهم من يناقش في بعض أسانيد هذه الأحاديث كي يتمكن من ردّها، وإلا
لخسر الكتاب والسنة كليهما، فهؤلاء مشوا على هذا الطريق، وسأذكر بعضهم.

ومنهم الذين حرّفوا هذه الأحاديث، الأحاديث الدالة على المسح، وجعلوها
دالة على الغسل، وهذه طريقة أخرى، سجّلت بعضهم وبعض ما فعلوا.

فمثلاً في إحدى الروايات عن علي عليه السلام، الرواية التي قرأناها، كانت تلك
الرواية دالة على المسح، فجعلوها دالة على الغسل، يقول الراوي: إن علياً مسح
رجليه، فحرّف إلى: غسل رجليه، فارجعوا إلى كنز العمال^(٢) وقارنوا بين هذا الخبر
في هذه الصفحة وبين رواية أحمد^(٣)، وأيضاً الطحاوي في معاني الآثار^(٤).

ومن ذلك أيضاً الحديث الذي قرأناه عن حمران مولى عثمان، فقد حرّفوه
وجعلوه دالاً على الغسل، فبدل ما يقول إنه مسح على قدميه، جعلوا اللفظ: غسل
قدميه، وهذا الحديث في مسند أحمد^(٥).

وأكتفي بهذا المقدار لأنّ هناك بحوثاً أخرى.

(١) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ١: ٢٣٢.

(٢) كنز العمال ٩: ٤٤٨.

(٣) مسند أحمد ١: ١٥٧.

(٤) شرح معاني الآثار ١: ٣٤.

(٥) مسند أحمد ١: ٥٨، ٦١.

النظر في أدلة القائلين بالغسل

نتنقل الآن إلى دليل القائلين بالغسل من أهل السنّة .

أمّا من الكتاب ، فليس عندهم دليل .

قالوا: نستدلّ بالسنّة ، فما هو دليلهم ؟

إنّ المتتبع لكتب القوم لا يجد دليلاً على القول بالغسل إلاّ دليلين :

الأوّل: ما اشتمل من ألفاظ الحديث عندهم على جملة: « ويل للأعقاب من

النار » ، وسأقرأ نصّ الحديث ، فهم يستدلّون بهذا الحديث على وجوب الغسل دون

المسح .

الثاني: ما يروونه في بيان كفيّة وضوء النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وسأقرأ لكم بعض تلك

الأحاديث .

إذن ، لا يدلّ على وجوب الغسل إلاّ ما ذكرت من الأحاديث :

أولاً: ما اشتمل على « ويل للأعقاب من النار » .

وثانياً: ما يحكي لنا كفيّة وضوء رسول الله .

لاحظوا كتبهم التي يستدلّون فيها بهذين القسمين من الأحاديث على وجوب

الغسل ، كلّهم يستدلّون ، أحكام القرآن لابن العربي ، فتح الباري ، تفسير القرطبي ،

المبسوط ، معالم التنزيل للبغوي ، الكواكب الدراري في شرح البخاري ، وغير هذه

الكتب ، تجدونهم يستدلّون بهذين القسمين من الحديث فقط على وجوب الغسل دون

المسح ، وعلينا حينئذ أن نحقق في هذين الخبرين .

الاستدلال بحديث «ويل للأعقاب من النار»:

والعمدة هي رواية: « ويل للأعقاب من النار » ، وهي رواية عبد الله بن عمرو بن

العاص ، هذه الرواية موجودة في البخاري ، وموجودة عند مسلم ، فهي في الصحيحين ،

أقرأ لكم الحديث بالسند، ولاحظوا الفوارق في السند والمتن:

قال البخاري: حدّثنا موسى، حدّثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن يوسف بن ماهك، عن عبد الله بن عمرو قال: تخلف النبي ﷺ عنّا في سفرة سافرناها، فأدركنا وقد أرهقتنا العصر - أي صلاة العصر - فجعلنا نتوضّأ ونمسح على أرجلنا، فننادى بأعلى صوته: «ويل للأعقاب من النار، ويل للأعقاب من النار، ويل للأعقاب من النار». مرّتين أو ثلاثاً كرّر هذه العبارة.

هذا الحديث في البخاري بشرح ابن حجر العسقلاني^(١).

وأما مسلم فلاحظوا: حدّثني زهير بن حرب، حدّثنا جرير و حدّثنا إسحاق أخبرنا جرير، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن أبي يحيى، عن عبد الله بن عمرو قال: رجعنا مع رسول الله ﷺ من مكّة إلى المدينة - هذه السفرة كانت من مكّة إلى المدينة - حتّى إذا كنّا بماء بالطريق تعجّل قوم عند العصر، فتوضّؤوا وهم عجال، فانتهينا إليهم وأعقابهم تلوح لم يمسه الماء [وهذه القطعة من الحديث غير موجودة عند البخاري، وهي المهم ومحل الشاهد هذه القطعة] فانتهينا إليهم وأعقابهم تلوح لم يمسه الماء، فقال رسول الله: «ويل للأعقاب من النار أسبغوا الوضوء»^(٢).

مناقشة الاستدلال بحديث «ويل للأعقاب من النار»:

نقول: عندما نريد أن نحقق في هذا الموضوع - ولنا الحق أن نحقق - فأولاً نبحث عن حال هذين السندين وفيهما من تكلم فيه، لكننا نغضّ النظر عن البحث السندي، لأنّ أكثر القوم على صحّة الكتابين.

إذن، تنتقل إلى البحث عن فقه هذا الحديث:

لاحظوا في صحيح البخاري: فجعلنا نتوضّأ ونمسح على أرجلنا فننادى

(١) صحيح البخاري ١: ٢١، كتاب العلم، فتح الباري في شرح البخاري ١: ٢٣٣.

(٢) صحيح مسلم ١: ١٤٧، شرح النووي على صحيح مسلم ٢: ١٢٧ و ١٢٩.

(٢٧) المسح على الرجلين في الوضوء ٤٠١

بأعلى صوته « ويل للأعقاب من النار، ويل للأعقاب من النار» لكن لا بد وأن يكون الكلام متعلقاً بأمر متقدّم، رسول الله يقول: « ويل للأعقاب من النار» وليس قبل هذه الجملة ذكر للأعقاب، هذا غير صحيح.

أمّا في لفظ مسلم: فانتبهنا إليهم وأعقابهم تلوح لم يمسه الماء فقال: « ويل للأعقاب من النار» وهذا هو اللفظ الصحيح.

إذن، من هذا الحديث يظهر أن أصحاب النبي ﷺ لم يغسلوا أرجلهم في الوضوء، وإنما مسحوا، لكنهم لما مسحوا لم يمسحوا كلّ ظهر القدم وبقيت الأعقاب لم يمسه الماء، فاعترض عليهم رسول الله، لماذا لم تمسحوا كلّ ظهر القدم، ولم يقل رسول الله لماذا لم تغسلوا، قال: لماذا لم تمسحوا كلّ ظهر القدم.

لا بد وأنكم تشكّون فيما أقول، ولا تصدّقون، ولا توافقوني في دلالة الحديث على المعنى الذي ذكرته، وتريدون أن آتي لكم بشواهد من القوم أنفسهم، فيكون هذا الحديث دالاً على المسح دون الغسل!! مع إنهم يستدلون بحديث عبد الله بن عمرو بن العاص على وجوب الغسل دون المسح!! لاحظوا:

يقول ابن حجر العسقلاني بعد أن يبحث عن هذا الحديث ويشرحه، ينتهي إلى هذه الجملة ويقول: «فتمسك بهذا الحديث من يقول بإجزاء المسح»^(١).

ويقول ابن رشد - لاحظوا عبارته -: هذا الأثر وإن كانت العادة قد جرت بالاحتجاج به في منع المسح، فهو أدلّ على جوازه منه على منعه، وجواز المسح أيضاً مروي عن بعض الصحابة والتابعين^(٢).

رسول الله لم يقل لماذا لم تغسلوا أرجلكم، قال: لماذا لم تمسحوا على أعقابكم، يعني: بقيت أعقابكم غير ممسوحة، وقد كان عليكم أن تمسحوا على ظهور أرجلكم وحتى الأعقاب أيضاً يجب أن تمسحوا عليها، ويل للأعقاب من النار.

(١) مقدمة فتح الباري ١: ٢٣٢.

(٢) بداية المجتهد ١: ١٧.

٤٠٢ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

يقول صاحب المنار: هذا أصحّ الأحاديث في المسألة، وقد يتجاذب الاستدلال به الطرفان .

أي القائلون بالمسح والقائلون بالغسل^(١).

ولاحظوا بقيّة عباراتهم، فهم ينصّون علىّ هذا .

والحاصل: إنّ رسول الله لم يعترض علىّ القوم في نوع ما فعلوا، أي لم يقل لهم لماذا لم تغسلوا، وإنّما قال لهم: لماذا لم تمسحوا أعقابكم «ويل للأعقاب من النار» وهذا نصّ حديث مسلم، إلا أنّ البخاري لم يأت بهذه القطعة، فأريد الاستدلال بلفظه علىّ الغسل .

ولا أدري هل لم يأت بالقطعة من الحديث عمداً أو سهواً، وهل أنّه هو الساهي أو المتعمّد، أو الرواة هم الساهون أو المتعمّدون؟

ولمّا كان هذا الحديث الذي يريدون أن يستدلّوا به للغسل، كان دالاً علىّ المسح، اضطرّوا إلى أن يحرّفوه، لاحظوا التحريفات، تعمّدت أن أذكرها بدقّة:

فالحديث بنفس السند الذي في صحيح مسلم الدالّ علىّ المسح لا الغسل، بنفس السند، يرويه أبو داود في سننه ويحذف منه ما يدلّ علىّ المسح^(٢).

وهكذا صنع الترمذي في صحيحه^(٣)، والنسائي في صحيحه^(٤)، وابن ماجّة في صحيحه^(٥)، كلّهم يروون الحديث عن منصور عن هلال بن يسار عن يحيى عن عبد الله ابن عمرو، نفس السند الذي في صحيح مسلم، لكنّه محرّف، قارنوا بين الألفاظ، وهذا غريب جدّاً.

(١) تفسير المنار ٦: ١٨٩ .

(٢) سنن أبي داود ١: ٣٠ .

(٣) سنن الترمذي ١: ٣٠ .

(٤) سنن النسائي ١: ٨٩ .

(٥) ابن ماجّة ١: ١٥٤ .

(٢٧) المسح على الرجلين في الوضوء ٤٠٣

أمّا النسفي، فلو تراجعون تفسيره في ذيل الآية المباركة يقول هكذا: قد صحّ أنّ النبي رأى قوماً يمسحون على أرجلهم فقال: «ويل للأعقاب من النار»^(١) وكم فرق بين هذا اللفظ ولفظ مسلم.

أمّا في مسند أحمد وتبعه الزمخشري في الكشّاف، فجعلوا كلمة الوضوء بدل المسح.

ففي صحيح مسلم يقول: فانتبهنا إليهم وأعقابهم تلوح لم تمسّها الماء..
يقول أحمد في المسند وفي الكشّاف ينقل: وعن ابن عمرو بن العاص كُنا مع رسول الله فتوضّأ قوم وأعقابهم بيض تلوح فقال: «ويل للأعقاب من النار»^(٢).
قارنوا بين اللفظين لتروا كيف يحرفون الكلم عن مواضعها متى ما كانت تضرّهم.

الاستدلال بحديث كيفية وضوء رسول الله ومناقشته:

وأمّا الحديث الثاني، الحديث الذي يروونه في كيفية وضوء رسول الله ﷺ، استدّلوا به على الغسل دون المسح، وهو الحديث الذي يرويه حمران عن عثمان بن عفّان.

فظهر أنّ الحديث الذي يروونه عن حمران عن عثمان بن عفّان يروونه على شكلين: تارة يدلّ على المسح، وتارة يدلّ على الغسل، والسند نفس السند والراوي حمران نفسه.

لاحظوا في البخاري: حدّثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسى، حدّثني إبراهيم ابن سعد، عن ابن شهاب - هذا الزهري - أنّ عطاء بن يزيد أخبره: أنّ حمران مولى عثمان أخبره: أنّه رأى عثمان بن عفّان دعا بإناء فأفرغ على كفّه ثلاث مرّات فغسلهما،

(١) تفسير النسفي ١: ٢٧١.

(٢) تخريج الأحاديث والآثار ١: ٣٨٤، الكشاف ١: ٥٩٨.

ثم أدخل يمينه في الإناء فمضمض واستنشق ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ويديه إلى المرافق ثلاث مرّات ، ثم مسح برأسه ثم غسل رجليه [والحال قرأنا: مسح رجليه] ثم غسل رجليه ثلاث مرار إلى الكعبين ، ثم قال: قال رسول الله: «من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صَلَّى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه ، غفر الله ما تقدّم من ذنبه» .

هذا الحديث في البخاري بشرح ابن حجر^(١) وفي مسلم أيضاً بنفس السند عن الزهري ، عن عطاء ، عن حمران ، عن عثمان بن عفّان .

وإذا لاحظتم الإسناد ، عبدالعزيز بن عبد الله الأويسي : مذكور في المغني في الضعفاء للذهبي^(٢) ، وقال أبو داود : ضعيف ، وذكره ابن حجر العسقلاني في مقدّمة فتح الباري فيمن تكلم فيه^(٣) .

ثم إبراهيم بن سعد : ذكره ابن حجر فيمن تكلم فيه^(٤) ، وأورده ابن عدي في الكامل في الضعفاء^(٥) ، وعن أحمد كأنه يضعّفه ، وقال صالح جزرة : ليس حديثه عن الزهري بذلك .

وأما ابن شهاب الزهري : ففيه ما فيه .

وأما حمران نفس الراوي عن عثمان - مولى عثمان هذا - : قال ابن سعد صاحب الطبقات : لم أرهم يحتجّون بحديثه ، غضب عليه عثمان فنفاه^(٦) ، وأورده البخاري في الضعفاء .

وكذا الكلام في سند حديث مسلم وهو ينتهي إلى حمران أيضاً .

وبعد التنزّل عن المناقشة السندية في هذا الحديث المخرّج في الصحيحين ،

(١) صحيح البخاري ١ : ٤٨ كتاب الوضوء ، صحيح مسلم ١ : ١٤١ ، كتاب الوضوء .

(٢) ميزان الاعتدال ٢ : ٦٣٠ .

(٣) هدي الساري مقدّمة فتح الباري : ٤١٩ .

(٤) هدي الساري مقدّمة فتح الباري : ٣٨٥ .

(٥) الكامل في الضعفاء ١ : ١٢٤ ، ٢٤٦ .

(٦) ميزان الاعتدال ١ : ٦٠٤ ، تهذيب التهذيب ٣ : ٢١ .

(٢٧) المسح على الرجلين في الوضوء ٤٠٥

والتسليم بصحة هذا السند، تكون رواية حمران الدالة على الغسل معارضة لرواية حمران الدالة على المسح، ويكون الخبران متعارضين، حينئذ يعرضان على الكتاب، وقد رأينا الكتاب دالاً على المسح دون الغسل، فالكتاب إذن يكذب ما يدل على الغسل.

خاتمة البحث

إذن، أصبحوا صفر اليدين من الكتاب والسنة.

وحينئذٍ، تصل النوبة إلى السبِّ والشتيم، تصل النوبة إلى ما لا يتفوه به عالم، لا يتفوه به فاضل، فكيف وهو يدّعي أنه من كبار العلماء!

لاحظوا ابن العربي المالكي^(١) يقول: إتفقت العلماء على وجوب غسلهما - أي الرجلين - وما علمت من ردّ ذلك، سوى الطبري من فقهاء المسلمين والرافضة من غيرهم.

فما معنى هذا الكلام؟

ويقول شهاب الدين الخفاجي في حاشيته على تفسير البضاوي: ومن أهل البدع من جوّز المسح على الرجل^(٢).

ويقول الآلوسي - الكلام الذي وعدتكم بقراءته: لا يخفى أنّ بحث الغسل والمسح ممّا كثر فيه الخصام، وطالما زلّت فيه الأقدام، وما ذكره الإمام [الرازي] يدلّ على أنّه راجل في هذا الميدان [ذكرت لكم أنّ الرازي يوضّح كيفيّة دلالة الآية على المسح بالقراءتين] فلنبسط الكلام في تحقيق ذلك رغماً لأنّوف الشيعة السالكين من السبل كلّ سبيل حالك، ما يزعمه الإماميّة من نسبة المسح إلى ابن عباس وأنس بن مالك وغيرهما كذب مفترى عليهم، ونسبة جواز المسح إلى أبي العالية وعكرمة والشعبي زور وبهتان، وكذلك نسبة الجمع بين الغسل والمسح أو التخيير بينهما إلى الحسن البصري عليه الرحمة، ومثله نسبة التخيير إلى محمّد بن جرير الطبري صاحب

(١) شبه إليه القرطبي في تفسيره ٦: ٩١، والشوكاني في فتح القدير ٢: ١٨ ولم أجده في كتابه أحكام القرآن الموجود حالياً، انظر أحكام القرآن ٢: ٧٢.

(٢) الشهاب على البضاوي ٣: ٢٢٠.

التاريخ الكبير والتفسير الشهير. وقد نشر رواية الشيعة هذه الأكاذيب المختلفة ورواها بعض أهل السنة ممن لم يميّز الصحيح والسقيم من الأخبار، بلا تحقّق ولا سند، واتسع الخرق على الرّاقع، ولعلّ محمّد بن جرير القائل بالتخيير هو محمّد بن جرير رستم الشيعي صاحب المسترشد في الإمامة أبو جعفر، لا أبو جعفر محمّد بن جرير بن غالب الطبري الشافعي الذي هو من أعلام السنة، والمذكور في تفسير هذا هو الغسل فقط، لا المسح ولا الجمع ولا التخيير الذي نسبه الشيعة إليه^(١).

يكفي هذا المقدار من السبّ؟ أو تريدون أكثر؟ يكفيكم هذا المقدار!

لكن نرى بعضهم لا يتحمّل هذا السبّ على الشيعة وهو ليس من الشيعة.

يقول صاحب المنار^(٢): إنّ في كلامه عفا الله عنه تحاملاً على الشيعة وتكذيباً لهم في نقل وجد مثله في كتب أهل السنة كما تقدّم، وظاهره أنّه لم يطّلع على تفسير ابن جرير الطبري.

فالآلوسي إذن أصبح جاهلاً لم يطّلع على تفسير ابن جرير الطبري، وهو صاحب التفسير روح المعاني على كبره! هذا دفاع أو توجيه وتبرير لسبّ جناب الآلوسي، هذا السيّد الذي يدّعي أنّه من ذريّة رسول الله.

قد ظهر إلى الآن: أنّ الصحيح بالكتاب والسنة هو المسح دون الغسل، وعليه الإماميّة كلّهم، وعليه من صحابة رسول الله كثيرون، على رأسهم أمير المؤمنين عليّ^(عليه السلام) وابن عباس وأنس بن مالك وجماعة آخرون.

أمّا أهل السنة، فالمشهور بينهم الغسل، وقد عرفنا أنّهم لا دليل لهم على هذه الفتوى، ولذا اضطرّ بعضهم إلى أن يقول بالجمع بين الغسل والمسح، وبعضهم خير بين الأمرين.

لاحظوا في المرقاة في شرح المشكاة للقاري يقول بأنّ أحمد والأوزاعي

(١) روح المعاني ٦: ٧٤.

(٢) المنار في تفسير القرآن ٦: ١٩٣.

والتوري وابن جبير يقولون بالتخيير بين المسح والغسل^(١).

هذه مرحلة من الحق، التخيير مرحلة من الحق، الحق هو المسح على التعيين، لكن نفي تعيين الغسل والتخيير بينه وبين المسح مرحلة على كل حال، فهو يدل على أنهم لا دليل لهم على تعيين الغسل.

نعم السب فوق كل دليل، الشتم أعظم من كل دليل.

نعم، إن كان الشتم دليلاً فهو من أعظم الأدلة.

وأما الحسن البصري، فقد اختلفوا في رأيه ماذا كان رأيه؟ وأيضاً الطبري صاحب التفسير والتاريخ، خلطوا لئلا يتبين واقع أمره، لاحظوا عباراتهم في حق الطبري.

فأبو حيان أخرج الطبري من أهل السنة وجعله من علماء الشيعة أصلاً، لاحظوا لسان الميزان لابن حجر العسقلاني^(٢)، والسليمانى - وهو من كبار علمائهم في الجرح والتعديل - لم ينكر كون الطبري من أهل السنة وإنما قال: كان يضع للروافض. أي يكذب على رسول الله لصالح الشيعة، وهذا تجدونه في ميزان الاعتدال^(٣).

والذهبي هنا له نوع من الإنصاف، نزه الطبري من كونه وضاعاً للشيعة، وعن كونه من الروافض قال: هذا من كبار علماء السنة وما هذا الكلام في حقه، نعم له رأي في مسألة المسح على الرجلين^(٤).

الرازي وجماعة ينسبون إلى الطبري القول بالتخيير، آخرون ينسبون إليه القول بالجمع، لاحظوا كتاب المنار^(٥)، وابن حجر العسقلاني احتمل أن يكون هذا الطبري المذكور في الكتب هو الطبري الشيعي، واختلط الأمر عليهم والطبري الشيعي أيضاً

(١) المرقاة في شرح المشكاة ١: ٣١٥.

(٢) لسان الميزان ٥: ١٠٠.

(٣) ميزان الاعتدال ٣: ٤٩٨.

(٤) سير أعلام النبلاء ١٤: ٢٧٧.

(٥) تفسير المنار ٦: ١٩١.

قائل بالمسح فتصوّر الكتاب والمؤلفون والمطالعون أنّ هذا الطبري صاحب التفسير والتاريخ، وهل يصدّق بهذا؟!

إذن، لماذا رماه ذاك بالرفض، ولماذا رماه ذاك بالوضع، ولماذا قال الآخر قولاً آخر في حقّه، ولماذا كلّ هذا؟

عرفتم أنّ القول بالمسح رأي كثير من الصحابة والتابعين، وقول الحسن البصري أيضاً كذلك، وقول الطبري صاحب التفسير والتاريخ أيضاً كذلك، وهناك علماء آخرون أيضاً يقولون بهذا القول.

أذكر لكم قضية، لاحظوا، ذكروا^(١) بترجمة أبي بكر محمد بن عمر بن الجعابي - هذا الإمام الحافظ الكبير، والمحدث الشهير - ذكروا بترجمته أنّهم قد وضعوا علامة على رجله حينما كان نائماً، وبعد أن راجعوا تلك العلامة بعد ثلاثة أيّام وجدوها باقية موجودة! خطّوا على رجله بقلم أو بشيء آخر وهو نائم لا يشعر، وبعد ثلاثة أيّام رأوا الخطّ موجوداً على رجله، فقالوا بأنّ هذا الشخص لم يصلّ، لأنّه إن كان قد صلّى فقد توضعاً، وإن كان قد توضعاً فقد غسل رجله، وحينئذٍ تزول العلامة عن رجله، ولما كانت باقية فهو إذن لم يصلّ هذه المدّة.

أقول: إن كان أبو بكر الجعابي تاركاً للصلاة حقيقةً، فهذا ليس غريباً، فكم له من نظير في كبار علمائهم، ولي مذكّرات من كبار علمائهم الأعلام ينصّون بتراجمهم أنّه كان يترك الصلاة، من جملتهم زاهر بن طاهر الشحامي النيسابوري، يصرّحون بأنّ هذا المحدث كان يترك الصلاة مع أنّهم يعتبرونه من كبار الحفاظ، يعتمدون على روايته بل يجعلونه من جملة الشهود عند الحكّام، والشاهد يجب أن يكون عادلاً، وكأنّ ترك الصلاة لا يضرّ بالعدالة.

فإن كان الجعابي تاركاً للصلاة فكم له من نظير.

أمّا إذا كان يمسخ على رجله كالشيعة ولا يغسل رجله، فتبقى العلامة على

(١) سير أعلام النبلاء ١٦ : ٩٠.

(٢٧) المسح على الرجلين في الوضوء ٤١١

رجله لا ثلاثة أيام ولربما خمسين يوماً إذا لم يذهب إلى الحمام ليغسل، فيبقى الخطّ على رجله، فيدور أمر الجعابي، إمّا أنّه كان تاركاً للصلاة فكم له من نظير، وإمّا أنّه من أصحابنا الإماميّة أو موافق لأصحابنا الإماميّة في هذه المسألة.
وصلّى الله على محمّد وآله الطاهرين .

(٢٨)

الشهادة بالولاية في الأذان

السيد علي الحسيني الميلاني

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطاهرين،
ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين.
بحثنا في الشهادة بولاية أمير المؤمنين في الأذان.
تارة نبحت عن هذه المسألة فيما بيننا نحن الشيعة الإمامية الاثني عشرية،
وتارة نجيب عن سؤال يردنا من غيرنا وعن خارج الطائفة، ويكون طرف البحث
من غير أصحابنا.

فمنهج البحث حينئذ يختلف.

أمّا في أصحابنا، فلم أجد أحداً، لا من السابقين ولا من اللاحقين، من كبار
فقهائنا ومراجع التقليد، لم أجد أحداً يفتي بعدم جواز الشهادة بولاية أمير المؤمنين
في الأذان، ومن يتتبع ويستقصي أقوال العلماء منذ أكثر من ألف سنة وإلى يومنا
هذا، ويراجع كتبهم ورسائلهم العملية، لا يجد فتوى بعدم جواز هذه الشهادة.
فلو ادعى أحد أنه من علماء هذه الطائفة، وتجراً على الفتوى بالحرمة، أو
التزم بترك الشهادة هذه، فعليه إقامة الدليل العلمي القطعي الذي يتمكن أن يستند إليه
في فتواه أمام هذا القول، أي القول بالجواز، الذي يتمكن من دعوى الإجماع عليه
بين أصحابنا.

وكلامنا مع من هو لائق للإفتاء، وله الحق في التصدي لهذا المنصب، أي
منصب المرجعية في الطائفة، وأمّا لو لم يكن أهلاً لذلك، فلا كلام لنا معه أبداً.
أمّا أصحابنا بعد الاتفاق على الجواز:

منهم من يقول باستحباب هذه الشهادة في الأذان، ويجعل هذه الشهادة جزءاً
مستحباً مندوباً من أجزاء الأذان، كما هو الحال في القنوت بالنسبة إلى الصلاة،

وهؤلاء هم الأكثر الأغلب من أصحابنا.

وهناك عدّة من فقهاءنا يقولون بالجزئية الواجبة، بحيث لو تركت هذه الشهادة في الأذان عمداً، لم يثب هذا المؤدّن على أذانه أصلاً ولم يطع الأمر بالأذان. ومن الفقهاء من يقول بأنّ الشهادة الثالثة أصبحت منذ عهد بعيد من شعائر هذا المذهب، ومن هذا الحيث يجب إتيانها في الأذان.

معنى الأذان والشهادة وولاية عليّ عليه السلام

قبل الورود في البحث، عنوان بحثنا الشهادة بولاية أمير المؤمنين في الأذان، فما هو الأذان؟ وما هي الشهادة؟ وما المراد من ولاية عليّ عليه السلام؟

«الأذان»: هو في اللغة العربية وفي القرآن والسنة وفي الاستعمالات الفصيحة: الإعلان، أي الإعلام، ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ﴾^(١) أي أعلمهم بوجوب الحج، وأعلن وجوب الحج ﴿فَأَذِّنْ مُؤَدِّنٌ بَيْنَهُمْ﴾^(٢) أي أعلن ونادى منادٍ بينهم، وهكذا في الاستعمالات الأخرى.

فالأذان أي الإعلان.

«الشهادة»: هي القول عن علم حاصل عن طريق البصر أو البصيرة، ولذا يعتبر في الشهادة أن تكون عن علم، فالشهادة عن ظنّ وشك لا تعتبر، فلو قال أشهد بأنّ هذا الكتاب لزيد وسئل أتعلم؟ فإن قال: لا، أظنّ، ترد شهادته.

وهذا العلم تارةً يكون عن طريق البصر فالإنسان يرى بعينه أنّ هذا الكتاب مثلاً اشتراه زيد من السوق فكان ملكه، وتارة يشهد الإنسان بشيء ولكن ذلك الشيء لا يرى وإنما يراه بعين البصيرة فيشهد، كما هو الحال في الشهادة بوحدانية الله سبحانه وتعالى وبالمعاد والقيامة وغير ذلك من الأمور التي يعلم الإنسان بها علماً قطعياً، فيشهد بتلك الأمور.

«ولاية أمير المؤمنين»: يعني القول بأولويّته بالناس بعد رسول الله ﷺ

بلا فصل.

فإذا ضمنا هذه الأمور الثلاثة، لاحظوا، إذن، نعلن في الأذان، نعلن ونخبر

(١) الحج: ٢٧.

(٢) الأعراف: ٤٤.

٤١٨ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

الناس إخباراً عاماً: بأننا نعتقد بأولوية علي بالناس بعد رسول الله .

هذا معنى الشهادة بولاية علي في الأذان ، أي نقول للناس ، نقول للعالم ، بأننا

نعتقد بولاية علي ، بألويته بالناس بعد رسول الله .

وهذا القول قول عام ، نعلن عنه على المآذن وغير المآذن ، ونسمع العالمين

بهذا الاعتقاد .

وهذا الاعتقاد الذي نحن عليه لم يكن اعتقاداً جزافياً اعتباطياً ، وإنما هناك

أدلة تعضد هذا الاعتقاد وتدعم هذا الاعتقاد ، فنعلن عن هذا الاعتقاد للعالم ، ونأخذ

الأذان وسيلة للإعلان عن هذا الاعتقاد .

الإتيان بالشهادة بالولاية لا بقصد الجزئية

إذا لم يكن إعلاننا عن ولايتنا لأمير المؤمنين في الأذان بقصد جزئية هذه الشهادة في الأذان، فأَيُّ مانع من ذلك؟

فإذن، أوّل سؤال يطرح هنا: إنّه إذا لم يكن من قصد هذا المؤذن أن تكون هذه الشهادة جزءاً أصلياً، وفصلاً من فصول الأذان، لم يكن من قصده هذا، وإنما يريد أن يعلن للعالم عن اعتقاده بأولوية علي بالناس بعد رسول الله، ما المانع من هذا؟ هل من مانع كتاباً؟ هل من مانع سنة؟ هل من مانع عقلاً؟
فعلى من يدّعي المنع إقامة الدليل.

ولذا قرّر علماؤنا، أنّ ذكر الله سبحانه بعد الشهادة الأولى بما هو أهله، وذكر النبي بعد الشهادة الثانية بالصلاة والسلام عليه مثلاً، مستحب، وأنّ تكلم المؤذن بكلام عادي في أثناء الأذان جائز، ولا يضر بأذانه، فكيف إذا كان كلامه ومقصده الإعلان عن ولاية أمير المؤمنين، وهو يعتقد بأنّ الشهادة برسالة رسول الله إن لم تكن هذه الشهادة ملحقةً ومكمّلةً بالشهادة بولاية علي، فتلك الشهادة ناقصة؟

فهو يريد بهذا الإعلان أن يكمل شهادته برسالة محمد ﷺ، وبألوهية الباري سبحانه وتعالى، فإذا لم يثبت المنع، وحتى إذا لم يكن عندنا دليل على الجواز، فمجرد أصالة عدم المنع، ومجرد أصالة الإباحة تكفي، تكفي هذه الأصول العملية العقلية والنقلية على جواز هذا الإعلان في الأذان.

فحينئذ، يطالب المانع والمدّعي للمنع بإقامة دليل على عدم الجواز، وحينئذ يعود المنكر والمستنكر لذكر الشهادة بالولاية في الأذان مدّعياً بعد أن كان منكرًا، وتكون وظيفته إقامة البيّنة على دعواه، من كتاب أو سنة أو غير ذلك.

لقائل أن يقول: إذا كان هذا المؤذن يرى نقصان الأذان حال كونه فاقداً للشهادة الثالثة، ويريد أن يكمله بهذه الشهادة، لكون الولاية من أصول اعتقاداته، ويريد

٤٢٠ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

الإعلان عن هذا الأصل الاعتقادي في أذانه، فليعلن عن المعاد أيضاً، لأنّ الاعتقاد بالمعاد من الأصول، وليعلن أيضاً عن إمامة سائر الأئمة، لأنّه يرى إمامتهم أيضاً، لا إمامة علي فقط.

لكنّ هذا الاعتراض غير وارد:

إذ لا خلاف ولا نزاع في ضرورة الاعتقاد بالمعاد، كما أنّ من الواضح أنّ إمامة سائر الأئمة فرع على إمامة علي عليه السلام، وإذا ثبت الأصل ثبتت إمامة بقية الأئمة، وكما كان لمنكر ولاية علي دواع كثيرة على إخفاء هذا المنصب لأمير المؤمنين، فلا بدّ وأن يكون لمن يثبت هذا الأمر ويعتقد به، أن يكون له الداعي القوي الشديد على الإعلان عنه.

ليس المقصود أن نبحث عن فصول الأذان، وأنّ أيّ شيء من فصول الأذان، وأيّ شيء ليس من فصوله، لكي نأتي إلى البحث عن المعاد ونقول لماذا لا يعلن عن المعاد في الأذان مثلاً؟ وإنّما كان المقصود أن هذا المؤذن الشيعي الإمامي يرى بأنّ الشهادة برسالة رسول الله بدون الشهادة بولاية علي ليست بشهادة، إنّهُ يريد الإعلان عن معتقده الكامل التام، والشهادة برسالة رسول الله بلا شهادة بولاية علي تساوي عدم الشهادة برسالة رسول الله في نظر الشيعي.

وإلى الآن ظهر أنّ مقتضى الأصل، مقتضى القاعدة الجواز والإباحة مع عدم قصد الجزئية.

إنّما الكلام فيما لو أتى بهذه الشهادة بقصد الجزئية، حينئذ يأتي دور مانعية توقيفية الأذان، لأنّ الأذان ورد من الشارع المقدّس بهذه الكيفية الخاصّة، بفصول معينة وبحدود مشخصة، فإضافة فصل أو نقص فصل من الأذان، خلاف الشرع وخلاف ما نزل به جبرئيل ونزل به الوحي على رسول الله صلى الله عليه وآله، حينئذ يحصل المانع عن الإتيان بالشهادة الثالثة في الأذان بقصد الجزئية، وعلى من يريد أن يأتي بها بقصد الجزئية أن يقيم الدليل المجوّز، وإلّا لكان بدعة، لكان إتيانه بالشهادة الثالثة إدخالاً في الدين لما ليس من الدين.

الإتيان بالشهادة بالولاية بقصد الجزئية المستحبة

ونحن الآن نتكلم عن الإتيان بالشهادة الثالثة بقصد الجزئية المستحبة ،
والاستحباب حكم من الأحكام الشرعية ، لا بدّ وأن يكون المفتي عنده دليل على
الفتوى بالاستحباب ، وإلا لكانت فتواه بلا علم ، وتكون افتراءً على الله سبحانه
وتعالى ، مضافاً إلى خصوصية الأذان وكون الأذان توقيفياً .

ففي مسألتنا مشكلتان في الواقع :

المشكلة الأولى: إن المؤذن مع الشهادة الثالثة بقصد الجزئية المستحبة ، يحتاج
إلى دليل قائم على الاستحباب ، وإلا ففتواه بالاستحباب أو عمله هذا يكون محرماً ،
لأنها فتوى بلا دليل ، كسائر المستحبات في غير الأذان ، لو أن المفتي يفتي باستحباب
شيء وبلا دليل ، هذا لا يجوز ، وهو افتراء على الله عزّ وجلّ .

المشكلة الثانية: في خصوص الأذان ، لأن الأذان أمر توقيفي ، إضافة شيء
فيه أو نقص شيء منه ، تصرف في الشريعة ، وهذه بدعة ، فيلزم على القائل بالجزئية
الإستحبابية أو المستحبة إقامة الدليل .

الدليل المخرج عن كون هذه الشهادة بدعة ، لا يخلو من ثلاثة أمور ، أو
ثلاثة طرق :

الأول: أن يكون هناك نصّ خاص ، يدلّ على استحباب إتيان الشهادة الثالثة
في الأذان .

الثاني: أن يكون هناك دليل عام أو دليل مطلق ، يكون موردنا - أي الشهادة
بولاية أمير المؤمنين في الأذان - من مصاديق ذلك العام ، أو من مصاديق ذلك المطلق .

الثالث: أن يكون هناك دليل ثانوي ، يجوز لنا الإتيان بالشهادة الثالثة
في الأذان .

أما النص، فواضح، مثلاً: يقول الشارع المقدّس: الخمر حرام، يقول الشارع المقدّس: الصلاة واجبة، هذا نصّ وارد في خصوص الموضوع الذي نريد أن نبحث عنه، وهو الخمر مثلاً، أو الصلاة مثلاً.

وأما الدليل العام أو المطلق، فإنّه غير وارد في خصوص ذلك الموضوع أو الشيء الذي نريد أن نبحث عن حكمه، وإتّما ذلك الشيء يكون مصداقاً لهذا العام، يكون مصداقاً لهذا المطلق، مثلاً: نحن عندنا إطلاقات أو عمومات فيها الأمر بتعظيم وتكريم النبي ﷺ، لا شك عندنا هذه الإطلاقات والعمومات، وحينئذ فكلّ فعل يكون مصداقاً لتعظيم رسول الله، يكون مصداقاً لإظهار الحبّ لرسول الله، يكون مصداقاً لاحترام رسول الله، يكون ذلك الفعل موضوعاً لحكم التعظيم والاحترام والتكريم له، لانطباق هذا العام أو المطلق عليه، وإن لم يكن لذلك الفعل بالخصوص نصّ خاص، ولذا نزور قبر النبي، لذا نقبل ضريح النبي، لذا إذا ذكر اسمه نحترم اسمه المبارك، وهكذا سائر الأمور، مع أنّ هذه الأمور واحداً واحداً لم يرد فيها نصّ، لكنّ لما كانت مصاديق للعناوين المتّخذة موضوعات لتلك الأدلة العامة أو المطلقة، فلا ريب في ترتب الحكم على كلّ فردٍ من الأمور المذكورة، وهذا ممّا لم يفهمه الوهابيون، ولذا يرمون المسلمين عندما يحترمون رسول الله، يرمونهم بما يرمون.

وأما الدليل الثانوي، وهو الطريق الثالث، الدليل الثانوي فيما نحن فيه: قاعدة التسامح في أدلّة السنن، هذه قاعدة استخراجها علماؤنا وفقهاؤنا الكبار، من نصوص^(١) مفادها أنّ من بلغه ثواب عملٍ فعل ذلك العمل برجاءٍ تحصيل ذلك الثواب، فإنّه يعطى ذلك الثواب وإن لم يكن ما بلغه صحيحاً، وإن لم يكن رسول الله قال ما بلغ هذا الشخص.

والنصوص الواردة في هذا المورد التي يستفاد منها هذه القاعدة عند المشهور بين فقهاءنا، فيها ما هو صحيح سنداً وتام دلالة، وعلى أساس هذه القاعدة أفتى

(١) وسائل الشيعة ج ١ باب ١٨ في أبواب مقدمات العبادات.

(٢٨) الشهادة بالولاية في الأذان ٤٢٣

الفقهاء باستحباب كثير من الأشياء مع عدم ورود نصّ خاص فيها، ومع عدم انطباق عمومات أو مطلقات على تلك الأشياء.

إذن بأحد هذه الطرق تنتهي الفتوى بالاستحباب إلى الشارع المقدّس، وإذا انتهى الشيء إلى الشارع المقدّس أصبح من الدين، ولم يكن ممّا ليس من الدين، ليكون إدخالاً لما ليس من الدين في الدين فيكون بدعة.

وبعد بيان هذه المقدّمة، ومع الالتفات إلى أنّ القاعدة المذكورة قاعدة ورد فيها النصّ من طرفنا ومن طرق أهل السنّة أيضاً، وهي قاعدة مطروحة عندهم أيضاً، والحديث عن رسول الله بهذا المضمون وارد في كتبهم، كما في فيض القدير^(١).

وبعد، على من يقول بجزئية الشهادة الثالثة في الأذان جزئية استحبابية أن يقيم الدليل على مدّعاها بأحد هذه الطرق أو بأكثر من واحد منها، وسأذكر لكم أدلّة القوم، وسأبيّن لكم أنّ كثيراً منها ورد من طرق أهل السنّة أيضاً، ممّا ينتهي إلى اطمئنان الفقيه ووثوقه باستحباب هذا العمل.

(١) فيض القدير في شرح الجامع الصغير ٦: ١٢٤.

الاستدلال بالسنة على استحباب الشهادة بالولاية في الأذان

في بعض كتب أصحابنا، عن كتاب السلافة في أمر الخلافة، للشيخ عبد الله المراغي المصري: إن سلمان الفارسي ذكر في الأذان والإقامة الشهادة بالولاية لعلي بعد الشهادة بالرسالة في زمن النبي ﷺ، فدخل رجل على رسول الله فقال: يا رسول الله، سمعت أمراً لم أسمع به قبل هذا، فقال رسول الله: «ما هو؟» قال: سلمان شهد في أذانه بعد الشهادة بالرسالة بالشهادة بالولاية لعلي، فقال: «سمعتم خيراً».

وعن كتاب السلافة أيضاً: إن رجلاً دخل على رسول الله فقال: يا رسول الله، إن أباذر يذكر في الأذان بعد الشهادة بالرسالة الشهادة بالولاية لعلي ويقول: أشهد أن علياً ولي الله، فقال: «كذلك، أو نسيتم قولي يوم غدير خم: من كنت مولاه فعليّ مولاه؟ فمن نكث فإني نكثت عليّ نفسه!!».

هذان خبران عن هذا الكتاب.

إن تسألوني عن رأيي في هذا الكتاب، وفي هذين الخبرين، فإني لا يمكنني الجزم بصحة هذين الخبرين، لأنني بعد لم أعرف هذا الكتاب، ولم أطلع على سند هذين الخبرين، ولم أعرف بعد مؤلف هذا الكتاب، إلا أنني مع ذلك لا يجوز لي أن أكذب، لا أفني على طبق هذين الخبرين، ولكنني أيضاً لا أكذب هذين الخبرين.

وفي كتاب الاحتجاج، في احتجاجات أمير المؤمنين عليه السلام على المهاجرين والأنصار، هذه الرواية يستشهد بها علماءنا بل يستدلون بها في كتبهم الفقهيّة، اقرأ لكم نصّ الرواية:

وروى القاسم بن معاوية قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: هؤلاء - أي السنة - يروون حديثاً في أنه لما أسري برسول الله رأى على العرش مكتوباً: لا إله إلا الله محمد

رسول الله أبوبكر الصديق ، فقال عليه السلام : سبحان الله ، غيروا كل شيء حتى هذا؟ قلت : نعم ، قال عليه السلام : إن الله عز وجل لما خلق العرش كتب عليه : لا إله إلا الله محمد رسول الله علي أمير المؤمنين ، ولما خلق الله عز وجل الماء كتب في مجراه : لا إله إلا الله محمد رسول الله علي أمير المؤمنين ، ولما خلق الله عز وجل الكرسي كتب علي قوائمه : لا إله إلا الله محمد رسول الله علي أمير المؤمنين ، وهكذا لما خلق الله عز وجل اللوح ، ولما خلق الله عز وجل جبرئيل ، ولما خلق الله عز وجل الأرضين - إلى قضايا أخرى ، فقال في الأخير : قال عليه السلام : ولما خلق الله عز وجل القمر كتب عليه : لا إله إلا الله محمد رسول الله علي أمير المؤمنين ، وهو السواد الذي ترونه في القمر ، فإذا قال أحدكم : لا إله إلا الله محمد رسول الله ، فليقل : علي أمير المؤمنين .

هذه الرواية في كتاب الاحتجاج^(١).

الخبران السابقان كانا نصين في المطلب ، إلا أنني توقفت عن قبولهما.

هذا الخبر ليس بنص ، وإنما يدل علي استحباب ذكر أمير المؤمنين بعد رسول الله في الأذان ، بعمومه وإطلاقه ، لأن الإمام عليه السلام قال : فإذا قال أحدكم - في أي مكان ، في أي مورد ، قال أحدكم علي إطلاقه وعمومه - لا إله إلا الله محمد رسول الله فليقل : علي أمير المؤمنين ، والأذان أحد الموارد ، فتكون الرواية هذه منطبقة علي الأذان .

وقد قلنا إن في كل مورد نحتاج إلى دليل ، لا يلزم أن يكون الدليل دليلاً خاصاً وارداً في ذلك المورد بخصوصه ، وهذا الدليل ينطبق علي موردنا ، وهو الشهادة بولاية أمير المؤمنين في الأذان بعمومه ، فمن ناحية الدلالة لا إشكال .

يبقى البحث في ناحية السند ، فروايات الاحتجاج مرسله ، ليس لها أسانيد في الأعم الأغلب ، صاحب الاحتجاج لا يذكر أسانيد رواياته في هذا الكتاب ، وحينئذ من الناحية العلمية لا يتمكّن الفقيه أن يعتمد علي مثل هكذا رواية ، حتى يفتني

(١) الاحتجاج للشيخ أبي منصور الطبرسي ١ : ٢٣٠ .

بالاستحباب، لكن هنا أمران:

الأمر الأول: إنَّ الطبرسي يذكر في مقدّمة كتابه يقول: بأنّي وإن لم أذكر أسانيد الروايات، وترونها في الظاهر مرسلة، لكنّ هذه الروايات في الأكثر روايات مجمع عليها، روايات مشهورة بين الأصحاب، معمول بها، ولذلك استغنيت عن ذكر أسانيدها، فيكون هذا الكلام منه شهادة في اعتبار هذه الرواية.

الأمر الثاني: قد ذكرنا في بدء البحث، أنّا لم نجد أحداً من فقهاءنا يقول بمنع الشهادة الثالثة في الأذان، حينئذ، يكون علماً أنّنا قد أفتوا على طبق مفاد هذه الرواية، وإذا كانوا قد عملوا بهذه الرواية حتّى لو كانت مرسلة، فعمل المشهور برواية مرسلة أو ضعيفة يكون جابراً لسند تلك الرواية، ويجعلها رواية معتبرة قابلة للاستنباط والاستدلال في الحكم الشرعي، وهذا مسلك كثير من علمائنا وفقهائنا، فإنّهم إذا رأوا عمل المشهور برواية مرسلة أو ضعيفة، يجعلون عملهم بها جابراً لسند تلك الرواية، وهذا ما يتعلّق بسند رواية الاحتجاج.

مضافاً إلى هذا، فإنّنا نجد في روايات أهل السنّة ما يدعم مفاد هذه الرواية، وهذا ممّا يورث الإطمئنان بصدورها عن المعصوم عليه السلام.

لاحظوا، أقرأ لكم بعض الروايات:

الرواية الأولى:

عن أبي الحمراء، عن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «لَمَّا أُسْرِي بي إلى السماء، إذا على العرش مكتوب: لا إله إلا الله محمد رسول الله أيّدته بعلي».

هذا على العرش مكتوب، وقد وجدنا في هذه الرواية أيضاً أنّ على العرش مكتوب اسم أمير المؤمنين.

هذه الرواية في الشفاء للقاضي عياض^(١)، وفي المعجم الكبير للطبراني^(٢)،

(١) الشفاء بتعريف حقوق المصطفى ١: ١٧٤.

(٢) المعجم الكبير ٢٢: ٢٠٠.

٤٢٨ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

وفي الرياض النضرة في مناقب العشرة المبشرة^(١)، وفي نظم درر السمطين^(٢)، وفي مجمع الزوائد^(٣)، وفي الخصائص الكبرى للسيوطي^(٤).

هذا الحديث موجود في هذه المصادر وغير هذه المصادر^(٥).

فإذا كانت الرواية مقبولة عند المسلمين، عند الطرفين المتخاصمين، أعتقد أن الإنسان يحصل له وثوق بصدور هذه الرواية.

الرواية الثانية:

ما أخرجه جماعة منهم الطبراني بالإسناد عن جابر بن عبد الله الأنصاري، قال: قال رسول الله: «مكتوب عليّ باب الجنة: محمد رسول الله علي بن أبي طالب أخو رسول الله، هذا قبل أن يخلق الله السماوات والأرض بألفي عام». هذه رواية الطبراني وغيره، بسند فيه بعض الأكابر وأئمة الحفاظ، وهي موجودة في غير واحد من المصادر المهمة^(٦).

الرواية الثالثة:

عن ابن مسعود، عن رسول الله ﷺ: «أتاني ملك فقال: يا محمد ﴿وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا﴾^(٧) علي ما بعثوا، قلت: علي ما بعثوا؟ قال: علي ولايتك وولاية علي بن أبي طالب». فالأنبياء السابقون بعثوا علي وولاية رسول الله وأمير المؤمنين من بعده، أي كلّفوا بإبلاغ هذا الأمر إلى أممهم.

(١) الرياض النضرة في مناقب العشرة المبشرة ٣: ١١٣.

(٢) نظم درر السمطين: ١٢٠.

(٣) مجمع الزوائد ٩: ١٢١.

(٤) الخصائص الكبرى ١: ٧، الدر المنثور ٣: ١٩٩ و ٤: ١٥٣.

(٥) المعجم الكبير ٢٢: ٢٠٠، كنز العمال ١١: ٦٢٤.

(٦) كنز العمال ١١: ٦٢٤، المناقب للخوارزمي: ١٤٤.

(٧) الزخرف: ٤٥.

(٢٨) الشهادة بالولاية في الأذان ٤٢٩

هذا الحديث تجدونه في كتاب معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري^(١) وقد وثق روايه، وأيضاً هو في تفسير الثعلبي بتفسير الآية المباركة، ورواه أيضاً أبو نعيم الإصفهاني في كتاب منقبة المطهرين، وغيرهم من الحفاظ.

الرواية الرابعة:

عن حذيفة عن رسول الله ﷺ: «لو علم الناس متى سمّي علي أمير المؤمنين ما أنكروا فضله، سمّي أمير المؤمنين وآدم بين الروح والجسد، قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾^(٢) قالت الملائكة: بلى، فقال: أنا ربكم، محمّد نبيكم، علي أميركم».

فهذا ميثاق أخذه الله سبحانه وتعالى.

والرواية في فردوس الأخبار للديلمى^(٣).

ذكرت هذه الروايات من كتب السنّة، لتكون مؤيدة لرواية الاحتجاج، بعد

البحث عن سندها ودالاتها.

نرجع إلى أصل المطلب:

قال الشيخ الطوسي رحمه الله في كتاب النهاية في الفتوى: فأما ما روي في شواذ الأخبار من القول إنّ عليّاً ولي الله وآل محمّد خير البريّة، فمما لا يعمل عليه في الأذان والإقامة، فمن عمل به كان مخطئاً.

هذه عبارته في النهاية^(٤).

وماذا نفهم من هذه العبارة؟ أنّ هناك بعض الروايات الشاذة تقول بأنّ الشهادة

بولاية أمير المؤمنين من الأذان، لكنّ الشيخ يقول: هذا ممّا لا يعمل عليه، ثمّ يقول: فمن عمل به كان مخطئاً.

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري صاحب المستدرک: ٩٦، المناقب: ٣١٢.

(٢) الأعراف: ١٧٢.

(٣) فردوس الأخبار للديلمى ٣: ٣٩٩، ينابيع المودّة ٢: ٢٤٨.

(٤) النهاية في مجرد الفتوى: ٦٩.

٤٣٠ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

إذن، عندنا روايات أو رواية شاذة تدلّ على هذا المعنى، لكنّ الشيخ يقول لا نعمل بها، الشاذ من الروايات في علم دراية الحديث، لو تراجعون الكتب التي تعرّف الشاذ من الأخبار والشذوذ، يقولون الشاذ من الخبر هو الخبر الصحيح الذي جاء في مقابل أخبار صحيحة وأخذ العلماء بتلك الأخبار، فهو صحيح سنداً لكنّ العلماء لم يعملوا بهذا الخبر، وعملوا بالخبر المقابل له، وهذا نصّ عبارة الشيخ، ممّا لا يعمل عليه.

إذن، عندنا رواية معتبرة تدلّ على هذا، والشيخ الطوسي لا يعمل، يقول: ممّا لا يعمل عليه، ثمّ يقول: فمن عمل به كان مخطئاً.

ومقصوده من هذا: أنّ الرواية تدلّ على الجزئية بمعنى وجوب الإتيان، وهذا ممّا لا عمل عليه.

هذا صحيح، وبحثنا الآن في الجزئية المستحبة.

ولاحظوا عبارته في كتابه الآخر، أي في كتاب المبسوط، يقول في المبسوط الذي ألفه بعد النهاية يقول هناك: فأما قول أشهد أنّ علياً أمير المؤمنين وآل محمّد خير البرية على ما ورد في شواذ الأخبار، فليس بمعول عليه في الأذان، ولو فعله الإنسان لم يَأثم به^(١).

فلو كان الخبر ضعيفاً أو مؤداه باطلاً لم يقل الشيخ لم يَأثم به.

معنى هذا الكلام أنّ السند معتبر، والعمل به بقصد الجزئية الواجبة لا يجوز، وأمّا بقصد الجزئية المستحبة فلا إثم فيه، لم يَأثم به، غير أنّه ليس من فصول الأذان. فهذه إذن رواية صحيحة، غير أنّهم لا يعملون بها بقصد الجزئية الواجبة، هذا صحيح، وبحثنا في الجزئية المستحبة.

رواية أخرى في غاية المرام: عن علي بن بابويه الصدوق، عن البرقي، عن فيض بن المختار - هذا ثقة والبرقي ثقة، وابن بابويه معروف - عن أبي جعفر

(١) المبسوط في فقه الإمامية ١ : ٩٩.

(٢٨) الشهادة بالولاية في الأذان ٤٣١

الباقر عليه السلام، عن أبيه، عن جدّه رسول الله، في حديث طويل، قال: «يا علي ما أكرمني بكرامة - أي الله سبحانه وتعالى - إلا أكرمك بمثلها»^(١).

الروايات السابقة التي رويها عن الشيخ الطوسي وغير الشيخ الطوسي تكون نصّاً في المسألة، لكن هذه الرواية التي قرأتها الآن تدل بالعموم والإطلاق، لأنّ ذكر رسول الله في الأذان من إكرام الله سبحانه وتعالى لرسول الله، من جملة إكرام الله سبحانه وتعالى لرسوله أن جعل الشهادة بالرسالة في الأذان «وما أكرمني بكرامة إلا أكرمك بمثلها»، فتكون النتيجة: إكرام الله سبحانه وتعالى عليّاً بذكره والشهادة بولايته في الأذان.

وسأذكر لكم بعض النصوص المؤيدة من كتب السنّة أيضاً.

رواية أخرى يرويها السيد نعمّة الله الجزائري المحدث، عن شيخه المجلسي، مرفوعاً، هذه الرواية مرفوعة عن النبي صلى الله عليه وآله: «يا علي إنّي طلبت من الله أن يذكرني في كلّ مورد يذكرني فأجابني واستجاب لي».

في كلّ مورد يذكر رسول الله يذكر علي معه، والأذان من جملة الموارد، ويمكن الاستدلال بهذه الرواية.

ومن شواهدنا من كتب السنّة:

قوله صلى الله عليه وآله لعلي: «ما سألت ربّي شيئاً في صلاتي إلا أعطاني، وما سألت لنفسي شيئاً إلا سألت لك».

هذا في الخصائص^(٢) للنسائي، وفي مجمع الزوائد^(٣)، وفي الرياض النضرة^(٤)، وفي كنز العمال^(٥).

(١) أمالي الصدوق: ٥٨٣، شواهد التنزيل ١: ٣٥٣.

(٢) خصائص علي: ١٢٥، السنن الكبرى للنسائي ٥: ١٥١.

(٣) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ٩: ١١٠.

(٤) الرياض النضرة في مناقب العشرة ٣: ١٦٢.

(٥) كنز العمال ١١: ٦٢٥، ١٣: ١١٣.

حديث آخر: «أحبّ لك ما أحبّ لنفسي وأكره لك ما أكره لنفسي».

هذا في صحيح الترمذي^(١).

ومن الروايات: ما يرويه الشيخ الصدوق في أماليه، بسنده عن الصادق عليه السلام، قال: إنّ أول أهل بيت نوره الله بأسمائنا، إنه لما خلق الله السماوات والأرض أمر منادياً فنادى: أشهد أن لا إله إلا الله - ثلاثاً - وأشهد أن محمداً رسول الله - ثلاثاً - وأشهد أن علياً أمير المؤمنين حقاً حقاً^(٢).

في الشهادة بولاية أمير المؤمنين توجد كلمة حقاً حقاً، وهذا إنما هو لدفع المخالفين دفعاً دفعاً!!

وفي البحار، عن كتاب الروضة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال لا إله إلا الله تفتحت له أبواب السماء، ومن تلاها بمحمد رسول الله تهلّل وجه الحق واستبشر بذلك، ومن تلاها بعلي ولي الله غفر الله له ذنوبه ولو كانت بعدد قطر المطر»^(٣).

وفي رواية - وهذه الرواية عجيبة إنصافاً - إنّ رسول الله ﷺ بعد أن وضعوا فاطمة بنت أسد في القبر، لقننها بنفسه، فكان ممّا لقننها به ولاية علي بن أبي طالب ولدها.

هذا في خصائص أمير المؤمنين^(٤) للشريف الرضي، وفي الأمالي^(٥) للصدوق. وأرى أنّ هذا الخبر هو قطعي، هذا باعتقادي، وحتى فاطمة بنت أسد يجب أن تكون معتقدة بولاية أمير المؤمنين وشاهدة بذلك وتساءل عن ذلك أيضاً.

هذه بعض الروايات التي يستدلّ بها أصحابنا في هذه المسألة، منها ما هو نص

(١) مسند أحمد ١: ٤٦، سنن الترمذي ١: ١٧٤.

(٢) الأمالي للشيخ الصدوق: ٧٠١.

(٣) بحار الأنوار ٣٨: ٣١٨.

(٤) خصائص أمير المؤمنين للشريف الرضي: ٦٥.

(٥) الأمالي للشيخ الصدوق: ٣٩١.

(٢٨) الشهادة بالولاية في الأذان ٤٣٣

وارد في خصوص المسألة، ومنها ما هو عام ومطلق، وهناك روايات كثيرة عن طرق أهل السنة في مصادرهم المعتبرة تعضد هذه الروايات وتؤيدها وتقويها في سندها ودلالاتها.

وحيث نقول بأن هذه الروايات إن كانت دالة على استحباب الشهادة بولاية أمير المؤمنين في الأذان - إما بالنص، وإما بانطباق الكبريات والإطلاقات على المورد، ونستدل عن هذا الطريق ونفتي - فيها، ولو تأمل متأمل ولم يوافق، لا على ما ورد نصاً، ولا على ما ورد عاماً ومطلقاً، فحيث يأتي دور الطريق الآتي.

الاستدلال بقاعدة التسامح في أدلة السنن

ما روي من أن من بلغه ثواب على عمل فعمله رجاء ذلك الثواب كتب له وإن لم يكن الأمر كما بلغه .

وهذا لا إشكال فيه قطعاً على مبنى المشهور بين أصحابنا، لأن أصحابنا وكبار فقهاءنا منذ قديم الأيام يستخرجون من هذه الروايات قاعدة التسامح في أدلة السنن، ويفتون على أساس هذه القاعدة باستحباب كثير من الأمور .

نعم نجد بعض مشايخنا وأساتذة مشايخنا كالسيد الخوئي رحمة الله عليه، هؤلاء يستشكلون في هذا الاستدلال، أي استخراج واستنباط القاعدة من هذه الروايات، ويقولون بأن هذه الروايات لا تدل على قاعدة التسامح في أدلة السنن، وإنما تدل هذه الروايات على أن الإنسان إذا أتى بذلك العمل برجاء حصول الثواب الخاص يعطى ذلك الثواب، وإن لم يكن رسول الله قاله، فحينئذ يأتي بهذا العمل برجاء المطلوبية .

فليكن، أيضاً نفتي بحسن الشهادة الثالثة في الأذان من باب رجاء المطلوبية .
إلا أن هذا القول قول مشايخنا وأساتذتنا وأساتذة أساتذتنا، هؤلاء المحققين المتأخرين، وإلا فالمشهور بين الأصحاب هو العمل بقاعدة التسامح بأدلة السنن، وعلى أساس هذه القاعدة يفتون باستحباب كثير من الأمور .

خاتمة البحث

فائدة صغيرة:

وهنا فائدة صغيرة، أذكرها لكم، جاء في السيرة الحلبية ما نصّه: وعن أبي يوسف [أبو يوسف هذا تلميذ أبي حنيفة إمام الحنفية]: لا أرى بأساً أن يقول المؤذن في أذانه: السلام عليك أيها الأمير ورحمة الله وبركاته، يقصد خليفة الوقت أيّاً كان ذلك الخليفة.

لاحظوا بقيّة النصّ: لا أرى بأساً أن يقول المؤذن السلام عليك أيها الأمير ورحمة الله وبركاته، حيّ على الصلاة، حيّ على الفلاح، الصلاة يرحمك الله. ولذا كان مؤذن عمر بن عبدالعزيز يفعله ويخاطب عمر بن عبدالعزيز في الأذان الله أكبر، الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، السلام عليكم يا أيها الأمير ورحمة الله وبركاته حيّ على الصلاة، حيّ على الصلاة، حيّ على الفلاح، حيّ على الفلاح، لا أرى بأساً في هذا.

فإذا لم يكن بأس في أن يخاطب المؤذن خليفة الوقت وأمير مؤمنينهم في الأذان بهذا الخطاب، فالشهادة بولاية أمير المؤمنين حقاً لا أرى أن يكون فيها أيّ بأس، بل إنّه من أحبّ الأمور إلى الله سبحانه وتعالى، ولو تجرّأنا وأفستينا بالجزئية الواجبة فنحن حينئذ ربّما نكون في سعة، لكنّ هذا القول أعرض عنه المشهور، وكان ممّا لا يعمل به بين أصحابنا.

تصرفات أهل السنة في الأذان:

وأما أهل السنة، فعندهم تصرّفان في الأذان:

التصرف الأول: حذف «حيّ على خير العمل».

التصرف الثاني: إضافة «الصلاة خير من النوم».

ولم يقدّم دليلٌ عليهما.

٤٣٨ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

هذا في شرح التجريد للقوشجي الأشعري^(١)، وأرسله إرسال المسلم، وجعل يدافع عنه، كما أنه يدافع عن المتعتين.

فمن هذا يظهر أنّ «حيّ على خير العمل» كان ممن صلب الأذان في زمن رسول الله، وعمر منع عنه كالمتعتين.

ويدلّ على وجود «حيّ على خير العمل» في الأذان في زمن رسول الله وبعد زمنه: الحديث في كنز العمال، كتاب الصلاة^(٢) عن الطبراني: كان بلال يؤذّن في الصباح فيقول: حيّ على خير العمل.

وكذا هو في السيرة الحلبية^(٣)، وذكر أنّ عبد الله بن عمر والإمام السجّاد عليهما السلام كانا يقولان في أذانهما حيّ على خير العمل.

وأما «الصلاة خير من النوم» فعندهم روايات كثيرة على أنها بدعة، فراجعوا^(٤).

الشهادة بالولاية شعار المذهب:

بعد أن أثبتنا الجزئية الاستحبابية للشهادة الثالثة في الأذان، فلا يقول أحد أنّ هذه الشهادة في الأذان إذا كانت مستحبة، والمستحب يترك، ولا مانع من ترك المستحب، فحينئذ نترك هذا الشيء. هذا التوهّم في غير محلّه.

لأنّ هذا الأمر والعمل الاستحبابي، أصبح شعاراً للشيعة، ومن هنا أفتى بعض كبار فقهاءنا كالسيد الحكيم رحمة الله عليه في كتاب المستمسك بوجوب الشهادة الثالثة في الأذان، بلحاظ أنّه شعار للمذهب، وتركه يضرّ بالمذهب، وهذا واضح، لأنّ كلّ شيء أصبح شعاراً للمذهب فلا بدّ وأن يحافظ عليه، لأنّ المحافظة عليه محافظة

(١) شرح التجريد للقوشجي : ٣٧٤، مبحث الامامة.

(٢) كنز العمال ٨ : ٣٤٢.

(٣) السيرة الحلبية ٢ : ١٣٦ - ١٣٧.

(٤) كنز العمال ٨ : ٣٥٦ - ٣٥٧.

علی المذهب، وكلّ شيء أصبح شعاراً لهذا المذهب فقد حاربه المخالفون لهذا المذهب بالقول والفعل .

وكم من نظير لهذا الأمر، فكثير من الأمور يعترفون بكونها من صلب الشريعة المقدّسة، إلا أنّهم في نفس الوقت يعترفون بأنّ هذا الشيء لمّا أصبح شعاراً للشيعة فلا بدّ وأنّ يترك، لأنّه شعار للشيعة، مع اعترافهم بكونه من الشريعة بالذات .
أقرأ لكم بعض الموارد بسرعة:

في كتاب الوجيز للغزالي في الفقه، وهكذا في شرح الوجيز وهو فتح العزيز في شرح الوجيز في الفقه الشافعي، هناك ينصّون على أنّ تسطيح القبر أفضل من تسنيمه، إلا أنّ التسطيح لمّا أصبح شعاراً للشيعة فلا بدّ وأنّ يترك هذا العمل .

ونصّ العبارة: وعن القاسم بن محمّد بن أبي بكر: رأيت قبور النبي وأبي بكر وعمر مسطّحة، وقال ابن أبي هريرة: إنّ الأفضل الآن العدول من التسطيح إلى التسنيم، لأنّ التسطيح صار شعاراً للروافض، فالأولى مخالفتهم^(١).

وأيضاً: عن الزمخشري في تفسيره، بتفسير قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ﴾^(٢)، يقول: إنّ مقتضى الآية جواز الصلاة على آحاد المسلمين، هذا تصريح الزمخشري في تفسيره، لكن لمّا اتخذت الرافضة ذلك في أئمتهم منعناه .
فنحن نقول: صلّى الله عليك يا أمير المؤمنين، وكذا غير أمير المؤمنين من الأئمّة، حينما نقول هذا فهو شيء يدلّ عليه الكتاب يقول: إلا أنّ الشيعة لمّا اتخذت هذا لأئمتهم منعناه .

في مسألة التختم باليمين، ينصّون على أنّ السنّة النبويّة أنّ يتختّم الرجل باليمين، لكنّ الشيعة لمّا اتخذت التختم باليمين شعاراً لهم، أصبحوا يلتزمون بالتختم باليسار .

(١) فتح العزيز في شرح الوجيز ٥ : ٢٣١ .

(٢) الأحزاب : ٤٣ .

نصّ العبارة: أوّل من اتخذ التختّم باليسار خلاف السنّة هو معاوية^(١).

وبالنسبة إلى السلام على غير الأنبياء يقول ابن حجر في فتح الباري - لاحظوا هذه العبارة -: تنبيه: اختلف في السلام على غير الأنبياء بعد الاتفاق على مشروعيته في تحية الحي، فقيل يشرع مطلقاً، وقيل: بل تبعاً ولا يفرد لواحد لكونه صار شعاراً للرافضة، ونقله النووي عن الشيخ أبي محمّد الجويني^(٢).

في السنّة في العمامة، في كيفية لفّ العمامة، السنّة أن تلف العمامة كما كان يلقّها رسول الله ﷺ، هذا تطبيق السنّة، يقولون: وصار اليوم شعاراً لفقهاء الإمامية، فينبغي تجنّبه لترك التشبّه بهم^(٣).

ثم إنّ الغرض من مخالفة السنّة النبويّة في جميع هذه المواضع هو بغض أمير المؤمنين، المحافظ عليها والمروّج لها، وقد جاء التصريح بهذا في بعض تلك المواضع، كقضية ترك التلبية.

لاحظوا نصّ العبارة: فقد أخرج النسائي والبيهقي عن سعيد بن جبير قال: كان ابن عباس بعرفة، فقال: يا سعيد مالي لا أسمع الناس يلبّون؟ فقلت: يخافون، فخرج ابن عباس من فسطاطه فقال: لبيك اللهمّ لبيك وإنّ رغم أنف معاوية، اللهمّ عنهم فقد تركوا السنّة من بغض علي^(٤).

قال السندي في تعليق النسائي: أي لأجل بغضه، أي وهو كان يتقيّد بالسنن، فهو لاء تركوها بغضاً له.

فإذا كان الشيء من السنّة، ثمّ أصبح لكونه من السنّة شعاراً للشيعة، يلتزمون بمخالفة ذلك الشعار لكونه شعاراً للشيعة، مع اعترافهم بكونه من السنّة.

(١) ربيع الأبرار ٤: ٢٤.

(٢) فتح الباري في شرح البخاري ١١: ١٤٦.

(٣) شرح المواهب اللدنيّة ٦: ٣٧٦.

(٤) سنن النسائي ٥: ٢٥٣، سنن البيهقي ٥: ١١٣، المستدرک للحاكم ١: ٤٦٥.

(٢٨) الشهادة بالولاية في الأذان ٤٤١

وهكذا يكون إنكار الشهادة الثالثة محاربة للشيعة والتشيع ، لأنّ الشهادة الثالثة شعار التشيع والشيعة ، ويكون خدمة لغير الشيعة ، ويكون متابعة لما عليه غير الإمامية في محاربتهم للشعائر .

وصلّى الله على محمّد وآله الطاهرين .

(٢٩)

تزويج أم كلثوم من عمر

السيد علي الحسيني الميلاني

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد وآله الطيبين الطاهرين، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين.

بحثنا في هذه الليلة حول مسألة تزويج أم كلثوم من عمر بن الخطاب، وهذه المسألة أيضاً قضية تاريخية، ولكنها ليست قضية تاريخية محضة، بل إن لها مداليلها، ولها آثارها في العقائد، لأن القضايا يجب أن تنظر وتلاحظ بدقة، ويستفاد منها أمور أخرى ما وراء هذه القضايا.

لقد ثبت عند الفريقين أن عمر بن الخطاب في سبيل خلافة أبي بكر اعتدى على الزهراء عليها السلام وعلى بيتها، هذا موجود في المصادر عند الفريقين.

ثم إنه خطب بنت أمير المؤمنين أم كلثوم، هذه الخطبة لماذا كانت؟ وما الغرض منها؟

وهل تحقق هذا التزويج والتزوج أو لم يتحقق؟

إن لم يتحقق، فلماذا رده علي عليها السلام، ولم يزوجه ابنته؟

وإن كان قد تحقق هذا التزويج، فهل تحقق عن طوع ورغبة أو تحقق في

ظروف خاصة وملابس معينة؟

إن كان عن طوع ورغبة وميل ورضا من أهل البيت، فأين صارت تلك القضايا

والاعتداءات على البيت؟

وإن لم يكن هناك طوع ورغبة فإذن كيف كان هذا التزويج؟

فالقضية التاريخية، لكنها عندما تحلل تنتهي هذه القضية التاريخية إلى قضايا

أخرى، ويستكشف منها أموراً أخرى.

ولذا نرى أن علماء الفريقين يهتمون بهذه القضية، ولو كانت قضية تاريخية

محضة، فأَيُّ تأثير لهذا التزويج أو عدم وقوع هذا التزويج، إن كان الخبر صادقاً أو لم يكن، إن كان الأمر واقعاً أو لم يكن، فلماذا تُؤلف هذه الكتب؟ ولماذا هذه المقالات، وهذه البحوث؟ وهذه الأسئلة والأجوبة منذ قبل زمان الشيخ المفيد وإلى يومنا هذا؟ ولماذا اشتهار هذا الخبر في كتب أهل السنة، من حديث وتاريخ وكتب تراجم الصحابة، وإلى غير ذلك؟

إذن، ليست القضية قضية تاريخية محضة ينظر إليها كخبر يحتمل الصدق والكذب، ولا يهتَمُّ ما إذا كان صادقاً أو كان كاذباً.

البحث حول سند الخبر

رواة الخبر:

هذه القضية موجودة في كتب أصحابنا وفي كتب السنّة، من أشهر رواة الخبر من أهل السنّة:

- ١- ابن سعد، في الطبقات^(١).
 - ٢- أبو بشر الدولابي، في كتاب الذرية الطاهرة^(٢).
 - ٣- الحاكم النيسابوري، في المستدرک^(٣).
 - ٤- البيهقي، في السنن الكبرى^(٤).
 - ٥- الخطيب البغدادي، في تاريخ بغداد^(٥).
 - ٦- ابن عبد البر، في الاستيعاب^(٦).
 - ٧- ابن الأثير، في أسد الغابة^(٧).
 - ٨- ابن حجر العسقلاني، في الإصابة^(٨).
- فتلاحظون وجود الخبر في كتب الحديث، وفي كتب تراجم الصحابة، وفي كتب أخرى.

فلا بدّ من البحث عن هذا الخبر بحثاً علمياً تحقيقيّاً، لا يكون فيه أيّ إفراط أو تفريط بأيّ نقطة أساسية موجودة في هذه الأخبار.

(١) الطبقات الكبرى ٨: ٤٦٣.

(٢) الذرية الطاهرة: ٦٢ و١١٤.

(٣) المستدرک ٣: ١٤٢.

(٤) السنن الكبرى ٧: ٦٤ و٧٠ و١١٤ و١٣٩.

(٥) تاريخ بغداد ٦: ١٨٠.

(٦) الاستيعاب ٤: ١٩٥٤.

(٧) أسد الغابة ٥: ٦١٤.

(٨) الإصابة ٤: ٣٢٤.

قبل كل شيء ، نلاحظ :

أولاً: هذا الخبر غير موجود في الصحيحين ، وكم من خبر كذّبوه لعدم كونه في الصحيحين .

ثانياً: هذا الخبر غير موجود في شيء من الصحاح الستة ، فقد اتفق أربابها على عدم رواية هذا الخبر .

ثالثاً: هذا الخبر ليس في شيء من المسانيد والمعاجم الحديثية المعتبرة المشهورة ، كمسند أبي يعلى ومسند أحمد ومسند البزار ، وكذا معاجم الطبراني ، وغير هذه الكتب ، هذا الخبر غير موجود فيها .

رابعاً: إن كثيراً من أسانيد هذا الخبر تنتهي إلى أهل البيت أنفسهم ، وهذا مما يجلب الانتباه ، ولا بدّ من التأمل في هذه الجهة .
وأنا أذكر أولاً روايات القوم عن أهل البيت ، ثم أذكر رواياتهم عن غير أهل البيت .

رواية القوم هذا الخبر عن أهل البيت عليهم السلام :

أما رواية القوم عن أهل البيت :

عن الصادق عليه السلام ، رواه الحاكم النيسابوري ، عن الصادق ، عن أبيه ، عن جدّه :
وإنّ عمر خطب أمّ كلثوم ابنة علي بن أبي طالب وتزوج بها .
يقول الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . أي البخاري ومسلم .
لكن الذهبي يتعقب هذا الخبر فيقول : هذا منقطع .
والبيهقي يقول : هذا مرسل .
حينئذ لا يتمّ سنده .

رواه البيهقي عن أبي عبد الله الحاكم صاحب المستدرک - وهو شيخه - بسنده عن الصادق عليه السلام ، وفي السند أحمد بن عبد الجبار ، وهذا الرجل قال ابن أبي حاتم : كتبت عنه وأمسكت عن الرواية عنه ، لكثرة كلام الناس فيه ، قال مطين : كان يكذب ،

(٢٩) تزويج أم كلثوم من عمر ٤٤٩

قال أبو أحمد الحاكم: ليس بقوي عندهم، تركه ابن عقدة، قال ابن عدي: رأيت أهل العراق مجمعين على ضعفه^(١).

الراوي الآخر في هذا السند عند البيهقي يونس بن بكير، عن أبي داود: ليس هو عندي بحجة، قال النسائي: ليس هو بقوي، وقال مرة: ضعيف، الجوزجاني يقول: ينبغي أن يتثبت في أمره، قال الساجي: كان ابن المديني لا يحدث عنه، قال أحمد: ما كان أزهد الناس وأنفهم عنه، قال ابن أبي شيبة: كان فيه لين. قال الساجي: كان يتبع السلطان وكان مرجئاً^(٢).

عن الإمام الباقر^(عليه السلام)، رواه ابن عبد البر في الاستيعاب وابن حجر في الإصابة. لكن في سنده: عمرو بن دينار، لاحظوا، الميموني يقول عن أحمد: ضعيف منكر الحديث، عن ابن معين: لا شيء ذاهب الحديث، ويقول ابن عدي: ضعيف الحديث، ويقول أبو حاتم: ضعيف وعامة حديثه منكر، ويقول أبو زرعة: واهي الحديث، البخاري: فيه نظر، ويقول أبو داود: ليس بشيء، ويقول الترمذي: ليس بالقوي، ويقول النسائي: ليس بثقة، النسائي أيضاً: ضعيف، الدارقطني: ضعيف، الجوزجاني: ضعيف، ابن حبان: لا يحلّ كتب حديثه إلا على جهة التعجب كان يتفرد بالموضوعات عن الأثبات، البخاري في الأوسط: لا يتابع على حديثه، ابن عمّار الموصلي: ضعيف، الساجي: ضعيف^(٣).

ويروون هذا الخبر عن الحسن بن الحسن المجتبي، يرويه عنه البيهقي بسنده في السنن الكبرى.

لكن في السند:

سفيان بن عيينة، وفيه كلام^(٤).

(١) تهذيب التهذيب ١: ٤٤.

(٢) تهذيب التهذيب ١١: ٣٨٣.

(٣) تهذيب التهذيب ٨: ٢٧.

(٤) تهذيب التهذيب ٤: ١٠٦.

٤٥٠ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

ووكيع بن جرّاح، وفيه كلام لأسباب منها شرب المسكر والفتوى بالباطل وغير ذلك^(١).

وابن جريج، وفيه كلام كثير^(٢).

وابن أبي مليكة، كان من الخوارج، وكان مؤدّباً لابن الزبير بمكة وقاضياً له. هذا في تهذيب التهذيب^(٣).

فهذه رواياتهم عن أهل البيت، عن الصادق^{عليه السلام}، وعن الباقر^{عليه السلام}، وعن الحسن بن الحسن المجتبي^{عليه السلام}.

رواية القوم هذا الخبر عن غير أهل البيت^{عليهم السلام}:

وأما عن غير أهل البيت، ننظر في أسانيد ما رووا عن غير أهل البيت:

في إخبار ابن سعد في الطبقات، وعنه ابن حجر في الإصابة، وفيه وكيع بن الجرّاح، وقد ذكرناه. وفيه أيضاً هشام بن سعد قال أحمد: لم يكن بالحافظ، وكان يحيى القطان لا يحدث عنه، وقال ابن معين: ليس بذلك القوي، قال النسائي: ضعيف، قال ابن عدي: مع ضعفه يكتب حديثه، الدوري عن ابن معين: ضعيف، أبو حاتم: لا يحتجّ به، ذكره ابن عبد البرّ فيمن ينسب إلى الضعف ويكتب حديثه، ذكره يعقوب بن سفيان في الضعفاء، قال ابن سعد: كان يستضعف وكان متشيعاً^(٤).

في خبر رواه ابن عبد البرّ وابن حجر عن أسلم مولى عمر، في سنده: عبد الله بن وهب، تكلم فيه ابن معين، قال ابن سعد: كان يدلس، قال أحمد في حديث ابن وهب عن ابن جريج شيء، وقال أبو عوانة: صدق لأنه يأتي بأشياء لا يأتي بها غيره، ذكره ابن عدي في الكامل في الضعفاء^(٥).

(١) ميزان الاعتدال ٤: ٣٣٦، تاريخ بغداد ١٣: ٤٧٢، تهذيب التهذيب ١١: ١١٠.

(٢) تهذيب التهذيب ٦: ٣٥٩، ميزان الاعتدال ٢: ٦٥٩، تقريب التهذيب ١: ٦١٧.

(٣) تهذيب التهذيب ٥: ٢٦٨.

(٤) ميزان الاعتدال ٤: ٢٩٨، تهذيب التهذيب ١١: ٣٧.

(٥) ميزان الاعتدال ٢: ٥٢١، الكامل ٤: ٢٠٢، تهذيب التهذيب ٦: ٦٦.

(٢٩) تزويج أم كلثوم من عمر ٤٥١

في رواية الخطيب في تاريخ بغداد عن عقبة بن عامر الجهني، في هذا السند: موسى بن علي اللخمي، هذا الرجل كان والي مصر من سنة ١٥٥ حتى سنة ١٦١، قال ابن معين: ليس بالقوي، وكذا قال ابن عبد البر فيما انفرد به، هذا الراوي الأول.

والراوي الثاني أبوه علي بن رباح اللخمي، فهو أولاً: وفد على معاوية وكان من أصحابه، وثانياً: قال: لا أجعل في حلّ من سماني علي فإنّ اسمي علي، كان من المقرّبين عند عمر بن عبدالعزيز ثمّ عتب عليه، فأغراه أفريقيا، فلم يزل بها إلى أن مات^(١).

والراوي الأخير عقبة بن عامر الجهني، أولاً: هذا من ولاية معاوية، وهذا الشخص قاتل عمّار بن ياسر في صفّين، وهذا الشخص هو الذي ضرب عمّار بأمر عثمان بن عفّان - باشر ضرب عمّار - لاحظوا كتاب الأنساب^(٢) في لقب الجهني، تهذيب التهذيب^(٣)، حسن المحاضرة^(٤)، طبقات ابن سعد^(٥).

رواية ابن سعد في الطبقات، عن عطاء الخراساني، وقد أورد البخاري عطاء الخراساني في الضعفاء^(٦)، وذكره ابن حبان في المجروحين^(٧)، والعقيلي في الضعفاء الكبير^(٨)، والذهبي أورده في الميزان^(٩)، وأيضاً أورده في كتاب المغني في الضعفاء^(١٠)، قال السمعاني: بطل الاحتجاج به.

(١) تهذيب التهذيب ٧: ٢٨٠ و ١٠: ٣٢٤.

(٢) الأنساب ٢: ١٣٤.

(٣) تهذيب التهذيب ٧: ٢١٦.

(٤) حسن المحاضرة ١: ٥٥٨.

(٥) طبقات ابن سعد ٣: ٢٥٩.

(٦) الضعفاء الصغير: ٩٤.

(٧) المجروحين ٢: ١٣٠.

(٨) الضعفاء الكبير ٣: ٤٠٥، ت ١٤٤٤.

(٩) ميزان الاعتدال ٣: ٧٣.

(١٠) المغني في الضعفاء ٢: ٥٩.

وروى ابن سعد وغيره هذا الخبر عن الواقدي محمد بن عمر الواقدي، والواقدي قال أحمد عنه: كذاب، البخاري: متروك. أبو حاتم: متروك، النسائي: يضع الحديث، ابن راهويه: هو عندي ممن يضع الحديث، ابن معين: ليس بثقة، الدارقطني: فيه ضعف، السمعي: تكلموا فيه، ابن خلكان: ضعّفوه في الحديث وتكلموا فيه، الياضي: أئمة الحديث ضعّفوه، والذهبي: مجمع على تركه^(١).

في رواية يروونها في كتاب الإصابة وفي الاستيعاب بسندهم عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب.

في هذا السند: عبد الرحمن بن زيد، قال أحمد: ضعيف، ابن معين: ليس بشيء، البخاري وأبو حاتم: ضعّفه علي بن المديني جداً، أبو داود: أولاد زيد بن أسلم كلّهم ضعيف، النسائي: ضعيف، أبو زرعة: ضعيف، ابن سعد: ضعيف جداً، ابن خزيمة: ليس ممن يحتج أهل العلم بحديثه، الساجي: منكر الحديث، الطحاوي: حديثه في النهاية من الضعف عند أهل العلم، أبو نعيم: روى عن أبيه أحاديث موضوعة وهذا الحديث عن أبيه ابن الجوزي أجمعوا على ضعفه. لاحظوا هذه الكلمات في تهذيب التهذيب^(٢).

وقد حققت أسانيد هذا الخبر في جميع هذه الكتب التي ذكرتها، ولم أجد حديثاً سالماً عن طعن كبير، لربّما تكون في بعض الأخبار طعون طفيفة أو تجريحات في بعض الرجال يمكن الإغماض عنها، لكن أسانيد هذا الخبر في جميع هذه الكتب التي ذكرتها كلّها ساقطة، وقد ذكرت لكم القسم الأوفر من الأسانيد.

(١) راجع: ميزان الاعتدال ٣: ٦٦٢، المغني في الضعفاء ٢: ٣٥٤، مرآة الجنان: ٢٨، حوادث ٢٠٧، تقريب التهذيب ٢: ١١٧، طبقات الحفاظ (السيوطي): ١٤٩، الأنساب ٥: ٥٦٦ في لقب الواقدي، الضعفاء الصغير: ١٠٩، المجروحين ٢: ٢٩٠، الضعفاء الكبير ٤: ١٠٧، الكامل ٦: ٢٤١.

(٢) تهذيب التهذيب ٦: ١٦١.

البحث حول متن الخبر

حينئذ ننظر في متون الخبر، ولم أقرأ لكم بعد شيئاً من المتون، وهنا نقاط :

النقطة الأولى:

يظهر من الأخبار أنّ الناس تعجبوا من خطبة عمر بنت علي، وإلحاح عمر الشديد على أن يتزوج ابنة علي، وتعجبهم واضح وسيبّضح أكثر، حتّى صعد عمر المنبر وقال: أيّها الناس، والله ما حملني على الإلحاح على علي بن أبي طالب ابنته، إلا أنّي سمعت رسول الله يقول: «كلّ سبب ونسب منقطع» فأردت أن يكون لي منه نسب وصهر.

في رواية الخطيب البغدادي: أكثر تردده إليه - أي إلى علي- وفي بعض الألفاظ: عاوده.

في رواية طبقات ابن سعد، ورواية الدولابي في الذرية الطاهرة: إنه هدّد علياً. والخطبة لا تحتاج إلى تهديد، إمّا تكون وإمّا أن لا تكون، ولا تحتاج إلى تهديد!!

وفي رواية في مجمع الزوائد: لمّا بلغه - بلغ عمر - منع عقيل عن ذلك قال: ويح عقيل، سفيه أحمق^(١).

وفي رواية الذرية الطاهرة، وفي مجمع الزوائد: التهديد بالدرة، هذه درة عمر المعروفة.

لكن أبو نعيم، لمّا ينقل الخبر في حلية الأولياء، يسقط من الخبر - بنفس السند - التهديد ومنع عقيل من هذا التزويج.

(١) المعجم الكبير ٣: ٤٥، الذرية الطاهرة: ١١٥، مجمع الزوائد ٤: ٢٧٢.

راجعوا حلية الأولياء^(١) وقارنوا بينه وبين رواية أبي بشر الدولابي في كتابه الذرية الطاهرة.

النقطة الثانية:

عندما خطب عمر ابنة علي ، اعتذر علي بأشياء :

أولاً: إنها صغيرة أو إنها صبيّة .

لاحظوا طبقات ابن سعد والبيهقي .

العذر الآخر: إنّي لأرصدها لابن أخي ، أو إنّي حبست بناتي على أولاد جعفر .

هذا في الطبقات وفي المستدرک .

العذر الثالث: إنّ لي أميرين معي - يعني الحسن والحسين - ، أميرين أي

مشاورين ﴿ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ ﴾ أي تشيرون .

الأمر الآخر شاور عقيلاً والعباس أيضاً ، هذه المشورات .

فلاعتذارات هذه لماذا؟ والتهديدات من عمر لماذا؟

النقطة الثالثة:

ذكر الواقدي كما في كتاب الطبقات وغيره^(٢): إنّ عليّاً أعطها - أي البنت - بردة

أو حلّة ، وقال لها: انطلقى بهذا إلى عمر ، وكان قصده أن ينظر إليها ، فلما رجعت البنت

قالت لأبيها: ما نشر البردة ولا نظر الآ إليّ .

هكذا يصوّرون ، أنّ عليّاً أراد أن ينظر إليها عمر بن الخطاب ، فهذا العنوان

أرسلها إليه ، وهذا ما استقبحه بعض علمائهم ، ولذا لم يتعرّض لنقله كثير منهم ، إنّ

عليّاً يرسل بنته وهي صبيّة صغيرة إلى عمر بهذا العنوان!! بعنوان أن ينظر إلى البردة -

القطعة من القماش - لكن في الأصل وفي الواقع ، يريد علي أن ينظر الرجل إلى ابنته

أمام الناس! لاحظوا بقتية الأقوال .

(١) حلية الأولياء ٢: ٤٢ .

(٢) تاريخ مدينة دمشق ١٩: ٤٨٦ .

النقطة الرابعة:

في رواية الطبقات: أمر علي بأُم كلثوم فصنعت، وفي رواية الخطيب عن عقبة بن عامر: فزُيِّت، زُيِّت البنت، فأعطها القماش، بأن تحمل القماش إلى المسجد فينظر عمر إليها ليرى هل تعجبه البنت أو لا؟

وفي رواية ابن عبد البر وغيره عن الباقر عليه السلام! كشف عن ساقها، فلما أخذت القماش إلى المسجد أمام الناس، فبدل أن ينظر الرجل إلى القماش نظر إليها، وكشف عن ساقها.

فجاء بعضهم، وهذَّب هذه العبارة: كشف عن ساقها، بنت علي في المسجد وعمر يفعل هذا! قال ابن الأثير: وضع يده عليها، وقال الدولابي: أخذ بذراعها، وفي رواية أخرى: ضمَّها إليه.

أمَّا الحاكم والبيهقي فلم يرويا شيئاً من هذه الأشياء.

وهنا يقول السبط ابن الجوزي: قلت: هذا قبيح والله، لو كانت أمة لما فعل بها هذا، ثمَّ بإجماع المسلمين لا يجوز لمس الأجنبية، فكيف ينسب عمر إلى هذا^(١). وهل كان لمساً فقط كما يروون؟!

النقطة الخامسة:

قال عمر للناس في المسجد بعد أن وقع هذا التزويج، قال وهو فرح مستبشر: رفّوني رفّوني - أي قولوا لي بالرفاء والبنين.

هذا في الطبقات وفي الاستيعاب وفي الإصابة وغيرها من الكتب.

ثمَّ إنَّ هذا أي قول الناس للمتزوج بالرفاء والبنين، هذا من رسوم الجاهلية،

(١) تذكرة الخواص: ٢٨٨ - ٢٨٩.

٤٥٦ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

وقد منع عنه رسول الله، والحديث في مسند أحمد^(١)، وهو أيضاً في رواياتنا، لاحظوا كتاب وسائل الشيعة^(٢).

ولذا نرى أنّ بعضهم يحوّر هذه الكلمة أو ينقلها بالمعنى، لاحظوا الحاكم يقول: قال لهم ألا تهتئوني، وفي البيهقي: فدعوا له بالبركة.

النقطة السادسة:

علیٰ فرض وقوع التزويج، فهل له منها ولد أو أولاد؟
في بعض الروايات: ولدت له زيدا، أي ذكراً اسمه زيد.
وفي رواية الطبقات: زيد ورقية.
وفي رواية النووي في كتاب تهذيب الأسماء واللغات: زيد وفاطمة^(٣).
وفي رواية ابن قتيبة في المعارف: ولدت له ولداً قد ذكرناهم^(٤).
إذن، أصبحوا أكثر من اثنين.

النقطة السابعة:

في موت هذه العلوية الجليلة مع ولدها في يوم واحد، هكذا يروون، إنّها ماتت مع ولدها في يوم واحد، وشيخاً معاً، وصليّ عليهما معاً.
ابن سعد يقول عن الشعبي: صليّ عليهما عبد الله بن عمر، ويروي عن غير الشعبي: صليّ عليهما سعيد بن العاص.
وفي تاريخ الخميس للديار بكري: صليّ عليهما عبد الله بن عمر^(٥).
وهي قضية واحدة.

(١) مسند أحمد ٣: ٤٥١.

(٢) وسائل الشيعة ١٤: ١٨٣.

(٣) تهذيب الأسماء واللغات: ١٥.

(٤) المعارف: ١٨٥.

(٥) تاريخ الخميس ٢: ٢٥١.

(٢٩) تزويج أم كلثوم من عمر ٤٥٧

قالوا: ماتت في زمن معاوية، وكان الحسن والحسين قد اقتديا بالإمام الذي صلّى عليهما، أي صلّى خلفه.

لكن المروي حضور أم كلثوم في واقعة الطفّ وأنها خطبت، وخطبتها موجودة في كتاب بلاغات النساء لابن طيفور^(١) وغيره.

ولذا نرى أنّهم عندما ينقلون هذا الخبر في الكتب المعتمدة - كصحيح النسائي مثلاً، أو صحيح أبي داود مثلاً - يقول أبو داود: إنّ الجنازة كانت جنازة أم كلثوم وولدها شيعاً معاً^(٢).

لكن أي أم كلثوم؟ غير معلوم، وابنها من؟ غير معلوم، لا يذكر شيئاً. وإذا راجعتم النسائي فبنفس السند ينقل عن الراوي: حضرت جنازة صبي وامرأة فقدّم الصبي ممّا يلي الإمام إلى آخره^(٣). فمن المرأة؟ غير معلوم، ومن الصبي؟ غير معلوم، وهل بينهما نسبة؟ غير معلوم.

النقطة الثامنة:

إنّهم يذكرون تزوّجها بعد عمر بن الخطّاب بأبناء عمّها جعفر ابن أبي طالب، ولم تعرّض لما ذكروا في تزوّجها بعد عمر، لكثرة الاضطرابات الموجودة فيما ذكروا، ولأنّه إلى حدّ ما خارج عن البحث.

وبما ذكرنا ظهر أنّ جميع أسانيد الخبر ساقطة، مستون الخبر مستعارة متكاذبة، لا يمكن الجمع بينها بنحو من الأنحاء، وأمّا: أرسلها عليّ إلى عمر في المسجد، أخذ عمر بساقها، ضمّها إلى نفسه، وأمثال ذلك، فكلّ هذه الأمور لا يمكن أن يصدّق بها عاقل.

هذا فيما يتعلّق بروايات السنّة باختصار.

(١) بلاغات النساء: ٢٣.

(٢) سنن أبي داود ٢: ٧٧.

(٣) سنن النسائي ١: ٧١.

روايات الشيعة حول هذا الموضوع

وأما رواياتنا حول هذا الموضوع، روايات أصحابنا حول هذا الموضوع
تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول:

يشتمل على ما لا نصدّق به، أو لا يصدّق به كثير من الناس، وذلك أنّ المرأة
التي تزوّج بها عمر كانت من الجنّ، أي: ولما خطب عمر أمّ كلثوم، الله سبحانه وتعالى
أرسل جنّيّة وسلّمّت إلى عمر، وكذا، هذه الأشياء لا يصدّق بها كثير من الناس على
الأقل، إذن لا نتعرض لهذه الاخبار.

القسم الثاني:

ما روي في هذا الباب من طرقنا، إلاّ أنّه ضعيف سنداً ولا نعتبره.

القسم الثالث:

ما هو صحيح سنداً، وأنقل لكم ما عثرت عليه وهو صحيح سنداً، فقط من
كتب أصحابنا.

الرواية الأولى:

عن أبي عبد الله عليه السلام: لما خطب عمر قال له أمير المؤمنين: إنّها صبيّة، قال:
فلقي العباس فقال له: مالي؟ أبي بأس؟ قال: ما ذاك؟ قال: خطبت إلى ابن أخيك
فردّني، أما والله لأعورنّ زمزم ولا أدع لكم مكرمة إلاّ هدمتها، ولأقيمّنّ عليه
شاهدين بأنّه سرق ولأقطعنّ يمينه، فأتاه العباس فأخبره، وسأله أن يجعل الأمر إليه
فجعله إليه، فزوّجها العباس.

٤٦٠ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

زوّجها العباس بعد هذه المقدمات ، أمّا في كتب القوم ، فالتهديد كان موجوداً ، الإلحاح والمعاودة والتردد على علي ، كلّ هذا كان موجوداً ، إلا أنّ هذه القطعة نجدها في روايتنا عن الصادق عليه السلام .

هذه الرواية في كتاب الكافي ، كتاب النكاح (١) .

رواية أُخرى:

عن سليمان بن خالد ، سألت أبا عبد الله عليه السلام عن امرأة توفي زوجها أين تعتد؟ مسألة شرعية ، المرأة زوجها يتوفى ، يموت ، فزوجته أين تعتد عدّة الوفاة ، في بيت زوجها تعتد ، أو حيث شاءت ؟

قال عليه السلام : بلى حيث شاءت ، ثمّ قال : إنّ عليّاً عليه السلام لما مات عمر أتى أمّ كلثوم فأخذ بيدها ، فانطلق بها إلى بيته .

لما مات عمر جاء علي إلى باب داره ، وأخذ بيد ابنته وانطلق بها إلى بيته . هذا في كتاب الطلاق من الكافي (٢) .

رواية أُخرى:

وهي الصحيحة الثالثة ، عن أبي عبد الله عليه السلام : في تزويج أمّ كلثوم فقال : إنّ ذلك فرج غضب منّا ، إنّ ذلك فرج غضبناه . هذا أيضاً في كتاب النكاح (٣) .

وتلخّص : إنّّه كان هناك تهديد من الرجل ، بأيّ شكل من الأشكال ، في روايتنا التهديد بالسرقة ، في رواياتهم ما كان تهديد بالسرقة لكن التهديد كان موجوداً ، وأعطيتكم المصادر فراجعوا .

(١) الكافي ٥ : ٣٤٦ .

(٢) الكافي ٦ : ١١٥ .

(٣) الكافي ٥ : ٣٤٦ .

(٢٩) تزويج أم كلثوم من عمر ٤٦١

إذن التهديد كان، وأمير المؤمنين فوّض الأمر إلى العباس، ولم يوافق أولاً، اعتذر بأنّها صغيرة، اعتذر بأنّها صبيّة، اعتذر بأشياء أُخرى، ولم يفد اعتذاره، وإلى أن هدّد، وفوّض عليّ عليه السلام الأمر إلى العباس، فزوّجها العباس، وذلك فرج غصب منّا، إلا أن الرواية تقول بأنّه لمّا مات جاء عليّ وأخذ بيدها وانطلق بها إلى بيته، يظهر أنّها قد انتقلت إلى دار عمر، لكنّها بعد وفاته أخذ عليّ بيدها، أي شيء يستفاد منه، أخذ بيدها وانطلق بها إلى بيته، هذا ما تدلّ عليه رواياتنا المعتبرة، لا أكثر.

أمّا أنّه دخل بها، كان له منها ولد أو أولاد، لا يوجد عندنا في الأدلّة المعتبرة.

وأيضاً: اشتركت رواياتنا ورواياتهم في التهديد، وفي اعتذار عليّ، وفي أنّ عليّاً أوكل الأمر إلى العباس، وأنّ عليّاً كان مكرهاً في هذا الأمر، وإذا كان عليّ عليه السلام يُهدّد ويسكت في مثل هذه القضية، فلاحظوا كيف كان التهديد فيما يتعلّق بأمر الخلافة حتّى سكت عليّ؟!

أمّا أنّها زيّنت، أرسلت إلى عمر، أرسلت إلى كذا وكذا، هذا غير موجود في رواياتنا أبداً، ومعاذ الله أن يتفوّه أئمّة أهل البيت عليهم السلام بمثل هذه الأمور بالنسبة إلى ابنة أمير المؤمنين سلام الله عليه.

خلاصة البحث

وتلخص: أنني لو سئلت عن هذه القضية أقول: إن هذه القضية تتلخص في خطوط: خطب عمر أم كلثوم من علي، هددته واعتذر علي، هددته مرة أخرى، وجعل يعاود ويكرّر، إلى أن أوكل علي الأمر إلى العباس، وكان فرج غضب من أهل البيت، فالعقد وقع، والبيت انتقلت إلى دار عمر، وبعد موته أخذها علي، أخذ بيدها وأخذها إلى داره.

ليس في هذه الروايات أكثر من هذا، وهذا هو القدر المشترك بين رواياتنا وروايات غيرنا.

أمّا مسألة الدخول، مسألة الولد والأولاد، وغير ذلك، فهذا كلّه لا دليل عليه أبداً.

وقد التفت علماء الفريقين إلى هذا الاستنتاج، وأذكر لكم كلمة من عالم شيعي، وكلمة من عالم من أهل السنة.

يقول النوبختي في كتاب له في الإمامة، النوبختي من قدماء أصحابنا له كتاب في الإمامة يقول هناك: إن أم كلثوم كانت صغيرة، ومات عمر قبل أن يدخل بها.

وهذا ما نقله المجلسي في كتاب البحار عن كتاب الإمامة للنوبختي^(١).

ويقول الزرقاني المالكي المتوفى سنة ١١٢٢ يقول: وأم كلثوم زوجة عمر بن الخطاب مات عنها قبل بلوغها.

هذا في شرح المواهب اللدنية^(٢).

فلاحظوا كم كذبوا وكم افتروا وكم وضعوا في هذا الخبر؟ وكم زادوا في

(١) بحار الأنوار ٤٢: ٩١.

(٢) شرح المواهب اللدنية ٩: ٢٥٤.

القضية؟ وليست القضية إلا خطبة وتهديداً واعتذاراً من علي، ثم إلحاحاً وتهديداً من عمر، ثم إيكال الأمر إلى العباس، ووقوع العقد، وانتقال البنت إلى دار عمر، ولا أكثر من هذا.

ولو أردت أن أذكر لكم نصوص ما جاء في كتبهم، وخاصة في كتاب الذرية الطاهرة، وفي كتاب الإصابة، والاستيعاب، وأسد الغابة، لو ذكرت لكم كل نصوص رواياتهم في هذه المسألة لطال بنا المجلس وانتهى إلى ليلة أخرى أيضاً، لكنني لم أقرأ كل النصوص، وإنما ذكرت لكم النقاط المهمة في تلك المتن بعد النظر في أسانيد تلك الأخبار.

وهنا فائدة، هذه الفائدة توضّح لنا جانباً من الأمر كما أشرت من قبل:

كان عمر يقصد من هذا أن يغطي على القضايا السابقة، وهذا ما دعاه إلى الخطبة وإلى التهديد وإلى الإرعاب وإلى وإلى، وحتى وفق على أثر التهديدات، وحتى أنه في بعض كلماته كما في روايات أهل السنة يصرّح: والله إني لا أريد الباه، وإنما أريد أن يكون لي نسب بفاطمة.

هذا موجود في مصادرهم.

كل ذلك إسكاتاً للناس، تغطيةً للقضية، ولتلا تنقل القضايا الأخرى، ولهذا المعنى الذي نستنتجه من هذا الخبر شاهد تاريخي أقرّوه لكم:

يقول الشافعي محمد بن إدريس - الإمام الشافعي المعروف - يقول: لما تزوج الحجاج بن يوسف - هذا الثقفي - ابنة عبد الله بن جعفر، قال خالد بن يزيد بن معاوية لعبد الملك بن مروان قال: أتركت الحجاج يتزوج ابنة عبد الله بن جعفر؟ قال: نعم، وما بأس في ذلك؟ قال: أشدّ البأس والله، قال: وكيف؟ قال: والله يا أمير المؤمنين، لقد ذهب ما في صدري على الزبير منذ تزوجت رملة بنت الزبير، قال: فكأنه كان نائماً فأيقظته، قال: فكتب إليه يعزم عليه في طلاقها، فطلقها^(١).

(١) تاريخ مدينة دمشق ١٢: ١٢٥.

(٢٩) تزويج أم كلثوم من عمر ٤٦٥

فماذا تستفيدون من هذا الخبر؟ إنَّ هكذا مصاهرات لها تأثيراتها، فالبنت مثلاً تمرض في بيت زوجها، ولا بدَّ وأن يأتي أبوها، لا بدَّ وأن يمرَّ عليها إخوتها، ولا بدَّ وأن يكون هناك ارتباطات واتصالات، المصاهرات دائماً لها هذه التأثيرات الاجتماعية، وهم ملتفتون إلى هذا.

يقول: لما تزوجت ابنة الزبير ذهب ما في صدري على الزبير، ولو تزوج الحجاج ابنة عبد الله بن جعفر ذهب ما بقلب الحجاج من البغض بالنسبة إلى بني هاشم وآل أبي طالب.

فلا بدَّ وأن يكتب عبد الملك بن مروان إلى الحجاج بسرعة ليطلقها، وأن ينقطع هذا الارتباط والاتصال، ولا يفتح باب للمراودة بين العشيرتين.

وهذا ما كان يقصده عمر بن الخطاب من خطبته بنت أمير المؤمنين، بعد أن فعل ما فعل، وعلي امتنع من أن يزوجه، إلى أن هدده واضطرَّ الإمام إلى السكوت، وإيكال الأمر إلى العباس، وحصل الأمر بهذا المقدار، وهو وقوع العقد فقط، ولم يكن أكثر من ذلك، ولذلك بمجرد أن مات عمر جاء علي عليه السلام وأخذ بيدها وأرجعها إلى بيته.

فلا يستفيدن أحد من هذه القضية شيئاً من أجل أن يغطي علي ما كان، وأن يجعل هذه القضية وسيلة للتشكيك أو لتضعيف ما كان، وإنما هذه القضية كانت بهذا المقدار، وعلي أثر التهديد واضطرار أمير المؤمنين عليه السلام، ومن هنا نفهم كيف اضطرَّ الإمام إلى السكوت عن أمر الخلافة والولاية بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وذلك مما كان. وصلى الله على محمد وآله الطاهرين.

(٣٠)

الشيخ نصير الدين الطوسي
وسقوط بغداد

السيد علي الحسيني الميلاني

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد:

الحمد لله ربّ العالمين ، والصلاة والسلام على سيّدنا محمّد وآله الطاهرين ،
ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأوّلين والآخريين .

سألتم عن دور الحكيم الإلهي الشيخ المحقق العظيم الخواجة نصير الدين
الطوسي في سقوط بغداد على يد هولاءكو .

لأنّه قد ينسب في بعض الكتب إلى الشيخ نصير الدين الطوسي أنّ له ضلعاً
في سقوط بغداد على يد المشركين ، وما ترتّب على هذه الحادثة من آثار سيّئة
بالنسبة إلى الإسلام والمسلمين ، من قتل النفوس ، وتخريب البلاد ، والمدارس
العلميّة ، وسائر ما ترتب على هذه الحادثة العظيمة من الآثار السيّئة .

افتراء ابن تيمية على الشيخ نصير الدين الطوسي

لعلّ من أشدّ الناس على الشيخ نصير الدين الطوسي رحمه الله في هذه القضية هو ابن تيمية، ممّا يشير الشك ويدعو إلى البحث عمّا إذا كان السبب الأصلي لا تتهام هذا الشيخ بهذا الأمر هو الاختلاف العقائدي، وما كان للشيخ نصير الدين الطوسي من دور نشر المذهب الشيعي، ودعمه بالأدلة والبراهين، ولاسيما بتأليفه كتاب تجريد الاعتقاد، هذا الكتاب الذي أصبح من المتون الأصليّة والأوليّة في الحوزات العلميّة كلّها، وكان يدرّس وما زال هذا الكتاب يدرّس في بعض الحوزات العلميّة، ولذا كثرت عليه الشروح والحواشي من علماء الشيعة والسنة، وحتى إنّ كتاب المواقف للقاضي الإيجي، وكتاب المقاصد للسعد التفتازاني، هذان الكتابان أيضاً إنّما ألفا نظراً إلى ما ذكره الخواجه نصير الدين في كتاب التجريد، ويحاولون أن يردّوا عليه آراءه وأفكاره، ولربّما يذكرون اسمه بصراحة، وقد عثرنا على موردٍ في إحدى تلك الكتب حيث جاء التصريح باسم الشيخ نصير الدين الطوسي مع التهجّم عليه والسب له، وهو كتاب شرح المقاصد.

وأما ابن تيمية، فإنّما يتعرّض للخواجه نصير الدين الطوسي بمناسبة أنّ العلامة الحلّي - تلميذ الخواجه - ينقل عن أستاذه استدلالاً لدعم المذهب الشيعي وإثبات عقيدة الامامية، على أساس حديثين صحيحين واردين في كتب الفريقين. ينقل العلامة رحمه الله عن أستاذه أنّه سئل عن المذهب الحقّ بعد رسول الله، فأجاب بأنّ رسول الله ﷺ قد أخبر في الحديث المتفق عليه بأنّ الأمّة ستفترق من بعده على ثلاث وسبعين فرقة، وهذا الحديث متفق عليه.

قال: فمع كثرة هذه الفرق قال رسول الله: فرقة ناجية والباقي في النار.

٤٧٢ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

ثم إن رسول الله عيّن تلك الفرقة الناجية بقوله: «إنّما مثل أهل بيتي كمثل سفينة نوح من ركبها نجا».

وهذا الاستدلال لا يمكن لأحد أن يناقش فيه، لا في الحديث الأول، ولا في الحديث الثاني، ولا في النتيجة المترتبة على هذين الحديثين.

وحينئذ نرى ابن تيمية العاجز عن إظهار أيّ مناقشة وإبداء أيّ إيراد علمي في مقابل هذا الاستدلال، نراه يتهجم على الشيخ نصير الدين، ويسبّه بما لا يتفوّه به مسلم بالنسبة الى فردٍ عادي من أفراد الناس.

ولا بأس بأن أقرأ لكم نصّ ما قاله ابن تيمية في الشيخ نصير الدين الطوسي:

نص ما قاله ابن تيمية:

يقول ابن تيمية: هذا الرجل قد اشتهر عند الخاص والعام أنّه كان وزيراً الملاحدة الباطنية الإسماعيلية في الألموت، ثمّ لمّا قدم الترك المشركون إلى بلاد المسلمين، وجاءوا إلى بغداد دار الخلافة، كان هذا منجماً مشيراً لملك الترك المشركين هولوكو، أشار عليه بقتل الخليفة وقتل أهل العلم والدين، واستبقاء أهل الصناعات والتجارات الذين ينفعونه في الدنيا، وأنّه استولى على الوقف الذي للمسلمين، وكان يعطي منه ما شاء الله لعلماء المشركين وشيوخهم من البخشية السحرة وأمثالهم.

وأثّه لمّا بنى الرصد الذي بمراغة على طريقة الصابئة المشركين، كان أبخس الناس نصيباً منه من كان إلى أهل الملل أقرب، وأوفرهم نصيباً من كان أبعدهم عن الملل، مثل الصابئة المشركين ومثل المعطلة وسائر المشركين.

ومن المشهور عنه وعن أتباعه الاستهتار بواجبات الإسلام ومحرماته، لا يحافظون على الفرائض كالصلوات، ولا ينزعون عن محارم الله من الفواحش والخمر وغير ذلك من المنكرات، حتّى أنّهم في شهر رمضان يذكر منهم من إضاعة الصلوات وارتكاب الفواحش وشرب الخمر ما يعرفه أهل الخبرة بهم.

(٣٠) الشيخ نصير الدين الطوسي وسقوط بغداد ٤٧٣

ولم يكن لهم قوّة وظهور إلاّ مع المشركين الذين دينهم شرّ من دين اليهود والنصارى، ولهذا كان كلّما قوي الإسلام في المغل وغيرهم من الترك ضعف أمر هؤلاء، لغرض معاداتهم للإسلام وأهله.... وبالجملة فأمر هذا الطوسي وأتباعه عند المسلمين أشهر وأعرف من أن يعرّف ويوصف.

ومع هذا فقد قيل: إنّه في آخر عمره يحافظ على الصلوات الخمس، ويشغل بتفسير البغوي وبالفقه ونحو ذلك، فإن كان قد تاب من الإلحاد، فالله يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات، والله تعالى يقول: ﴿ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ﴾^(١).

لكنّ ما ذكره هذا، إن كان قبل التوبة لم يقبل قوله، وإن كان بعد التوبة لم يكن قد تاب من الرفض، بل من الإلحاد وحده، وعلى التقديرين فلا يقبل قوله.

والأظهر أنّه إنّما كان يجتمع به وبأمثاله لما كان منجماً للمغل المشركين، والإلحاد معروف من حاله إذ ذاك، فمن يقدر في مثل أبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم من السابقين الأوّلين من المهاجرين والأنصار، ويطعن على مثل مالك والشافعي وأبي حنيفة وأحمد بن حنبل وأتباعهم ويعيّرهم بغلطات بعضهم في مثل إباحة الشطرنج والغناء، كيف يليق به أن يحتجّ لمذهبه بقول مثل هؤلاء الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر، ولا يحرمون ما حرّم الله ورسوله، ولا يدينون دين الحق، من الذين أوتوا الكتاب حتّى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون، ويستحلّون المحرّمات المجمع علىّ تحريمها، كالفواحش والخمر في شهر رمضان، الذين أضعوا الصلاة وأتبعوا الشهوات وخرقوا سباج الشرائع، واستخفوا بمحرّمات الدين، وسلكوا غير طريق المؤمنين....

(١) الزمر: ٥٣.

٤٧٤ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

لكن هذا حال الراضة دائماً يعادون أولياء الله المتقين، من السابقين
الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان، ويوالون الكفار
والمنافقين... إلى آخر كلامه^(١).

هذا جوابه على استدلال العلامة بكلام أستاذه، الاستدلال الذي ذكرناه، لأنّ
الاستدلال قوائمه حديث متفق عليه: هو «ستفرق أمتي» وحديث آخر أيضاً متفق
عليه، الحديث الثاني يقول: لا نجاة إلا بركوب سفينة أهل البيت، والنتيجة واضحة.

وهذا جواب ابن تيميّة على هذا الاستدلال!!

لكن علينا أن نبحث عن أصل المسألة التي طلبتم البحث عنها في هذه الليلة.

(١) منهاج السنة ٣: ٤٤٥ - ٤٥١.

الرجوع في قضية سقوط بغداد إلى كبار المؤرخين

في مثل هذه القضية، وهي قضية واقعة في القرن السابع، وفي أواسط هذا القرن، لا بد وأن نرجع إلى من شهد تلك الواقعة وكان حاضراً فيها ويخبر عنها، وأيضاً إلى المؤرخين قريبي العهد من تلك الحادثة، لا أقول نرجع إلى المؤرخين الشيعة حتى يقال بأن الشيعة يحاولون أن يبرّثوا ساحة علمائهم وكبرائهم من أي شيء يطعن فيهم به، وإنما أقول نرجع إلى المؤرخين من أهل السنة أنفسهم.

الرجوع إلى من شهد الواقعة: ابن الفوطي:

لعل خير كتاب يمكننا الرجوع إليه بالدرجة الأولى كتاب الحوادث الجامعة، وهو تأليف العلامة ابن الفوطي.

أذكر لكم باختصار عن بعض المصادر المعتبرة ترجمة ابن الفوطي الحنبلي البغدادي المتوفى سنة ٧٢٣هـ:

ترجم له الذهبي قائلاً: ابن الفوطي العالم البارع المتفتن المحدث المفيد، مؤرخ الآفاق، مفخر أهل العراق، كمال الدين أبو الفضائل عبد الرزاق بن أحمد بن محمد بن أبي المعالي الشيباني ابن الفوطي، مولده في المحرم سنة ٦٤٢ ببغداد، وأسر في الواقعة وهو حدث - أسر في الواقعة: وقعة بغداد - ثم صار إلى أستاذه ومعلمه خواجة نصير الدين الطوسي في سنة ٦٦٠، فأخذ منه علوم الأوائل، ومهر على غيره في الأدب، ومهر في التاريخ والشعر وأيام الناس، وله النظم والنثر، والباع الأطول في ترصيع تراجم الناس، وله ذكاء مفرط، وخط منسوب رشيق، وفضائل كثيرة، سمع الكثير، وعني بهذا الشأن^(١).

(١) تذكرة الحفاظ ٤: ١٤٩٣.

ويعبر عنه صاحب فوات الوفيات ابن شاکر الکتبي، عندما يعنونه يعبر عنه بـ:

الشيخ الإمام المحدث المؤرخ الأخباري الفيلسوف^(١).

وأما ابن كثير، فيذكر ابن الفوطي في تاريخه قائلاً: الإمام المؤرخ كمال الدين ابن الفوطي أبو الفضل عبدالرزاق، ولد سنة ٦٤٢ ببغداد، وأسر في واقعة التتار، ثم تخلص من الأسر، فكان مشرفاً على الكتب بالمستنصرية، وقد صنف تاريخاً في خمس وخمسين مجلداً، وآخر - أي كتاباً آخر - في نحو عشرين، وله مصنّفات كثيرة، وشعر حسن، وقد سمع الحديث من محي الدين ابن الجوزي، وتوفي في ثالث المحرم في السنة التي ذكرناها^(٢).

فهذا العالم المؤرخ، الذي شاهد القضية، وحضرها، وأسر فيها، وهو إمام مؤرخ معتمد، يذكره علماء أهل السنة بالثناء الجميل، ويذكرون كتبه في التاريخ، هذا الرجل له كتاب الحوادث الجامعة، في هذا الكتاب يتعرض لقضية سقوط بغداد على يد هولاء، وليس لخواجة نصير الدين اسم في هذه القضية ولا ذكر أبداً، يذكرون أنه قد ألف كتابه هذا بعد الواقعة بسنة واحدة، أي إن سنة ٦٥٧ تاريخ تأليف كتاب الحوادث الجامعة.

الرجوع إلى ابن الطقطقي:

ثم بعد ابن الفوطي، نرى ابن الطقطقي المولود سنة ٦٦٠ والمتوفى سنة ٧٠٩، هذا صاحب كتاب الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية، يروي الحوادث، حوادث بغداد، بواسطة واحدة فقط، ولا ذكر في هذا الكتاب حيث يذكر الحوادث لخواجة نصير الدين في القضية أصلاً، لا من قريب ولا من بعيد.

نعم، يذكر اسم الخواجة مرةً واحدةً، حيث يبين دخول ابن العلقمي

على هولاء.

(١) فوات الوفيات ٢ : ٣١٩.

(٢) البداية والنهاية ١٤ : ١٢٣.

(٣٠) الشيخ نصير الدين الطوسي وسقوط بغداد ٤٧٧

ابن العلقمي كان وزير المستعصم العباسي، أصبح بعد المستعصم العباسي من الشخصيات المرموقة في بغداد، وينسب إليه أيضاً من قبل بعض كتّاب السنّة - السابقين واللاحقين - أنّ له يداً في سقوط بغداد، لكن بحثنا الآن في خِواجة نصير الدين وليس في ابن العلقمي، وبإمكانكم أن ترجعوا إلى كتاب أعيان الشيعة للسيد الأمين العاملي رحمه الله يذكر هناك ما يقال عن ابن العلقمي وبراءة ساحة هذا الرجل أيضاً.

ففي كتاب الفخري في الآداب السلطانية يذكر الشيخ نصير الدين الطوسي مرّةً واحدةً بمناسبة أنّ الشيخ نصير الدين كان واسطة في دخول هذا الوزير، أي ابن العلقمي على هولاء، يقول: وكان الذي تولّى ترتيبه في الحضرة السلطانية الوزير السعيد نصير الدين محمد الطوسي قدّس الله روحه^(١).

الرجوع إلى أبي الفداء:

ثمّ نتقل إلى تاريخ أبي الفداء، المولود سنة ٦٧٢ والمتوفى سنة ٧٣٢، وهذا قريب العهد بالواقعة، لأنّ الواقعة كانت سنة ٦٥٦، وهذا مولود في سنة ٦٧٢، أي بعد سنوات قليلة، ومتوفى في سنة ٧٣٢.

فراه يذكر قضية فتح بغداد، واستيلاء المشركين والتتر على بغداد، وانقراض الحكومة العباسية، يقول: في أوّل هذه السنة - سنة ٦٥٦ - قصد هولاء ملك التتر بغداد، وملكها في العشرين من المحرم، وقتل الخليفة المستعصم بالله، وسبب ذلك أنّ وزير الخليفة مؤيد الدين ابن العلقمي كان رافضياً، وكان أهل الكرخ أيضاً رافض، فجرت فتنة بين السنيّة والشيعة ببغداد على جاري عادتهم.

[دائماً هذه الفتن كانت موجودة في بغداد بين الشيعة والسنّة، منذ زمن الشيخ المفيد والشيخ الطوسي، وفي بعض هذه الفتن هاجر الشيخ الطوسي من بغداد إلى

(١) الفخري في الآداب السلطانية: ٣٢٢.

النجف الأشرف وأسس الحوزة العلميّة، لذلك يقول: عليّ جاري عادتهم، أي هذا شيء معتاد بينهم، محلّة الكرخ والمحلة التي تقابلها، هؤلاء شيعة وأولئك أهل سنّة، جرت فتنة [.

فأمر أبو بكر ابن الخليفة وركن الدين الدوادار [هذا رئيس العسكر] العسكر، فذهبوا الكرخ، وهتكوا النساء، وركبوا منهنّ الفواحش.

فعظم ذلك على الوزير ابن العلقمي، وكاتب التتر وأطمعهم في ملك بغداد، وكان عسكر بغداد يبلغ مائة ألف فارس، فقطّعهم المستعصم ليحمل إلى التتر متحصل اقطاعاتهم، وصار عسكر بغداد دون عشرين ألف فارس، وأرسل ابن العلقمي إلى التتر أخاه يستدعيهم، فساروا قاصدين بغداد في جحفل عظيم، وخرج عسكر الخليفة لقتالهم ومقدمهم ركن الدين الدوادار، والتقوا على مرحلتين من بغداد، واقتتلوا قتالاً شديداً، فانهزم عسكر الخليفة، ودخل بعضهم بغداد وسار بعضهم إلى جهة الشام.

ونزل هولاءكو على بغداد من الجانب الشرقي، ونزل باجو - وهو مقدّم كبير - في الجانب الغربي، على قرية قبالة دار الخلافة، وخرج مؤيد الدين الوزير ابن العلقمي إلى هولاءكو، فتوثق منه لنفسه، وعاد إلى الخليفة المستعصم وقال: إنّ هولاءكو يبقيك في الخلافة كما فعل بسلطان الروم، فخرج إليه المستعصم في جمع من أكابر أصحابه، وأنزل في خيمته، ثمّ استدعى الوزير الفقهاء والأمثال، فاجتمع هناك جميع سادات بغداد والمدرسون، وكان منهم محي الدين ابن الجوزي وأولاده، وكذلك بقي يخرج إلى التتر طائفة بعد طائفة، فلمّا تكاملوا قتلهم التتر عن آخرهم، ثمّ مدّوا الجسر وعدا باجو ومن معه، وبذلوا السيف في بغداد، وهجموا على دار الخلافة وقتلوا كلّ من كان فيها من الأشراف، ولم يسلم إلا من كان صغيراً، فأخذ أسيراً، ودام القتل والنهب في بغداد نحو أربعين يوماً، ثمّ نودي بالأمان.

أمّا الخليفة فإنّهم قتلوه، ولم يقع الإطّلاع على كيفية قتله، فقيل خنق، وقيل

(٣٠) الشيخ نصير الدين الطوسي وسقوط بغداد ٤٧٩

وضع في عدل ورفسوه حتّى مات، وقيل غرق في دجلة، والله أعلم بحقيقة ذلك، وكان المستعصم ضعيف الرأي، قد غلب عليه أمراء دولته لسوء تدبيره، وهو آخر الخلفاء العبّاسيين^(١).

ولا ذكر لخواجه نصير الدين الطوسي أبداً، وأمّا ما ذكر عن ابن العلقمي ففيه نظر، فلا بدّ وأنّ يحقّق عنه.

الرجوع إلى الذهبي:

وأما الذهبي، الذهبي هو تلميذ ابن تيميّة وإنّ كان يخالفه في بعض الآراء، إلّا أنّه تلميذه، وقد لخصّ كتاب منهاج السنّة أيضاً، فمن مؤلّفات الذهبي منهاج الاعتدال وهو تلخيص منهاج السنّة.

يقول الذهبي في حوادث سنة ٦٥٦: كان المؤيد ابن العلقمي قد كاتب التتر، وحرّضهم على قصد بغداد، لأجل ما جرى على إخوانه الرافضة من النهب والخزي. فذكر الواقعة كما تقدّم عن أبي الفداء، وليس فيها ذكر لنصير الدين الطوسي أصلاً^(٢).

الرجوع إلى ابن شاكر الكتبي:

وصاحب فوات الوفيات ابن شاكر الكتبي المولود سنة ٦٨٦، أي بعد الواقعة بثلاثين سنة، والمتوفى سنة ٧٦٤، يترجم الخليفة العبّاسي ويترجم نصير الدين الطوسي كليهما في كتابه، ولا يذكر شيئاً من دخل الخوارجة في حوادث بغداد أبداً، وترجمة الخليفة يقول:

كان متيناً متمسكاً بمذهب أهل السنّة والجماعة على ما كان عليه والده وجدّه، ولم يكن على ما كانوا عليه من التيقّظ والهمّة، بل كان قليل المعرفة والتدبير والتيقّظ،

(١) المختصر في أحوال البشر ٣: ١٩٣ - ١٩٤.

(٢) العبر في خبر من غير ٣: ٢٧٧.

٤٨٠ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

نازل الهمة، محباً للمال، مهملاً للأُمور، يتكلم فيها على غيره، ولو لم يكن فيه إلا ما فعله مع الملك الناصر داود في الوديعة لكفاه ذلك عاراً وشناراً، والله لو كان الناصر من الشعراء، وقد قصده وتردد عليه على بعد المسافة ومدحه بعدة قصائد، كان يستعين عليه أن ينعم عليه بقريب من قيمة وديعته من ماله، فقد كان في أجداد المستعصم بالله من استفاد منه آحاد الشعراء أكثر من ذلك.

[كأنما كانت عنده وديعة لشخص، وهذه الوديعة تصرف فيها ولم يرجعها إلى صاحبها، يذكر هذه القضية، إلى غير ذلك من الأمور التي كانت تصدر عنه، مما لا يناسب منصب الخلافة، ولم يتخلق بها الخلفاء قبله].
فكانت هذه الأسباب كلها مقدمات لما أراد الله تعالى بالخليفة والعراق وأهله، وإذا أراد الله تعالى أمراً هيباً أسبابه.

[ولم يذكر سائر أعمال هذا الخليفة وأسلاف هذا الخليفة، من الخلاعة والمجون والاستهتار بالدين والسكر وشرب الخمر ومجالس اللهو واللعب، وإلى آخره، كل ذلك أسباب لانقراض الحكومة أي حكومة تكون].
قال: واختلفوا كيف كان قتله، قيل: إن هولاكو لما ملك بغداد أمر بخنقه، وقيل رفس إلى أن مات، وقيل كذا إلى آخره والله أعلم بحقيقة الحال. وكانت واقعة بغداد وقتل الخليفة من أعظم الوقائع^(١).
ولم يذكر شيئاً يتعلّق بالخواجة نصير الدين الطوسي أبداً.

الرجوع إلى الصفدي:

وإذا راجعتم كتاب الوافي بالوفيات للصفدي، هذا الرجل مولود في سنة ٦٩٦ أي بعد أربعين سنة من الواقعة، ومتوفى في سنة ٧٦٤.
يقول بترجمة الخليفة: كان حليماً كريماً، سليم الباطن، حسن الديانة، متمسكاً بالسنة، ولكنّه لم يكن كما كان عليه أبوه وجدّه، وكان الدوادار والشرايبي لهم

(١) فوات الوفيات ٢: ٢٣٠.

(٣٠) الشيخ نصير الدين الطوسي وسقوط بغداد..... ٤٨١

الأرض، جاء هولاءكو البلاد في نحو مائتين ألف فارس، وطلب الخليفة وحده فطلع مع القضاة والمدرسون والأعيان نحو سبعمائة نفس، فلما وصلوا إلى الحربية جاء الأمر بحضور الخليفة وحده، ومعه سبعة عشر نفساً، فساقوا مع الخليفة وأنزلوا من بقي من خيلهم وضربوا رقابهم، ووقع السيف في بغداد، وعمل القتل أربعين يوماً، وأنزلوا الخليفة في خيمة وحده والسبعة عشر في خيمة أخرى، ثم إن هولاءكو أحضر الخليفة وجرت له معه ومع ابنه أبي بكر محاورات وأخرجوا ورفسوهما إلى أن ماتا، وعفي أثرهما^(١).

الرجوع إلى ابن خلدون:

نتقل إلى ابن خلدون، ابن خلدون متولد في سنة ٧٣٢، ووفاته سنة ٨٠٨، يذكر في تاريخه خبر المستعصم آخر ملوك بني العباس ببغداد، فلم يصف الخليفة بما وصفه به غيره من الصفات الدنيئة الموجبة للعار والشنار، والمسببة لما وقع به وبأهل بغداد، بل وصفه بقوله: كان فقيهاً محدثاً... ثم ذكر ما كان من السنة ضد الشيعة في الكرخ بأمر من الخليفة وابنه أبي بكر وركن الدين الدوادار، ثم ذكر زحف هولاءكو إلى العراق ودخول بغداد وقتل الخليفة وغيره. وليس في شيء مما ذكر ذكرًا لنصير الدين الطوسي أبداً، فلاحظوا تاريخه^(٢).

الرجوع إلى السيوطي:

وذكر جلال الدين السيوطي في تاريخه تاريخ الخلفاء، السيوطي وفاته سنة ٩١١، ذكر أخبار التتر، وورودهم إلى بغداد، وقتل الخليفة وغير ذلك، في صفحات كثيرة، وليس فيها ذكرًا لنصير الدين الطوسي أبداً^(٣). فأين ما ذكره ابن تيمية حول نصير الدين الطوسي رحمته الله فيما يتعلق بقضية بغداد.

(١) الوافي بالوفيات ١٧: ٣٤٣.

(٢) تاريخ ابن خلدون ٣: ٥٣٦.

(٣) تاريخ الخلفاء: ٤٦٧ - ٤٧٧.

الرجوع إلى أصحاب ابن تيمية:

حينئذ نتقل إلى أصحاب ابن تيمية والمقربين منه، وهم ثلاثة: الذهبي، وابن كثير، وابن القيم.

الذهبي ذكرنا عبارته، ووجدناه لا يشير لا من قريب ولا من بعيد إلى ما ذكره ابن تيمية، وكذا بترجمة المستعصم إذا راجعتم سير أعلام النبلاء حيث ذكر الواقعة ناقلاً شرحها عن جمال الدين سليمان بن رطنين الحنبلي، والظاهر الكازروني، وغيرهما، وليس في ذلك ذكراً لنصيرالدين الطوسي أبداً^(١).

أمّا ابن كثير، ابن كثير ولادته سنة ٧٠٠ أي بعد الواقعة حدود الخمسين سنة ووفاته سنة ٧٧٤، ترجم لنصيرالدين الطوسي، ولم ينسبه إلى شيء أو لم ينسب شيئاً ممّا ذكر ابن تيمية إلى الخواجة نصير الدين، من الإخلال بالصلوات وشرب الخمر وارتكاب الفواحش، لم يذكر شيئاً من هذه أبداً، وإنما ذكر ما نسب إليه من الإشارة على هولاء بقتل الخليفة، بعبارة ظاهرة جداً في التشكيك في ذلك، وإليكم نصّ ما قاله ابن كثير في تاريخه في هذه القضية:

يقول: ومن الناس من يزعم أنه - الخواجة نصير الدين - أشار على هولاء كو خان بقتل الخليفة، فالله أعلم.

لا يقول أكثر من هذا، ومن الناس من يزعم، والله أعلم.

ولا بدّ وأنّه يقصد من الناس ابن تيمية.

ثمّ يقول بعد أن يذكر ذلك عن بعض الناس: وعندني أنّ هذا لا يصدر من عاقل ولا فاضل، وقد ذكره بعض البغاددة [أي أهالي بغداد] فأثنى عليه وقال: كان عاقلاً فاضلاً كريم الأخلاق، ودفن في مشهد موسى بن جعفر، في سرداب كان قد أُعدّ للخليفة الناصر لدين الله^(٢).

(١) سير أعلام النبلاء ٢٣: ١٨١.

(٢) البداية والنهاية ١٣: ٣١٣.

(٣٠) الشيخ نصير الدين الطوسي وسقوط بغداد ٤٨٣

وهذا من جملة المواضع التي لا يوافق فيها ابن كثير شيخه ابن تيمية .
يبقى ابن قيم الجوزية ، ابن قيم الجوزية لم يتبع ابن تيمية فقط ، بل زاد
على ما قال شيخه أشياء أخرى أيضاً ، لاحظوا عبارته بالنص عندما يذكر
نصير الدين الطوسي يقول :

نصير الشرك والكفر والإلحاد ، وزير الملاحدة النصير الطوسي ، وزير هولاءكو ،
شفى نفسه من أتباع الرسول وأهل دينه ، فعرضهم على السيف حتى شفى إخوانه من
الملاحدة واشتفى هو ، فقتل الخليفة المستعصم والقضاة والفقهاء والمحدثين .

[كلمة «المحدثين» مادام هي بالنصب ، لا بد أن تقرأ الكلمة : قتل ، أي قتل
نصير الدين المستعصم والقضاة والفقهاء والمحدثين . اللهم إلا أن نرجع الضمير إلى
هولاءكو ، لكن بأمر الخواجة نصير الدين] .

واستبقى الفلاسفة والمنجمين والطبايعيين والسحرة ، ونقل أوقاف المدارس
والمساجد والربط إليهم ، وجعلهم خاصته وأولياءه ، ونصر في كتبه قدم العالم وبطلان
المعاد وإنكار صفات الرب جل جلاله من علمه وقدرته وحياته وسمعه وبصره ،
واتخذ للملاحدة مدارس ، ورام جعل إشارات إمام الملحدين ابن سينا مكان القرآن ،
فلم يقدر على ذلك فقال : هي قرآن الخواص وذلك قرآن العوام ، ورام تغيير الصلاة
وجعلها صلاتين ، فلم يتم له الأمر ، وتعلم السحر في آخر الأمر فكان ساحراً يعبد
الأصنام^(١) ، انتهى .

ابن تيمية قال : في آخر الأمر تاب نصير الدين الطوسي ، قرأنا عبارته في
أنه في آخر الأمر تاب نصير الدين الطوسي وكان يصلي وتعلم الفقه وقرأ تفسير
البغوي في آخر عمره .

وهذا يقول : تعلم السحر في آخر الأمر ، فكان ساحراً يعبد الأصنام !!
وإلى هنا تبين أن ما ينسب سابقاً ولاحقاً إلى الخواجة نصير الدين الطوسي

(١) إغاثة اللفهان ٢ : ٣٢٤ .

ليس له سبب، سوى أن هذا الرجل العظيم استفاد من تلك الظروف لصالح هذا المذهب المظلوم، وتمكّن من تأليف كتابه تجريد الاعتقاد، وأصبح هذا الكتاب هو الكتاب الذي يدرّس في الأوساط العلميّة، وطرحت أفكار الإماميّة في الأوساط العلميّة، بعد أن لم تكن لأفكار هذه الطائفة أيّة فرصة، ولم يكن لآراء هذه الطائفة أيّ مجال لأن يذكر شيء منها في المدارس العلميّة والأوساط العلميّة، حينئذ أصبح الآخرون عيالاً على الخواجة نصير الدين الطوسي في علم الكلام والعقائد، وبسبب كتاب التجريد أُلّف كتبهم في العقائد، وهذا ممّا يغتاز منه القوم، فهذا كان هو السبب العمدة لأنّ ينسب ما سمعتم إلى هذا الرجل العظيم.

وقد ثبت أنّ كلّ ما ينسب إليه باطل، ولا أساس له من الصّحة، استناداً إلى كلمات المؤرّخين من أهل السنّة أنفسهم، من ابن الفوطي الذي عاصر القضيّة وكان من الأسرى في الواقعة، ثمّ ابن الطقطقي، ثمّ ابن كثير، ثمّ الذهبي، والصفدي، وابن شاكر الكتبي، وغيرهم، وهؤلاء كلّهم من أهل السنّة، وهكذا أبو الفداء، ولم ننقل شيئاً لتبرئة ساحة هذا الشيخ العظيم عن أحدٍ من علماء الشيعة.

الثناء على الشيخ نصير الدين الطوسي

والآن، لا بأس أن أذكر لكم بعض النصوص في الثناء الجميل على هذا الشيخ العظيم من كتب القوم.

لاحظوا عبارة ابن كثير يقول: النصير الطوسي محمد بن عبد الله [لكن والده محمد فهو محمد بن محمد] كان يقال له المولى نصير الدين، ويقال الخواجة نصير الدين، اشتغل في شببته، وحصل علم الأوائل جيّداً، وصنّف في ذلك في علم الكلام، وشرح الإشارات لابن سينا، ووزر لأصحاب قلاع الألموت من الإسماعيلية، ثم وزر لهولاكو، وكان معهم في واقعة بغداد، ومن الناس من يزعم أنه أشار على هولاكو بقتل الخليفة، فالله أعلم، وعندني أنّ هذا لا يصدر من عاقل ولا فاضل... إلى آخر ما قرأناه سابقاً.

قال: وهو الذي كان قد بنى الرصد في مراغة، ورتّب فيه الحكماء من الفلاسفة والمتكلمين والفقهاء والمحدّثين والأطباء، وغيرهم من الفضلاء، وبنى له فيه قبة عظيمة، وجعل فيه كتباً كثيرةً جيّداً، توفي في بغداد في الثاني عشر من ذي الحجة من هذه السنة، وله خمس وسبعون سنة، وله شعر جيّد قويّ، وأصل اشتغاله على المعين سالم بن بدران بن علي المصري المعتزلي المتشيع، فنزع فيه عروق كثيرة منه حتّى أفسد اعتقاده.

هذا كلّه ذكره في ترجمة نصير الدين الطوسي، وفيه الثناء الجميل على علمه، إلاّ أنّه يعرّض به لأجل مذهبه^(١).

وقال الذهبي في وفيات سنة ٦٧٢: كبير الفلاسفة خواجة نصير الدين محمد بن محمد بن حسن الطوسي صاحب الرصد.

(١) البداية والنهاية ١٣: ٣١٣.

٤٨٦ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

وقال أيضاً: خواجه نصير الدين الطوسي أبو عبدالله محمد بن محمد بن الحسن، مات في ذي الحجة ببغداد، وقد نيف على الثمانين، وكان رأساً في علم الأوائل، ذا منزلة من هولاكوا^(١).

وقال أبو الفداء: وفيها - أي في السنة المذكورة - في يوم الاثنين (١٨) ذي الحجة، توفي الشيخ العلامة نصير الدين الطوسي، واسمه محمد بن محمد الإمام المشهور، وكان يخدم صاحب الألموت، ثم خدم هولاكوا، وحظي عنده، وعمل لهولاكوا رسداً بمراغة وزيجاً وله مصنفات عديدة كلها نفيسة، منها أقليدس يتضمن اختلاط الأوضاع، وكتاب المجسطي، والتذكرة في الهيئة لم يصنف في قتها مثلها، وشرح الإشارات، وأجاب عن غالب إيرادات فخرالدين الرازي، وكانت ولادته في الحادي عشر من جمادى الأولى سنة سبع وتسعين وخمسمائة، وكانت وفاته ببغداد، ودفن في مشهد موسى الجواد^(٢).

[يعني موسى والجواد «الواو» هذه لا بدّ منها].

وقال الصفدي: نصير الدين الطوسي محمد بن محمد بن الحسن نصير الدين الطوسي، الفيلسوف، صاحب علم الرياضي، كان رأساً في علم الأوائل، لاسيما في الأرصاد والمجسطي، فإته فاق الكبار، قرأ على المعين سالم بن بدران المعتزلي الرافضي وغيره، وكان ذا حرمة وافرة ومنزلة عالية عند هولاكوا، وكان يطبع على ما يشير عليه، والأموال في تصريفه، وابتنى بمراغة قبة ورصداً عظيماً، واتخذ في ذلك خزانة عظيمة، فسيحة الأرجاء وملاها من الكتب التي نهبت من بغداد والشام والجزيرة، حتى تجمّع فيها زيادة على أربعمئة ألف مجلد [فأين تلك الكتب] وأقرّ بالرصد المنجّمين والفلاسفة، وجعل لهم الأوقاف، وكان حسن الصورة، سمحاً كريماً جواداً حليماً حسن العشرة غزير الفضل.

(١) العبر في خبر من غير ٣: ٣٢٦.

(٢) المختصر في أخبار البشر ٤: ٨.

(٣٠) الشيخ نصير الدين الطوسي وسقوط بغداد ٤٨٧

حكى أنّه لما أراد العمل بالرصد رأى هولاً ما يقدم عليه، فقال له: هذا العلم المتعلق بالنجوم ما فائدته، أي دفع ما قدر أن يكون؟ فقال: أنا أضرب لك مثلاً، يأمر القان من يطلع إلى هذا المكان، ويرمي من أعلاه طشتاً نحاساً كبيراً من غير أن يعلم به أحد، ففعل ذلك، ولما وقع كان له وقعة عظيمة هائلة روّعت كل من هناك، وكاد بعضهم يصعق، فأما هو وهولاً ما حصل لهما شيء لعلمهما بأن ذلك يقع، فقال له: هذا العلم النجمي له هذه الفائدة، يعلم المتحدث فيه ما يحدث، فلا يحصل له من الروعة ما يحصل للذاهل الغافل عنه، فقال له: لا بأس بهذا، وأمره بالشروع فيه، إلى آخره.

ومن دهائه ما حكى: أنّه حصل لهولاً ما غضب على علاء الدين الجويني صاحب الديوان، فأمر بقتله، فجاء أخوه إلى النصير وذكر له، فقال النصير... إلى آخره فسعى في خلاص هذا الشخص.

ومما وقف له عليه أن ورقة حضرت إليه عن شخص من جملة ما فيها: يا كلب يابن الكلب، فكان الجواب منه أمّا قوله: يا كلب، فليس بصحيح، لأن الكلب من ذوات الأربع وهو نابح طويل الأظفار، وأمّا أنا فمنتصب القائمة بادي البشرة عريض الأظفار ناطق ضاحك، فهذه الفصول والخواص غير تلك الفصول والخواص، وأطال في نقض كل ما قاله ذلك القائل.

هكذا ردّ عليه بحسن طوية وتأنٍ غير منزعج، ولم يقل في الجواب كلمة قبيحة.

ثم ذكر تصانيفه، ثم ذكر بعض القضايا الأخرى^(١).

ولا أريد أن أطيل عليكم بقراءة كل ما في كتاب الوافي بالوفيات.

ولاحظوا هذه العبارة من كلامه، أقرؤها عليكم، يقول: وكان للمسلمين به نفع خصوصاً الشيعة والعلويين والحكماء وغيرهم، وكان يبرّهم ويقضي أشغالهم

(١) الوافي بالوفيات ١: ١٤٧.

ويحمي أوقاتهم، وكان مع هذا كله فيه تواضع وحسن ملتقى، وكان نصير قدم من مراغة إلى بغداد، ومعه كثير من تلامذته وأصحابه، فأقام بها مدة أشهر ومات، ومولد النصير بطوس سنة كذا ووفاته سنة كذا، وشيعه صاحب الديوان والكبار، وكانت جنازته حفلة، ودفن في مشهد الكاظم.

وهل في هذا النص على طوله من نقص، من طعن؟! والوافي بالوفيات كتاب معتبر، ومؤلفه من أهل السنة المعروفين المشهورين المعتمدين.

وأقرأ لكم ما جاء في فوات الوفيات يقول: الخواجة نصير الدين الطوسي محمد بن محمد بن الحسن نصير الدين، كان رأساً في علم الأوائل، لاسيما في الأرصاد والمجسطي، وكان يطبعه هولاء كما يشير عليه، والأموال في تصريفه.

[هذه تقريبا عبارات الوافي بالوفيات وإلى أن يقول]: وكان حسن الصورة سمحاً كريماً جواداً حليماً حسن العشرة غزير الفضائل جليل القدر داهية^(١).

إلى أن ذكر تصانيفه وهي كثيرة جداً، وذكر كلمات بعض العلماء في حقه قال: ودفن في مشهد الكاظم رحمه الله.

وكذا تجدون الثناء عليه في النجوم الزاهرة^(٢).

وكذا غير هؤلاء من المؤلفين والمؤرخين.

فأين ما ذكره ابن تيمية أو ما زاد عليه تلميذه ابن قيم الجوزية؟

والعمدة ما ذكرته لكم.

(١) فوات الوفيات ٣: ٢٤٦.

(٢) النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ٧: ٢٤٥.

خاتمة البحث

والعجيب أنكم لو قرأتم كتب علمائنا في التراجم وسير العلماء وفي التواريخ، لن تجدوا لفظة واحدة من هذه الألفاظ التي تصدر من بعض هؤلاء في حق علماء الشيعة، لن تجدوا لفظةً منها في حق علماء السنة، فإن ذكروا شيئاً عن بعض علماء أهل السنة، فإنما يذكرونه بأدب وامتانة، فكيف وأن ينسبوا إلى أحد منهم ما ليس فيه، وما لا يجوز نسبته إليه، لاحظوا الكتب، قارنوا بين كتبنا وكتبهم، قارنوا بين أساليب علمائنا وأساليب شيخ إسلامهم، لتعرفوا الحق وتكونوا من أتباع الحق.

إذا عرفتم الحق تعرفون أهله، وإذا عرفتم الحق تتبعونه بلا تردد. إذن، عرفنا في هذا البحث أموراً، وكان لهذا البحث فوائد عديدة، ولا حاجة إلى الإطالة بأكثر مما ذكرته لكم. وصلى الله على محمد وآله الطاهرين.

فهرس المواضيع

٥	١٤ - ١٥ حديث المنزلة
٧	تمهيد
٩	رواة حديث المنزلة
١٥	نصّ حديث المنزلة وتصحيحه
٢٣	دلالات حديث المنزلة
٢٣	المنزلة الأولى: النبوة
٢٣	المنزلة الثانية: الوزارة
٢٣	المنزلة الثالثة: الخلافة
٢٤	المنزلة الرابعة: القرابة القريبة
٢٧	ومن منازل هارون
٢٩	من دلالات حديث المنزلة العصمة
٣٠	من خصائص هارون ومنازله
٣٣	دلالة حديث المنزلة على خلافة أمير المؤمنين <small>عليه السلام</small>
٣٧	محاولات القوم في ردّ حديث المنزلة
٣٧	أولاً: المناقشات العلمية
٣٧	المناقشة الأولى
٣٧	المناقشة الثانية
٣٧	المناقشة الثالثة
٣٨	الجواب عن المناقشة الأولى
٤١	الجواب عن المناقشة الثانية

٤٩٢ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

مع ابن تيمية..... ٤١

مع الأعور الواسطي..... ٤٤

الجواب عن المناقشة الثالثة ٤٥

مواطن ورود حديث المنزلة ٤٦

المورد الأول: قصة المؤاخاة..... ٤٦

المورد الثاني: في حديث الدار ويوم الإنذار ٤٧

المورد الثالث: في خطبة غدیر خم..... ٤٧

المورد الرابع: في قضية سد الأبواب ٤٧

المورد الخامس: ٤٧

المورد السادس: في قضية ابنة حمزة سيّد الشهداء..... ٤٧

المورد السابع: في حديث عن جابر ٤٨

المورد الثامن: ٤٨

خلاصة دلالة حديث المنزلة على الخلافة ٤٩

قصة أروى مع معاوية ٥٠

ثانياً: المناقشات غير العلميّة ٥٢

الطريق الأول: ٥٢

الطريق الثاني: ٥٣

الطريق الثالث: ٥٤

خاتمة المطاف ٥٧

١٦ - الدليل العقلي على إمامة علي عليه السلام ٥٩

تمهيد ٦١

الأوصاف المجمع عليها في الإمام ٦٣

الشرط الأول: العلم ٦٤

٤٩٣	فهرس المواضيع
٦٤	الشرط الثاني: العدالة
٦٤	الشرط الثالث: الشجاعة
٦٩	الصفة الأولى: العلم
٧٠	أنا مدينة العلم وعلي بابها
٧١	أنا دار الحكمة وعلي بابها
٧٣	أنت تبين لأمتي ما اختلفوا فيه من بعدي
٧٣	عليّ هو الأذن الواعية
٧٤	أقضاكم عليّ
٧٥	كلمات الصحابة في المقام العلمي للإمام عليّ <small>عليه السلام</small>
٧٧	عدم رجوع الإمام عليّ إلى أحد من الصحابة
٧٨	لولا عليّ لهلك عمر
٨٠	انتشار العلوم الإسلامية بالبلاد بواسطة الإمام عليّ وتلامذته
٨٥	الصفة الثانية: العدالة
٨٧	الصفة الثالثة: الشجاعة
٩١	خاتمة المطاف
٩١	مسألة تقدّم المفضول على الفاضل
٩٥	١٧ - ابطال ما استدللّ به لإمامة أبي بكر
٩٧	تمهيد
٩٩	أهم أدلة القوم على إمامة أبي بكر
١٠١	أدلة القوم على أفضلية أبي بكر
١٠١	الدليل الأول
١٠٢	الدليل الثاني
١٠٢	الدليل الثالث

١٠٣	الدليل الرابع
١٠٣	الدليل الخامس
١٠٣	الدليل السادس
١٠٣	الدليل السابع
١٠٤	الدليل الثامن
١٠٤	الدليل التاسع
١٠٤	الدليل العاشر
١٠٥	مناقشة أدلة القوم على أفضلية أبي بكر
١٠٥	الدليل الأول
١٠٧	الدليل الثاني
١١٠	الدليل الثالث
١١١	الدليل الرابع
١١١	الدليل الخامس
١١١	الدليل السادس
١١٧	الدليل السابع
١١٧	الدليل الثامن
١١٨	الدليل التاسع
١١٩	الدليل العاشر
١٢١	مناقشة الإجماع على خلافة أبي بكر
١٢٣	خاتمة المطاف
١٢٧	١٨ - إمامة بقية الأئمة <small>عليهم السلام</small>
١٢٩	تمهيد
١٣١	الأئمة اثنا عشر

٤٩٥	فهرس المواضيع
١٣١	نصوص من حديث الأئمة اثنا عشر
١٣٧	المراد من الاثني عشر عند أهل السنة
١٤١	حقيقة الاثني عشر
١٤٢	حديث الثقلين يفسر الاثني عشر
١٤٥	العصمة والأفضلية
١٤٥	وأما العصمة
١٤٥	وأما الأفضلية
١٤٦	أفضلية الأئمة واحداً واحداً
١٤٦	الحسنان سلام الله عليهما
١٤٧	الإمام السجاد <small>عليه السلام</small>
١٤٧	الإمام الباقر <small>عليه السلام</small>
١٤٧	الإمام الصادق <small>عليه السلام</small>
١٤٧	الإمام الكاظم <small>عليه السلام</small>
١٤٨	الإمام الرضا <small>عليه السلام</small>
١٤٨	الإمام الجواد <small>عليه السلام</small>
١٤٩	الإمام الهادي <small>عليه السلام</small>
١٤٩	الإمام العسكري <small>عليه السلام</small>
١٥٠	الإمام المهدي عجل الله فرجه
١٥١	١٩ - الإمام المهدي <small>عليه السلام</small>
١٥٣	تمهيد
١٥٥	الفصل الأول
١٦٧	الفصل الثاني
١٦٩	الفصل الثالث

٤٩٦ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

٢٠ - العصمة ١٧٩

تمهيد..... ١٨١

تعريف العصمة ١٨٣

العصمة في الاصطلاح..... ١٨٥

العصمة ومسألة الجبر ١٨٩

العصمة عن السهو والخطأ والنسيان ١٩١

عصمة الأئمة عليهم السلام ١٩٦

تأويل ما ينافي العصمة في الكتاب والسنة ١٩٧

مع الشيخ الصدوق في مسألة سهو النبي صلى الله عليه وآله وسلم ١٩٨

العودة إلى بحث عصمة الأئمة عليهم السلام ١٩٩

دلالة حديث السفينة على عصمة الأئمة عليهم السلام ٢٠١

دلالة حديث الثقلين على عصمة الأئمة عليهم السلام ٢٠٣

العصمة لا تستلزم الغلو ٢٠٤

٢١ - ٢٢ مظلومية الزهراء عليها السلام ٢٠٧

تمهيد..... ٢٠٩

المطلب الأول: أحاديث في مقام الزهراء عليها السلام ومنزلتها عند الله

وعند الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ٢١١

الحديث الأول..... ٢١١

الحديث الثاني ٢١١

الحديث الثالث ٢١٢

الحديث الرابع ٢١٣

الحديث الخامس..... ٢١٣

الحديث السادس..... ٢١٣

٤٩٧	فهرس المواضيع
٢١٤	الحديث السابع
٢١٧	المطلب الثاني: في أنّ من آذى علياً <small>عليه السلام</small> فقد آذى رسول الله <small>صلى الله عليه وآله</small>
٢١٩	المطلب الثالث: في أنّ بغض علي <small>عليه السلام</small> نفاق
٢٢١	المطلب الرابع: في إخبار النبي <small>صلى الله عليه وآله</small> علياً <small>عليه السلام</small> بأنّ الأمة ستغدر به
٢٢٣	المطلب الخامس: ضغائن في صدور أقوام
٢٢٥	المطلب السادس: في أنّ قريشاً هم سبب هلاك الناس بعد النبي <small>صلى الله عليه وآله</small>
٢٢٧	المطلب السابع: لم يرو من الضغائن والغدر إلا القليل
٢٣٣	المطلب الثامن: أحقاد قريش وبني أمية على النبي <small>صلى الله عليه وآله</small> وأهل بيته <small>عليهم السلام</small>
٢٣٧	المطلب التاسع: في بعض ما كان منهم مع علي <small>عليه السلام</small> والزهراء <small>عليهما السلام</small> ...
٢٣٩	المسألة الأولى: مصادرة ملك الزهراء <small>عليها السلام</small> وتكذيبها
٢٤٩	المسألة الثانية: إحراق بيتها <small>عليها السلام</small>
٢٤٩	١ - التهديد بالإحراق
٢٥١	٢ - المجيء بقبس أو بفتيلة
٢٥١	٣ - إحضار الحطب ليحرق الدار
٢٥٢	٤ - المجيء للإحراق
٢٥٥	المسألة الثالثة: إسقاط جبينها <small>عليها السلام</small>
٢٥٩	المسألة الرابعة: كشف بيتها <small>عليها السلام</small>
٢٦١	قضايا آخر
٢٦٣	٢٣ - الشورى في الإمامة
٢٦٥	تمهيد
٢٦٧	الإمامة بيد الله سبحانه وتعالى

٤٩٨ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

- ٢٧١ إمامة أبي بكر لم تكن بالشورى.
- ٢٧٣ إمامة عمر لم تكن بالشورى
- ٢٧٧ متى طرحت فكرة الشورى
- ٢٨٣ بعض جزئيات طرح فكرة الشورى.
- ٢٨٩ تطبيق عمر لفكرة الشورى.
- ٢٩٣ ٢٤ - الصحابة
- ٢٩٥ تمهيد.
- ٢٩٧ تعريف الصحابي
- ٢٩٧ الصحابي لغة.
- ٢٩٧ الصحابي اصطلاحاً
- ٣٠١ الأقوال في عدالة الصحابة
- ٣٠٣ القول بعدالة جميع الصحابة
- ٣٠٣ ادعاء الإجماع على عدالة جميع الصحابة
- ٣٠٤ مناقشة الإجماع
- ٣٠٦ الاستدلال بالكتاب والسنة على عدالة جميع الصحابة
- ٣٠٨ مناقشة الاستدلال
- ٣١٧ الرأي الحق في مسألة عدالة الصحابة
- ٣٢٣ ٢٥ - تفضيل الأئمة عليهم السلام على الأنبياء عليهم السلام
- ٣٢٥ تمهيد.
- ٣٢٧ المساواة بين أمير المؤمنين عليهم السلام والنبي صلى الله عليه وآله
- ٣٣١ تشبيه أمير المؤمنين عليهم السلام بالأنبياء عليهم السلام السابقين
- ٣٣٩ علي عليهم السلام أحب الخلق إلى الله
- ٣٤١ صلاة عيسى عليهم السلام خلف المهدي عليهم السلام

٤٩٩	فهرس المواضيع
٣٤٣	٢٦ - المتعة
٣٤٥	تمهيد
٣٤٧	تعريف المتعة
٣٤٩	أدلة جواز المتعة
٣٤٩	الاستدلال بالقرآن
٣٥١	الاستدلال بالسنة
٣٥١	الاستدلال بالإجماع
٣٥٣	منشأ الاختلاف في مسألة المتعة
٣٥٩	النظر في أدلة تحريم المتعة
٣٥٩	مناقشة الوجه الأول
٣٦٢	مناقشة الوجه الثاني
٣٦٤	مناقشة الوجه الثالث
٣٦٩	الإفتاء على عليّ <small>عليه السلام</small> في مسألة المتعة
٣٧٥	خاتمة البحث
٣٧٥	النقطة الأولى
٣٧٥	النقطة الثانية
٣٧٦	النقطة الثالثة
٣٧٦	النقطة الرابعة
٣٧٧	٢٧ - المسح على الرجلين في الوضوء
٣٧٩	تمهيد
٣٨١	الأقوال في المسألة
٣٨٣	الاستدلال بالقرآن على المسح
٣٨٧	مناقشات القوم في الاستدلال بالقرآن وردّها

٥٠٠ ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني

- ٣٨٧ المناقشة الأولى.
- ٣٨٧ ردّ المناقشة الأولى
- ٣٨٨ المناقشة الثانية
- ٣٨٩ ردّ المناقشة الثانية.
- ٣٨٩ المناقشة الثالثة
- ٣٩٠ ردّ المناقشة الثالثة.
- ٣٩٠ المناقشة الرابعة
- ٣٩١ ردّ المناقشة الرابعة
- ٣٩٣ الاستدلال بالسنة على المسح
- ٣٩٣ الرواية الأولى.
- ٣٩٣ الرواية الثانية
- ٣٩٣ الرواية الثالثة
- ٣٩٤ الرواية الرابعة
- ٣٩٤ الرواية الخامسة
- ٣٩٥ الرواية السادسة
- ٣٩٥ الرواية السابعة
- ٣٩٦ الرواية الثامنة
- ٣٩٦ الرواية التاسعة
- ٣٩٦ الرواية العاشرة
- ٣٩٦ الرواية الحادية عشرة
- ٣٩٧ الرواية الثانية عشرة.
- ٣٩٩ النظر في أدلة القائلين بالغسل
- ٣٩٩ الاستدلال بحديث «ويل للأعقاب من النار»

فهرس المواضيع	٥٠١
مناقشة الاستدلال بحديث «ويل للأعقاب من النار»	٤٠٠
الاستدلال بحديث كيفية وضوء رسول الله ومناقشته	٤٠٣
خاتمة البحث	٤٠٧
٢٨ - الشهادة بالولاية في الأذان	٤١٣
تمهيد	٤١٥
معنى الأذان والشهادة وولاية عليّ <small>عليه السلام</small>	٤١٧
الإتيان بالشهادة بالولاية لا بقصد الجزئية	٤١٩
الإتيان بالشهادة بالولاية بقصد الجزئية المستحبة	٤٢١
الاستدلال بالسنة على استحباب الشهادة بالولاية في الأذان	٤٢٥
الرواية الأولى	٤٢٧
الرواية الثانية	٤٢٨
الرواية الثالثة	٤٢٨
الرواية الرابعة	٤٢٩
الاستدلال بقاعدة التسامح في أدلة السنن	٤٣٥
خاتمة البحث	٤٣٧
فائدة صغيرة	٤٣٧
تصرفات أهل السنة في الأذان	٤٣٧
الشهادة بالولاية شعار المذهب	٤٣٨
٢٩ - تزويج أم كلثوم من عمر	٤٤٣
تمهيد	٤٤٥
البحث حول سند الخبر	٤٤٧
رواية الخبر	٤٤٧
رواية القوم هذا الخبر عن أهل البيت <small>عليهم السلام</small>	٤٤٨

٥٠٢	ندوات مركز الأبحاث العقائدية /المجلد الثاني
٤٥٠	رواية القوم هذا الخبر عن غير أهل البيت <small>عليهم السلام</small>
٤٥٣	البحث حول متن الخبر
٤٥٣	النقطة الأولى
٤٥٤	النقطة الثانية
٤٥٤	النقطة الثالثة
٤٥٥	النقطة الرابعة
٤٥٥	النقطة الخامسة
٤٥٦	النقطة السادسة
٤٥٦	النقطة السابعة
٤٥٧	النقطة الثامنة
٤٥٩	روايات الشيعة حول هذا الموضوع
٤٥٩	القسم الأول
٤٥٩	القسم الثاني
٤٥٩	القسم الثالث
٤٥٩	الرواية الأولى
٤٦٠	رواية أخرى
٤٦٠	رواية أخرى
٤٦٣	خلاصة البحث
٤٦٧	٣٠ - الشيخ نصير الدين الطوسي وسقوط بغداد
٤٦٩	تمهيد
٤٧١	افتراء ابن تيمية على الشيخ نصير الدين الطوسي
٤٧٢	نص ما قاله ابن تيمية
٤٧٥	الرجوع في قضية سقوط بغداد إلى كبار المؤرخين

٥٠٣ فهرس المواضيع
٤٧٥ الرجوع إلى من شهد الواقعة: ابن الفوطي
٤٧٦ الرجوع إلى ابن الطقطقي
٤٧٧ الرجوع إلى أبي الفداء
٤٧٩ الرجوع إلى الذهبي
٤٧٩ الرجوع إلى ابن شاكر الكتبي
٤٨٠ الرجوع إلى الصفدي
٤٨١ الرجوع إلى ابن خلدون
٤٨١ الرجوع إلى السيوطي
٤٨٢ الرجوع إلى أصحاب ابن تيمية
٤٨٥ الثناء على الشيخ نصير الدين الطوسي
٤٨٩ خاتمة البحث
٤٩١ فهرس المواضيع